

جامعة الدول العربية  
اتحاد المؤرخين العرب  
معهد التاريخ العربي والتراث العلمي  
للدراسات العليا  
بغداد

## ابن قيم الجوزية

(٦٩١-٧٥١هـ)

موارده ومنهجه في كتاب

## أعلام الموقعين عن رب العالمين

اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التراث الفكري

الطالب

يونس فهد علي الجبوري

إشراف

الدكتور خالد زيدان الجبوري

قال تعالى  
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا. وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَغْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (الإسراء، ٩- ١٠)

قال النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: {فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم إن الله عزوجل وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في جحرها وحتى الحوت ليصلون على معلم الناس الخير} {صحيح الجامع ٢ / ٣٨٦}

قال ابن القيم رحمه الله تعالى: (فانظر إلى تناسب هذه الشريعة الكاملة التي بهر العقول حسناتها وكمالها وشهدت الفطر بحكمتها وأنه لم يطرُق العالم شريعة أفضل منها ولو اجتمعت عقول العقلاء وفطر الألباء واقترحت شيئاً يكون أحسن مقترح لم يصل اقتراحها إلى ما جاءت به) {اعلام الموقعين ج ٢، ص ١١}

## الاهداء

ارجو ان يكون عملي هذا خالصا لوجه الله، شكرا له فهو الذي علم

الإنسان ما لم يعلم

اتباعا لرسوله فهو أحق من يتبع

وفاءً للموقعين عن رب العالمين فهم احق بالوفاء .

## شكر وتقدير

لا بد لي أن اسجل فضل الآخرين علي لأشكرهم فمن لا يشكر الناس لا يشكر الله فشكري الجزيل للقائمين على معهد التاريخ العربي للدراسات العليا وفي مقدمتهم الأمين العام، على ماقدموه لنا من عون لتسهيل الدراسة. وأعترف بالفضل والعرفان لأستاذي المشرف الدكتور خالد زيدان الجبوري الذي فتح لي قلبه وبيته وغمرني بخلقه الكريم بما أسداه الي من كثرة النصائح والتوجيهات من أجل إخراج هذا البحث بهذه الصورة، وأشكر أساتذتي الذين أتحنوني بعلمهم في السنة التحضيرية، كما وأقدم إمتناني للجنة المناقشة على ما سببذلوله من جهود في قراءة هذا البحث وتقويمه ليخرج بصورته النهائية، ولا أنسى أن أثني على كل الذين أعانوني في إعداد هذا البحث من خلال توفير المصادر، موجها شكري للمكتبة الوطنية ومكتبة جامعة بغداد ومكتبة كلية الشريعة والجامعة المستنصرية. وأعتذر عن تقصيري في عملي لأن صفة الكمال لله تعالى والنقص صفة ملازمة للإنسان، أسأل ربي العفو والمغفرة لي ولمن علمني وساعدني وأن يجعل عملنا هذا خالصا لوجهه الكريم، وأن يجزيينا عليه بمنه وكرمه إن ربي سميع مجيب. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

## المحتويات

<u>رقم الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
١	المقدمة:
١٢	الفصل الأول: عصر المؤلف.
١٢	المبحث الأول: الحالة السياسية.
٢٤	المبحث الثاني: الحالة الإجتماعية.
٢٩	المبحث الثالث: الحالة الفكرية
٣٦	الفصل الثاني: السيرة الذاتية والعلمية للمؤلف.
٣٦	المبحث الأول: سيرة حياته: اسمه ونسبه مولده، أسرته، محنته، وفاته.
٤٠	المبحث الثاني: نشأته العلمية. شيوخه. رحلاته.
٤٦	المبحث الثالث : مكانته العلمية.
٤٦	أولاً: تراثه الفكري.
٥٩	ثانياً: دراسة كتاب اعلام الموقعين
٦٦	ثالثاً: تلاميذه
٦٩	الفصل الثالث: موارد ابن القيم في كتاب اعلام الموقعين
٧٠	المبحث الأول: موارده من القرآن الكريم.
٧٧	المبحث الثاني: الموارد الشفهية

٨٦	المبحث الثالث: الموارد المدونة المسندة.
٨٧	المطلب الأول: كتب الحديث النبوي الشريف
١٣٦	المطلب الثاني: كتب التفسير.
١٤١	المبحث الرابع: الموارد المدونة غير المسندة.
١٤٢	المطلب الأول: كتب الحنفية
١٤٧	المطلب الثاني: كتب المالكية
١٥٤	المطلب الثالث: كتب الشافعية
١٦٤	المطلب الرابع: كتب الحنابلة
١٩١	المطلب الخامس: كتب الظاهرية
١٩٣	المطلب السادس: كتب أخرى لم تندرج تحت مذهب
٢٠٢	الفصل الرابع: منهجه النقدي لمروياته
٢١٩	الفصل الخامس: منهج ابن القيم في المرويات التي أوردتها.
٢١٩	المبحث الأول: تمهيد للدخول في منهجه
٢٢٩	المبحث الثاني: المنهج العلمي في كتاب اعلام الموقعين
٢٥٧	ملحق الموارد المدونة
٢٦٢	الخاتمة.
٢٦٤	قائمة المصادر.
٢٨٨	ملخص باللغة الإنكليزية

بسم الله الرحمن الرحيم

## المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. وبعد:

فإن الدراسات التاريخية بمعناها الواسع السياسي والإقتصادي والإجتماعي والثقافي تحتل أهمية كبيرة لدى الباحثين، لأن من خلالها يعرف أثر الشعوب والأمم في تاريخ الإنسانية وبناء الحضارات.

من هنا تظهر أهمية دراسة التراث الفكري للأمة العربية والإسلامية ، حيث أن لهذه الأمة العظيمة أثرا بارزا في حياة الإنسان وتطوره الحضاري على مر الأزمان والعصور. وقد أنجبت الأمة أجيالا من العلماء والمفكرين والقادة الذين كان لهم بصمات خالدة في صفحات التاريخ.

هذا الجيل ترك تراثا علميا ضخما يزيد على العشرة ملايين كتاب مخطوط في مختلف العلوم الشرعية والدينية موزعا على مكتبات العالم، منه ماتم تحقيقه وهو النسبة الضئيلة ومنه ما زال مخطوطا ينتظر المخلصين من هذه الأمة لإخراجه الى النور. هذا التراث لا يوجد في أية أمة من أمم الأرض، ويعد فخرا لأمتنا أن حفظت تراثها منقولا بالسند عن رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، وباعتراف الأعداء قبل الأصدقاء أن هذا التراث كان نقطة البداية لما وصلت اليه البشرية اليوم من تقدم.

والهدف من هذه الدراسة في التاريخ العربي الإسلامي، هو الوقوف على جزء مما بذله علماءها من جهود جبارة في الإبداع الفكري وما نقلوه عن الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم من شروح وتوضيحات وتوجيهات في الشريعة ومقاصدها، وما اكتشفوه من العلوم الدنيوية التي تخدم الإنسانية على اختلاف عقائدها ومشاربها. وتوثيق مصادر هذا التراث والحفاظ عليه وإبرازه ليرى النور من جديد، لمعرفة أثر الأمة العربية والإسلامية على المسيرة الإنسانية.

ولأهمية العصر الذي عاش فيه ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١هـ)، وما سبقها من أحداث تاريخية أضعفت الأمة وأذهبت هيبته، متمثلة بالهجوم المغولي من الشرق وإحتلال بغداد، وسقوط الخلافة العباسية سنة (٦٥٦هـ/١٢٥٨م)، والهجوم الصليبي من الشمال والغرب. وقع إختياري على هذا العلم من اعلام الأمة الذين تركوا بصماتهم فيها. حيث يعتبر ابن القيم من جيل المجددين الذين استطاعوا أن ينتشلوا الأمة من كبوتها العلمية وذلك بتمحيصه لتراث الأمة مما أدخل عليه من الخرافات والعقائد الباطلة نتيجة الضعف وإختلاط الأمم الأخرى بالأمة العربية الإسلامية، وما تبع ذلك من خلل في العلوم العقائدية والفقهية والأخلاقية والإجتماعية.

ولما كان كتاب أعلام الموقعين عن رب العالمين من الكتب المهمة لهذا العالم الجليل ومن كتب التراث الاسلامي الذي يحتوي على تراجم كثير من العلماء والموقعين عن رب العالمين من الصحابة ومن بعدهم من التابعين وتابعي التابعين والعلماء، حيث ملأه مصنفه بالكثير من المسائل التي حققها وذكر أقوال العلماء فيها، ورجح الراجح منها، وأعتد فيه على كثير من الموارد من تراث العلماء الذين سبقوه حيث قام بتوثيق الكثير من المصنفات التي سبقته التي ما زالت موزعة في مكتبات دول العالم، وتوثيق الكثير من تراجم وأقوال العلماء الذين كانوا مشعلا لهدايتها على خطى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

لهذه الأسباب ولعدم وجود دراسة سابقة في منهج وموارد ابن القيم في كتاب أعلام الموقعين، اخترت عنوان اطروحتي [ ابن قيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١هـ) ومنهجه في كتاب اعلام الموقعين عن رب العالمين]. من أجل الإطلاع على جانب من تراث أمتنا الفكري



والعلمي ودينها العظيم ومجدها التليد الذي جعلها في مقدمة الامم وقائدة لها بعد ان كانت تتعثر خلف ركب المسيرة الانسانية . قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾<sup>(١)</sup>.

وقد انتظمت الدراسة على مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة وقائمة المصادر والمراجع. تناولت في الفصل الأول دراسة عصر المؤلف وسيرته الذي تكون من مبحثين أوضحت في المبحث الأول عصر المؤلف متضمنا الحالة السياسية والحالة الإجتماعية والحالة الفكرية. فيما تضمن المبحث الثاني السيرة الذاتية والعلمية للمؤلف التي تضمن المطلب الأول منها اسمه ونسبه، مولده، اسرته، محنته، وفاته. وتضمن المطلب الثاني نشأته العلمية وتضمن المطلب الثالث تراثه الفكري. واشتمل الفصل الثاني على موارد ابن القيم في كتابه وتضمن على خمسة مباحث اشتمل الأول منها على موارد من القرآن الكريم والمبحث الثاني على موارد الشفهية والمبحث الثالث على موارد المدونة المسندة الذي تضمن مطلبين هما موارد من كتب الحديث النبوي الشريف وموارد من كتب التفسير وتضمن المبحث الرابع موارد المدونة غير المسندة وانتظم على ستة مطالب، المطلب الأول كتب الحنفية، والثاني كتب المالكية، والثالث كتب الشافعية والرابع كتب الحنابلة والخامس كتب الظاهرية والسادس الكتب التي لم تندرج تحت مذهب معين. فيما اشتمل الفصل الثالث على منهج ابن القيم في المرويات التي أوردها حيث انتظم على ثلاث مباحث، المبحث الأول على تمهيد للدخول في منهجه والمبحث الثاني على المنهج العلمي في كتاب اعلام الموقعين والمبحث الثالث على منهجه النقدي لمروياته.

ثم ختمت البحث بخاتمة وقائمة المصادر وملخص باللغة الإنكليزية. واختصرت البحث قدر الإمكان دون الإخلال بالمادة العلمية.

ولم تكن هذه الأطروحة لتظهر بهذه الصورة لولا رجوعها الى الكثير من المصادر الأصلية ذات العلاقة بالموضوع وذلك لسعة الموضوع واعتماد صاحب كتاب اعلام الموقعين على المصادر الأولية في موارد وأذكر منها على سبيل الإيجاز لا الحصر:

(١) سورة الجمعة، الآية ٢.

**أولاً: القرآن الكريم وتفسيره:** حيث أورد ابن القيم آيات كثيرة استدلت بها في كتابه أعلام الموقعين وجعلها أدلة على آرائه الفقهية عند مناقشة المخالفين له وتفنيد أدلتهم.

أما كتب تفسير القرآن فكان في مقدمتها جامع البيان في تأويل آي القرآن لمحمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ). استفدت منه بالرجوع إليه في إثبات روايات علي بن أبي طلحة (ت ١٤٣هـ) في تفسيره المفقود حيث ان أغلب رواياته في جامع البيان.

### **ثانياً: كتب الحديث النبوي الشريف:**

كان لهذه المجموعة الأثر الكبير في هذه الدراسة، حيث استفدت منها في استخراج الأحاديث النبوية الشريفة الصحيحة وأقوال العلماء في رواياتها ومنتها وذلك لإعتماد ابن القيم عليها في كثير من موارده ومنهجه النقدي في كتابه أعلام الموقعين.

### **ومنها كتب الحديث الصحيح:**

الجامع الصحيح المختصر: لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، (ت ٢٥٦هـ). وقد استفدت من هذا الكتاب فائدة كبيرة فلا غنى لجميع الدراسات في التراث الفكري عنه، لأنه يحتوي على الأحاديث الصحيحة للنبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، واعتمد عليه ابن القيم وأخذ منه الكثير من الأحاديث الصحيحة المسندة. وهو أصح كتب الحديث النبوي الشريف وأوثقها عند المسلمين، قام المصنف بانتقاء مادته من ستمائة ألف حديث، تمثل أصح الأحاديث، لأنه قد أضاف إلى ما اشترط في حد الصحيح تحقق اللقاء بين كل راو ومن فوقه، والتزم هذا. وتناول المؤلف في هذا الكتاب سائر أحكام الشرع؛ العملية والاعتقادية. واستغرق ذلك منه ستة عشرة سنة. ويزداد الكتاب أهمية لأن العلماء أجمعوا على صحته وأثنوا عليه. قال الذهبي<sup>(١)</sup>: "وأما جامع الصحيح فأجل كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله تعالى وهو أعلى شيء في وقتنا إسناداً للناس".

---

(١) محمد بن أحمد بن قايماز التركماني (ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م)، تاريخ الإسلام، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، ط ١، (بيروت، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م)، ج ١٩، ص ٢٤٢.

وكذلك استقدت من صحيح مسلم لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، (ت ٢٦١هـ)، ويأتي بعد صحيح البخاري بدرجة في توثيق الحديث الصحيح المسند لرسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم حيث أن مسلم هو من تلاميذ البخاري.

ذكر الإمام النووي<sup>(١)</sup> شارح صحيح مسلم عن الخطيب البغدادي قوله بإسناده عن مسلم رحمه الله قال<sup>(٢)</sup>: "صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة". ونقل الخطيب قول الحافظ أبو علي النيسابوري: "ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم في علم الحديث". وجعله ابن القيم من موارد الأصلية التي استدلت بها على تحقيقاته الفقهية. استقدت الدراسة من هذين المصدرين في عموم الأطروحة في توثيق الحديث الصحيح للنبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم.

**وكتب السنن:** واعتمدت الدراسة على كتب السنن التي تعتبر مكملة لكتب الحديث حيث أنها تحتوي على الأحاديث الصحيحة وما هو دون الصحيح من سنن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، وحفظت لنا الكثير من أقواله وأفعاله وتقاريراته. وتحتوي على أقوال العلماء فيها وفي رواتها، واستقدت منها في توثيق أحاديث السنن في أغلب فصول الأطروحة وخصوصا في الفصل الرابع للإستدلال على منهج ابن القيم النقدي لإعتماده على أقوال العلماء في نقد الروايات، ومنها:

سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك ، (ت ٢٧٩هـ)، والترمذي من تلاميذ البخاري، ويعتبر كتاب السنن للترمذي أحد الأصول الستة الأمهات، صنفه مجردا ثم أتبعه بالفوائد في ذكر مذاهب الفقهاء وعلل الحديث، قال أبو عيسى

---

(١) أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري، (ت ٦٧٦هـ/١٢٧٧م)، شرح النووي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي ط ٢، (بيروت، ١٣٩٢هـ). ج ١، ص ١٥.

(٢) البغدادي، أحمد بن علي أبو بكر الخطيب، (ت ٤٦٣هـ/١٠٧٠م)، تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية ، (بيروت، د، ت)، ج ١٣، ص ١٠١.

الترمذي<sup>(١)</sup>: "صنفت هذا الكتاب و عرضته على علماء الحجاز والعراق وخراسان فرضوا به و من كان في بيته هذا الكتاب فكأنما في بيته نبي يتكلم".

وسنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن عبد الرحمن الخراساني النسائي، (ت ٣٠٣ هـ). والمقصود سنن النسائي الصغرى أو المجتبى برواية ابن السني، المعدوده الآن أحد الكتب الستة الأمهات، ولا يحتاج اطلاق السنن الى قيد الصغرى لأنه صار اصطلاحا معروفا.

وسنن أبي داود، لسليمان بن الأشعث بن إسحاق أبو داود السجستاني، (ت ٢٧٥ هـ)، وأبو داود من تلاميذ أحمد بن حنبل، جمع في كتابه السنن أحاديث الأحكام المتعلقة بأعمال المكلفين، صنف سننه منتخبا إياها من خمسمائة ألف حديث.

وسنن ابن ماجه، أبي عبد الله محمد بن يزيد الربيعي القزويني، (ت ٢٨٣ هـ)، يعتبر سنن ابن ماجه سهلا في عرضه وتأليفه فهو ينفع العامة، حيث إبتدأ ببيان السنة والأمر بإتباعها، وضمنه أبواب الديانة والعبادة وما لا غنى للمكلف عنه.

وكذلك سنن الدارمي، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن التميمي الدارمي السمرقندي الإمام صاحب المسند، (ت ٢٥٥ هـ). عمل الدارمي على تبصير الناس بالسنة بقلمه ولسانه ولم يسبق الدارمي في هكذا تصنيف إلا البخاري، فعمل على نشر علوم السنة وتبصير الناس بها فصنف كتابه المعروف عند العلماء بالمسند، حيث سيقّت فيه الأحاديث بأسانيدھا، وأطلق عليه المتأخرون كتاب السنن.

وكتاب المسند ، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، (ت ٢٤١ هـ) وهو من أكبر تلاميذ الإمام الشافعي ببغداد وبرز على أقرانه وأصبح مجتهدا صاحب مذهب مستقل، حفظ السنة وجمع أشاتها حتى أصبح إمام المحدثين في عصره يشهد له كتابه المسند الذي جمع فيه نيفا وأربعين ألف حديث. يعتبر المسند أصلا كبيرا ومرجعا

(١) الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، (ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م)، تذكرة الحفاظ، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٨م)، ج٢، ص١٥٤.

وثيقا لأصحاب الحديث، اقتصر على المرفوع من الحديث، يقول الإمام أحمد، عملت هذا الكتاب إماما إذا اختلف الناس في مسألة عن رسول الله صلى الله عليه وآله رجعوا إليه. ذكره ابن القيم كثيرا في إستهاداته. استفدت منه بالرجوع إليه لتوثيق الأحاديث التي نكرها ابن القيم نقلا عنه، وذلك لأن ابن القيم من الحنابلة وأكثر من النقل عن كتاب المسند.

### ثالثا: كتب التراجم:

ونظرا لأهمية مصادر التراجم في توفير المعلومات التفصيلية عن حياة العلماء، وما تحتويه من مادة علمية تفاوتت بين الأجازات والأسهاب، لأن الناظر في حياة الأعلام لا بد له من الرجوع الى هذه المصادر والنظر فيها، وأخذ تفاصيل حياتهم منها، وأخذ العبرة والفائدة في تلقي العلم من مصادره الاصلية. وقد قمت بترتيب هذه المصادر رحسب تسلسلها الزمني في القدم بدءا بمن عاصر ابن القيم وترجم له مثل الذهبي، وكذلك من ترجم له من العلماء بعد عصره. وفي مقدمتها:

معجم الذهبي: أبي عبد الله، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي، الذي عاش بين سنة (ت ٧٤٨هـ)، اشتمل هذا المعجم على من أخذ منه الذهبي أو أجاز له، قال الذهبي في مقدمته<sup>(١)</sup>:

"معجم مختص بذكر من جالسته من المحدثين أو أجاز لي مروياته من طلبه الحديث وبعضهم أميز في هذا الشأن من غيره كما أنبه عليه بنوعتهم وإلى الله ألجأ في الإخلاص والتوفيق وبه الاستعانة". وقد صرح الذهبي رحمه الله تعالى بأن ابن القيم عاصره وتلقى العلم معه، وذكر شيوخه والعلوم التي تلقاها، ويبدو من طريقة كلامه عنه انه يخالفه في بعض الامور التي لم يصرح بها ودعا له بالمغفرة والصلاح وترجمته له مختصرة ولم تستوف كل تفاصيل حياة ابن القيم رحمه الله.

وكذلك استفادت الدراسة من كتاب الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، (ت ٧٦٤هـ)، وهو من تلاميذ ابن القيم، جمع في كتابه الوافي بالوفيات تراجم الأعيان من

(١) محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م) معجم الشيوخ، تحقيق: د. روحية عبد الرحمن، دار

هذه الأمة ، من الخلفاء الراشدين وأعيان الصحابة والتابعين والملوك والأمراء والقضاة والعمال والوزراء والقراء والمحدثين والفقهاء والمشايخ والصلحاء وأرباب العرفان والأولياء والنحاة والأدباء والكتاب والشعراء والأطباء والحكماء والألباء والعقلاء وأصحاب النحل والبدع والآراء وأعيان كل فن ، حيث ذكر سنة مولد ابن القيم ، ووفاته وقد فصل في ذكر شيوخه والعلوم التي تلقاها على يديهم وذكر طائفة كبيرة من كتبه التي صنفها وذكر قصيدة لابن القيم يصف بها نفسه .  
ومن كتاب ذيل طبقات الحنابلة: لزين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب السلامي الحنبلي ، (ت ٧٩٥هـ) ، استقدت منه في توثيق تراجم علماء الحنابلة، وكذلك ترجمة ابن القيم وذكره لشيوخه والعلوم والمعارف التي برع فيها وذكر شيئاً عن عبادته وتدرسه بالمدرسة الصدرية وامامته بالمدرسة الجوزية، واعطى رأيه فيه، وذكر عددًا كبيراً من مصنفاته بلغ الخمسة وأربعين كتاباً منها مجلد واحد ومنها عدة مجلدات بعضها عثر عليه وتم تحقيقه وبعضها لا زال مفقوداً.

ومن كتاب توضيح المشتبه: لابن ناصر الدين ابن شمس الدين محمد بن عبدالله القيسي الدمشقي ، (ت ٨٤٢هـ) ، جم الفائدة في معرفة ما يشتهر ويتصحف من الأسماء والأنساب والكنى والألقاب مما اتفق وضعاً واختلف نطقاً ويأتي غالبه في الأسانيد والمرويات، ذكر بعض شيوخ ابن القيم وبعض من سمع منه من تلاميذه ، وبعض مصنفاته بأيجاز .

وكذلك استفادت الدراسة من كتاب الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة: شهاب الدين ابي الفضل احمد بن علي بن محمد العسقلاني ، (ت ٨٥٢هـ) ، جمع مؤلفه فيه تراجم من كان في المائة الثامنة من الهجرة النبوية من ابتداء سنة إحدى وسبعمائة إلى آخر سنة ثمانمائة وهو القرن الذي عاش فيه ابن القيم. تضمن تراجم الأعيان والعلماء والملوك والأمراء والكتاب والوزراء والأدباء والشعراء وعني برواة الحديث النبوي ومن اطلع على حاله وأشار إلى بعض المرويات، ذكر مولد ابن القيم وشيوخه والعلوم التي تلقاها على يديهم وبعض تصانيفه وامتحانه وسجنه ، وعبادته.

هذه اهم المصادر التي اعتمدت عليها في تراجم الرجال ، وكانت فائدتها في عموم فصول الأطروحة وأوضحت من خلالها حياة ابن القيم وغيره من العلماء الذين وردوا فيها. علما ان المصادر المتأخرة أخذت عن المصادر المتقدمة عنها وقد كانت موجزة ولم تأت بجديد.

#### رابعاً: كتب التاريخ والأنساب وأهمها:

المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان بن حران أبو يوسف بن أبي معاوية الفارسي الفسوي (ت ٢٧٧هـ): سمع الحديث الكثير وروى عن أكثر من ألف شيخ من الثقات وصنف كتاب التاريخ والمعرفة وغيره من الكتب المفيدة وقد رحل في طلب الحديث إلى البلدان النائية وتغرب عن وطنه نحو ثلاثين سنة<sup>(١)</sup>. و كان من الموارد التاريخية المهمة التي اعتمد عليها المؤرخون بعده، رتبته مصنفة على أساس الحوليات ابتداءً بسنة خمس وثلاثين ومائة، وكذلك اعتمد عليه ابن القيم وجعله من موارده التاريخية، ورجعت إليه لتوثيق الروايات التي أوردها ابن القيم في كتابه أعلام الموقعين.

وكتاب البداية والنهاية: لأبي الفداء عماد الدين ، اسماعيل بن عمر البصري الدمشقي القرشي ابن كثير (ت ٧٧٤هـ)، تكمن أهمية هذا الكتاب لإعتباره موسوعة تاريخية، ذكر فيه مؤلفه مبدأ المخلوقات وكيفية خلق آدم عليه السلام وقصص النبيين وأيام الجاهلية حتى تنتهي النبوة إلى أيام نبينا محمد صلوات الله وسلامه عليه وذكر الفتن والملاحم وأشرط الساعة ثم البعث والنشور وأهوال القيامة ثم صفة ذلك وما في ذلك اليوم وما يقع فيه من الأمور الهائلة ثم صفة النار ثم صفة الجنان وما فيها من الخيرات الحسان وغير ذلك ، بالإضافة لمنهج ابن كثير النقدي للروايات التاريخية سندا ومتنا. واستقدت منه من خلال ذكره لتراجم الكثير من العلماء والأعيان ووفياتهم وترجم لابن القيم بعض علومه التي برع فيها ومصنفاته على وجه العموم وعبادته وحسن قراءته وخلقه.

ومنها كتاب الأنساب: لأبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، (ت ٥٦٢هـ). وهو كتاب مهم من عدة نواح، منها : تعيين الرواة المهملين، وأيضاً أنه كتاب تراجم، فقد نقف فيه على تراجم لبعض العلماء لا نجدها في كتاب آخر لأنه إمام قديم، واستوعب في كتابه كتباً مفقودة بالنسبة لنا، فاستوعب مثلاً كتاب (تاريخ نيسابور) للحاكم -

(١) اسماعيل بن عمر بن كثير ابو الفداء (ت ٧٧٤هـ / ١٣٧٢م) ، البداية والنهاية ، مكتبة المعارف ،

(بيروت ، د.ت)، ج ١١، ص ٥٩.

وهو مفقود - واستوعب ذيلاً على تاريخ بغداد للسمعاني نفسه . استفدت منه في توثيق الكثير من التراجم التي يصعب الحصول عليها في مصادر أخرى.

**خامسا: كتب المعاجم:** وقد رجعت الى كتب معاجم البلدان، ومعاجم اللغة ومنها:

حيث استفدت من كتاب معجم البلدان لأبي عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الحموي البغدادي ، (ت ٦٢٦هـ)، المؤرخ الثقة ومن أئمة الجغرافيين أصله من أسرى الروم علمه مولاه ورباه وأعتقه. ويعتبر كتابه معجم البلدان مصدرا رئيسا لمعرفة الأماكن الجغرافية عند العلماء .

ومن كتب اللغة مختار الصحاح لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، (ت ٣٩٣هـ). من أئمة اللغة، وكتاب لسان العرب لجمال الدين ابن منظور (ت ٧١١هـ)، استفدت منهما في المسائل اللغوية ومعاني الألفاظ ومدلولاتها، وأعتمد أغلب العلماء على تفاصيله اللغوية ومنهم ابن القيم.

**سادسا: كتب المذاهب الإسلامية:** لقد تم إعتقاد كتب المذاهب الإسلامية بالرجوع اليها وذلك لأن ابن القيم أكثر النقل منها وإتخذها موارد له، ونذكر منها:

**فمن كتب المالكية:** اعتمدت الدراسة على كتاب الموطأ ، للإمام مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبجي، (ت ١٧٩هـ). إمام دار الهجرة وأحد الأئمة الأعلام مؤسس المذهب المالكي، قال مالك رحمه الله عرضت كتابي هذا على سبعين فقيها من فقهاء المدينة فكلهم واطأني عليه فسميته الموطأ. وذلك أن مالكا روى مائة ألف حديث، وانتخب منها الموطأ عشرة آلاف حديث ثم لم يزل ينقح أربعين سنة حتى وصل الى العدد الموجود الآن. أخذ منه ابن القيم الكثير من أقوال المالكية. حيث رجعت اليه في الأحاديث التي أخذها ابن القيم منه وكذلك أقوال الامام مالك.

**ومن كتب الحنفية:** كتاب المبسوط لمحمد بن أحمد بن أبي سهل أبو بكر السرخسي، (ت ٤٩٠هـ)، أملا المبسوط نحو خمسة عشر مجلدا وهو في السجن بأوزجند محبوسا. وضمنه



أبواب الفقه في الصلاة والزكاة والصوم والحج وغيرها من المسائل الفقهية. واستفدت منه في توثيق أقوال الحنفية التي استند إليها ابن القيم.

**ومن كتب الشافعية:** كتاب الإم للإمام الشافعي، (ت ٢٠٤هـ). من أجمع المؤلفات التي وصلت إلينا للإمام الشافعي، ضمنه أبواب الفقه كلها في الطهارة والصلاة والزكاة والحج والنذور والبيوع والمواثيق والوصايا والنكاح والطلاق والأقضية وما إلى ذلك. اعتمدت عليه في توثيق الأحاديث النبوية الشريفة التي أخذها ابن القيم منه، وكذلك أقوال الأمام الشافعي.

**ومن كتب الحنابلة:** مسائل الامام أحمد والتي نقلها عنه تلاميذه ومن ضمنهم ابنأؤه عبدالله وأبي الفضل والمسائل التي حلف عليها الإمام أحمد والتي تشمل الكثير من الأجوبة على كثير من المسائل الفقهية التي سأله عنها تلاميذه. والتي أعتد عليها ابن القيم في آرائه الفقهية.

**ومن كتب الظاهرية:** كتاب المحلى للإمام الجليل، المحدث، الفقيه، الاصولي، مجدد القرن الخامس، ابي محمد علي بن احمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦ هـ). كتاب المحلى لابن حزم قال عنه: شرحا مختصرا فيه قواعد البراهين والإشراف على أحكام القرآن والوقوف على جمهرة السنن الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمييزها مما لم يصح والوقوف على الثقات. وكانت فائدة هذه الكتب في عموم فصول الأطروحة. أما المراجع الحديثة فقد كان لها الأثر الكبير في توجيه هذه الدراسة حيث كانت بمثابة المفاتيح الى المصادر الأصلية ومنها:

كتاب ابن القيم وجهوده في درس اللغوي، لظاهر سليمان حموده.  
وكذلك كتاب منهج ابن القيم في التفسير لمحمد أحمد السنباطي.  
وكذلك كتاب معجم مصنفات الحنابلة لعبد الله بن محمد بن أحمد الطريقي. الذي كان له الأثر الكبير في إغناء الدراسة بالمعلومات عن المصنفات الخاصة بمذهب الحنابلة الذي اتبعه ابن القيم.

وقد استعرضت كثيرا من الأطاريح الجامعية في المناهج والموارد منها:

- منهج وموارد الإمام النووي في كتابه تهذيب الأسماء واللغات، طه عثمان الحمداني، معهد التاريخ العربي والتراث العلمي للدراسات العليا. بغداد.

- اطروحة دكتوراه بعنوان الإمام ابن الصلاح منهجه وموارده في مقدمته، داود سلمان صالح الدليمي، كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد.

- وكذلك اطروحة أخرى بعنوان الخطيب البغدادي ومنهجه في كتابه الكفاية، اسماعيل خليل محمّد، كلية العلوم الإسلامية، جامعة بغداد.

واعتمدت على طبعتين محققتين من كتاب أعلام الموقعين لأبّين القيم:

**الأولى:** ثلاثة أجزاء تحقيق: طه عبد الرؤوف السعد، بيروت، دار الجيل، ١٩٧٣م وتحققها مختصر ولكنها جيدة الطباعة قليلة الأخطاء.

**والثانية:** سبعة أجزاء تحقيق: مشهور حسن سلمان، (دار ابن الجوزي، السعودية)، ١٤١٣هـ. وهذه أفضل طبعة ظهرت لهذا الكتاب حيث ضمنها المحقق كثيرا من المعلومات التي لا حصر لها والتي استقدت منها كثيرا في بحثي هذا.

هذه أهم المصادر والمراجع التي أعتمدت عليها واستقدت منها في إعداد هذا البحث. وأخيرا أرجو الله تعالى أن يوفقني ولجنة المناقشة لتقويم هذا البحث وإظهاره بالصورة المطلوبة ليكون جزءا من المكتبة العربية والإسلامية. والله من وراء القصد.

وقد واجهت هذه الدراسة بعض الصعوبات التي قد تعترض لكل باحث منها الصعوبة في الحصول على المصادر حيث أن كثير من المصادر غير متوافرة. وان الكثير من مادة هذا الكتاب متناثرة في كتب التفسير والحديث والفقّه والتاريخ، بالإضافة الى كثرة الموارد التي إستخدمها ابن القيم رحمه الله وصعوبة التمييز فيما بينها وذلك لتشابه عناوين الكتب وأن ابن القيم رحمه الله أختصر في أغلب أسماء المصنفات التي أعتد عليها كموارده ، ولم يذكر أسماء الكثير منها. ومن صعوباتها أن كتاب اعلام الموقعين تضمن بالإضافة الى الأعلام أحكاما فقهية ومسائل محققة حاولت أن أعطيها الصبغة التاريخية التي تخرج الموضوع كدراسة تاريخية يستفيد منها الباحثون.

# الفصل الأول

## عصر المؤلف وسيرته الذاتية والعلمية

المبحث الأول: عصر المؤلف

المطلب الأول: الحالة السياسية

المطلب الثاني: الحالة الإجتماعية

المطلب الثالث: الحالة الفكرية

المبحث الثاني: السيرة الذاتية والعلمية للمؤلف

المطلب الأول: سيرة حياته

المطلب الثاني: نشأته العلمية

## المطلب الثالث: مكانته العلمية

### المبحث الأول

### عصر المؤلف

### المطلب الأول

### الحالة السياسية

شهد العالم الإسلامي تطوراً في الوضع السياسي خلال النصف الثاني من القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي. وهي فترة العقود الخمسة التي سبقت ولادة ابن القيم فتركت آثاراً خطيرة في العالم الإسلامي بشكل عام وبلاد الشام ومصر بشكل خاص. بقيت بصماتها لعقود بعدها، وكان لها الأثر الكبير في توجيه الحالة الفكرية في زمن ابن القيم. ومن أجل بيان حالة البلاد الإسلامية لابد من إعطاء فكرة عن الأحداث السياسية في تلك الفترة حسب تسلسلها الزمني.

توجه المغول نحو بلاد الشام التي شهدت سقوط الدولة الأيوبية قبل ذلك بمقتل توران شاه<sup>(١)</sup> سنة ٦٤٨هـ / ١٢٥٠م وانتقال الحكم الى سلطان المماليك بعد صراع مع الأيوبيين إلا

---

(١) السلطان الملك المعظم توران شاه ابن السلطان الملك الصالح نجم الدين أيوب ابن السلطان الملك الكامل ناصر الدين محمد ابن الملك العادل سيف الدين محمد أبي بكر ابن الأمير نجم الدين أيوب بن شادي، سلطان الديار المصرية الأيوبي الكردي، آخر ملوك بني أيوب بمصر. ابن تغري بردي، جمال الدين أبي المحاسن يوسف الأتابكي، (ت ٨٧٤هـ/١٤٦٩م)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، (مصر، د.ت)، ج ٦، ص ٣٦٤.

ان الأمر انتهى لصالح المماليك<sup>(١)</sup>. وتكرر الهجوم الصليبي على مصر وبلاد الشام خلال تلك الفترة وتمكن المماليك من دفعه وصارت لهم اليد العليا في حكم الشام ومصر وفي الوقت نفسه استطاعوا دفع الخطر المغولي والصليبي عن بلاد الشام ومصر<sup>(٢)</sup>.

### أولا : الهجوم الصليبي على مصر ووضعها السياسي:

تعرضت مصر لهجوم صليبي كانت نتيجته سقوط دمياط بيد الصليبيين سنة (٦٤٧هـ) وبعدها المنصورة سنة ٦٤٨هـ<sup>(٣)</sup>.

يقول الذهبي<sup>(٤)</sup>: "وفي ربيع الأول ٦٤٧هـ نازلت الفرنج دمياط برا وبحرا وملكتها الفرنج بلا ضربة ولا طعنة فإننا لله وإنا إليه راجعون. وجرت للمصريين مع الفرنج فصول وحروب إلى أن تمت وقعة المنصورة في ذي القعدة وذلك أن الفرنج حملوا ووصلوا إلى دهليز السلطان فركب مقدم الجيش فخر الدين ابن الشيخ وقاتل وقتل وانهزم المسلمون ثم كروا على الفرنج ونزل النصر وقتل من الفرنج مقتله عظيمة والله الحمد".

---

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٣، ص، ٢١٨؛ العبادي أحمد مختار ، قيام دولة المماليك في مصر والشام ، القاهرة ١٩٧٦م، ص، ١٢٦.

(٢) المقرئزي، تقي الدين أحمد بن علي (ت ٨٤٥هـ/١٤٤١م) السلوك لمعرفة دول الملوك ، تحقيق: محمد مصطفى زيادة، (القاهرة، ١٩٣٦م) ، ج ١ ، ص٣٥٠ ؛ ابن شاهين، غرس الدين خليل (ت ٨٧٣هـ/١٤٦٨م) زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، تحقيق، بول رافيس، (باريس، ١٨٩٥م) ، ص١٦٣؛ عاشور، سعيد عبد الفتاح، الحركة الصليبية ، (القاهرة ، ١٩٧٥م) ، ج ٢، ص١٠٩٧؛ نيقولا زيادة ، حملة لويس التاسع على بلاد الشام ، دار المعارف ، (دمشق، ١٩٨٦م) ، ص١٦٥؛ العبادي ، قيام دولة المماليك ، ص ١٢٢.

(٣) المقرئزي، السلوك، ج١، ص٤٥٨؛ ابن العماد ، عبد الحي بن أحمد الحنبلي ، (ت١٠٨٩هـ/١٦٧٨م)، شذرات الذهب في اخبار من ذهب ، تحقيق: عبد القادر أرناؤوط، محمود أرناؤوط، دار ابن كثير، ط١، (دمشق ، ١٤٠٦هـ)، ج ٥، ص٢٣٩.

(٤) العبر في خبر من غير، تحقيق: صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، ط٢ ، (الكويت،

١٩٨٤م) ، ج٥، ص١٩٢.

وقتل الملك المعظم توران شاه من قبل المماليك البحريه وبذلك انقرض عصر الدولة الأيوبية في مصر وبدأ عصر المماليك البحرية وأعتلاء المعز عز الدين أيبك التركماني كرسي السلطنة بعد زواجه بشجرة الدر وتنازلها له بالحكم، وعين مملوكه قطز نائبا له، وأنشأ لنفسه مجموعة من المماليك سماهم بالمعزية نسبة اليه. وأصبحت مصر تحت سيطرة قوتان هما المماليك البحرية بقيادة أقطاي والمماليك المعزية بقيادة المعز يسعى كل واحد منهما لتصفية الآخر وانتهى الصراع بمقتل أقطاي على يد المماليك المعزية سنة (٦٥٢هـ)<sup>(١)</sup>، وهروب كثير من المماليك البحرية الى بلاد الشام وطلب حماية الدولة الأيوبية، بينما بقيت بلاد الشام تحت سيطرة ممالك الدولة الأيوبية الذين رفضوا مبايعة الحكم الجديد في مصر وأعتبروه خارجا عن طاعة الدولة الأيوبية. وبذلك انفصلت مصر عن بلاد الشام التي كانت موحده بسلطان الأيوبيين. ولمع نجم سيف الدين قطز نائب السلطنة كأقوى رجل من المماليك الذي سعى لتوحيد صفوف المماليك. وعزم على عزل الأمير المنصور نور الدين علي الصغير السن عن عرش مصر سنة (٦٥٧هـ)، واعتلى الحكم مكانه بمساعدة الامراء والأعيان وبويع الأمير قطز ولقب بالملك المظفر سيف الدين قطز<sup>(٢)</sup>.

## ثانيا: الهجوم المغولي على الشرق الإسلامي وبلاد الشام:

### ١- احتلال بغداد وسقوط الخلافة العباسية:

استهلت سنة أربع وخمسين وستمائة، ومعظم الشرق بأسره بيد التتار، وخليفة المسلمين ببغداد الإمام المستعصم بالله أبو أحمد عبد الله أمير المؤمنين ابن الإمام المستنصر بالله . وكان الوزير ابن العلقمي قبل هذه الحادثة يجتهد في صرف الجيوش وإسقاط اسمهم من الديوان ، فكانت العساكر في آخر أيام المستنصر قريبا من مائة ألف مقاتل، منهم من الامراء

---

(١) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد الحضرمي المالكي، (ت ٨٠٨هـ)، العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، دار القلم، ط ٥، (بيروت، ١٩٨٤م).

(٢) ابن تغري بردي ، النجوم الزاهرة ، ج ٧، ص ٥٥.

من هو كالمولوك الاكابر الاكاسر، فلم يزل يجتهد في تقليدهم إلى أن لم يبق سوى عشرة آلاف، ثم كاتب التتار وأطعمهم في أخذ البلاد<sup>(١)</sup>.

هجوم التتار على الشرق الإسلامي انتهى بإحتلال بغداد عاصمة الخلافة الإسلامية بيد المغول في صفر عام ٦٥٦هـ / ١٠ شباط ١٢٥٨م<sup>(٢)</sup>. ومن الواضح أن المسلمين في تلك الفترة الزمنية كانوا ممزقين ضعفاء، لا تجمعهم مركزية قياساً بجنكيز خان الذي افلح في توحيد القبائل المغولية في صحراء منغوليا<sup>(٣)</sup>، واندفاعهم جنوب آسيا واقاليم العالم الإسلامي الشرقية مثل خوارزم وفارس ثم بغداد وعملوا بها التخريب بعد ان وضعوا في اهلها ومساكنهم السيف والنار<sup>(٤)</sup>. فقتلوا الخليفة المستعصم بالله العباسي، ومن كان معه من سادات العلماء والقضاة والاكابر والرؤساء والامراء والفقهاء والصوفية وأولي الحل والعقد. ولم ينج من المسلمين أحد سوى أهل الذمة من اليهود والنصارى ومن التجأ إليهم وإلى دار الوزير ابن العلقمي وطائفة من التجار أخذوا لهم أماناً، بذلوا عليه أموالاً جزيلة حتى سلموا وسلمت أموالهم<sup>(٥)</sup>.

---

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٠، ص ٧.

(٢) ابن واصل، جمال الدين ابو عبد الله محمد (ت ٦٩٧هـ/١٢٩٧م)، مفرج الكروب في أخبار بني أيوب، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٨٥م)، ج ٢، ص ٣٧٠؛ الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م)، دول الاسلام، دار صادر، (بيروت، ١٩٦٥م)، ج ٢، ص ١٢٥.

(٣) احطيط، احمد، الغزو المغولي للعراق والشام. الدار الوطنية للنشر، (دمشق، ٢٠٠٢م)، ص ١٠٢.

(٤) العيني، بدر الدين أبو محمد بن احمد (ت ٨٥٥هـ/١٤٥١م) عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تحقيق: كمال أبو مصطفى، (الإسكندرية، ١٩٨٦م). ج ٣، ص ٢١٦؛ العاصمي، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي المكي (ت ١١١١هـ/١٦٩٩م)، سمط النجوم العوالي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م)، ج ٣، ص ٥١٨.

(٥) الذهبي، دول الاسلام، ج ٢، ص ١٢٥، العبر في خبر من غير، ج ٥، ص ٢٢٥؛ البداية والنهاية، ج ١٣، ص ٢٠٢.

قال الذهبي في تاريخه<sup>(١)</sup>: "فقتلوا النساء والرجال والأطفال أهل البلد وأهل سائر القرى ما عدا النصارى. ويقال إن الذي أحصى ذلك اليوم من القتلى ألف ألف وستمئة ألف واستولوا من قصور الخلافة وذخائرها على ما لا يبلغه الوصف ولا يحصره الضبط والعد وألقيت كتب العلم التي كانت بخزائنهم جميعها في دجلة وكانت شيئاً لا يعبر عنه مقابلة في زعمهم بما فعله المسلمون لأول الفتح في كتب الفرس وعلومهم". وقال ابن كثير<sup>(٢)</sup>: "وعادت بغداد بعد ما كانت آنس المدن كلها كأنها خراب ليس فيها إلا القليل من الناس، وهم في خوف وجوع وذلة وقلة".

قال ابن خلدون<sup>(٣)</sup>: "وركب إلى بغداد فاستباحها واتصل العيث بها وخرج النساء والصبيان وعلى رؤسهم المصاحف والالواح فداستهم العساكر وماتوا أجمعون ويقال إن الذي أحصى ذلك اليوم من القتلى ألف ألف وستمئة ألف".

## ٢- الهجوم المغولي على بلاد الشام:

"وفي سنة ٦٥٧ هـ جاز اشموط بن هولاكوخان الفرات"<sup>(٤)</sup>. "ووصلت عساكر التتار إلى غزة واستولوا على الشام إلا المعقل والحصون فإن بعضها لم يستولوا عليه وحاصروا قلعة حلب أياماً واستعانوا بمن بقي من أهل البلد يتترسون بهم ثم تسلموها بالأمان. وأما قلعة دمشق فشرعوا في حصارها. فطلب أهلها الأمان في آخر النهار ثم أخذت التتار جميع ما فيها وسكنها النائب كتبغا وخرّبوا شرفاتها إلى بانياس"<sup>(٥)</sup>.

وأما الفرقة التي طلبت حوران<sup>(٦)</sup> أولاً فامتدوا إلى نابلس وتلك النواحي فأهلكوا الحرث والنسل وبذلوا السيف في نابلس. وفي جمادى الأولى طافوا بدمشق برأس الشهيد الملك الكامل

(١) تاريخ الإسلام، ج ٤٨، ص ٣٩.

(٢) البداية والنهاية، ج ١٠، ص ٧.

(٣) العبر وديوان المبتدأ والخبر، ج ٣، ص ٦٦٣.

(٤) البداية والنهاية، ج ١٣، ص ٢١٥.

(٥) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٤٨، ص ٤٦.

(٦) حوران: بالفتح، يجوز أن يكون من حار يحور حرراً، ونعوذ بالله من الحور بعد الكور أي من التّقصان بعد الزيادة، وحوران: كورة واسعة من أعمال دمشق من جهة القبلة، ذات قرى كثيرة ومزارع وحرار، وما



صاحب ميفارقين الذي حاصره التتار سنة ونصفا وما زال ظاهرا عليهم إلى أن فني أهل البلد لفتاء الأقوات. واستولت التتار على عجلون والصلت وصرخد<sup>(١)</sup> وبصرى<sup>(٢)</sup> والصببية وصيدا<sup>(٣)</sup> وماردين<sup>(٤)</sup>.

تدهور الوضع السياسي والاقتصادي والاجتماعي في بلاد الشام، ثم ازداد الامر خطورة أمام التحالف المغولي. الصليبي، بعد ان تجمعت فلول الصليبيين المفككة وأخذوا يهاجمون بعض المدن الاسلامية كنبلس وصور ولم يكتف بأعمالهم هذه بل عمد لويس التاسع الى التحالف مع الحركة الاسماعيلية من ناحية ومع المغول من ناحية أخرى<sup>(٥)</sup>.

استهلت سنة ثمان وخمسين وستمئة بيوم الخميس وليس للناس خليفة<sup>(٦)</sup>. ولم يجد المسلمون مفرا من القتال لصد الهجوم المغولي، والحفاظ على ماتبقى لهم من وجود. وبعد ان تولى قطز السلطنة في مصر احكم السيطرة عليها وبرهن على قدرته في الجوانب السياسية والعسكرية وصار بنظر المسلمين هو القائد الوحيد الذي يستطيع التصدي للمغول وصارت مصر المحطة الرئيسية التي تستقبل الفارين من قتل وسلب المغول<sup>(٧)</sup>.

وطلب الملك الناصر صلاح الدين يوسف صاحب حلب والشام من المظفر قطز النجدة على قتال التتار. فجمع المظفر قطز القضاة والفقهاء والأعيان لمشاورتهم فيما يعتمد

---

زالت منازل العرب، وذكرها في أشعارهم كثير، وقصبتها بصرى. ياقوت، (شباب) أبو عبد الله بن عبد الله الحموي، (ت ٦٢٦هـ/١٢٢٨م)، معجم البلدان، دار الفكر، (بيروت، د.ت)، ج ٢، ص ٣١٧.

(١) صَرَخْدُ: بالفتح ثم السكون، والخاء معجمة، والذال مهملة: بلد ملاصق لبلاد حوران من أعمال دمشق، وهي قلعة حصينة وولاية حسنة واسعة. معجم البلدان، ج ٣، ص ٤٠١.

(٢) بُصْرَى: في موضعين، بالضم، والقصر: إحداهما بالشام من أعمال دمشق، وهي قسبة كورة حوران، مشهورة عند العرب قديما وحديثا، ذكرها كثير في أشعارهم. معجم البلدان، ج ١، ص ٤٤١.

(٣) بينها وبين دمشق ثلاثة أيام. معجم البلدان، ج ٢، ص ٤٦٩.

(٤) تاريخ الإسلام، ج ٤٨، ص ٥٢.

(٥) المعاضيدي، خاشع عيادة وسوادي عبد محمد ودريد عبد القادر، الوطن العربي والغزو الصليبي، (بيروت، ١٩٨١م)، ص ٢٢٠.

(٦) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٣، ص ٢١٦. ٢١٨.

(٧) احطيظ، الغزو المغولي للعراق والشام، ص ١٩٩؛ الصياد، فؤاد عبد المعطي، مؤرخ المغول الكبير رشيد

الدين فضل الله الهمذاني، (القاهرة، ١٩٦٧م)، ص ٢٩٦.

عليه في أمر التتار وأن يؤخذ من الناس ما يستعان به على جهادهم فحضروا في دار السلطنة بقلعة الجبل وحضر الشيخ عز الدين بن عبد السلام ، (ت ٦٦٠هـ) والقاضي بدر الدين السنجاري، (ت ٦٦٣هـ) قاضي الديار المصرية وغيرهما من العلماء وأفاضوا في الحديث فكان الاعتماد على ما يقوله ابن عبد السلام، وخلاصة ما قال: "إنه إذا طرق العدو بلاد الإسلام وجب على العالم قتالهم وجاز لكم أن تأخذوا من الرعية ما تستعينون به على جهادكم بشرط ألا يبقى في بيت المال شيء وتبيعوا مالكم من الحوائض المذهبة والآلات النفيسة ويقتصر كل الجند على مركوبه وسلاحه ويتساووا هم والعامّة، وأما أخذ الأموال من العامّة مع بقايا في أيدي الجند من الأموال والآلات الفاخرة فلا وانفض المجلس على ذلك" (١). تهيأ الملك المظفر قطز سلطان مصر للقاء التتار وخرج من مصر في الجحافل الشامية والمصرية ثم إلى عكا حتى وصل نابلس في ١٥ رمضان ٦٥٨هـ / ١٣ ايلول سنة ١٢٦٠م (٢). ومعه الملك المنصور صاحب حماة.

ولما بلغ كتبغا وهو نائب هولاء على الشام ، ومقدم التتر، مسير العساكر الإسلامية إليه ، جمع من في الشام من التتر وسار إلى لقاء المسلمين، وتقارب الجمعان والتقوا يوم الجمعة (٦٥٨هـ) في عين جالوت ، فانهمزمت التتر هزيمة قبيحة وأخذتهم سيوف المسلمين ، وقتل مقدمهم كتبغا، واستؤسر ابنه ، وتعلق من سلم من التتر برؤوس الجبال، وتبعهم المسلمون فأفنونهم ، وهرب من سلم منهم إلى الشرق ، وجرّد قطز ركن الدين بيبرس البندقداري في إثرهم، فتبعهم المسلمون إلى أطراف البلاد الشرقية (٣).

فكانت معركة عين جالوت هي المعركة الفاصلة التي انتهت بهزيمة المغول وطردتهم من بلاد الشام ، ومنذ ذلك الحين حفل التاريخ الإسلامي بانتصارات متلاحقة على الصليبيين

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٣، ص ٢١٥.

(٢) أبو شامة، شهاب الدين أبو محمد بن عبد الرحمن (ت ٦٦٥هـ/١٢٦٦م)، الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، (القاهرة ، ١٩٧٤م) ، ص ٢٠٧ .

(٣) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٤٨ ، ص ٦٠. ابن الوردي، زين الدين عمر المظفر، (ت ٧٤٩هـ/١٣٤٨م)، تاريخ ابن الوردي، دار الكتب العلمية ، ط ١، (بيروت ، ١٤١٧هـ ، ١٩٩٧م)، ج ٢، ص ٢٠١. البداية والنهاية، ج ١٣، ص ٢٢٣.

والمغول حتى تحقق طرد الصليبيين من بلاد الشام سنة ٦٩٠هـ/١٢٩٠م ، وابعاد الخطر المغولي<sup>(١)</sup>.

### ٣- الوضع السياسي في بلاد الشام:

بعد الانتصار في عين جالوت بدأ الصراع السياسي بين قادة المماليك ، فلما كسر الملك المظفر قطز عساكر التتار بعين جالوت تبعهم ودخل دمشق في أبهة عظيمة وفرح به الناس فرحا شديدا ودعوا له دعاء كثيرا وأقر صاحب حمص الملك الاشرف عليها وكذلك المنصور صاحب حماه وارسل الامير ركن الدين بيبرس لطرده التتار عن حلب وتسلمها حيث وعده بنيابتها فلما طردهم عنها وأخرجهم منها وتسلمها المسلمون استتاب عليها غيره وهو علاء الدين ابن صاحب الموصل وكان ذلك سبب الوحشة التي وقعت بينهما واقتضت قتل الملك المظفر قطز سريعا من قبل بيبرس مع جماعة من الأمراء في الطريق بعد أن أنساق وراء صيد وأبعد عن الجيش<sup>(٢)</sup>.

يقول ابن كثير<sup>(٣)</sup>: "وقد كان رجلا صالحا كثير الصلاة في الجماعة ولا يتعاطى المسكر ولا شيئا مما يتعاطاه الملوك وكانت مدة ملكه من حين عزل ابن استاذه المنصور علي بن المعز التركماني إلى هذه المدة وهي اواخر ذي القعدة نحو من سنة رحمه الله وجزاه عن الاسلام وأهله خيرا. وبإيع الامراء بيبرس ولم يكن هو من أكابر المقدمين ولكن أرادوا ان يجربوا فيه ولقبوه الملك الظاهر. ودخل بيبرس مصر سلطانا وتلقب بالملك الظاهر وذلك سنة ثمان وخمسين وستمائة".

---

(١) ابن شداد، عز الدين بن محمد بن علي بن ابراهيم، (ت٦٨٤هـ/١٢٨٥م) ، تاريخ الملك الظاهر، تحقيق:

أحمد حطيط ، دار النشر فرانزشتايز ، فيسبادن، ١٤٠٣هـ ، ١٩٨٣م، ص١٠.

(٢) ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج٧، ص١٠٢.

(٣) البداية والنهاية، ج١٣، ص٢٢٣.

لم يستقر الوضع السياسي في بلاد الشام بشكل عام. فقد واجهت سلطة المماليك في بلاد الشام مواقف رفض ضد التسلط والظلم والانحرافات الادارية وكثرة الاعتقالات ومصادرة الاموال<sup>(١)</sup>. وقد واجه حكم المماليك ثورات وحركات تمرد منها داخلية وخارجية. وجاءت الخطوة السياسية الثانية بعد صد المغول بالنسبة للمماليك هي التخلص من العناصر الأيوبية المناوئة لحكمهم في بلاد الشام والتي كانت تهدد طموحهم بالرغم من اعلان بعضهم الولاء للمماليك مثل صاحب حماة والكرك. وفي سنة ٦٦٠هـ كان مقتل الملك المغيـث فتح الدين عمر ابن الملك العادل أبي بكر ابن الملك الكامل محمد ابن الملك العادل أبي بكر بن أيوب، صاحب الكرك<sup>(٢)</sup>.

وحدثت حركة رفض في دمشق سنة (٦٥٧هـ)، بقيادة الامير علم الدين سنجر الحلبي حاكم دمشق ونادى بنفسه سلطاناً على دمشق وتلقب بالملك المجاهد وركب بشعار السلطنة وخطب له على المنابر وضربة السكة بأسمه<sup>(٣)</sup> ومن هنا ادرك حكام المماليك خطورة الموقف في بلاد الشام. فوجهوا جيشاً تمكن من قمع هذه الحركة ثم تولى أمر دمشق من قبل المماليك علاء الدين البندقداري<sup>(٤)</sup>.

وظهرت حركة الكوراني الذي أظهر الزهد بيده سبحة وسكن قبة بالجبل وتردد إليه الغلمان فحدثهم في القيام على أهل الدولة وأقطعهم الإقطاعات وكتب لهم بها رقاعاً فلما ثاروا في الليل ركب العسكر وأحاطوا بهم وربطوهم فأصبحوا مصليين<sup>(٥)</sup>.

---

(١) القلقشندي ابو العباس أحمد (ت ٨٢١هـ/١٤١٨م) مآثر الانافة في معالم الخلافة تحقيق: عبد الستار

أحمد فراج. (الكويت، ١٩٦٤م)، ص ١٢٨؛ المقرئزي السلوك ج ٣ ص ٦٩٢.

(٢) ابو الفداء، عماد الدين اسماعيل بن علي بن محمود، (ت ٧٣٢هـ)، المختصر في اخبار البشر، ط ١،

(المطبعة الحسينية)، ج ٣ ص ٢١٦؛ ابن واصل مفرج الكروب، ج ٢ ص ٤٠٠ - ٤١٤.

(٣) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٣، ص ٢٢٣؛ ابن خلدون، تاريخه، ج ٥، ص ٤٣٩. طقوش، محمد سهيل،

تاريخ المماليك في مصر وبلاد الشام، دار النفائس، (بيروت، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م)، ص ٩٤.

(٤) المقرئزي، السلوك، ج ٢ ص ٣٨ - ٤٣٩، ص ٤٤٥؛ ابو الفداء، المختصر في أخبار البشر، ج ٣

ص ٢١٠.

(٥) المقرئزي، السلوك، ج ١، ص ٥٢٢.

تغلّبت الدولة المملوكية الأولى على مصر كما تغلّبت على معظم ابناء البيت الأيوبي في الشام ، ثم بينت للعالم مقدرتها الحربية من خلال الانتصار على المغول في عين جالوت<sup>(١)</sup>.

#### ٤- إحياء الخلافة للعباسيين سنة ٦٥٩هـ :

أحاطت الدولة المملوكية نفسها منذ قيامها في مصر والشام بصفة الشرعية من خلال الولاء للخلافة العباسية حتى اعترف الخلفاء بسلاطينها اعترافا تاما فأكسبهم ذلك الاعتراف صفة شرعية للحكم، واحاطهم بحماية تحميهم ممن عسى ان يفكر في انتزاع السلطة منهم<sup>(٢)</sup>. وكان المماليك بعيدي النظر عندما عمدوا الى سحب ورقة الشرعية من يد الأيوبيين عن طريق جعل القاهرة مقرا للخلافة العباسية<sup>(٣)</sup>. ومن هنا ارتفعت مكانة الظاهر بيبرس عندما أعاد للخليفة العباسي منصبه وهيبته وكان معتقلا ببغداد فأطلق. وهذا الخليفة هو أخو المستنصر باني المستنصرية وعم المستعصم بويح بالخلافة بمصر بايعه الملك الظاهر والقاضي والوزير والأمرء. وبويح في يوم الاثنين في ثالث عشر رجب من سنة (٦٥٩هـ). وأقام الخليفة العباسي في احد ابراج القلعة تحت اشراف وسيطرت المماليك<sup>(٤)</sup>.

وطلب الخليفة من السلطان أن يجهزه إلى بغداد فرتب السلطان له جندا واقام له من كل ما ينبغي للخلفاء والملوك ثم سار السلطان صحبته قاصدين دمشق. فدخلوا دمشق يوم الاثنين سابع ذي القعدة وكان يوما مشهودا وصلوا الجمعة بجامع دمشق. في أوائل سنة ستين وستمائة في ثالث المحرم قتل الخليفة المستنصر بالله وكان قتله بأرض العراق بعد ماهزم من كان معه من الجنود.

---

(١) عاشور، سعيد عبد الفتاح، مصر والشام في عصر الايوبين والمماليك ، (القاهرة ، ١٩٧٢م) ص ١٥٥؛ شبارو ، عصام محمد، السلاطين في المشرق والمغرب معالم دورهم السياسي والحضاري، دار النهضة، (بيروت ١٩٩٤م). ص ١٦٦.

(٢) طرخان، ابراهيم علي مصر والشام في عصر دولة المماليك الجراكسة، (القاهرة، ١٩٦٠م)، ص ٥٣، ص ٥٥ .

(٣) نوار، عبد العزيز سليمان، تاريخ مصر الإجتماعي، دار الفكر العربي ، (القاهرة ، د.ت)، ص ١٢٨.

(٤) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٣، ص ٢٣١. ابو الفداء، المختصر في اخبار البشر، ج ٣، ص ٢١٥.

وبعد انقطاع خبره اتى إلى مصر في سنة ٦٦٠هـ الامام احمد بن علي بن ابي بكر ابن الخليفة المسترشد ابن الخليفة المستظهر وثبت نسبه بحضور العلماء فبايعه الظاهر على ان تبقى الاحكام بيده ولقب بالحاكم بأمر الله . وطالت خلافة الحاكم بأمر الله بمصر مدة اربعين سنة تقريبا وتوفي في ١٨ جمادى الاولى سنة ٧٠١هـ هجرية. وبويع بعده ابنه المستكفي بالله ابو الربيع سليمان وهو ثاني العباسيين بمصر. وفي آخر مدة سلطنة الناصر غضب على الخليفة المستكفي ونفاه إلى مدينة قوص بالصعيد في سنة ٧٣٨هـ واقام بها إلى ان توفي في شعبان سنة ٧٤٠هـ موصيا بالخلافة بعده لابنه ابي العباس احمد لكن لم يتبع السلطان الناصر هذا العهد بل بايع ابو اسحق ابراهيم ابن اخ المستكفي ولقبه الواثق بالله ولما توفي الناصر وتولى بعده ابنه الملك المنصور سيف الدين ابو بكر خلع الواثق بالله في المحرم سنة ٧٤٢هـ وبايع ابا العباس احمد بن المستكفي الذي كان عهد اليه ابوه بالخلافة ولقب الحاكم بأمر الله وبقي في الخلافة إلى ان مات سنة ٧٥٤هـ<sup>(١)</sup>.

#### ثانيا- الأوضاع السياسية في نهاية القرن السابع وبداية القرن الثامن الهجري:

حكم المماليك مصر والشام في الدولة المملوكية الأولى التي استمرت نحو ١٣٢ سنة (٦٤٨ - ٧٨٤هـ)، وبالنتيجة بلغ حكم ابناء السلاطين في الدولة المملوكية الاولى (٥٨ سنة). تعاقب على الحكم فيها خمسة وعشرون سلطاناً كونوا دولة قوية خاضت معارك ضارية كبحت المغول والصليبيين. واتسم موقف الشاميين بالقوة في بداية القرن الثامن الهجري وتصدى المماليك لجميع المحاولات السياسية والعسكرية منها الداخلية والخارجية<sup>(٢)</sup>.

(١) بيك، محمد فريد، تاريخ الدولة العلية العثمانية، تحقيق: د. احسان حقي، دار النفائس ، ط٦، (بيروت،

١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م)، ج١، ص٨٤-٨٨.

(٢) العسقلاني، شهاب الدين احمد بن علي (ت ٨٥٢ هـ/١٤٤٨م) الدرر الكامنة في اعيان المئة الثامنة، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط٢، (حيدر آباد، ١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م)، ص٢٣١؛ السخاوي، شمس الدين محمد (ت ٩٠٢هـ/١٤٩٦م)، الذيل على رفع الاصر أو (بغية العلماء والرواة) تحقيق: د. جودة هلال ومحمد محمود صبح، القاهرة د. ت، ص١٠٦؛ الشوكاني، محمد بن علي

## سلاطين المماليك في عصر ابن القيم:

أما سلاطين المماليك في عصر ابن القيم وهي الفترة التي أوليناها بالدراسة فقد تعاقب ستة سلاطين على مصر والشام وملحقاتها هم:

١- **الملك الظاهر ركن الدين بيبرس:** تولى الملك الظاهر ركن الدين بيبرس صاحب البلاد المصرية والشامية والحلبية وغير ذلك من يوم الاحد سابع عشر ذي القعدة سنة ٦٥٨ هـ ، وكان شهما شجاعا عالي الهمة بعيد الغور مقداما جسورا معتتيا بأمر السلطنة يشفق على الاسلام واهله، وانه استرد اغلب بلاد الشام التي كانت باقية مع الافرنج واهمها انطاكية ويافا وحلب وطرسوس وطبرية وصفد وغيرها وضم لملكه مدائن دمشق وبعلبك وبيت المقدس وكثير غيرها وله أوقاف وصلات وصدقات. توفي الظاهر بيبرس في ١٨ محرم سنة ٦٧٦ هـ.

٢- **الملك السعيد أبو المعالي:** تولى بعده ابنه الملك السعيد ابو المعالي محمد، دعى بركة خان على اسم جده لأمه بركة خان ملك التتار ابن دولة خان الخوارزمي بايع له أبوه الأمراء في حياته فلما توفي أبوه بويغ له بالملك وله تسع عشرة سنة واستمرت الحروب بين المسلمين والتتر من جهة والمسلمين والصليبيين بعد ولاية الملك السعيد بن الملك الظاهر، ثم خلعه الأمراء في ربيع اول سنة ٦٧٨ هـ بعد أن رأوه لا يصلح<sup>(١)</sup>.

٣- **الملك العادل بدر الدين:** وتولى اخوه الملك العادل بدر الدين سلامش ابن الظاهر بيبرس وكان القائم بتدبير مملكته الواسعة قلاوون الالفي من ممالك الصالح نجم الدين ايوب فخلع السلطان في ١٢ رجب سنة ٦٧٨ هـ وتقلد هو الملك اغتصابا وتلقب بالمنصور سيف الدين. وخطب له على المنابر في الديار المصرية والشامية، وضربت السكة باسمه، وجرت الامور بمقتضى رأيه فعزل وولى ونفذت مراسيمه في سائر البلاد بذلك. واستقامت

---

(ت ١٢٥٠هـ/١٨٣٤م)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، مطبعة السعادة ، (مصر، ١٣٤٨ هـ

، ج ١ ، ص ٩٩.

(١) العاصمي، سمط النجوم العوالي، ج ٤، ص ٢٤.

له الاحوال ولم يجسر احد على خلع كما خلع اولاد الظاهر ببيرس لاقتنائه عدة آلاف من المماليك واسكانهم في ابراج القلعة ولذلك اطلق عليهم اسم البرجية وتوفي السلطان قلاوون في ٦ ذي القعدة سنة ٦٨٩هـ<sup>(١)</sup>.

٤- **الملك الأشرف صلاح الدين**: وولي بعده ابنه صلاح الدين خليل ولقب بالاشرف وهو الذي هدم قبور الخلفاء الفاطميين وبنى مكانها الخان المسمى الآن بالخان الخليلي بقرب المشهد الحسيني وقتل الاشرف في المحرم سنة ٦٩٣هـ ، وفي هذه السنة فتحت عكا وبقية السواحل التي كانت بأيدي الفرنج من مدد متطاولة<sup>(٢)</sup>.

٥- **الملك الناصر محمد بن قلاوون**:

الناصر محمد بن قلاوون وهو ناصر الدين أبو الفتح محمد بن الملك المنصور قلاوون مولده في سنة اربع وثمانين وستمئة استقر في السلطنة ثلاث مرات الأولى في العشر الاوسط من المحرم سنة ثلاث وتسعين وستمئة وعمره نحو تسع سنين وكان الخليفة الحاكم بأمر الله أمير المؤمنين أبو العباس أحمد فأقام سنة وخلق وتسلطن بعده العادل كتبغا ثم المنصور لاجين. ثم تسلطن ثانيا في يوم السبت رابع عشر جمادي الأولى سنة ثمان وتسعين وستمئة والخليفة الحاكم بأمر الله واقام عشر سنين واربعة أشهر وعشرة أيام ثم نزل عن السلطنة باختياره وتوجه إلى الكرك وتسلطن بعده الملك المظفر ببيرس الجاشنكير - المتقدم ذكره - واقام أحد عشر شهراً وخلق واعيد بعده إلى السلطنة الملك الناصر محمد بن قلاوون وهي سلطنته الثالثة التي ثبت قدمه فيها وصفا له الوقت وجلس على سرير الملك بعد العصر من نهار الاربعاء مستهل شوال سنة تسع وسبعمائة وكان الخليفة المستكفي بالله أمير المؤمنين أبو الربيع سليمان<sup>(٣)</sup>. قال العسقلاني عن فترة حكم الملك الناصر<sup>(٤)</sup>. " ولم ير أحد مثل سعادة ملكه وعدم

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٣، ص٣٣٧، ص٣٧٣.

(٢) المصدر السابق، ج١٣، ص٢٩٠.

(٣) العليمي، مجير الدين الحنبلي، (ت٩٢٧هـ/١٥٢٠م)، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، تحقيق: عدنان يونس، مكتبة دنديس، (عمان، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م)، ج٢، ص٩٣.

(٤) الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، ج٥، ص٤٠٨.



حركة الأعداء عليه برا وبحرا مع طول المدة فمنذ وقعة شقحب إلى أن مات لم يخرج عليه أحد".

٦- **الملك العادل كتبغا:** وتولى بعده كتبغا احد مماليك ابيه قلاوون وتلقب بالعدل، وأصبح الأمير كتبغا في الحادي عشر من المحرم سنة ٦٩٤هـ على سرير المملكة وخلع الملك الناصر محمد بن المنصور وألزمه بيت أهله وأن لا يخرج منه وبايعه الأمراء على ذلك ولقب بالملك العادل وكان عمره إذ ذاك نحو من خمسين سنة. وهو من خيار الأمراء وأجودهم سيرة وعدلا وقصدا في نصره الاسلام وخلع في نصف صفر سنة ٦٩٦هـ. وفي سنة ٦٩٤هـ ملك التتار قازان ابن أرغون بن أباغن تولى بن جنكزخان فأسلم وأظهر الاسلام وتسمى بمحمود وشهد الجمعة والخطبة وخرب كنائس كثيرة وضرب عليهم الجزية ورد مظالم كثيرة ببغداد وغيرها<sup>(١)</sup>.

٧- **الملك المنصور حسام الدين لاجين:** تسلطن بعد خلع الملك العادل كتبغا في محرم سنة ست وتسعين وستمائة وهو السلطان الحادي عشر من ملوك الترك بالديار المصرية وأصله من مماليك الملك المنصور قلاوون رماه إلى أن ولاه نيابة قلعة دمشق ثم نيابة دمشق فأقام بها إحدى عشرة سنة إلى أن عزله الملك الأشرف خليل ابن قلاوون. وتلقب بالمنصور وقتل في ١٠ ربيع الآخر سنة ٦٩٨هـ ، واعيد الناصر محمد بن قلاوون واستمر في الملك هذه الدفعة إلى سنة ٧٠٨هـ وفيها خلع نفسه من المملكة لاستئثار الامراء بالاحكام قهرا عنه وترك الديار المصرية واقام بالكرك<sup>(٢)</sup>.

٨- **المظفر ركن الدين بيبرس:** وبويع بعده ركن الدين بيبرس وتلقب بالمظفر وذلك في ٢٣ شوال سنة ٧٠٨هـ وفي السنة التالية اتفق باقي الامراء على عزله واعادة الملك الناصر ثالثا وكتبوا له بذلك فعاد إلى القاهرة ودخلها في موكب حافل يوم الخميس ٢ شوال سنة ٧٠٩هـ واستمر هذه الدفعة في الملك إلى ان توفي ليلة الخميس ٢٠ ذي الحجة سنة

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٣، ص٣٣٨.

(٢) الأتابكي، يوسف ابن تغري بردي، (ت٨٧٤هـ/٤٦٩م)، مورد اللطافة فيمن ولي السلطنة والخلافة،

تحقيق: محمد عبد العزيز أحمد، دار الكتب المصرية ، (القاهرة، ١٩٩٧م)، ج٢، ص٥١.

٧٤١هـ وهو الذي امر بحفر الخليج الناصري الذي يخترق القاهرة الآن. وفي آخر مدته غضب على الخليفة المستكفي ونفاه إلى مدينة قوص بالصعيد في سنة ٧٣٨ و أقام بها إلى ان توفي في شعبان سنة ٧٤٠<sup>(١)</sup>.

### ثالثا- موقعة شقحب سنة ٧٠٢هـ:

اتصفت الفترة بعد ولادة ابن القيم بالهدوء النسبي على جبهات القتال مع الروم والمغول، وبرز ما في هذه الفترة موقعة شقحب التي تشابه موقعة عين جالوت في تأثيرها على تجديد الثقة في نفوس المسلمين ورفع معنوياتهم وقدرتهم على صد الأعداء. وفي شهر رجب من سنة ٧٠٢هـ قويت الأخبار بعزم التتار على دخول بلاد الشام. فاجتمع الامراء يوم الاحد المذكور بالميدان وتحالفوا على لقاء العدو وشجعوا أنفسهم ونودي بالبلد أن لا يرحل احد منه فسكن الناس وجلس القضاة بالجامع وحلفوا جماعة من الفقهاء والعامّة على القتال، والشيخ تقي الدين بن تيمية يحلف للأمرء والناس إنكم في هذه الكرة منصورون فيقول له الأمرء قل إن شاء الله فيقول إن شاء الله تحقيقا لا تعليقا وكان يتأول في ذلك اشياء من كتاب الله منها قوله تعالى ﴿ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لِيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُؤٌ غَفُورٌ ﴾<sup>(٢)</sup>. واجتمعت العساكر الشامية والمصرية ووصلت البشائر أن التتر هربوا وفرّوا واعتصموا بالجبال والتلال وأنه لم يسلم منهم الا القليل<sup>(٣)</sup>. ثم عاد الهدوء بعدها.

هذه نظرة موجزة توضح الأحداث السياسية للعصر الذي عاش فيه ابن القيم، (٦٥٠-٧٥٠)، والتي أثرت بصورة مباشرة على الحالة الاجتماعية والفكرية، وكان لها أثرا على توجه العلماء الفكري ومنهم ابن القيم وتكوين شخصيته العلمية ومنهجه في التأليف والنقد لمن حوله من الفرق والمخالفين.

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٣، ص ٢٢٣ وما بعدها؛ تاريخ الدولة العلية، ج ١، ص ٨٧.

(٢) سورة الحج: الآية ٦٠.

(٣) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٤، ص ٢٣؛ ابن خلدون، العبر، ج ٥، ص ٤٧٨.

## المطلب الثاني

### الحالة الاجتماعية

أولاً: مكونات المجتمع الإسلامي في مصر وبلاد الشام:

قسم ابن خلدون المجتمع المصري الى قسمين وقال. "إنما هو سلطان ورعية"<sup>(١)</sup>، أي طبقة حاكمة مسيطرة وطبقة من عموم الناس يمثلون فئات المجتمع من التجار والصناع وأهل الوظائف الدينية وأهل الذمة، وأغلب هؤلاء من العرب الذين استوطنوا مصر بعد الفتح الإسلامي. وعلى العموم يمكن تمييز ثلاث طبقات واضحة المعالم هم العرب والمماليك وأهل الذمة.

#### ١- العرب:

استوطن العرب مصر منذ الفتح الإسلامي. وعمل أكثر العرب في ايام المماليك في مصر وبلاد الشام بالحرف والصناعات، والعلوم الشرعية لأن الجند وأغلب مناصبه بيد المماليك، ماعدا القضاء فكان يقوم به العلماء بأمر من سلاطين المماليك. وتحول بعضهم تدريجياً الى مزارعين مستقرين خاصة في أقاليم الصعيد والشرقية وأطلق عليهم العرب المزارعة. والظاهر أن العرب رفضوا الخضوع لحكم المماليك بسبب اعتقادهم أنهم غير أحرار. وبسبب التعسف الذي مارسه المماليك في جمع الأموال من المزارعين. وكان العرب في جنوب مصر يسعون لإزالة حكم المماليك. وقالوا نحن أحق بالملك من المماليك وقد كفى أنا خدمنا بني أيوب وهم خوارج خرجوا على البلاد وأنفوا من خدمة الترك وقالوا إنما هم عبيد للخوارج وكتبوا إلى الملك الناصر صاحب دمشق يستحثونه على القدوم إلى مصر ولكنه لم يجيبهم

---

(١) ابن خلدون، المقدمة، ص ١٦٥.

لطلبهم وعندما حاولوا تجهيز حملة بقيادة الشريف حصن الدين ثعلب بن الأمير الكبير نجم الدين علي فشلوا وظل حصن الدين طليقا يحكم وسط مصر حتى استدعاه بيبرس وشنقه<sup>(١)</sup>.

## ٢ - المماليك:

كان المماليك يجلبون من دار الحرب إلى دار الإسلام بطريقين، الأول بشكل مماليك رقيق بطريق الشراء. والطريق الثاني بشكل لاجئين أو منفين هاجروا الى دولة المماليك ليجدوا فيها مستقرا. ومصدر المماليك بلاد ما وراء النهر واشتهرت مدن سمرقند<sup>(٢)</sup> وأشروسنة<sup>(٣)</sup> وفرغانة<sup>(٤)</sup> والشاش<sup>(٥)</sup> وخوارزم<sup>(٦)</sup> بأنها المصدر الرئيس لتصدير الرقيق الأبيض ذوي الأصول التركية<sup>(٧)</sup>. يخرج بهم التجار إلى مصر فيستعرضهم أهل الملك منهم ويتنافسون في أثمانهم بما يخرج عن القيمة لا لقصد الإستعباد إنما هو إكتاف للعصبية وتغليظ للشوكة ونزوع إلى

(١) المقرئزي، السلوك، ج ١، ص ٤٧٩.

(٢) سَمَرْقَنْدُ: بفتح أوله وثانيه، ويقال لها بالعربية سمران: بلد معروف مشهور، قيل: إنّه من أبنية ذي القرنين بما وراء النهر، وهو قصبه الصغد مبنية على جنوبي وادي الصغد مرتفعة عليه، قال أبو عون: سمرقند في الإقليم الرابع، طولها تسع وثمانون درجة ونصف، وعرضها ست وثلاثون درجة ونصف، وقال الأزهرى: بناها شمر أبو كرب فسميت شمر كنت فأعربت فقبل سمرقند، هكذا تلفظ به العرب في كلامها وأشعارها معجم البلدان ج ٣، ص ٢٤٦.

(٣) بالضم ثم السكون، وضم الراء، وواو ساكنة، وسين مهملة مفتوحة، ونون، وهاء، أورده أبو سعد، رحمه الله، بالسين المهملة، وهذا الذي أورده هاهنا هو الذي سمعته من ألقاظ أهل تلك البلاد: وهي بلدة كبيرة بما وراء النهر من بلاد الهياطلة بين سيحون وسمرقند، وبينها وبين سمرقند ستة وعشرون فرسخا. معجم البلدان، ج ١، ص ١٩٧.

(٤) بالفتح ثم السكون، وغين معجمة، وبعد الألف نون: مدينة وكورة واسعة بما وراء النهر متاخمة لبلاد تركستان في زاوية من ناحية هيطل من جهة مطلع الشمس على يمين القاصد لبلاد الترك، كثيرة الخير واسعة الرستاق، يقال كان بها أربعون منبرا، بينها وبين سمرقند خمسون فرسخا، ومن ولايتها خجندة. معجم البلدان، ج ٤، ص ٢٥٣.

(٥) شَاشٌ: بالشين المعجمة: بالري قرية يقال لها شاش، النسبة إليها قليلة، ولكن الشاش التي خرج منها العلماء ونسب إليها خلق من الرواة والفصحاء فهي بما وراء النهر ثم ما وراء نهر سيحون متاخمة لبلاد الترك وأهلها شافعية المذهب، وإنما أشاع بها هذا المذهب مع غلبة مذهب أبي حنيفة في تلك البلاد أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل القفال الشاشي. معجم البلدان، ج ٣، ص ٣٠٨.

(٦) خوارزم: أوله بين الضمة والفتحة، والألف مسترقة مختلصة ليست بألف صحيحة، هكذا يتلفظون به وخوارزم ليس اسما للمدينة إنما هو اسم للناحية بجملتها، فأما القصبة العظمى فقد يقال لها اليوم الجرجانية، وقد ذكرت في موضعها، وأهلها يسمونها كركانج. معجم البلدان، ج ٢، ص ٣٩٥.

(٧) ابن شاهين، كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، ص ١١٦؛ نور، صلاح الدين محمد، الطوائف المغولية في مصر، منشأة المعارف، (الإسكندرية، د.ت.)، ص ١٦.

العصبية الحامية يصطفون من كل منهم بما يؤنسونه من شيم قومهم وعشائهم ثم ينزلونهم في غرف الملك ويأخذونهم بمعاهد التربية ومدارسة القرآن وممارسة التعليم حتى يشتدوا في ذلك ثم يعرضونهم على الرمي والثقافة وركض الخيل في الميادين والمطاعنة بالرمح والمضاربة بالسيوف حتى تشتد منهم السواعد وتستحكم الملكات ويستيقنوا منهم المدافعة عنهم والاستماتة دونهم فإذا بلغوا إلى هذا الحد ضاعفوا أرزاقهم ووفروا من أقطاعهم وفرضوا عليهم إستجادة السلاح وإرتباط الخيول والإستكثار من أجناسهم لمثل هذا القصد<sup>(١)</sup>.

كمن في طيات هذا الرق اللطف والعز والخير حيث يدخلون في الدين ليصقل أخلاقهم ويظهرها مما شابها من لؤم الطباع وما دنسها من عادات الشعوب. فعاش المماليك في مصر طبقة منفصلة ممتازة عن سائر السكان بالبلاد المصرية، وساعد ذلك على قيام نظام طبقي وضحت فيه كل طبقة من طبقات المجتمع وضوحاً أملاه مركزها ونوع نشاطها<sup>(٢)</sup>. سبب ذلك العزلة الإجتماعية للمماليك بعدم السماح لهم من الزواج من غير جنسهم، وعدم تكلمهم باللغة العربية فيما بينهم وتكلمهم باللغة التركية مع تنوع أجناسهم وأصولهم. وقد أدى ذلك إلى شدة الترابط بين المماليك مما أدى إلى الشعور بالعصبية الذي ربط المماليك جميعاً. ولم يتعارض ذلك مع العصبية العنصرية التي شعرت بها كل طائفة من المماليك إزاء الطوائف المملوكية الأخرى<sup>(٣)</sup>. ٣- أهل الذمة:

أهل الذمة كانوا يكونون أقلية في المجتمع المصري حتى قدرهم بعض الرحالة الغربيين الذين زاروا مصر في عصر سلاطين المماليك بعشرين ألفاً في القاهرة وحدها نصفهم من الأقباط والنصف الآخر من اليهود<sup>(٤)</sup>. واحتفظ هؤلاء بخصائصهم الدينية والإجتماعية مستفيدين من حماية الإسلام لهم ووصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهم في كثير من

(١) ابن خلدون، العبر، ج ٥، ص ٤٢٨.

(٢) عاشور، سعيد عبد الفتاح، المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية، (القاهرة، ١٩٩٢م)، ص ١٧.

(٣) عاشور، مكونات المجتمع المصري، ص ٣٠ وما بعدها.

(٤) عاشور، مكونات المجتمع المصري، ص ٤٩.

الأحاديث النبوية الشريفة. وتقلدوا بعض المناصب العامة في كثير من الأوقات ، ولكنهم منعوا منها عند تجاوز حدودهم الشرعية وتطاولهم على المسلمين.

يقول المقرئزي<sup>(١)</sup>: " قد تزايد ترفهم بالقاهرة ومصر وتفننوا في ركوب الخيل المسومة والبغلات الرائعة بالحلي الفاخرة ولبسوا الثياب السرية وولوا الأعمال الجليلة". وفي رجب من سنة سبعمائة كانت وقعة أهل الذمة وبرز مرسوم السلطان بحمل أهل الذمة على ما يقتضيه الشرع المحمدي، وألزموا بما شرطه عليهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه فالتزموا ذلك.<sup>(٢)</sup>

أما المجتمع الشامي فإنه يتكون من العرب، وهم العنصر الأساس، حيث كان وصولهم للشام قبل الاسلام ثم زادت اعدادهم بعد حروب التحرير، وكذلك المماليك الذين جلبوا من المشرق خلال العصور الاسلامية المتتالية. واليهود والنصارى والعبيد، وكان هناك تفاوت في طبقات المجتمع حيث طبقة الامراء والمماليك وطبقة العلماء من قضاة ومدرسين في المدارس والمساجد ثم طبقة التجار والصناع وكانت آخر طبقات المجتمع الشامي هم سواد الشعب من فلاحين وحرفيين وأمثالهم وكانت حياتهم أقرب الى البؤس قياساً بالطبقات الاخرى<sup>(٣)</sup>.

اضطربت الحياة الإجتماعية مع دخول التتر الى بلاد الشام وهذا حال كل احتلال يجد مؤيدين له من ضعاف النفوس يضحون بابناء جلدتهم ووطنيتهم من أجل ارضاءه، ويقرب كل محتل من يؤيده من ذوي المصالح الشخصية، وما حصل في دمشق ان سلموا البلد والقلعة إلى أمير منهم يقال له ابل سيان وكان معظما لدين النصارى فاجتمع به اساقفتهم وقساوستهم فعظمهم جدا وزار كنائسهم فصارت لهم دولة وصولاً بسببه وذهب طائفة من النصارى إلى هولاء وأخذوا معهم هدايا وتحفا وقدموا من عنده ومعهم امان فرمان من جهته ودخلوا من باب توما ومعهم صليب منصوب يحملونه على رؤس الناس وهم ينادون بشعارهم ويقولون

(١) السلوك، ج ٢، ص ٣٣٧.

(٢) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٣٣٨.

(٣) الدوكالي . عادل أمين، الحياة الاجتماعية في الشام خلال عصر المماليك، (الرباط، ١٩٩٨م) ،

ظهر الدين الصحيح دين المسيح ويذمون دين الاسلام وأهله ومعهم اواني فيها خمر لا يمرون على باب مسجد إلا رشوا عنده خمرًا وقماقم ملانة خمرًا يرشون منها على وجوه الناس وثيابهم ويأمرون كل من يجتازون به في الازقة والاسواق ان يقوم لصليبيهم<sup>(١)</sup>.

وبعد موقعة عين جالوت (٦٥٨هـ) فرح المؤمنون بنصر الله فرحا شديدا وأيد الله الاسلام وأهله تأييدا وكبت الله النصارى واليهود والمنافقين وظهر دين الله وهم كارهون فتبادر عند ذلك المسلمون إلى كنيسة النصارى التي خرج منها الصليب فانتهبوا ما فيها وأحرقوها وألقوا النار فيما حولها فاحترق دور كثيرة إلى النصارى. وقتلت العامة بعض من صانع التتار على المسلمين. وغلّت الأسعار وبقي الخبز رطل بدرهمين ووقية الجبن بدرهم ونصف وأما اللحم فكاد يعدم وبلغ الرطل بخمسة عشر درهما<sup>(٢)</sup>. ومما يؤشر على الحالة الإجتماعية بصورة عامة:

أ- انتشار الفساد الأخلاقي في المجتمع الإسلامي وانغمس الناس في مجالس اللهو والفسق من ذوي السلطان وغيرهم فالناس على دين ملوكهم. "وصارت مجالس اللهو والطرب من الأمور المألوفة في عصر المماليك حتى أظهروا بذخا كبيرا في هذه المجالس"<sup>(٣)</sup>. وفي جمادي الاخرة سنة أربع وستين وستمائة رسم السلطان الملك الظاهر بيبرس باراقة الخمر وتبطيل المفسدات والخواطيء بالبلاد كلها فنهبت الخواطيء وسلبن جميع ما كان معهم حتى يتزوجن. وكسرت آنية الخمر وشققوا الظروف وأراقوا الخمر وعزروا (أقيمت عليهم الحدود)، جماعة من اهل الحانات المتخذة لهذه الفواحش فرح الناس بذلك<sup>(٤)</sup>.

ب- سيادة القضاء على الجميع بالرغم من تقسيم القضاء بين الطوائف وجعل بدمشق أربعة قضاة من كل مذهب قاض كما فعل بمصر عام أول. وفي حادثة فريدة من نوعها كان القاضي عز الدين بن عبد السلام لا يصح للمماليك بيعا ولا شراء ولا نكاحا

(١) الذهبي، تاريخ الاسلام، ج٨، ص٦٢ - ٦٦؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٣، ص٢١٩.

(٢) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج٤٨، ص٦٦.

(٣) نصار، وسائل الترفيه في عصر سلاطين المماليك، ص١١٣.

(٤) ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٣، ص٢٥٤.

وتعطلت مصالحهم بذلك، حيث لم يثبت عنده أنهم أحرار وأن حكم الرق مستصحب عليهم لبيت مال المسلمين<sup>(١)</sup>.

ت- كثرة الداخلين الإسلام من التتر وفي ذي الحجة من سنة ستين وستمئة وصل إلى دمشق من التتار نحو المائتين هاربين إلى المسلمين وهم أول من فر من التتار ودخل في الإسلام<sup>(٢)</sup>.

وكتب السلطان إلى النواب بإكرام الوافدين من التتار، والإقامة لهم بما يحتاجون إليه ، وسيرت إليهم الخلع والإنعامات. وساروا إلى القاهرة، فخرج السلطان إلى لقائهم ، فتلقاهم وأنزلهم في دور بنيت لهم ظاهر القاهرة، وعمل لهم دعوة عظيمة هناك وبعث إليهم الخلع والخيول والأموال. وأمر السلطان أكابرهم، وأنزل باقيهم في جملة البحرية، وكانوا مائتي فارس بأهاليهم، فحسنت حالهم، ودخلوا في الإسلام. وتتابع اسلام الكثير من التتار حتى أسلم ملكهم قازان سنة أربع وتسعين وستمئة كما ذكر الذهبي<sup>(٣)</sup>: "وفيها دخل الإسلام قازان بن أرغون بن أبغا بن هولكو ملك التتار وفشي الإسلام في جيشه"<sup>(٤)</sup>.

ث- الإهتمام بالوعي الصحي من قبل قادة المماليك بعد انشاء المارستانات ووقف الأوقاف عليها.

يقول ابن خلدون عن المنصور قلاوون<sup>(٥)</sup>: "قد اعتزم على انشاء المارستان بالقاهرة ... وكملت العمارة سنة اثنتين وثمانين وستمئة ووقف عليها املاكا وضياعا بمصر والشام وجلس

---

(١) السبكي، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي، (ت ٧٧١هـ/١٣٦٩م)، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: د. محمود محمد الطنجي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، (القاهرة، ١٤١٣هـ)، ج٨، ص٢١٦.

(٢) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج٤٨، ص٨٥.

(٣) المصدر نفسه، ج٥٢، ص٤٧.

(٤) ابن كثير، البداية والنهاية، ج١٣، ص٣٤٣.

(٥) ابن خلدون، العبر، ج٥، ص٤٠٣.



بالمارستان في يوم مشهود وتناول قدحا من الاشربة الطبية وقال وقفت هذا المارستان على  
مثلى فمن دوني من أصناف الخلق فكان ذلك من صالح آثاره والله أعلم".

ج- في سنة سبعمئة أعيد تقرير العهد لأهل الزمة والزامهم بوثيقة عمر بن الخطاب بعد أن  
جمع الفقهاء للنظر في الحدود التي تقف عندها اهل الزمة بمقتضى عهد المسلمين لهم  
عند الفتح<sup>(١)</sup>.

---

(١) المصدر نفسه، ج ٥، ص ٣٨٠.

## المطلب الثالث

### الحالة الفكرية

يعد وصول الصليبيين والمغول الى بلاد الشام، من المراحل الحرجة في تاريخ العالم الإسلامي بشكل عام، والعراق وبلاد الشام ومصر بشكل خاص، فبعد سقوط بغداد، ودخول المغول الى بلاد الشام، وتحالفهم مع الأرمن والصليبيون تدهورت الحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعلمية. من جراء الأعمال التي قام بها كل طرف من الأطراف المعادية للدولة العربية الإسلامية والفكر الإسلامي.

وبعد ان استطاع المالك دفع الخطر المغولي والصليبي عن بلاد الشام ، بدأت الحياة الثقافية والعلمية بالنمو، وأصبحت مدن القاهرة والإسكندرية وقوص والفيوم ودمشق وحماة وحمص تحتل مكانة بغداد وقرطبة وأصفهان وغيرها<sup>(١)</sup>. وخلال النصف الثاني من القرن السابع الهجري وبداية القرن الثامن الهجري تطور الفكر الإسلامي وبدأت حلقات العلم والتدريس، فأزدهرت الحركة العلمية والفكرية في عصر الناصر محمد بن قلاوون<sup>(٢)</sup>.

#### أولاً: الحالة الفكرية في بغداد:

يعد احتلال بغداد على يد هولاكو حفيد جنكيز خان أسوأ ما مر بالدولة الإسلامية منذ نشأتها حتى عام الإحتلال المغولي سنة (٦٥٦هـ)، فقد كانت بغداد غنية بالعلم والعلماء في مختلف العلوم والفنون، وتعد مركز اشعاع ينير للعالم طريقه في دياجير الظلمات، وخسر العالم بصورة عامة والمسلمون بصورة خاصة خسارة كبرى عندما قام التتار بقتل آلاف من العلماء وخربت المدارس والمعاهد واحرقت المكتبات التي كانت تحوي كنوز العلم التي صنعت الحضارات.

(١) نصار، لطفي أحمد، وسائل الترفيه في عصر المماليك، الهيئة المصرية للكتاب ، (القاهرة، ١٩٩٩م). ص ٢٤.

(٢) الحجى، حياة ناصر، صور من الحضارة العربية الإسلامية في سلطنة المماليك، دار القلم ، ط١، (الكويت، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م)، ص ١٧.

"ولم ينج منهم أحد سوى أهل الذمة من اليهود والنصارى ومن التجأ إليهم وإلى دار الوزير ابن العلقمي الرافضي وطائفة من التجار أخذوا لهم أماناً، بذلوا عليه أموالاً جزيلاً حتى سلموا وسلمت أموالهم" (١).

بعد إحتلال بغداد انتقل الكثير من العلماء الذين بقوا على قيد الحياة الى دمشق ونقلت الكثير من العلوم والكتب التي سلمت من التدمير والحرق الى دمشق بصفتها عاصمة العلم بعد بغداد مما أدى الى الحفاظ على ما تبقى من التراث الفكري المدمر نتيجة الغزو المغولي.

قال ابن كثير (٢) في أحداث سنة ٦٥٧ هـ: "وفيها عمل الخواجة نصير الدين الطوسي الرصد بمدينة مراغة ونقل إليه شيئاً كثيراً من كتب الاوقاف التي كانت ببغداد وعمل دار حكمة ورتب فيها فلاسفة ورتب لكل واحد في اليوم والليلة ثلاثة دراهم ودار طب فيها للطبيب في اليوم درهمان ومدرسة لكل فقيه في اليوم درهم ودار حديث لكل محدث نصف درهم في اليوم".

### ثانياً - الحالة الفكرية في دمشق:

كان من الممكن ان يؤدي انتقال العلماء وكثير من كنوز العلم الى ازدهار الحالة الفكرية في بلاد الشام لولا استمرار الخطر المغولي والصليبي الذي يهدد بلاد الشام حيث ينحسر الإبداع في حالة عدم الاستقرار وفقدان الأمن لإنشغال الناس بالحفاظ على حياتهم.

قال الذهبي (٣): " فبيعت الكتب وأجزاء الحديث بالهوان ولم يتورع أحد من شرائها إلا القليل وكشطت وقفيتها وغسل بعضها للوراقة وعدم شيء كثير من أصول المحدثين وسماعاتهم".

### ومما يؤشر على تلك الفترة فكراً:

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٣، ص ٢٣٥.

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٣، ص ٢١٧.

(٣) تاريخ الإسلام. ج ٤٨، ص ٥٩، ج ٥٢، ص ٩١.

أ- الإنحراف العقائدي والعملي: وتمسك الكثير من الناس بالخرافات والكشوفات والأحوال الصادرة من بعض الناس دون ارجاعها الى الكتاب والسنة لمعرفة صحيحها من سقيمها. ومما يدل على ذلك:

"وفي هذا الشهر بعينه راح الشيخ تقي الدين بن تيمية الى مسجد التاريخ وأمر أصحابه ومعهم حجارون بقطع صخرة كانت هناك بنهر قلوط تزار وينذر لها فقطعها وأراح المسلمين منها ومن الشرك بها فأزاح عن المسلمين شبهة كان شرها عظيماً"<sup>(١)</sup>.

ونتيجة للفراغ العقائدي انتشر التصوف وتعاطي الفلسفة في أغلب انحاء البلاد، وأمن الكثير من العوام بالخرافات واتبعوا المشعوذين. قال ابن كثير<sup>(٢)</sup>: رحمه الله في وفاة يوسف الاقمني<sup>(٣)</sup>: "كان يعرف بالأقمني لأنه كان يسكن قمين حمام نور الدين الشهيد وكان يلبس ثيابا طويلا تحف على الارض ويبول في ثيابه ورأسه مكشوفة ويزعمون أن له أحوالا وكشوفات كثيرة وكان كثير من العوام وغيرهم يعتقدون صلاحه وولايته وذلك لانهم لا يعلمون شرائط الولاية ولا الصلاح . قال ابو شامة في سنة سبع وخمسين وستمائة مات شخص زنديق يتعاطى الفلسفة والنظر في علم الاوائل وكان يسكن مدارس المسلمين وقد أفسد عقائد جماعة من الشبان المشتغلين فيما بلغني وكان أبوه يزعم أنه من تلامذة ابن خطيب الري الرازي صاحب المصنفات".

---

(١) البداية والنهاية، ج ١٤، ص ٣٤.

(٢) المصدر السابق، ج ١٣، ص ٢١٨.

(٣) القمني الشيخ يوسف القمني الموله بدمشق، كان للناس في هذا اعتقاد زائد لما يسمعون من مكاشفته التي تجري على لسانه كما يتم للكاهن سواء في نطقه بالمغيبات. كان يأوي إلى القمامين والمزابل التي هي مأوى الشياطين، ويمشي حافيا، ويكنس الزبل بثيابه النجسة ببوله، ويترنح في مشيه، وله أكام طوال، ورأسه مكشوف، والصبيان يعبتون به، وكان طويل السكوت، قليل التبسم، يأوي إلى قمين حمام نور الدين، وقد باطنه مأوى لقرينه، ويجرى فيه مجرى الدم، ويتكلم فيخضع له كل تالف، ويعتقد أنه ولي الله، فلا قوة إلا بالله. وقد رأيت غير واحد من هذا النمط الذين زال عقلهم أو نقص يتقلبون في النجاسات، ولا يصلون ولا يصومون، وبالفحش ينطقون، ولهم كشف كما والله للرهبان كشف وكما للساحر كشف وكما لمن يصرع كشف، وكما لمن يأكل الحية ويدخل النار حال مع ارتكابه للفواحش، فوالله ما ارتبطوا على مسيلمة والأسود إلا لإتيانهم بالمغيبات. توفي يوسف: سنة سبع وخمسين وست مائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢٣، ص ٣٠٢.

وتبع ذلك الإنحراف العقائدي الإنحراف العملي والتهاون في تطبيق الأحكام الشرعية وارتكبت الكبائر في وسط إسلامي يفترض أن يكون بعيدا عنها.

قال الذهبي<sup>(١)</sup>: "انتهكت الحرمات وظهرت الفواحش والخمر ورفعت النصارى رؤوسها وكان التتار بين كافر ونصراني أو مجوسي وما فيهم من يتلفظ بالشهادة إلا أن يكون نادرا. ومما يؤشر على تلك الفترة فكريا".

### ب- الصراع المذهبي والتقليد الأعمى:

مما يؤخذ على الحالة الفكرية في النصف الثاني من القرن السابع سمتان هما الصراع المذهبي والتقليد الأعمى للشيوخ والمذاهب. وقد أهتم الأيوبيون قبل المماليك بنشر عقيدة الأشاعرة واتخاذ مذهب الإمام الشافعي مذهباً خاصاً بالدولة فأسسوا له المدارس وأوقفوا عليها الأوقاف. وكان النزاع العقائدي على أشده بين الحنابلة والأشاعرة في زمن المماليك. وقد ولد هذا الصراع انقساماً في المجتمع كثيراً ما كان السلاطين يتدخلون لإنهائه. واتصفت المصنفات في هذه الفترة بالجمود والتقليد لا يرى فيها سمة الإبداع والتميز.

ومن أسوأ آثار التقليد على الأمة ما وقع من تقسيم القضاء والإفتاء والتدريس على علماء المذاهب الأربعة وتخصيص قاض لكل مذهب من المذاهب يصور المقرئ هذه الظاهرة تصويراً محزناً فيقول "فلما كانت سلطنة الملك الظاهر بيبرس البندقداري ولي بمصر والقاهرة أربعة قضاة وهم شافعي ومالكي وحنفي وحنبلي فاستمر ذلك من سنة خمس وستين وستمئة حتى لم يبق في مجموع أمصار الإسلام مذهب يعرف من مذاهب أهل الإسلام سوى هذه المذاهب الأربعة وعقيدة الأشعري وعملت لأهلها المدارس والخوانك والزوايا والربط في سائر ممالك الإسلام وعودي من تمذهب بغيرها وأنكر عليه ولم يول قاض ولا قبلت شهادة أحد ولا قدم للخطابة والإمامة والتدريس أحد ما لم يكن مقلداً لأحد هذه المذاهب وأفتى فقهاء

(١) تاريخ الإسلام، ج ٤٨، ص ٥٩، ج ٥٢، ص ٩١.

هذه الأمصار بطول هذه المدة بوجوب اتباع هذه المذاهب وتحريم ما عداها ونصوا على بطلان الصلاة خلف مخالف المذهب" (١).

وذهب بعض شيوخ الشافعية إلى المفتي وهو رئيس العلماء وقال له اقسام المساجد بيننا وبين الحنفية فإن فلانا من فقهاءهم يعدنا كأهل الذمة بما أذاع في هذه الأيام من خلافهم في تزوج الرجل الحنفي بالمرأة الشافعية.

"لقد وصل الخلاف إلى أن منع بعض الفقهاء الأحناف تزوج الحنفي من المرأة الشافعية ثم صدرت فتوى من فقيه آخر ملقب بمفتي الثقلين فأجاز تزوج الحنفي بالشافعية وعل ذلك بقوله تنزيلا لها منزلة أهل الكتاب" (٢).

ت- أزهار الحالة الفكرية في أوائل القرن الثامن:

استمرت الحروب الصليبية حتى عام (٦٩٠هـ)، وهو العقد الأخير من القرن السابع والذي ولد فيه ابن القيم ولا شك ان لهذه الحروب الأثر البالغ على الحياة الفكرية، فقد صبغ الصليبيون حربهم بصبغة دينية فقد زعموا انهم يقاتلون لتخليص بيت المقدس من سيطرة المسلمين (٣). وكان لهذا العمل الشعور برد فعل لدى المسلمين للتمسك بعقيدتهم الصحيحة، وتخليصها من الانحرافات التي دخلتها، وإحياء عقيدة الجهاد في نفوسهم، وقد ولد من هذه الظروف علماء عاملون قاموا بتصحيح العقيدة وتنمية روح الجهاد عند المسلمين، ووقفوا للحكام والسلاطين بالمرصاد من أجل العمل على اساس الشريعة ومنهجها. وكان من هؤلاء العز بن عبد السلام والإمام النووي وابن تيمية، وممن جاء بعدهم مثل ابن القيم.

وفي نهاية القرن السابع وبداية القرن الثامن ومع الإستقرار النسبي بعد انتهاء الحروب الصليبية وإنحسار دور التتر ودخول الكثير منهم في الإسلام ازدهرت الحالة الفكرية وانتشرت

(١) المقرئزي، السلوك، ج ٢، ص ٣١،

(٢) الصنعاني ، محمد بن اسماعيل، (ت ١١٨٢هـ/١٧٦٨م) ، ارشاد النقاد ، تحقيق: صلاح الدين مقبول ، دار السلفية ، ط ١، (الكويت ، ١٤٠٥هـ)، ج ١، ص ٢٠٠١٩.

(٣) التليسي، بشير، الحياة الاجتماعية والفكرية في بلاد الشام من القرن السادس حتى نهاية القرن الثامن الهجري، الجامعة الاردنية، (الاردن، ١٩٩٨م). ص ١٩٨.

المدارس ودور الحديث ونشط العلماء في التأليف. شهدت تلك الفترة حركة علمية واسعة شاملة في مختلف العلوم، حيث توجهت أنظار العلماء إلى الشام ومصر خاصة بعد أن حلت الكارثة ببغداد والأندلس فصارت دمشق مركزاً كبيراً من مراكز الفكر والعلم<sup>(١)</sup>، فتسابق العلماء في التصنيف والتأليف ومما ساعدهم على ذلك اهتمام سلاطين المماليك بإنشاء المؤسسات العلمية من مكاتب ومدارس وخوانق ومعاهد للتعليم، التي تدرس في مختلف التخصصات كالتفسير، والحديث، والقراءات والفقهاء، وأصوله، والعربية وعلومها، والتاريخ، والجغرافيا، والطب، والفلك، وغير ذلك وكان يخصص لكل مدرسة مدرسون، تلحق بها خزانة كتب ووقفوا عليها الأوقاف الغنية، وقرروا الرواتب للمدرسين والعلماء والطلاب، وكذلك وفروا السكن للجميع<sup>(٢)</sup>.

وقد تم إحصاء عدد من دور القرآن والحديث والمدارس التي أوقفت في هذه الفترة:

١- دار القرآن الكريم الوجيهية: الشيخ وجيه الدين محمد بن عثمان بن المنجا التنوخي رئيس الدماشق. في سنة إحدى وسبعمائه<sup>(٣)</sup>.

٢- دارالقرآن الكريم السنجارية: قال ابن كثير في سنة خمس وثلاثين وسبعمئة علاء الدين علي بن إسماعيل بن محمود السنجاري واقف دار القرآن عند باب الناطفانيين شمالي الأموي بدمشق<sup>(٤)</sup>.

٣- دار الحديث البهائية داخل باب توما قال الحافظ ابن كثير في تاريخه في سنة ثلاث وعشرين وسبعمئة شيخنا الجليل المسند المعمر الرحلة بهاء الدين أبو محمد القاسم ابن الشيخ بدر الدين أبي غالب المظفر إلى أن قال ووقف آخر عمره داره المعروفة دار حديث<sup>(٥)</sup>.

---

(١) المصدر السابق، ص ١٩٩

(٢) شبارو، السلاطين في المشرق العربي. ص ٢١٠.

(٣) النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي، (ت ٩٧٨هـ/١٥٧٠م)، الدارس في تاريخ المدارس، تحقيق: ابراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت، ١٤١٠هـ)، ج ١، ص ١٣.

(٤) البداية والنهاية، ج ١٤، ص ١٧١، النعيمي، الدارس في تاريخ المدارس، ج ١، ص ١١.

(٥) النعيمي، الدارس، ج ١، ص ٤٣.

٤- دار الحديث الدوادارية والمدرسة والرباط قال ابن كثير في سنة ثمان وتسعين وستمئة وفيها وقف الأمير علم الدين سنجر الدوادار رواقه داخل باب الفرج دار حديث ومدرسة وولي مشيخته الشيخ علاء الدين بن العطار وحضر عنده القضاة والأعيان وعمل لهم ضيافة انتهى<sup>(١)</sup>.

٥- دار الحديث السامرية وبها خانقاه أوقفها الصدر الكبير سيف الدين أبو العباس أحمد بن محمد ابن علي بن جعفر البغدادي السامري توفي رحمه الله تعالى يوم الاثنين ثامن عشر شعبان سنة ست وتسعين وستمئة<sup>(٢)</sup>.

٦- دار الحديث القلانسية وبها رباط ومئذنة أنشأها صاحب عز الدين أبو ليلي حمزة ابن مؤيد الدين أبي المعالي أسعد بن عز الدين غالب بن المظفر الفهم اليلداني في ثامن شهر مشتغلا بالحديث سماعا وكتابة وإسماعا إلى أن توفي وله نحو من مائة سنة قلت وأكثر كتبه ومجاميعه التي بخطه موقوفة بخزانة الفاضلية في الكلاسة<sup>(٣)</sup> ذكر ابن كثير أنه توفي سنة ثلاثون وسبعمئة<sup>(٤)</sup>.

٧- دار الحديث النفيسية بالرصيف قبلي المارستان الدقاقي غربي المدرسة الأمينية بالزقاق قال الذهبي في العبر في سنة ست وتسعين وستمئة والنفيس إسماعيل بن محمد بن عبد الواحد بن صدقة الحراني ثم الدمشقي ناظر الأيتام وواقف النفيسية بالرصيف روى عن مكرم القرشي وتوفي رحمه الله تعالى في ذي الحجة منها أو ذي القعدة عن نحو سبعين سنة<sup>(٥)</sup>.

٨- دار الحديث الناصرية وبها رباط بمحلة الفواخير بسفح قاسيون قبلي جامع الأقرم الذي أنشئ سنة ست وسبعمئة وخطب به شمس الدين بن العز هذه هي الناصرية البرانية<sup>(٦)</sup>.

(١) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٤٩ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٥٤ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٧١ .

(٤) البداية والنهاية، ج ١٤ ، ص ١٤٨ .

(٥) النعمي، الدارس، ج ١ ، ص ٨٤ .

(٦) المصدر نفسه ج ١ ، ص ٨٥ .



٩- دار القرآن والحديث التنكزية وهي شرقي حمام نور الدين الشهيد بسوق البزورية وتجاه دار الذهب كانت هذه الدار حماما يعرف بحمام سويد فهدمه نائب السلطنة تنكز الملكي الناصري وجعله دار قرآن وحديث وجاءت في غاية الحسن ورتب فيها الطلبة والمشايخ قاله ابن كثير في سنة ثمان وعشرين وسبعمائة<sup>(١)</sup>.

١٠- دار القرآن والحديث الصبابة قبلي العادلية الكبرى وشمالي الطبرية وقال الحافظ ابن كثير في تاريخه: في سنة تسع وثلاثين وسبعمائة وفي شهر رمضان منها فتحت الصبابة التي أنشأها شمس الدين بن تقي الدين ابن الصبان التاجر دار قرآن وحديث وكانت خربة شنيعة انتهى<sup>(٢)</sup>.

هذه أهم المدارس التي أنشئت وأوقفت في فترة حياة ابن القيم بالإضافة الى عشرات المدارس التي كانت موجودة قبلها، وبدل ذلك على إزدهار الحياة الفكرية نتيجة للهدوء السياسي والعسكري.

وشعر العلماء بالمسؤولية الكبيرة الملقاة عليهم بعد الخسارة العظيمة التي نتجت عن حرق المكتبات المليئة بالكنوز من مختلف العلوم فأخذوا بالتصنيف لبعث الحياة من جديد لهذا التراث الفكري المفقود في علوم الشريعة والتاريخ والجغرافية والطب والفلك وغيرها ساعدهم في ذلك إهتمام سلاطين المماليك بالعلم والعلماء وإنشاء المؤسسات العلمية ووقف الأوقاف عليها وتزويدها بخزانة للكتب وتخصيص مدرسين ورواتب للشيوخ والطلاب. وبرز الكثير من العلماء منهم على سبيل الذكر لا الحصر:

ففي التفسير أبو عبد الله القرطبي، (ت ٦٧١هـ)، وعز الدين الفاروثي (ت ٦٩٤هـ)، وابن كثير المفسر الكبير، (ت ٧٧٤هـ). وفي الحديث، الحافظ أبو شامة، (ت ٦٩٥هـ)، والإمام النووي، (٦٧٦هـ)، والحافظ ابن دقيق العيد، (٧٠٢)، ومسند الشام سليمان بن حمزة المقدسي، وفي الفقه، ابن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، ويدر الدين ابن جماعة، (ت ٧٣٣هـ)، وابن سيد الناس (ت ٧٣٤هـ). وفي التاريخ نبع من الأعلام، ابن خلكان (ت ٦٨١هـ)، وابن الوردي،

(١) النعيمي، الدارس، ج ١، ص ٩١.

(٢) البداية والنهاية ج ١٤، ص ١٨٤

(ت ٧٤٩هـ)، وصلاح الدين بن أيبك الصفدي، (ت ٧٦٤هـ)، وابن شاکر الکتبی، (ت ٧٦٤هـ)، وابن رافع السلامي، (ت ٧٧٤هـ)، جمال الدين محمد بن مكرم بن علي الأنصاري يروى عن مرتضى وابن المقير ويوسف المحيلي وابن الطفيل وحدث بمصر ودمشق واختصر تاريخ ابن عساكر (ت ٧١١هـ). وفي الجغرافيا والفلك، أحمد بن يحيى بن فضل الله العمري، (ت ٧٤٩هـ)، وعلي بن إبراهيم الأنصاري المعروف بابن الشاطر (ت ٧٧٤هـ)، وفي العربية وعلومها، ابن منظور (ت ٧١١هـ)، وبهاء الدين ابن عقيل (ت ٧٦٩هـ)، وشهاب الدين محمود بن سليمان الحلبي (ت ٧٢٥هـ). وفي الأدب رشيد الدين رشيد بن كامل الرقي الشافعي درس وأفتى وبرع في الأدب وكان وكيل بلاد حلب (ت ٧١١هـ).

وفي الطب، علم الدين إبراهيم المعروف بابن خليفة كان حكيما فاضلا رئيس الطب بالديار المصرية والشامية وهو أول من ركب شراب الورد ولم يعرف بدمشق قبل ذلك (٧٠٨هـ)، وفي هذا الوسط السياسي والإجتماعي والعلمي ولد ابن القيم رحمه الله ونشأ ودرس العلوم الشرعية وكان ثورة على الجمود والتقليد، فدعا الناس الى اتباع الدليل من الكتاب والسنة مع من كان وعدم تقليد الشيوخ، وأفتى كثيرا من الفتاوى التي أغضبت أهل التقليد فسعوا به لدى الحكام حيث أمروا بسجنه مع شيخه ابن تيمية ولم يفرج عنه إلا عندما مات شيخه في السجن، وألف الكثير من المؤلفات في مختلف فروع الشريعة وأعطى اهتماما واضحا للمسائل العقائدية ودعوة الناس للإعتقاد الصحيح تبعا لعقيدة الجيل الأول المبنية على أدلة الكتاب والسنة.

## المبحث الثاني

### السيرة الذاتية والعلمية للمؤلف

#### المطلب الأول: سيرة حياته

اسمه ونسبه، مولده، أسرته، محنته، وفاته

#### المطلب الثاني: نشأته العلمية

شيوخه، رحلاته

## المطلب الثالث: تراثه الفكري

### المطلب الأول

#### سيرة حياته

أولاً: اسمه ونسبه :

الشيخ شمس الدين ابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي<sup>(١)</sup> ، "والزُرعي بضم أوله وفتح الراء وكسر العين المهملة نسبة إلى بلد زرع من أعمال دمشق وهي في الأصل زراً بهمزة بدل العين ثم قيل زرع ذكره لي القاضي أبو الفرج عبد الرحمن بن القاضي أبي محمد عبد الله بن زهير الزرعي . ووجدت الحافظ أبا الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي ذكر نحوه في طبقات أصحابهم (يعني طبقات الحنابلة) وهي بلد خرج منها

---

(١) الصفدي، الوافي بالوفيات، ج٢، ص٧٥.

أئمة علماء ورواة نبهاء وشعراء فضلاء" (١) . وذكرها ياقوت الحموي في معجم البلدان من خلال كلامه على قرية بسر بقوله (٢): "بسر: بالضم. اسم قرية من أعمال حوران من أراضي دمشق بموضع يقال له اللحا وهو صعب المسلك إلى جنب زرة التي تسميها العامة زرع".  
**ثانيا: مولده:**

ولد في سابع صفر سنة إحدى وتسعين وستمائة (٣). وسبب تسميته بابن قيم الجوزية ، أن والده - رحمه الله - كان قتيماً (٤) على المدرسة الجوزية (٥) بدمشق، كان رجلاً صالحاً متعبداً قليل التكلف وكان فاضلاً وقد سمع شيئاً من دلائل النبوة عن الرشيدي العامري توفي فجأة ليلة الأحد تاسع عشر ذي الحجة بالمدرسة الجوزية وصلى عليه بعد الظهر بالجامع ودفن بباب الصغير وكانت جنازته حافلة واثنى عليه الناس خيراً رحمه الله (٦).

### ثالثاً: أسرته :

نشأ ابن القيم - رحمه الله - في بيت علم وفضل . فأبوه وأخوه وابن أخيه وابناه عبد الله وإبراهيم كانوا من العلماء البارزين في عصرهم.

أخوه عبد الرحمن بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز بن مكّي الشيخ القدوة أبو الفرج زين الدين الزرعي ثم الدمشقي سمع من أبي بكر بن أحمد بن عبد الدايم والمطعم

---

(١) الدمشقي، ابن ناصر الدين ابن شمس الدين محمد بن عبدالله القيسي ، (ت ٨٤٢هـ/١٤٣٨م)، توضيح المشتبه ، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة ، ط ١ ، (بيروت، ١٩٩٣م)، ج ٤، ص ٣٨٧.

(٢) ياقوت، معجم البلدان، ج ٢، ص ١٢٣.

(٣) السيوطي، (ت ٩١١)، بغية الوعاة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، (صيدا، د.ت) ج ١، ص ٦٢.

(٤) القيم هو الناظر أو الوصي ، وهو ما يُشبه المدير في زمننا هذا.

(٥) هي بسوق القمح بالقرب من الجامع أنشأها محيي الدين ابن الشيخ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي رحمه الله تعالى ورحمنا به بعد الثلاثين في أيام الملك الصالح عماد الدين. النعيمي، الدارس في تاريخ المدارس ج ٢ ص ٢٣.

(٦) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٤، ص ١١٠.

والحجار وحدث توفي ليلة الأحد الثامن والعشرين من سنة سبع مائة وتسعة وستين وصلي عليه من الغد بجامع دمشق ودفن بمقبرة الباب الصغير<sup>(١)</sup>.

وابنه عبد الله ابن محمد بن ابي بكر بن ايوب الزرعي الاصل ثم الدمشقي الفقيه الفاضل المحصل جمال الدين ابن الشيخ العلامة شمس الدين بن قيم الجوزية الخطيب بجامع سليمان وهو اول من خطب به قال ابن كثير وكان لديه علوم جيدة وذهن حاضر حاذق افتى ودرس وناظر وحج مرات وكان اعجوبة زمانه وتوفي رحمه الله تعالى يوم الاحد رابع عشر شعبان سنة ست وخمسين وسبعمائة<sup>(٢)</sup>.

وابنه برهان الدين ابو اسحق إبراهيم بن محمد بن أبي بكر بن أيوب بن قيم الجوزية ولد سنة (٧٢٦هـ) وأحضر على أيوب الكحال وغيره وسمع من جماعة كابن الشحنة ومن بعده واشتهر وتقدم وأفتى ودرس وذكره الذهبي في المعجم المختص فقال تفقه بأبيه وشارك في العربية وسمع وقرأ واشتغل بالعلم ومن نوادره أنه وقع بينه وبين عماد الدين ابن كثير منازعة في تدريس الناس فقال له ابن كثير أنت تكرهني لأنني أشعري فقال له لو كان من رأسك إلى قدمك شعر ما صدقتك الناس في قولك إنك أشعري وشيخك ابن تيمية وقال ابن رافع شرح ألفية ابن مالك وقال ابن كثير كان فاضلا في النحو والفقه على طريقة أبيه ودرس بالصدرية والتدمرية وله كتاب ارشاد السالك الى حل ألفية ابن مالك وكان له أجوبة مسكتة توفي سنة سبع وستين وسبعمائة<sup>(٣)</sup>

وابن أخيه عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن الشيخ زين الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الأصل ثم الدمشقي الحنبلي المعروف بابن قيم الجوزية كان من

---

(١) السلامي، محمد بن رافع ابو المعالي، (ت٧٧٤هـ/١٣٧٢م)، الوفيات، تحقيق: صالح مهدي عباس، د.

بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط١، (بيروت، ١٤٠٢ هـ)، ج١، ص ٢٠٠.

(٢) الدرر الكامنة، ج١، ص٦٥، الدارس في تاريخ المدارس، ج٢، ص٧٠٦٩.

(٣) الدمشقي، محمد بن أبي بكر بن ناصر، (ت٨٤٢هـ/١٤٣٨م)، الرد الوافر، تحقيق: زهير الشاويش، ط١،

المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٣م، ج١، ص٨٤. بدران، عبد القادر، (ت١٣٤٦هـ/١٩٢٧م)، منادمة

الاطلال، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، ط٢، (بيروت، ١٩٨٥م)، ج١، ص٢٤٠.

الأفاضل واقتنى كتباً نفيسة وهي كتب عمه الشيخ شمس الدين بن القيم وكان لا يبخل بعارياتها توفي يوم السبت خامس عشر رجب (٧٩٩هـ)<sup>(١)</sup> .

ولابد من التنويه لأخطاء بعض الباحثين في اسم ابن قيم الجوزية والخلط بينه وبين ابن القيم المصري الذي عاش في نفس عصره، وبينه وبين ابن الجوزي الذي سبق عصره عصر ابن القيم، ونذكر ترجمة كل واحد من هؤلاء العلماء للتفريق بينهم:

١- ابن قيم الجوزية: وهو الذي سبق الترجمة له في موضوع بحثنا.

٢- ابن القيم المصري: هو بهاء الدين علي بن عيسى بن سليمان الثعلبي المصري، كان ناظر الأوقاف وذكر مرة للوزارة وكان ديناً خيراً متواضعاً وهو من المحدثين الكبار توفي في مصر في ذي القعدة عام ٧١٠هـ ومولده سنة ثلاث عشرة وست مئة<sup>(٢)</sup>.

٣- ابن القيم الكردي: الحسن بن عمر بن عيسى بن خليل الدمشقي الكردي الشيخ المقرئ المسند المعمر البقية أبو علي ابن القيم كان أبوه قيماً بتربة أم الصالح وسكن بالجيزة وكان يؤذن بمسجد ويبيع الورق للشهود على باب الجامع ومات سنة عشرين وسبعمائة وله تسعون سنة<sup>(٣)</sup>.

٤- ابن الجوزي: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي الحنبلي المتوفي في بغداد عام ٥٩٧هـ، صاحب كتاب المنتظم. وولده محيي الدين ابن الشيخ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي رحمه الله تعالى هو الذي أوقف المدرسة الجوزية بدمشق وأصبح والد ابن القيم قيمها مات سنة ست وخمسين وستمائة، وقال ابن كثير<sup>(٤)</sup>: "وممن قتل مع الخليفة واقف المدرسة الجوزية استاذ دار المستعصم بالله ولد سنة ثمانين وخمسمائة

(١) ابن العماد، شذرات الذهب ج٦، ص ٣٥٦ .

(٢) المصدر نفسه، ج٦، ص ٢٣ .

(٣) الصفي، صلاح الدين بن أبيك، (ت ٧٦٤هـ/١٣٦٢م)، الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي

مصطفى، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م)، ج٢، ص ١٢٢ .

(٤) البداية والنهاية ج، ص ٣٠ .

وسمع من أبيه وذاكر ابن كامل وابن يونس وطائفة وقرأ القراءات بواسطة علي ابن الباقلاني وكان كثير المحفوظ قوي المشاركة في العلوم وافر الحرمة ضربت عنقه هو وأولاده تاج الدين والمحتسب جمال الدين وشرف الدين في صفر انتهى.

#### رابعاً- محنته:

تعرض ابن القيم رحمه الله حاله حال العلماء العاملين غيره الى المحن والإبتلاء، يقول المقرئزي<sup>(١)</sup>: "وضرب شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، وشهر على حمار بدمشق. وسبب ذلك أن ابن قيم الجوزية تكلم بالقدس في مسألة الشفاعة والتوسل بالأنبياء ، وأنكر مجرد القصد للقبر الشريف دون قصد المسجد النبوي فأنكر المقادسة مسألة الزيارة، وكتبوا فيه إلى قاضي جلال الدين محمد القزويني وغيره من قضاة دمشق. وكان قد وقع من ابن تيمية كلام في مسألة الطلاق بالثلاث أنه لا يقع بلفظ واحد، فقام عليه فقهاء دمشق. فلما وصلت كتب المقادسة في ابن القيم، كتبوا في ابن تيمية وصاحبه ابن القيم إلى السلطان، فعرف شمس الدين الحريري قاضي القضاة الحنفية بديار مصر ذلك ، فشنع على ابن تيمية تشنيعاً فاحشاً حتى كتب بحبسه ، وضرب ابن القيم". قال صاحب العقود الدرية في معرض كلامه عن ابن تيمية شيخ ابن القيم<sup>(٢)</sup>: "وأوذى جماعة من أصحابه واختفى آخرون وعزر جماعة ونودي عليهم ثم أطلقوا سوى الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر إمام الجوزية فإنه حبس بالقلعة".

قال ابن العماد<sup>(٣)</sup>: "وقد امتحن وأوذى مرات وحبس مع الشيخ تقي الدين في المرة الأخيرة بالقلعة منفرداً عنه ولم يفرج عنه إلا بعد موت الشيخ وكان في مدة حبسه مشغلاً بتلاوة القرآن وبالتدبر والتفكير ففتح عليه من ذلك خير كثير وحصل له جانب عظيم من الأذواق والمواجيد الصحيحة وتسلط بسبب ذلك على الكلام في علوم أهل المعارف والخوض في غوامضهم".

#### خامساً: وفاته:

(١) السلوك، ج ٣، ص ٨٩.

(٢) ابن قدامة، محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي، (ت ٧٤٤هـ/١٣٤٣م)، العقود الدرية، تحقيق: محمد

حامد الفقي، دار الكتاب العربي ، (بيروت، د. ت)، ج ١، ص ٣٤٦.

(٣) شذرات الذهب، ج ٦، ص ١٦٨.



أجمعت المصادر على وفاة ابن القيم سنة ٧٥١هـ. ذكر ابن كثير في وفيات إحدى وخمسين وسبعمائة قائلًا<sup>(١)</sup>: "وفي ليلة الخميس ثالث عشر رجب وقت أذان العشاء توفي صاحبنا الشيخ الامام العلامة شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي إمام الجوزية وابن قيمها وصلى عليه بعد صلاة الظهر من الغد بالجامع الاموي ودفن عند والدته بمقابر الباب الصغير".

## المطلب الثاني

### نشأته العلمية

نشأ ابن قيم الجوزية في جوٍ علمي في كنف والده الشيخ الصالح قيم الجوزية، وأخذ عنه الفرائض، وعُرف عن ابن قيم الجوزية -رحمه الله- الرغبة الصادقة في طلب العلم، والجَلَد منذ نعومة أظفاره، فقد سمع من الشَّهاب العابر المتوفى سنة (٦٩٧هـ) فقال ابن القيم رحمه الله<sup>(٢)</sup>: "وهذه كانت حال شيخنا هذا ورسوخه في علم التعبير وسمعت عليه عدة أجزاء ولم يتفق لي قراءة هذا العلم عليه لصغر السن واخترام المنية له رحمه الله تعالى)، ومن هذا النص يكون قد بدأ الطلب لسبع سنين مضت من عمره".

#### أولاً: شيوخه:

١- أبو بكر بن أيوب بن سعد بن جرير الزرعي ثم الدمشقي سمع الرشيد العامري وغيره وحدث وكان متعبداً قليل التكلّف مات في ذي الحجة سنة ٧٢٣هـ، وهو والد الشيخ شمس الدين ابن قيم الجوزية<sup>(٣)</sup> ذكره الصفدي<sup>(٤)</sup>، والشوكاني<sup>(١)</sup>، انه أخذ عنه الفرائض وكان له فيها اليد الطولى.

(١) البداية والنهاية، ج ١٤، ص ٢٣٥.

(٢) زاد المعاد، ج ٣، ص ٦١٥-٦١٦.

(٣) الدرر الكامنة، ج ١، ص ٥٢٣.

(٤) الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ٢٧٠.

٢- أحمد بن عبد الرحمن بن عبد المنعم بن نعمة بن سلطان بن سرور الشيخ الإمام شهاب الدين المقدسي النابلسي الحنبلي مفسر المنامات ولد بنابلس سنة ثمان وعشرين وستمائة وولي التدريس بالجوزية، وتوفي بدمشق سنة سبع وتسعين وست مائة وحضر جنازته ملك الأمراء والقضاة<sup>(٢)</sup>. ذكر ابن القيم أنه سمع منه بقوله<sup>(٣)</sup>: "وأنبأني أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن بن عبد المنعم بن نعمة بن سرور المقدسي المعروف بالشهاب العابر قال : قال لي رجل : رأيت في رجلي خلخالاً فقلت له : تتخلخل رجلك بألم وكان كذلك".

٣- أيوب بن نعمة ابن محمد بن نعمة بن أحمد بن جعفر، المُعَمَّر المسند زين الدين النابلسي المُقَدِّسِي الكَحَّال. (ت ٧٣٠هـ) ، اشتغل على طاهر الكَحَّال، وبَرََع في الصنعة وتميَّز وتكسب بها. ذهب إلى مصر وأقام بها اثنتين وعشرين سنة يعالج الناس بالكحل ، ثم إنه رجع إلى دمشق وعجز وشاخ، ولم يزل على حاله إلى أن أغمض الكَحَّال عَيْنَه فما فُتحت، وقيد العُدْم حواسه فما سَرحت. وتوفي رحمه الله تعالى سنة ثلاثين وسبع مئة<sup>(٤)</sup>. صرح الصفدي بالسماع منه<sup>(٥)</sup>.

٤- صدر الدين بن مكتوم الشافعي إسماعيل بن يوسف بن نجم بن مكتوم بن أحمد بن محمد بن سليم القيسي الشيخ المقرئ الفقيه المسند المعمر بقية المشايخ صدر الدين أبو الفداء السويدي الدمشقي الشافعي، (ت ٧١٦هـ) ، وكان حسن الأخلاق سهل القيادة له عقار كثير يقوم به وتوفي سنة ست عشرة وسبعمائة. صرح الصفدي بسماع ابن القيم منه<sup>(٦)</sup>.

(١) البدر الطالع، ج ٢، ص ١٤٣.

(٢) الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ٧، ص ٣٢ ؛ الكتبي، محمد بن شاکر بن أحمد، (ت ٧٦٤هـ/١٣٦٢م)، فوات الوفيات، تحقيق: علي بن محمد بن يعوض الله، وعادل احمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، ط ١، (بيروت، ٢٠٠٠م)، ج ١، ص ١٣٤. البداية والنهاية، ج ١٣، ص ٣٥٣.

(٣) زاد المعاد، ج ٣، ص ٦١٤.

(٤) الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ١٠، ص ٣٤ ؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ج ٣، ص ٩٣.

(٥) الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ٢٧١.

(٦) الوافي بالوفيات، ج ٩، ص ١٤٦.

٥- أبو بكر بن أحمد بن عبد الدائم بن نعمة النابلسي الأصل الصالحي يلقب المحتال (٦٢٦-٧١٨هـ)، حج ثلاث مرات وأضر قبل موته بيسير وخرج له البرزالي والذهبي والعلائي وحدث قديما في زمن ابيه وعاش بعد ذلك دهرا طويلا وتفرد بعدة أجزاء من عواليه وكان ذا همة وجمالة وفهم وله عبادة وأحكام وصار مسند دهره كأبيه، وعاش مثل أبيه ٩٣ سنة ومات في شهر رمضان سنة ٧١٨هـ<sup>(١)</sup>. نص الصفي على سماع ابن القيم منه<sup>(٢)</sup>.

٦- محمد بن الشيخ ابي الفتح محمد بن الفضل بن علي البعلبكي شمس الدين ابو عبد الله الحنبلي المحدث ولد سنة ٦٤٥هـ وتوفي بالقاهرة سنة ٧٠٩هـ . من تصانيفه شرح الالفية لابن مالك في النحو شرح الرعاية للحراني في الفروع شرح مقدمة الجزولية في النحو الفاخر شرح جمل عبد القاهر في النحو المطع على ابواب المقنع لابن قدامة في الفروع<sup>(٣)</sup>. قال الصفي<sup>(٤)</sup>: "قرأ العربية على أبي الفتح البعلبي قرأ عليه الملخص لأبي البقاء ثم قرأ الجرجانية ثم قرأ ألفية ابن مالك وأكثر الكافية الشافية وبعض التسهيل".

٧- قاضي القضاة تقي الدين الحنبلي سليمان بن حمزة بن أحمد بن عمر ابن الشيخ أبي عمر محمد بن أحمد بن محمد بن قدامة الشيخ الإمام المفتي شيخ المذهب مسند الشام تقي الدين أبو الفضل المقدسي الجماعيلي الأصل الدمشقي الصالحي الحنبلي، (ت ٧١٥هـ). قال البرزالي: شيوخه بالسماع نحو مائة شيخ، وبالإجازة: أكثر من سبعمائة، وكان عارفاً بالفقه، خصوصاً كتاب المقنع ، ودرس بالجوزية وغيرها. وولي القضاء عشرين سنةً ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَحْكُمَ قَالَ : صَلُّوا عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ فَإِذَا صَلُّوا حَكَمَ<sup>(٥)</sup>. صرح ابن القيم بالسماع منه بقوله

(١) الذهبي، العبر ج ٥، ص ٢٨٨؛ الوافي بالوفيات ، ج ١٠، ص ١٤٠؛ الدرر الكامنة، ج ١، ص ٥٢٣.

(٢) الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ٩٥١.

(٣) البغدادي، اسماعيل بن محمد بن أمين باشا، (ت ١٣٩٩هـ، ١٩٢٠م) ، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار احياء التراث العربي، (بيروت، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م)، ج ٢، ص ١٤١.

(٤) الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ١٩٥.

(٥) ابن رجب، ابو الفرج عبد الرحمن بن احمد الحنبلي، (ت ٧٩٥هـ/١٣٩٢م)، ذيل طبقات الحنابلة، تحقيق:

محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، (القاهرة، ١٣٧٢هـ)، ج ١، ص ٣٢٨ ؛ الوافي بالوفيات، ج ١، ص ٢١٢ ؛ الدرر الكامنة، ج ٢، ص ١٩١.

في كتاب حادي الارواح الى بلاد الافراح <sup>(١)</sup>: "واخبرنا سليمان بن حمزة الحاكم"، وصرح الصفدي بسماع ابن القيم منه <sup>(٢)</sup>.

٨- علاء الدين الوداعي علي بن المظفر بن إبراهيم بن عمر بن يزيد الوداعي الكندي الاسكندراني ثم الدمشقي، (ت ٧١٦هـ)، واشتغل في الآداب فمهر في العربية وقال الشعر فأجاد وولي الشهادة بديوان الجامع وكان شيعيا وولي مشيخة الحديث النفيسية ، وهو منسوب إلى ابن وداعة وهو عز الدين عبد العزيز بن منصور بن وداعة الحلبي كان الناصر بن العزيز ولاء شد الدواوين بدمشق ثم ولاء الظاهر بيبرس وزارة الشام فكان علاء الدين الوداعي كاتبه فاشتهر بالنسبة إليه لطول ملازمته له <sup>(٣)</sup>. ذكره الصفدي ممن سمع ابن القيم منهم <sup>(٤)</sup>.

٩- ابن مفلح : محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، المقدسي، ثم الصالحي، الحنبلي، شمس الدين، أبو عبد الله، أحد الأئمة. تَقَّه، وبرع، ودرَّس، وأفتى، وناظر، وحدث، وأفاد. برع في الفقه وغيره وصنَّف كتاب الفروع وهو مفيد جداً والله أعلم. قال ابن القيم ما تحت قبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح وحسبك بهذه الشهادة من مثل هذا وحضر عند الشيخ تقي الدين ونقل عنه كثيرا وكان يقول له ما أنت ابن مفلح بل أنت مفلح وكان أخبر الناس بمسائله واختياراته حتى أن ابن القيم كان يراجعه في ذلك توفي سنة اثنين وستين وسبعمائة <sup>(٥)</sup>.

١٠- أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن القاسم بن تيمية الحراني الدمشقي الحنبلي تقي الدين أبو العباس شيخ الاسلام، (ت ٧٢٨هـ)، امام الأئمة المجتهد المطلق ولعل فتاويه في الفنون تبلغ ثلاثمائة مجلد بل أكثر وكان قوالا بالحق لا تأخذه بالله لومة. وهكذا حال هذا الامام فانه بعد موته عرف الناس مقداره واتفقت الألسن بالثناء عليه الا من لا يعتد

(١) حادي الأرواح الى بلاد الأفراح، دار الكتب العلمية، (بيروت، د.ت)، ج ١، ص ٥١.

(٢) الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ١٩٥.

(٣) الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ١٤٩؛ الدرر الكامنة، ج ٢، ص ١٩٣؛ هدية العارفين، ج ٢، ص ٢٩٥.

(٤) الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ١٩٥.

(٥) الذهبي، معجم الذهبي، ج ١، ص ١٧٨؛ الشوكاني، البدر الطالع، ج ١، ص ٥٧؛ ابن العماد، شذرات

الذهب، ج ٦، ص ١٩٩.

به وطارت مصنفاته واشتهرت مقالاته، مات في قلعة دمشق ليلة الاثنين العشرين من ذي القعدة معتقلاً. ومنع قبل وفاته بخمسة أشهر من الدواة والورق<sup>(١)</sup>. قال ابن تغري بردي<sup>(٢)</sup>: "ولزم شيخ الإسلام تقي الدين بن تيمية بعد عوده من القاهرة في سنة اثنتي عشرة وسبعمائة وأخذ منه علما كثيرا حتى صار أحد أفراد زمانه".

١١- العماد أبو بكر بن مكي بن محمد بن المسلم بن أبي الخوف الحارثي الدمشقي حدث عن أحمد بن المفرج بن مسلمة الأموي سمع منه الإمام أبو عبد الله محمد بن قسيم الجوزية وبعض مشايخنا توفي سنة إحدى وعشرين وسبع مئة عن اثنتين وثمانين سنة<sup>(٣)</sup>.

١٢- البهاء بن عساكر: القاسم بن مُظفَّر بن نجم الدين بن محمود ابن أحمد بن محمد بن الحسن بن هبة الله بن عساكر، بهاء الدين، أبو محمد، الدمشقي، المعبر، الطبيب. مولده في صفر سنة (٦٢٩هـ). قال الذهبي<sup>(٤)</sup>: "في ثلاث وعشرين وسبعمائة توفي مسند الشام بهاء الدين القاسم بن مظفر بن محمود بن عساكر الطبيب وقف اماكن ودفن بتربيته يعني بالروضة بسفح قاسيون وعاش اربعا وتسعين سنة مات في شعبان وَوَقَّفَ على المحدثين أماكن، منها داره، وَوَقَّفَهَا دار حديث". وكذلك ذكر ابن العماد<sup>(٥)</sup>. ذكر الصفدي سماع ابن القيم منه<sup>(٦)</sup>.

١٣- الشيخ صفي الدين الهندي محمد بن عبد الرحمن بن محمد الأرموي العلامة الأوحد الشيخ صفي الدين الهندي الشافعي الأصولي نزيل دمشق ومدرس الظاهرية وشيخ الشيوخ ولد بالهند

---

(١) الذهبي، العبر، ج ١، ص ٢٩٠؛ المعين طبقات المحدثين، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، دار الفرقان، ط ١، (عمان، ١٤٠٤هـ)، ج ١، ص ٢٣٧؛ ابن مفلح، برهان الدين بن محمد بن عبد الله، (ت ٧٦٢هـ/١٣٦٠م)، المقصد الأرشدي، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد، ط ١، (الرياض، ١٤١٠هـ، ١٩٩٩م). ج ١، ص ١٣٢؛ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر أبو الفضل، (ت ٩١١هـ)، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية، ط ١، (بيروت، ١٤٠٣هـ)، ج ١، ص ٥٢٠.

(٢) النجوم الزاهرة، ج ١٠، ص ٢٤٩.

(٣) الدمشقي، توضيح المشتبه، ج ٣، ص ٢٦٧.

(٤) تاريخ الإسلام، ج ٥٢، ص ٤٩٢.

(٥) ابن العماد، شذرات الذهب، ج ٦، ص ٣٢٨.

(٦) الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ١٩٦.

سنة أربع وأربعين وستمائة رحل من دلهي سنة سبع وستين إلى اليمن فأعطاه صاحبها أربع مائة دينار فحج وقدم دمشق سنة خمس وثمانين. درس بالرواحية وأشغل بالجامع وكان حسن العقيدة ويكتب خطا رديا إلى الغاية توفي سنة خمس عشرة وسبع مائة. قال الصفدي<sup>(١)</sup>: "وأما الأصول فأخذها عن جماعة منهم الشيخ صفي الدين الهندي".

**ثانيا: رحلاته:** الرحلة في طلب العلم هي دين العلماء فلا بد لكل عالم أن يرتحل من بلده لطلب العلم في بلد آخر إذا لم يكن ما يبغيه موجودا في بلده، وكذلك يرحل العالم لمذاكرة العلم مع أقرانه. ومع خفوت جذوة العلم في بغداد إثر سقوطها بيد التتر أصبحت بلاد الشام هي البديل لبغداد لإرتحال من بقي حيا من العلماء اليها. لذلك لم يكن ابن القيم محتاجا للترحال الكثير في طلب العلم، ولم تذكر لنا مصادر ترجمته رحلات له ولكن وجد ما يشير الى ذلك في كتبه وغيرها من المصادر ومن ذلك:

١- **رحلته الى مصر:** لقد ثبت أن ابن القيم رحل الى مصر والقاهرة والتقى بالعلماء حتى من غير الفقهاء وكذلك من غير المسلمين وناظرهم وأفحمهم.

قال المقرئزي: "وقدم القاهرة غير مرة"<sup>(٢)</sup>.

وذكر هو في بعض كتبه أنه ذاك العلم مع بعض رؤساء الطب بمصر.

قال<sup>(٣)</sup>: "وذاكرت مرة بعض رؤساء الطب بمصر بهذا فقال: والله لو سافرت إلى الغرب في معرفة هذه الفائدة لكان سفرا قليلا أو كما قال".

٢- **رحلته الى القدس:** لقد ذكر ما يثبت أنه رحل الى القدس حيث أخبر في معرض كلامه عن أحد المسائل قوله<sup>(٤)</sup>: "ومثله لي قلته في القدس".

(١) المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٩٦.

(٢) المقرئزي، السلوك، ج ٤، ص ١٣٢.

(٣) ابن القيم، محمد بن ابي بكر بن ايوب، (ت ٧٥١هـ/١٣٥٠م)، إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان، تحقيق: محمد حامد الفقي، طبع الحلبي، (مصر، ١٣٥٧هـ)، ج ١، ص ١٧.

(٤) بدائع الفوائد، تحقيق، هشام عبد العزيز عطا، عادل عبد الحميد العدوي، مكتبة نزار مصطفى الباز،

ط ١، (مكة المكرمة، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م)، ج ٣، ص ٧٦٤.

٣- رحلته الى البلد الحرام: رحل ابن القيم الى مكة المكرمة للحج والمجاورة لبيت الله الحرام. قال ابن رجب<sup>(١)</sup>: "وحج مرات كثيرة وجاور بمكة وكان أهل مكة يذكرون عنه من شدة العبادة وكثرة الطواف أمرا يتعجب منه". وذكر ذلك هو في بعض كتبه فقال<sup>(٢)</sup>: "ولقد اصابني ايام مقامي بمكة اسقام مختلفة ولا طبيب هناك ولا أدوية كما في غيرها من المدن فكنت استشفى بالعسل وماء زمزم ورايت فيهما من الشفاء امرا عجيبا". مما يتبين من النصوص السابقة أن ابن القيم رحمه الله تعالى قد ارتحل في الى عدة مدن من أجل طلب العلم والعبادة، ومما لا شك فيه أنه التقى بعلماء تلك الأمصار فتعلم وعلم.

### ثالثا: تلاميذه

١- أحمد بن محمد بن موسى بن سند أبو سعد بن شمس الدين، ولد سنة سبع وأربعين، وأحضره أبوه على ابن الخباز وابن الحموي وغيرهما، وأسمعه من ابن القيم وغيره، واشتغل في العربية وغيرها، ووعظ الناس، مات في شعبان<sup>(٣)</sup>.

٢- عائشة ابنة محمد بن عيسى بن عبد الله أم محمد ابنة الإمام الشمس أبي عبد الله البجلي أجاز لها ابن القيم والقلانسي ومظفر وجماعة ماتت سنة تسع وعشرين وثمانمائة<sup>(٤)</sup>.

٣- ابن رجب الحنبلي: عبدالرحمن بن أحمد بن رجب بن عبدالرحمن، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، زين الدين، أبو الفرج. ولد ببغداد سنة (٧٣٦هـ) سمع من أبي الفتح الميذومي وغيره، وأكثر الاشتغال حتى مَهَر وبرع في الحديث والعلل وغيرهما، وله التصانيف النافعة، التي منها شرح علل الترمذي وذيل طبقات الحنابلة وغيرهما. وكان إماماً، زاهداً، ورعاً، توفي سنة (٧٩٥هـ). وقد نصَّ على تلمذته لابن القَيِّم، وأنه شيخه، فقال في ترجمته لابن القَيِّم<sup>(٥)</sup>: "شمس الدين، أبو عبد الله، ابن قَيِّم الجوزية، شيخنا".

(١) ابن العماد، شذرات الذهب، ج٦، ص١٦٩.

(٢) ابن القيم، مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، دار الكتب العلمية، (بيروت، د.ت)، ج١، ص٢٥٠.

(٣) العسقلاني، الدرر الكامنة، ج٣، ص١٤٧؛ شذرات الذهب، ج٦، ص٣٥٣.

(٤) السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، (ت١٩٠٢هـ/١٤٩٦م)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الحياة ط١، (بيروت، د.ت)، ج٢، ص٣٨٢.

(٥) ابن رجب، ذيل طبقات الحنابلة، ج٢، ص٤٤٧، ٤٤٨.

٤- الصَّفَدِي: خليل بن أَيْبَك بن عبد الله، الصَّفَدِي، صلاح الدين، العلامة، الأديب، البارِع. ولد سنة (٦٩٦هـ). أخذ عن القاضي بدر الدين بن جماعة، وابن سيد الناس، والمَزِّي وغيرهم. وحصَّل الفقه، والأدب، والنحو. وكان مليح الخطِّ، كتب بخطه الكثير. وصنف المصنِّفات النافعة، التي منها: الوافي بالوفيات. توفي في شوال سنة (٧٦٤هـ)<sup>(١)</sup>. وقد ذكر في ترجمته لابن القَيِّم ما يفيد سماعه منه، وأخذَه عنه؛ قال<sup>(٢)</sup>: "وأُشِدني من لفظه لنفسه". فذكر القصيدة الميمية في التَّضَرُّع.

٥- محمد بن عبد القادر بن عثمان بن عبد الرحمن بن عبد المنعم بن نعمة ابن سلطان بن سرور الجعفري النابلسي شمس الدين ولد بنابلس وسمع بها ورحل إلى دمشق فسمع بها أيضا ومات ببلده سنة (٧٩٧هـ). قال ابن الجزري في مشيخة الجنيد البلياني: "صحب ابن قيم الجوزية وتفقه به وقرأ عليه أكثر تصانيفه وتصدر للتدريس والافتاء وكان دينا خيرا حسن البشر انتهى"<sup>(٣)</sup>.

٦- محمد بن محمد بن عبد الله بن عمر بن عوض الحنبلي شمس الدين ولد سنة (٧٠٤هـ) وأحضر على ابن مشرف وأسمع على التقي سليمان وغير ذلك وسمع على المطعم وأبي بكر بن أحمد بن عبد الدائم وغيرهما وأجاز له شرف الدين الفزاري وأبو جعفر ابن الموازيني وعبد الأحد ابن تيمية وعلى ابن القيم وآخرون وحدث بالكثير وتفرد وكان بيطارا بالصالحية ومات بالمرستان في شعبان سنة (٧٩٣هـ)<sup>(٤)</sup>.

٧- محمد بن رافع بن أبي محمد هجرس بن محمد بن شافع بن محمد بن نعمة ابن فتیان ابن منير بن كعب السلامي تقي الدين أبو المعالي ابن رافع الصميدي الحوراني الأصل المحدث المشهور المصري نزيل دمشق ولد في ذي القعدة وقيل ذي الحجة سنة ٧٠٤هـ وسمع من حسن سبط زياد وابن الصواف وعلى ابن القيم وجماعة قال الذهبي في المعجم المختص

---

(١) البداية والنهاية: ج ٤، ص ٣١٨؛ ابن قاضي شهبه، أبو بكر بن محمد بن عمر، (ت ٨٥١هـ/١٤٤٧م)، طبقات الشافعية، تحقيق: د. الحافظ عبد الحليم خان، عالم الكتب، (بيروت، ط ١، ١٤٠٧هـ)، ج ٣، ص ١١٩.

(٢) الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ٢٧٢.

(٣) الدرر الكامنة، ج ٥، ص ٢٦٩؛ شذرات الذهب، ج ٦، ص ٣٤٩.

(٤) الدرر الكامنة، ج ٥، ص ٤٥٧.



سمع من الحسن سبط زيادة وابن القيم مات في ١٨ جمادى الأولى وقيل ١٤ جمادى الآخرة سنة ٧٧٤هـ بدمشق<sup>(١)</sup>.

٨- محمد بن سالم بن إبراهيم بن علي الحضرمي الأصل اليمني ثم المكي جمال الدين ولد سنة ٦٨٦هـ بمكة وسمع بها من الشرف يحيى الطبري والفخر التوزري والرضى الطبري ومن أبي الحسن بن هارون مسند الدارمي ومن محمد بن عبد الحميد المؤذن صحيح مسلم أيضا ومن ابن القيم وعبد الرحمن بن مخلوف والعتبي وغيرهم مات بمكة سنة (٧٦٢هـ)<sup>(٢)</sup>.

٩- محمد بن عبد الله الطرابلسي الحلبي الشافعي الفروع الحنبلي الأصول صاحب ابن القيم حمل عنه الكثير وكان فاضلا مشهورا وذهنه جيد وله نظم حسن وكان قصيرا جدا ولم يعاشر الفقهاء ودرس بالظاهرية ومات في رمضان سنة تسع وسبعين وسبعمائة<sup>(٣)</sup>.

١٠- محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر بن أبي بكر الفيروزي الشيرازي اللغوي الشافعي الإمام الكبير الماهر في اللغة وغيرها من الفنون ولد سنة ٧٢٩هـ بكازرون من أعمال شيراز، ارتحل إلى العراق وواسط وبغداد وارتحل إلى دمشق فسمع من النقي السبكي وجماعة زيادة على مائة كابن القيم وطبقته، مات في ليلة عشرين من شوال سنة ٨١٧ سبع عشرة وثمان مائة بزبيد وقد ناهز التسعين<sup>(٤)</sup>.

---

(١) المصدر السابق، ج ١، ص ٤٩٣.

(٢) الدرر الكامنة، ج ٢، ص ٨٤.

(٣) شذرات الذهب، ج ٦، ص ٢٦١.

(٤) الشوكاني، البدر الطالع، ج ٢، ص ٢٨٠؛ السخاوي، الضوء اللامع، ج ١٠، ص ٧٩؛ ابن قاضي شهبه، طبقات الشافعية، ج ٤، ص ٦٣.

## المطلب الثالث

### تراثه الفكري

يعد ابن القيم من علماء الإسلام الموسوعيين المحققين وعلم من أعلامه الذين دافعوا عنه و زادوا عن حياضه في وقت سقطت فيه رايته في مركز الخلافة بغداد على يد التتر تلك القبائل التي لا تعرف الحضارة ولا تقدر قيمة العلم فأحرقت التراث العلمي للأمة وألقت بقسم منه في نهر دجلة، وعاثوا في الأرض فسادا بقتل العلماء والمفكرين لأن الجاهل لا يعرف لأهل العلم فضلهم، وهذا حال كل محتل على مر الأزمان والعصور تتكرر الأحداث وتختلف الصور والنتيجة واحدة، محتل ومتعاون معه من ذوي النفوس الخسيسة تركوا قيم الأمم وارتضوا أن يكونوا مطايا للأجنبي يركبهم ثم يربطهم ويطعمهم، ومغلوب على أمره لا يستطيع حيلة ولا يهتدي سبيلا، وشرفاء وقفوا بوجه هذا التيار الجارف لا يرتضون الحياة مع الذل كأن نفوسهم بها أنف أن تسكن اللحم والعظما، فمنهم من جاهد بالقول واللسان ومنهم من جاهد بالسيف والسنان حتى يقضي الله أمرا كان مفعولا.

وكان ابن القيم رحمه الله تعالى من ضمن العلماء الذين وقفوا مجاهدين لإعادة تراث الأمة المفقود فألف المؤلفات وصنف التصانيف في مختلف فروع الشريعة وأصولها، فشملت مؤلفاته العقيدة والفقهاء والتفسير والحديث والسيرة واصلاح النفوس. ونورد هنا بعض مؤلفات ابن القيم التي عثر عليها:

أولا: العقيدة:

كتب ابن القيم في اصول العقيدة التي أجمعت عليها الأمة وهي الإيمان بالله والإيمان بالرسول والإيمان باليوم الآخر، وأعطى الأدلة عليها من الكتاب والسنة وفند العقائد الباطلة الدخيلة عليها وكذلك ألف في الرد على عقائد الديانات السماوية المحرفة قبل الإسلام وعقائد الديانات الوضعية وأعاد للعقيدة صفائها ونقائها من الغبش الذي دخلها وأظهر حكمة الشريعة وهيمنتها على سائر الشرائع ليرتقي بالنفوس الى أعلى مراتب الإيمان وبالقلوب الى أسمى مراتب اليقين ، فمن أراد أن ينظر الى الإسلام والإيمان كما انزل فعليه بكتب ابن القيم رحمه الله. ومن مؤلفاته في ذلك:

### ١- إجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية<sup>(١)</sup>:

قال في آخره<sup>(٢)</sup>: "وإنما كتبناه لأمر منها: أن يعلم بعض ما في الوجود ويعلم الحال من هو بها جاهل ومنها: أن نعلم أن أهل الإثبات أولى بالله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين وأئمة الإسلام وطبقات أهل العلم والدين من الجهمية والمعطلة".

### ٢- حادي الأرواح الى بلاد الأفراح<sup>(٣)</sup>:

وقد ضمن هذا الكتاب وصف الجنة التي سماها بلاد الأفراح، وقال فيه<sup>(٤)</sup>: "وهذا كتاب اجتهدت في جمعه وترتيبه وتفصيله وتبويبه فهو للمحزون سلوة وللمشتاق إلى تلك العرائس جلوة محرك للقلوب إلى أجل مطلوب وحاد للنفوس إلى مجاورة الملك القدوس... إذا نظر فيه الناظر زاده أيامانا وجلى عليه الجنة حتى كأنه يشاهدها عيانا فهو مثير ساكن ألعزمات إلى روضات الجنات وباعث الهمم أعليات إلى العيش ألهني في تلك الغرفات وسميته حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح".

(١) مطبوع عدة طبعات منها الطبعة المنيرية بمصر، ١٣٥١هـ، تصحيح الشيخ عبد الله بن حسن والاستاذ ابراهيم الشوري، مجلد واحد في ١٤٤ صفحة.

(٢) إجتماع الجيوش الإسلامية، ج ١، ص ٢١٣.

(٣) مطبوع تحقيق: محمود الربيع، بمطبعة علي صبيح بمصر، الطبعة الرابعة، ١٣٨١هـ . مجلد واحد، ٣٤٠ صحيفة.

(٤) حادي الأرواح الى بلاد الأفراح، ص ٧.

### ٣- الرسالة التبوكية زاد المهاجر الى ربه<sup>(١)</sup>:

قال في مقدمتها<sup>(٢)</sup>: "أحمد الله بمحامده التي هو لها أهل والصلاة والسلام على خاتم رسله وأنبيائه : محمد صلى الله عليه وسلم وبعد :

فان الله سبحانه وتعالى يقول في كتابه : ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب﴾<sup>(٣)</sup>. وقد اشتملت هذه الآية على جميع مصالح العباد في معاشهم ومعادهم فيما بينهم بعضهم بعضا وفيما بينهم وبين ربهم".

### ٤- الروح<sup>(٤)</sup>:

بين فيه حال الأرواح بعد الموت ونعيمها وعذابها وعلاقتها بالأحياء وما يصل إليها من الأعمال.

### ٥- شفاء العليل في القضاء والقدر والحكمة والتعليل<sup>(٥)</sup>.

وقد أوضح فيه مسائل القضاء والقدر وفصل في ذلك وأجاد واصفا إياه قائلا<sup>(٦)</sup>: "فهو من أسنى المقاصد والإيمان به قطب رحى التوحيد ونظامه ومبدأ الدين المبين وختامه فهو أحد أركان الإيمان وقاعدة أساس الإحسان التي يرجع إليها ويدور في جميع تصاريفه عليه"

### ٦- الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة<sup>(٧)</sup>.

(١) مطبوع، تحقيق محمد جميل غازي، مطبعة المدني، جدة، مجلد واحد ٧٧ صحيفة.

(٢) الرسالة التبوكية، ١.

(٣) سورة المائدة: الآية، ٢.

(٤) مطبوع، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م، مجلد واحد، ٢٦٧ صحيفة.

(٥) مطبوع تحقيق: محمد بدر الدين النعساني، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨هـ، مجلد واحد، ٣٠٧ صحيفة.

(٦) شفاء العليل في القضاء والقدر والحكمة والتعليل، ج ١، ص ٢.

(٧) مطبوع، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م، ٤

مجلدات، ١٥٧٥ صحيفة.

قال فيه<sup>(١)</sup>: "فأساس دعوة الرسل صلوات الله وسلامه عليهم معرفة الله سبحانه بأسمائه وصفاته وأفعاله ثم يتبع ذلك أصلان عظيمان:

أحدهما: تعريف الطريق الموصلة إليه وهي شريعته المتضمنة لأمره ونهيه.

الثاني: تعريف السالكين ما لهم بعد الوصول إليه من النعيم الذي لا ينفد وقرّة العين التي لا تنتقطع"

#### ٧- هداية الحيارى في الرد على اليهود والنصارى<sup>(٢)</sup>.

بين فيه حال الأمم من اليهود والنصارى والصابئة وعباد الأحجار والأوثان والرد عليهم حيث قال<sup>(٣)</sup>: "وكان انتهى إلينا مسائل أوردها بعض الكفار الملحدين على بعض المسلمين... وقد أمر الله بمجادلة الكفار بعد دعوتهم؛ إقامة للحجة وإزاحة للعدر: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾<sup>(٤)</sup>. والسيف إنما جاء منفذاً للحجة، مقوماً للمعاند، وحداً للجاحد، وقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾<sup>(٥)</sup> فدين الإسلام قام بالكتاب الهادي، ونفذه السيف الماضي".

#### ثانياً: السيرة النبوية:

#### ١- جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على محمد خير الأنام<sup>(٦)</sup>:

(١) ابن القيم، الصواعق المرسلّة، ج٢، ص٦.

(٢) مطبوع الجامعة الإسلامية، دون تاريخ، مجلد واحد، ١٩٣ صحيفة.

(٣) هداية الحيارى، ج٣، ص٦.

(٤) سورة الأنفال: الآية، ٤٣.

(٥) سورة الحديد: الآية، ٢٦.

(٦) مطبوع بتصحيح: طه شاهين، دار الطباعة المحمدية بمصر، ١٣٨٨هـ، مجلد واحد، ٢٩٩ صحيفة.

قال فيه<sup>(١)</sup>: "وهو خمسة أبواب ، وهو كتاب فرد في معناه لم يسبق إلى مثله في كثرة فوائده وغزارتها بينا فيه الأحاديث الواردة في الصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم وصحيحها من حسنها ومعلولها وبيننا ما في معلولها من العلل بيانا شافيا ثم أسرار هذا الدعاء وشرفه وما اشتمل عليه من الحكم والفوائد ثم في مواطن الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ومحالها ثم الكلام في مقدار الواجب منها واختلاف أهل العلم فيه وترجيح الراجح وتزييف المزيف ومخبر الكتاب فوق وصفه والحمد لله رب العالمين".

## ٢- زاد المعاد في هدي خير العباد<sup>(٢)</sup>:

وهذا الكتاب من أحسن ما كتب في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم ولا غنى لمن يريد أن يقتدي بالنبي إلا به حيث ضمنه حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم منذ ولادته ونسبه ومعاني أسمائه وحواضنه وأزواجه وأمهاته وأعمامه وعماته ومواليه وسراريه وخدامه ومراتب الدعوة ورسله وكتبه وشعرائه وحرصه وخطبائه وسلاحه وبعوثه وسراياه ودوابه وملابسه وعبادته. فهو شاملا لكل حياة النبي صلى الله عليه وسلم حتى وفاته.

## ٣- الطب النبوي<sup>(٣)</sup>:

قال في مقدمته<sup>(٤)</sup>: "أما بعد فهذه فصول نافعة في هديه صلى الله عليه وسلم في الطب الذي تطيب به ووصفه لغيره نبين ما فيه من الحكمة التي تعجز عقول أكبر الأطباء عن الوصول إليها فنقول وبالله نستعين ومنه نستمد الحول والقوة".

## ٤- فتاوى إمام المفتين ورسول رب العالمين<sup>(١)</sup>:

(١) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، ج ١، ص ٢٧.

(٢) مطبوع، تحقيق: شعيب أرنؤوط، مؤسسة الرسالة ، بيروت، الطبعة الرابعة عشرة، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م، ٥ مجلدات، ٨٣٤ صحيفة.

(٣) مطبوع، تحقيق، عبد الغني عبد الخالق، دار الفكر، بيروت، د.ت ، مجلد واحد، ٣٢٦ صحيفة.

(٤) الطب النبوي، ج ١، ص ١.

## ثالثاً: الحديث:

### ١- تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته<sup>(٢)</sup>:

قال في مقدمته<sup>(٣)</sup>: "ولما كان كتاب السنن لأبي داود - سليمان بن الأشعث السجستاني رحمه الله - من الإسلام بالموضع الذي خصه الله به ، بحيث صار حكماً بين أهل الإسلام ، وفصلاً في مورد نزاع الخصام ، فإليه يتحاكم المنصفون ، وبحكمه يرضى المحققون".

### ٢- المنار المنيف في الصحيح والضعيف<sup>(٤)</sup>:

بين فيه كثير من الأحاديث الصحيحة وأدلة صحتها وأقوال العلماء فيها، وكذلك الأحاديث الضعيفة وبيان بطلانها وأقوال العلماء فيها.

### ٣- نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول<sup>(٥)</sup>:

وألف هذا الكتاب رداً على سؤال قال فيه<sup>(٦)</sup>: "وسئلت هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنده . فقلت: فمثل هذا يعرف من أحوال الرسول صلى الله عليه وسلم وهديه وكلامه وأقواله وأفعاله وما يجوز أن يخبر عنه وما لا يجوز ما لا يعرف غيره".

## رابعاً: التربية وإصلاح النفوس:

(١) وهو جزء من كتاب أعلام الموقعين موضوع بحثنا. ولم أعر له على طبعة مستقلة.

(٢) مطبوع تحقيق: محمد حامد الفقي، وآخرون، بمطبعة السنة المحمدية، ١٣٦٨هـ، ثمانية مجلدات، ٣٠١٧ صحيفة، ومعه معالم السنن للخطابي.

(٣) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته، المقدمة.

(٤) مطبوع، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ، مجلد واحد، ١٥٥ صحيفة.

(٥) مطبوع، تحقيق: حسن السماعي سويدان، ط ١، دار القاري، بيروت، ١٤١١هـ، ١٩٩٩م، مجلد واحد، ١٣٣ صحيفة.

(٦) نقد المنقول، ج ١، ص ٣٢.

## ١ - إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان<sup>(١)</sup>:

قال في مقدمته<sup>(٢)</sup>: "وسميته إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان ورتبته على ثلاثة عشر بابا الباب الأول في انقسام القلوب إلى صحيح وسقيم وميت... إلى أن قال: الباب الثالث عشر في مكاييد الشيطان التي يكيد بها ابن آدم وهو الباب الذي لأجله وضع الكتاب وفيه فصول جملة الفوائد حسنة المقاصد والله تعالى يجعله خالصا لوجهه مؤمنا من الكرة الخاسرة وينفع به مصنفه وكاتبه والناظر فيه في الدنيا والاخرة إنه سميع عليم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم".

## ٢- أنواع البكاء والتباكي<sup>(٣)</sup>.

عرف فيه البكاء وأنواعه وذكر فيه عشرة أنواع للبكاء بقوله<sup>(٤)</sup>: "وهي بكاء الخوف والخشية والخشية والرحمة والرقعة والمحبة والشوق والفرح والسرور والجزع من ورود الألم وعدم احتمال البكاء الحزن و الخور والضعف وبكاء النفاق وهو : أن تدمع العين والقلب قاس والبكاء المستعار والمستأجر عليه ، كبكاء النائحة بالأجرة فإنها كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه : تبيع عبرتها وتبكي شجو غيرها وبكاء الموافقة : فهو أن يرى الرجل الناس يبكون لأمر عليهم فيبكي معهم ولا يدري لأي شيء يبكون يراهم يبكون فيبكي . وأما عن التباكي قال : وما كان مستدعى متكلفاً ، وهو التباكي وهو نوعان : محمود ومذموم فالمحمود : أن يُستحلب لرقعة القلب ولخشية الله ، لا للرياء والسمعة ، والمذموم : يُجتلب لأجل الخلق " .

(١) تحقيق: محمد حامد الفقي، طبع الحلبي، مصر ١٣٥٧هـ، مجلدان، ٨٠١، صفحة

(٢) ابن القيم، إغاثة اللفهان، ج ١، ص ٥.

(٣) وهو فصل من كتاب زاد المعاد في هدي خير العباد بين فيه هدي النبي صلى الله عليه وسلم في كلامه وسكوته وضحكه وبكائه، ولم اعثر له على نسخة مستقلة. زاد المعاد في هدي خير العباد ج ١، ص ١٧٥.

(٤) أنواع البكاء والتباكي، ج ١، ص ١.



### ٣- تحفة المودود بأحكام المولود<sup>(١)</sup>:

أوضح في مقدمته القصد من تأليفه : "وهذا كتاب قصدنا فيه ذكر أحكام المولود المتعلقة به بعد ولادته ما دام صغيراً من عقيقته وأحكامها وحلق رأسه وتسميته وختانه وبوله وثقب أذنه وأحكام تربيته وأطواره من حين كونه نطفة إلى مستقره في الجنة أو النار"<sup>(٢)</sup>.

### ٤- الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي<sup>(٣)</sup>:

وقد ألفه رداً على سؤال ورده: "ما تقول السادة العلماء أئمة الدين رضى الله عنهم أجمعين في رجل ابتلى ببليّة وعلم أنها إن استمرت به أفسدت دنياه وآخرته وقد اجتهد في دفعها عن نفسه بكل طريق فما يزداد إلا توقداً وشدة فما الحيلة في دفعها وما الطريق إلى كشفها فرحم الله من أعان مبتلى والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه أفوتونا مأجورين".

### ٥- رسالة ابن القيم الى بعض إخوانه<sup>(٤)</sup>:

أوجزها في آخرها بقوله<sup>(٥)</sup>: "وملاك هذا الشأن أربعة أمور نية صحيحة وقوة عالية يقارنهما رغبة ورهبة فهذه الأربعة هي قواعد هذا الشأن ومهما دخل على العبد من النقص في إيمانه وأحواله وظاهره وباطنه فهو من نقصان هذه الأربعة أو نقصان بعضها فليتأمل اللبيب هذه الأربعة الأشياء وليجعلها سيره وسلوكه ويبنى عليها علومه وأعماله وأقواله وأحواله فما نتج من نتج إلا منها ولا تخلف من تخلف إلا من فقدتها".

(١) مطبوع نشر مكتبة دار البيان بمصر، سنة ١٣٩١هـ، تحقيق: عبد القادر أرناؤوط، مجلد واحد، ٣١٤ صحيفة.

(٢) تحفة المودود، ج ١، ص ٥.

(٣) مطبوع، الناشر: ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، مجلد واحد، ١٧٦ صحيفة.

(٤) مطبوع بتحقيق: عبد الله بن محمد المديغر، مطابع الشرق الأوسط، الطبعة الأولى، الرياض، ١٤٢٠هـ، رسالة، ٤٦ صحيفة.

(٥) رسالة ابن القيم الى بعض إخوانه، ج ١، ص ٤٦.

## ٦- روضة المحبين ونزهة المشتاقين<sup>(١)</sup>.

وقال فيه<sup>(٢)</sup>: "وهذا الكتاب يصلح لسائر طبقات الناس فإنه يصلح عوناً على الدين وعلى الدنيا ومرفقاً للذة العاجلة ولذة العقبى وفيه من ذكر أقسام المحبة وأحكامها ومتعلقاتها وصحيحها وفاسدها وآفاتنا وغوائلها وأسبابها وموانعها وما يناسب ذلك من نكت تفسيرية وأحاديث نبوية ومسائل فقهية وأثار سلفية وشواهد شعرية ووقائع كونية ما يكون ممتعاً لقاريه مروحاً للناظر فيه".

## ٧- عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين<sup>(٣)</sup>:

قال في خاتمته<sup>(٤)</sup>: "يا من عزم على السفر إلى الله والدار الآخرة قد رفع لك علم فشمر إليه فقد أمكن التشمير واجعل سيرك بين مطالعة منته ومشاهدة عيب النفس والعمل والتقصير فما أبقى مشهد النعمة والذنب للعارف من حسنة يقول هذه منجيتي من عذاب السعير ما المعول إلا على عفوهِ ومفغرتهِ فكل أحد إليهما فقير أبوء لك بنعمتك على وأبوء بذنبي فاغفر لي أنا المذنب المسكين وأنت الرحيم الغفور".

## ٨- الفروسية<sup>(٥)</sup>:

قال فيه<sup>(٦)</sup>: "وهذا مختصر في الفروسية الشرعية النبوية التي هي من أشرف عبادات القلوب والأبدان الحاملة لأهلها على نصره الرحمن السائقة لهم إلى أعلى غرف الجنان علقته على بعد

(١) مطبوع دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢١هـ، ١٩٩٢م. مجلد واحد، ٤٨٦ صحيفة.

(٢) روضة المحبين ونزهة المشتاقين، ج ١، ص ١٥.

(٣) مطبوع تحقيق: زكريا علي يوسف، بيروت، دار الكتب العلمية، دون تاريخ، مجلد واحد، ٢٤٤ صحيفة.

(٤) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، ج ١، ص ٢٤٢.

(٥) مطبوع، تحقيق مشهور بن حسن، الطبعة الأولى دار الأندلس، السعودية، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، مجلد واحد، ٥٠٦ صحيفة.

(٦) الفروسية، ج ١، ص ٨٢.

من الأوطان واغتراب عن الأصحاب والإخوان وقلة بضاعة في هذا الشأن فما كان فيه من صواب فمن فضل الله وتوفيقه وما كان فيه من خطأ فمن الشيطان والله ورسوله منه بريئان".

٩- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين<sup>(١)</sup>:

وقد ألفه شرحاً على كتاب منازل السائرين لأبي اسماعيل الهروي اثبت ما هو صحيح ورد على مافيه من مخالفات يكثر ورودها عند الصوفية بكل أدب دون الإنتقاص من مصنفه.

١٠- مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة<sup>(٢)</sup>:

وقال في آخره<sup>(٣)</sup>: "وليكن هذا آخر الكتاب وقد جلبت إليك فيه نفائس في مثلها يتنافس المتنافسون وجليت عليك فيه عرائس إلى مثلهن بادر الخاطبون فإن شئت اقتبست منه معرفة العلم وفضله وشدة الحاجة إليه وشرفه وأشرف أهله وعظم موقعه في الدارين وإن شئت اقتبست منه معرفة إثبات الصانع بطرق واضحات جليات تلج القلوب بغير استئذان ومعرفة حكمته في خلقه وأمره وإن شئت اقتبست منه معرفة قدر الشريعة وشدة الحاجة إليها ومعرفة جلالتها وحكمتها وإن شئت اقتبست منه معرفة النبوة وشدة الحاجة إليها بل وضرورة الوجود إليها وأنه يستحيل من أحكم الحاكمين أن يخلى العالم عنها... وإن شئت اقتبست منه أصولاً نافعة جامعة مما تكمل به النفس البشرية وتنال بها سعادتها في معاشها ومعادها إلى غير ذلك من الفوائد".

**خامساً: التفسير**

---

(١) مطبوع، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م، ٣ مجلدات، ٥٢٣ صحيفة. وقد سماه ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة مراحل السائرين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين مجلدان وهو شرح منازل السائرين لشيخ الإسلام الأنصاري.

(٢) مطبوع، دار الكتب العلمية، بيروت، دون تاريخ، عدد المجلدات ٢، ٢٧٤ صحيفة.

(٣) مفتاح دار السعادة، ج٢، ص ٢٧٣.

## ١ - الأمثال في القرآن<sup>(١)</sup>:

وذكر فيه ابن القيم رحمه الله تعالى أمثال القرآن وقام بشرحها والغاية منها بعد أوضح الغاية من ضرب الأمثال في القرآن بقوله<sup>(٢)</sup>: "وقع في القرآن أمثال وان أمثال القرآن لا يعقلها إلا العالمون وأنها شبيهة شيء بشيء في حكمه وتقريب المعقول من المحسوس أو أحد المحسوسين من الآخر".

## ٢ - التبيان في أقسام القرآن<sup>(٣)</sup>:

وبين فيه انواع الاقسام في القرآن الكريم، وقال<sup>(٤)</sup>: "إذا عرف هذا فهو سبحانه يقسم على أصول الإيمان التي يجب على الخلق معرفتها، تارة يقسم على التوحيد وتارة يقسم على أن القرآن حق وتارة على أن الرسول حق وتارة على الجزاء والوعد والوعيد وتارة على حال الإنسان".

### سادسا: الفقه:

١- أحكام أهل الذمة<sup>(٥)</sup>: وهو كتاب أبان فيه أحكام أهل الذمة وألفه ردا على سؤال، عن كيفية الجزية الموضوعة على أهل الذمة بالبلاد الإسلامية وسبب وضعها وعن مقدار ما يؤخذ من الأغنياء ومن المتوسطين ومن الفقراء وعن حد الغني والمتوسط والفقير فيها.

٢- أعلام الموقعين عن رب العالمين<sup>(٦)</sup>. وهو موضوع بحثنا وقد فصلنا فيه بما يكفي عن الإعادة.

(١) مطبوع تحقيق: ابراهيم محمد، مكتبة الصحابة، الطبعة الأولى، طنطا مصر، ١٤٠٦هـ، ٥٨ صحيفة.

(٢) الأمثال في القرآن، ج ١، ص ٢.

(٣) مطبوع، تصحيح: طه شاهين، دار الطباعة المحمدية، مصر، ١٣٨٨هـ، مجلد واحد ٢٨٠ صحيفة.

(٤) التبيان في أقسام القرآن، ج ١، ص ١.

(٥) مطبوع تحقيق: الأستاذ صبحي الصالح، مطبعة جامعة دمشق، الطبعة الأولى، ١٣٨١هـ.

(٦) مطبوع تحقيق: محي الدين عبد الحميد، مطبعة دار السعادة، مصر، ١٣٧٤هـ، ٤ مجلدات، ١٦٥٠

صفحة. وهو موضوع بحثنا وله طباعات اخرى.

٣- اغائة اللههان في حكم طلاق الغضبان<sup>(١)</sup>. "فصل فيه حكم طلاق الغضبان بالأدلة من الكتاب والسنة وآثار الصحابة والإعتبار وأصول الشريعة. ابتداءه قائلاً: الحمد لله الحكيم الكريم العلي العظيم السميع العليم الرؤوف الرحيم الذي أسبغ على عباده النعمة وكتب على نفسه الرحمة وضمن الكتاب الذي كتبه أن رحمته تغلب غضبه فهو ارحم بعباده من الوالدة بولدها كما هو اشد فرحاً بتوبة التائب من الفاقء لراحته التي عليها طعامه وشرايه في الأرض المهلكة إذا وجدها واشهد أن لا اله إلا الله وحده لا شريك له رب العالمين وارحم الراحمين الذي تعرف إلى خلقه بصفاته وأسمائه وتحبب إليهم بإحسانه وآلائه واشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي ختم به النبيين وأرسله رحمة للعالمين وبعثه بالحنيفية السمحة والدين المهيمن على كل دين فوضع به الإصار والإغلال وأغنى بشريعته عن طرق المكر والاحتيال وفتح لمن اعتصم بها طريقاً واضحاً ومنهجاً وجعل لمن تمسك بها من كل ما ضاق عليه فرجاً ومخرجاً فعند رسول الله السعة والرحمة وعند غيره الشدة والنقمة فما جاءه مكروب إلا وجد عنده تفريج كربته ولا لهفان إلا وجد عنده إغاثة لهفته فما فرق بين زوجين إلا عن وطء واختيار ولا شئت شمل محبين إلا عن إرادة منهما وإيثار ولم يخرب ديار المحبين بغلظ اللسان ولم يفرق بينهم بما جرى عليه من غير قصد الإنسان، بل رفع المؤاخذة بالكلام الذي لم يقصده بل جرى على لسانه بحكم الخطأ والنسيان أو الاكراه والسبق على طريق الاتفاق فقال فيما رواه عنه أهل السنن من حديث عائشة أم المؤمنين: "لا طلاق ولا عتاق في إغلاق" رواه الإمام احمد وأبو داود<sup>(٢)</sup>.

#### ٤- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية<sup>(٣)</sup>.

وهو كتاب قيم بين فيه ابن القيم كثير من الأحكام فيما يختلف فيه الناس في أمور حياتهم مستندا بذلك الى الأدلة الشرعية من القرآن وأحاديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم

(١) مطبوع نشر مكتبة القاهرة في مصر ومطبعة النهضة، دون تاريخ، تحقيق: جمال الدين القاسمي. رسالة

في، ٤٧ صفحة.

(٢) اغائة اللههان في حكم طلاق الغضبان بداية المقدمة.

(٣) مطبوع، بتحقيق: محمد جميل غازي، مطبعة المدني، القاهرة، دون تاريخ. مجلد واحد، ٤٧٦ صحيفة.

التي سبقت القوانين الوضعية في كثير من التفاصيل التي وضعت حدا لكثير من الخصومات والمنازعات، يصلح هذا الكتاب أن يكون دليلا للقضاة في كيفية استجواب الخصوم ورد الحقوق. قال فيه<sup>(١)</sup>: "أما بعد فقد سألني أخي عن الحاكم أو الوالي يحكم بالفراسة والقرائن التي يظهر له فيها الحق والاستدلال بالأمارات ولا يقف مع مجرد ظواهر البيئات والإقرار".

## ٥- الصلاة وحكم تاركها<sup>(٢)</sup>.

سابعا: اللغة

### ١- بدائع الفوائد<sup>(٣)</sup>.

وضمنه أمورا لغوية والتفقات بيانية في اللامات وما الموصولة والعطف والنعته وأسماء الإشارة مستشهدا بالآيات القرآنية ومفسرا بعض الآيات والسور القصيرة.

### ٢- القصيدة الشافية في الانتصار للفرقة الناجية<sup>(٤)</sup>.

وهي قصيدة منضومة في خمسة آلاف وثمانمائة وإثنين وأربعين بيتا من الشعر بين فيها أصول وفروع الشريعة في التوحيد والعبادات والأحكام والرد على أقوال الفرق تعبر بأوضح دلالة عن الحق ومن اتبعه وعن الباطل ومن سلك سبيله وتظهر براعة ابن القيم وضلوعه في اللغة والشريعة.

ثامنا: كتب في أبواب متفرقة:

### ١- الوابل الصيب<sup>(١)</sup>.

(١) الطرق الحكيمة، ج ١، ص ٣.

(٢) تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، (قبرص، الجفان والجابي، بيروت، دار ابن حزم)، ط ١، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ م، مجلد واحد، ٢٥١ صفحة.

(٣) تحقيق، هشام عبد العزيز عطا، عادل عبد الحميد العدوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط ١، مكة المكرمة، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٦ م، ٤ مجلدات، ١٠٢٠ صفحة.

(٤) مطبوعة: تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف بكر عبد الله أبو زيد، دار الفوائد للنشر والتوزيع.

ضمنه مائة فائدة للذكر وأذكار الرسول صلى الله عليه وسلم من نومه وإستيقاضه وأكله وشربه وخروجه ودخوله وحله وترحاله ولقاء عدوه وكل أحواله وما الى ذلك من الأذكار النبوية الشريفة.

## ٢- صيغ الحمد<sup>(٢)</sup>.

ألفه ردا على سؤال ورده: "ما تقول السادة العلماء الذين رضي الله عنهم أجمعين في رجلين تباحثا في الحديث المروي في الحمد لله حمدا يوافي نعمه ويكافيء مزیده"<sup>(٣)</sup>. فقال الآخر لقائل هذا الحديث الرب سبحانه وتعالى يقول وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك.

٣- الفوائد<sup>(٤)</sup>. ضمنه للإنتفاع بالقرآن ومعرفة الله والأنس به وعداوة إبليس لبني آدم والإخلاص والذكر والشكر والصبر وأمور كثيرة أخرى. وكل ذلك مختصرا وفيه معاني كثيرة تحمل روح الشريعة وحكمتها فهو اسم على مسمى نذكر منه هذه الفائدة المهمة قي قراءة القرآن:

قال رحمه الله<sup>٥</sup>: "قاعدة جلييلة إذا أردت الانتفاع بالقرآن فاجمع قلبك عند تلاوته وسماعه. وألق سمعك واحضر حضور من يخاطبه به من تكلم به سبحانه منه إليه فانه خاطب منه لك على لسان رسوله قال تعالى {إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد} وذلك أن تمام التأثير لما كان موقوفا على مؤثر مقتض ومحل قابل وشرط لحصول الأثر وانتقاء المانع الذي يمنع منه تضمنت الآية بيان ذلك كله بأوجز لفظ وأبينه وأدله على المراد فقوله {إن في ذلك لذكرى} اشار إلى ما تقدم من أول السورة الى ههنا وهذا هو المؤثر وقوله {لمن

(١) مطبوع تحقيق: محمد بن عبد الرحمن عوض، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، مجلد واحد، ٢٣٦.

(٢) مطبوع تحقيق، محمد بن ابراهيم السعران، دار العاصمة، الطبعة الأولى، الرياض، ١٤١٥هـ، رسالة، ٦٦ صحيفة.

(٣) صيغ الحمد، ج ١، ص ١٦.

(٤) مطبوع، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، بيروت، ١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م، مجلد واحد، ٢١٢ صحيفة.

(٥) الفوائد، ص ٣.

كان له قلب} فهذا هو المحل القابل والمراد به القلب الحي الذي يعقل عن الله كما قال تعالى {إن هو إلا ذكر وقرآن مبين لينذر من كان حيا} أي حي القلب وقوله {أو ألقى السمع} أي وجه سمعه وأصغى حاسة سمعه إلى ما يقال له وهذا شرط التأثر بالكلام وقوله {وهو شهيد} أي شاهد القلب حاضر غير غائب".

**تاسعا: الكتب المفقودة: ولم نضعها مع مثيلاتها لأن الكثير منها لا نعرف محتواها:**

١- عقد محكم الأحباء بين الكلم الطيب والعمل الصالح المرفوع الى رب السماء، مجلد ضخم. ذكره ابن رجب، وابن العماد<sup>(١)</sup>.

٢- شرح أسماء الكتاب العزيز، مجلد. ذكره ابن رجب<sup>(٢)</sup>.

٣- زاد المسافرين الى منازل السعداء في هدي خاتم الأنبياء. ذكره ابن رجب<sup>(٣)</sup>.

٤- نكاح المحرم، مجلد. ذكره ابن رجب<sup>(٤)</sup>.

٥- تفضيل مكة على المدينة، مجلد<sup>(٥)</sup>.

٦- فضل العلماء، مجلد. اشار اليه ابن القيم في طريق الهجرتين بقوله<sup>(٦)</sup>: وقد ذكرنا مائتي دليل على فضل العلم وأهله في كتاب مفرد.

٧- الكبائر، مجلد. ذكره ابن رجب<sup>(٧)</sup>.

٨- نور المؤمن وحياته، مجلد. ذكره ابن رجب<sup>(٨)</sup>.

٩- حكم إغمام هلال رمضان<sup>(٩)</sup>.

١٠- التحرير فيما يحرم ويحل من لباس الحرير<sup>(١٠)</sup>.

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٤٤٩؛ شذرات الذهب، ج ٦، ص ١٦٩.

(٢) ذيل طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٤٤٩.

(٣) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٤٤٩.

(٤) ذيل طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٥) ذيل طبقات الحنابلة ج ٢، ص ٤٥٠؛ شذرات الذهب، ج ٦، ص ١٧٠.

(٦) طريق الهجرتين، ج ١، ص ٥٢١؛ ذيل طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٧) ذيل طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٨) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٩) ذيل طبقات الحنابلة ج ٢، ص ٤٥٠؛ منادمة الأطلال، ج ١، ص ٢٤٢؛ الشذرات، ج ٦، ص ١٧٠.



- ١١ - جوابات عابدي الصلبان وأن ما هم عليه دين الشيطان<sup>(٢)</sup>.
- ١٢ - بطلان الكيمياء من أربعين وجها<sup>(٣)</sup>.
- ١٣ - الفرق بين الخلة والمحبة ومناظرة الخليل لقومه، مجلد<sup>(٤)</sup>.
- ١٤ - الفتح القدسي. ذكره ابن القيم في بدائع الفوائد. وذكره ابن رجب<sup>(٥)</sup>.
- ١٥ - التحفة المكية<sup>(٦)</sup>.
- ١٦ - شرح الأسماء الحسنی<sup>(٧)</sup>.
- ١٧ - المسائل الطرابلسية، ثلاث مجلدات<sup>(٨)</sup>.
- ١٨ - الطاعون، مجلد<sup>(٩)</sup>.
- ١٩ - بيان الدليل على استغناء المسابقة عن التحليل، مجلد<sup>(١٠)</sup>.
- ٢٠ - المورد الصافي والظل الضافي، اشار اليه ابن القيم في طريق الهجرتين بقوله<sup>(١١)</sup>:  
 "وقد ذكرنا مجموع هذه الطرق في كتابنا الكبير في المحبة الذي سميناه المورد الصافي،  
 والظل الضافي في المحبة وأقسامها وأنواعها وأحكامها وبيان تعلقها بالإله الحق دون ما  
 سواه، وذكرنا من ذلك ما يزيد على مائة وجه".
- ٢١ - تفسير الفاتحة، قال الصفدي، مجلد كبير<sup>(١٢)</sup>.

(١) ذيل طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٢) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٣) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٤) ذيل طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٥) بدائع الفوائد، ج ٢، ص ٢١١؛ ذيل طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٦) بدائع الفوائد، ج ١، ص ١١٩، ج ٢، ص ٦٢، ٨٩، ٢١١؛ ذيل طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٧) ذيل طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٨) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٩) ذيل طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٤٥٠.

(١٠) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٤٥٠.

(١١) طريق الهجرتين، ص ١٠٣.

(١٢) الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ١٩٦.

- ٢٢- تحفة النازلين بجوار رب العالمين، ذكره ابن القيم في كتاب مدارج السالكين<sup>(١)</sup>.
- ٢٣- رفع اليدين في الصلاة. ذكره أكثر المترجمين لابن القِيم<sup>(٢)</sup>، قال الصَّفَدِي<sup>(٣)</sup>: "سَفَرٌ متوسطٌ". وذكر الشيخ بكر أبو زيد: أن نسخة خطية منه توجد في المكتبة السعودية بالرياض، مخرومة الأول، برقم (٨٢-٦٠٩)<sup>(٤)</sup>.
- ٢٤- نظم الرسالة الحَلَبِيَّة في الطريقة المُحَمَّدِيَّة. ذكرها السيوطي<sup>(٥)</sup>.
- ٢٥- الكافية الشافية في النحو: لم أعثر لها على نسخة مطبوعة. ذكرها القسطنطيني<sup>(٦)</sup>.
- ٢٦- الاجتهاد والتقليد: ذكره ابن القيم في كتاب دار السعادة بقوله: "وقد ذكرت الحكمين الداودي والسليمانى ووجههما ومن صار من الائمة الى هذا ومن صار الى هذا وترجيح الحكم السليمانى من عدة وجوه وموافقته للقياس وقواعد الشرع في كتاب الاجتهاد والتقليد"<sup>(٧)</sup>.
- ٢٧- أصول التفسير: أشار اليه في كتابه أصول التفسير بقوله<sup>(٨)</sup>: "ونظائر ذلك كثيرة، قد ذكرناها في أصول التفسير".
- ٢٨- الإعلام بآتساع طرق الأحكام: ذكره ابن القيم في كتاب إغاثة اللهفان بقوله<sup>(٩)</sup>: "وقد أشبعنا الكلام في ذلك في كتاب الإعلام بآتساع طرق الأحكام".
- ٢٩- أعمال القلوب: قال صاحب معجم مصنفات الحنابلة<sup>(١)</sup>: "مخطوط المكتبة السعودية بالرياض برقم ٥٧٦ ضمن مجموع".

(١) مدارج السالكين، ج ١، ص ٢٣٠.

(٢) الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ٢٧١؛ ذيل طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٤٥٠.

(٣) الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ٢٧١.

(٤) بكر أبو زيد، ابن القيم حياته وآثاره، ص ١٥٧.

(٥) السيوطي، بغية الوعاة، ج ١، ص ٦٣.

(٦) كشف الظنون، ج ٢، ص ١٣٩٦.

(٧) مفتاح دار السعادة، ج ١، ص ٥٧.

(٨) جلاء الأفهام، ج ١، ص ١٧.

(٩) إغاثة اللهفان، ج ٢، ص ١١٩.

- ٣٠- إقتضاء الذكر بحصول الخير ودفء الشر: ذكره الصفدي<sup>(٢)</sup>.
- ٣١- الأمالى المكىة: ذكره ابن القىم فى كتاب بدائع الفوائد بقوله<sup>(٣)</sup>: "بىنا فساده فى الأمالى المكىة".
- ٣٢- التعليق على الأحكام: ذكره ابن القىم فى جلاء الأفهام بقوله: "وقد ذكرنا على إبطال استعمال اللفظ المشترك فى معنیه معا بضعة عشر دليلا فى مسألة القرء فى - كتاب التعليق على الأحكام"<sup>(٤)</sup>.
- ٣٣- الجامع بين السنن والآثار: قال: "وقد ذكرت فى الكتاب الكبر الجامع بين السنن والآثار"<sup>(٥)</sup>.

## الفصل الثانى

### موارد ابن القىم فى كتابه أعلام الموقعين

---

(١) الطرىقى، عبد الله بن أحمد بن محمد، معجم مصنفات الحنابلة، مكتبة الملك فهد، ط١، (الرياض،

١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م)، ج٤، ص٧٧.

(٢) الوافى بالوفيات، ج٢، ص٢٧١.

(٣) بدائع الفوائد، ج٢، ص٢٥٣.

(٤) جلاء الأفهام، ص١٦١.

(٥) بدائع الفوائد، ج٤، ص٨٦٨.

من المعروف ان ابن القيم واسع الاطلاع شديد المحبة لجمع الكتب، وكانت مكتبته مليئة بأمهات الكتب. وقد شهد له تلاميذه بذلك كما جاء عند كل من ترجم له:

قال الصفدي<sup>(١)</sup>: "وما جمع أحد من الكتب ما جمع، لأن عمره أنفقه في تحصيل ذلك. ولما مات شيخنا فتح الدين اشترى من كتبه أمهات وأصولاً كباراً جيدة، وكان عنده من كل شيء في غير ما فن ولا مذهب، بكل كتاب نسخ عديدة، وأقام أولاده شهوراً يبيعون منها غير ما اصطفوه لأنفسهم".

وقال الحافظ عماد الدين ابن كثير في تاريخه<sup>(٢)</sup>: "محمد بن أبي بكر ابن إيوب الزرعي إمام الجوزية وابن قيمها سمع الحديث واشتغل بالعلم فبرع في علوم متعددة لا سيما علم التفسير والحديث والاصلين ... وله من التصانيف الكبار والصغار شيء كثير وكتب بخطه الحسن شيئاً كثيراً واقتنى من الكتب ما لا يتهاى لغيره تحصيل عشرة من كتب السلف والخلف".

قال الشوكاني<sup>(٣)</sup>: "وكان مغرى بجمع الكتب فحصل منها ما لا تحصر حتى كان أولاده يبيعون منها بعد موته دهراً طويلاً سوى ما اصطفوه لأنفسهم منها".

ومما يؤكد ذلك ما أورده من ذكر للكتب في كتاب أعلام الموقعين حيث ان كثرة الموارد التي أوردها فيه تثبت سعة اطلاعه وشغفه بالكتب وجمعها ويمكن ان نوضح ذلك بالتفصيل.

---

(١) الصفدي، صلاح الدين خليل بن أئيبك (ت ٧٦٤هـ/١٣٥٢م)، أعيان العصر وأعوان النصر، تحقيق :

علي أبو زيد، دار الفكر، ط ١، (بيروت، ١٤١٨هـ، ١٩٨٩م)، ج ٤، ص ٣٦٨.

(٢) ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٤، ص ٢٣٥

(٣) الشوكاني، البدر الطالع، ج ٢، ص ١٤٤.

## المبحث الأول

### موارده من القرآن الكريم

من المعلوم أن خير الكلام كلام الله لقوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾<sup>(١)</sup>. ولشرف القرآن الكريم وعلوه قدره رأيت أن أبدأ بالآيات القرآنية التي إستدل بها ابن القيم في كتابه، حيث أن المصنف كان بارعا في الإستشهاد بالآيات القرآنية والإستدلال على كلامه وإختياراته الفقهية ورد الخصوم وتفنيدهم وإقامة الحجة عليهم.

استشهد ابن القيم بأربعمائة وستين آية من كتاب الله اشتملت على أغلب سور القرآن الكريم وخصوصا السور المدنية المشتملة على الأحكام.

١- سورة البقرة (٤٦ آية)<sup>(٢)</sup>.

٢- سورة آل عمران (١٦ آية)<sup>(٣)</sup>.

٣- سورة النساء (٤٢ آية)<sup>(١)</sup>.

---

(١) سورة الزمر، الآية، ٢٣.

(٢) أعلام الموقعين، ج١، ص٧١، ٨٨، ، ٩٣، ، ١٥٠، ١٣٥، ١١٣، ١٨٠، ١٨٣، ١٨٦، ١٩٧، ١٩٨، ٢٢٠، ٢٤٠، ٢٢٠، ٣٠١، ٣٥٢، ٣٤٥، ٣١٨، ج٢، ص١٠، ١٩، ٤٨، ٥٠، ٨٨، ٨٩، ج٢، ٩٩، ١٢٢، ١٥٤، ١٨٤، ١٨٨، ١٨٩، ٣٠١، ٣٢٥، ٣٥٢، ج٣، ص٣٤، ٦٠، ٩٦، ١٠٦، ١٣٧، ١٦٢، ١٩٦، ، ٣١٣، ج٣، ص٢٦٤، ٣٢٩، ج٤، ص١٥٤، ١٥٨، ج٤، ص١٦٣.

(٣) المصدر نفسه، ج١، ص١٣٤، ١٥٤، ١٨٦، ١٩٧، ٣٦٠، ج٢، ص١٨٣، ٢٢٩، ٢٨٠، ٤٠٧، ج٣، ص٨٩، ٣٨٦، ج٤، ص١٣٠، ١٣١، ٢٣٠، ٢٤٦، ٢٥٦.

٤- سورة المائدة (٢٣ آية)<sup>(١)</sup>.

٥- سورة الأنعام (٢٤ آية)<sup>(٢)</sup>.

٦- سورة الأعراف (١٨ آية)<sup>(٣)</sup>.

٧- سورة الأنفال (٧ آيات)<sup>(٤)</sup>.

٨- سورة التوبة (١٣ آية)<sup>(٥)</sup>.

٩- سورة يونس (١١ آية)<sup>(٦)</sup>.

---

(١) المصدر نفسه ، ج١، ص١١، ٤٨، ٥٤، ١٠٧، ١٧٧، ١١٨، ٢١٨، ٢٢٠، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٥٨، ٣٤٩، ٣٥١، ٣٦٠، ٣٥٥، ٣٥٢، ٣٦٥، ٣٦١، ٣٦٨، ٣٧٤، ج٢، ص٩٩، ١٠٤، ١٨٩، ٢٢٩، ٢٧٩، ٢٧١، ٢٣١، ٣٥٢، ج٣، ص٣٦٤، ٤٤، ١٥٣.

(٢) ، أعلام الموقعين، ج١، ص٥٠، ٧٠، ٧١، ١١٣، ١٩٨، ١٩٧، ٢٢٩، ٢٢٨، ٢٢٠، ٣٣٢، ٣٣٤، ٣٣٤، ٣٤٥، ٣٥٢، ج٢، ص٤٣، ١٨٨، ٢٧٢، ٣٥٢، ٣٢٥، ٢٩٧، ٢٨٠، ٣٦٨، ج٣، ٣٩٠، ٤٤، ص١٩٤، ٢٥٩، ٢٧٢.

(٣) المصدر نفسه، ج١، ص١٣٤، ١٣٩، ١٣٨، ١٦٤، ١٩٢، ١٩٧، ٢٦٢، ٣٢١، ٣٣٨، ٣٥١، ج٢، ص٢٨٠، ٣٣٣، ٣٣٣، ٢٣٠، ١٧٤، ١٥٣، ٤٤، ج٤، ص١٥٣، ١٧٤، ٢٣٠، ٣٣٣، ٣٨١.

(٤) المصدر نفسه، ج١، ص٣٨، ٤٨، ١٤٥، ١٤٩، ١٦٤، ١٩٧، ٣٣٤، ٣٥٨، ج٢، ص١٨٨، ١٨٩، ١٩٩، ٣٠١، ٣٩٨، ج٣، ص٢٢، ٤٤، ص١٧٣، ٢٤٥، ٢٤٩، ٢٧٢.

(٥) المصدر نفسه، ج١، ص١٧٧، ١٩٦، ٢٢٦، ج٢، ص٩٧، ١٠٩، ١٥٥، ج٤، ص٢٥٨.

(٦) المصدر نفسه، ج١، ص٨١، ج٢، ص٣، ١٣١، ١٩١، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٤٩، ٢٥٢، ج٣، ٣٣، ٨٣، ١٣٢، ٤٤، ١٢٣، ١٢٧، ١٣٢.

(٧) المصدر نفسه، ج١، ص١٣٨، ١٥٣، ٢٤٤، ٢٤٩، ج٣، ص٥٢، ١٠٦، ١٦٤، ٤٤، ص٢٣١، ٢٧٣، ٣٧٧.

- ١٠ - سورة هود (٧ آيات) <sup>(١)</sup>.
- ١١ - سورة يوسف (٩ آيات) <sup>(٢)</sup>.
- ١٢ - سورة الرعد (٣ آيات) <sup>(٣)</sup>.
- ١٣ - سورة ابراهيم (٥ آيات) <sup>(٤)</sup>.
- ١٤ سورة النحل (١٩ آية) <sup>(٥)</sup>.
- ١٥ - سورة الإسراء (٧ آيات) <sup>(٦)</sup>.
- ١٦ - سورة الكهف (٥ آيات) <sup>(٧)</sup>.
- ١٧ - سورة مريم (٤ آيات) <sup>(٨)</sup>.
- ١٨ - سورة طه (٤ آيات) <sup>(٩)</sup>.
- ١٩ سورة الأنبياء (٨ آيات) <sup>(١٠)</sup>.
- ٢٠ - سورة الحج (٩ آيات) <sup>(١)</sup>.

- 
- (١) المصدر نفسه، ج١، ص٩٠، ١٥٤، ١٤٩، ١٦٢، ١٧٧، ج٢، ص١٨٣، ٢٩٣.
- (٢) المصدر نفسه، ج١، ص٨، ١٤٨، ١٩٧، ج٣، ص٢١٣، ٢١٧، ٢١٨، ٢٢١، ج٤، ص١٣٠.
- (٣) المصدر نفسه، ج١، ص١٤٣، ١٥٢، ج٢، ص٤٠٨.
- (٤) المصدر نفسه، ج١، ص١٧٠، ١٧١، ١٨٠، ١٩٤، ٢٤٥.
- (٥) أعلام الموقعين، ج١، ص٣٨، ٩٠، ١١٣، ١٥٨، ١٦٠، ٢٣٠، ٢٤٤، ٢٨٨، ٣١٨، ج٢، ص١٨٢، ١٨٣، ٢٠٠، ج٤، ص١٤٧، ١٥٣، ٢٣٥، ج٢، ص١٨٨، ٢٠١، ٢٨٠، ج٣، ص١٠٧، ١٧٩، ٢٥٩، ج٤، ص٥١، ٣٧٦.
- (٦) المصدر نفسه، ج١، ص٤٠، ٤٥، ١٤٣، ١٧٦، ٢١٨، ٣٤٥، ج٢، ص١٨٨، ١٩٩، ج٣، ص١٠٠.
- (٧) المصدر نفسه، ج٢، ص١٨٢، ١٨٢، ٢٨٠، ٣١٩، ج٣، ص٥١، ٢٤٥، ج٤، ص٥٥، ٧٧.
- (٨) المصدر نفسه، ج١، ص٤٣، ١٤٣، ١٥٤، ج٢، ص٣٢٢.
- (٩) المصدر نفسه، ج١، ص٩٠، ج٢، ص٣٢٣، ج٣، ص١٣٨.
- (١٠) المصدر نفسه، ج١، ص١٤٨، ١٩٧، ٢٦٨، ج٢، ص١٩١، ٣٠١، ج٣، ص٢٧٤، ج٤، ص١١٦.

- ٢١ - سورة المؤمنون (آيتان)<sup>(٢)</sup>.  
 ٢٢ - سورة النور (١٣ آية)<sup>(٣)</sup>.  
 ٢٣ - سورة الفرقان (٤ آيات)<sup>(٤)</sup>.  
 ٢٤ - سورة الشعراء (٣ آيات)<sup>(٥)</sup>.  
 ٢٥ - سورة النمل (٤ آيات)<sup>(٦)</sup>.  
 ٢٦ - سورة القصص (آيتان)<sup>(٧)</sup>.  
 ٢٧ - سورة العنكبوت (٧ آيات)<sup>(٨)</sup>.  
 ٢٨ - سورة الروم (٦ آيات)<sup>(٩)</sup>.  
 ٢٩ - سورة لقمان (آية واحدة)<sup>(١٠)</sup>.  
 ٣٠ - سورة السجدة (آيتان)<sup>(١١)</sup>.  
 ٣١ - سورة الأحزاب (١٠ آيات)<sup>(١٢)</sup>.  
 ٣٢ - سورة سبأ (٥ آيات)<sup>(١)</sup>.

---

(١) المصدر نفسه، ج١، ص١١٩، ١٤٠، ١٤٤، ١٨٠، ١٨١، ج٢، ص١٧٤، ٣٠١، ج٣، ص٢٨، ج٤، ص١٣٣.  
 (٢) المصدر نفسه، ج١، ص٢٤١، ج٢، ص٢٢٩.  
 (٣) المصدر نفسه، ج١، ص٥١، ١١٢، ١٢٥، ١٥٥، ١٥٧، ٢٨٠، ج٢، ص٤٦، ٢٨١، ج٢، ص٤٧، ج٣، ص٣٤، ١٣٧، ج٤، ص١١٦.  
 (٤) المصدر نفسه، ج١، ص١٥٩، ١٩٤، ج٤، ص١٣٥.  
 (٥) المصدر نفسه، ج١، ص١٩٧، ٢٢٥، ٢٤١.  
 (٦) المصدر نفسه، ج٢، ص١٢٠، ج٣، ص١٩٠، ٣٦٨، ج٤، ص١٣١، ١٦١، ٢٣٠.  
 (٧) المصدر نفسه، ج١، ص١٩٤، ٢٤٩.  
 (٨) أعلام الموقعين، ج١، ص١٣١، ١٤٧، ١٥٤، ١٩٤، ج٢، ص١٨٢، ٤١٦، ج٤، ص١٣٠، ٣٧٦.  
 (٩) المصدر نفسه، ج١، ص١٣٩، ١٤٨، ١٥٩، ج٢، ص١٥٤، ج٣، ص٤٧، ج٤، ص١٣٠.  
 (١٠) المصدر نفسه، ج٤، ص١٣٠.  
 (١١) المصدر نفسه، ج١، ص١٣٧، ج٤، ص١٣٥.  
 (١٢) المصدر نفسه، ج١، ص٥١، ٢٤١، ج٢، ص٩٩، ١٢٩، ١٨٩، ١٩١، ٢٧٩، ٣٢٢، ج٤، ص٤١٨، ١٦٠.



- ٣٣ - سورة فاطر (٤ آيات) (٢).
- ٣٤ - سورة يس (٤ آيات) (٣).
- ٣٥ - سورة الصافات (آية واحدة) (٤).
- ٣٦ - سورة ص (٤ آيات) (٥).
- ٣٧ - سورة الزمر (٦ آيات) (٦).
- ٣٨ - سورة غافر (آيتان) (٧).
- ٣٩ - سورة فصلت (٣ آيات) (٨).
- ٤٠ - سورة الشورى (٤ آيات) (٩).
- ٤١ - سورة الزخرف (٥ آيات) (١٠).
- ٤٢ - سورة الجاثية (٤ آيات) (١١).
- ٤٣ - سورة الأحقاف (٤ آيات) (١٢).
- ٤٤ - سورة محمد (٦ آيات) (١٣).
- ٤٥ - سورة الفتح (آية واحدة) (١).

- 
- (١) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٤، ١٧٠، ج ٤، ص ١٣١، ١٦٥، ٣٣٣.
- (٢) المصدر نفسه، ج ١، ص ٩٠، ١٧٢، ج ٤، ص ١٣١، ٢٣٠.
- (٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٤١، ١٥٤، ج ٤، ص ١٣٠، ١٦٩.
- (٤) المصدر نفسه، ج ٤، ص ١٥٣.
- (٥) المصدر نفسه، ج ١، ص ١١، ٤٧، ١٣٣، ١٦٩، ١٣٧، ج ٣، ص ١٨٩، ٢٠٩.
- (٦) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٨٧، ج ٢، ص ٢٧١، ٣٠١، ج ٤، ص ١٧٤، ٢٧٠، ٢٧٢.
- (٧) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٥٨، ١٩٧.
- (٨) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٤٤، ١٩٧، ج ٣، ص ٥١، ٣٢٩.
- (٩) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٣٣، ١٥٨، ٢٤١، ٣١٨، ج ٢، ص ٤٥، ج ٣، ص ٩٤.
- (١٠) أعلام الموقعين، ج ١، ص ١١٢، ١٩٧، ٢٢٦، ج ٢، ص ١٨٨، ١٩١، ج ٤، ص ١٣٣،
- (١١) المصدر نفسه، ج ١، ص ٤٧، ١٣٢، ج ٢، ص ٢٩٧.
- (١٢) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٣٢، ٣٥٢، ج ٢، ص ٢٧٢، ج ٤، ص ١٣٠.
- (١٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٩٧، ١٣٢، ١٧، ج ٢، ص ٢٩٧، ج ٤، ص ١٣٠، ١٣١.

- ٤٦ - سورة الحجرات (٨ آيات) (٢).  
 ٤٧ - سورة ق (٤ آيات) (٣).  
 ٤٨ - سورة الذاريات (آية واحدة) (٤).  
 ٤٩ - سورة الطور (آية واحدة) (٥).  
 ٥٠ - سورة النجم (٤ آيات) (٦).  
 ٥١ - سورة القمر (٣ آيات) (٧).  
 ٥٢ - سورة الرحمن (آيتان) (٨).  
 ٥٣ - سورة الواقعة (٣ آيات) (٩).  
 ٥٤ - سورة الحديد (٤ آيات) (١٠).  
 ٥٥ - سورة المجادلة (٤ آيات) (١١).  
 ٥٦ - سورة الحشر (آية واحدة) (١٢).  
 ٥٧ - سورة الممتحنة (٣ آيات) (١٣).  
 ٥٨ - سورة الصف (آية واحدة) (١).

- 
- (١) المصدر نفسه، ج٤، ص٢٣١.  
 (٢) المصدر نفسه، ج١، ص٤٧، ٥١، ١١٠، ١٦٩، ٢٢٨، ج٢، ص٦٦.  
 (٣) المصدر نفسه، ج١، ص١٤٣، ١٦٩، ج٢، ص٢٤٥، ٢٩٥.  
 (٤) المصدر نفسه، ج٤، ص١٦٩.  
 (٥) المصدر نفسه، ج٤، ص١٦٩.  
 (٦) المصدر نفسه، ج١، ص١٤١، ج٢، ص٣٢٣، ٤٠٨، ج٤، ص٢٧٠.  
 (٧) المصدر نفسه، ج١، ص١٢١، ١٩٤، ج٢، ص٢٥٧.  
 (٨) المصدر نفسه، ج١، ص١٣٣، ج٢، ص٤٠٨.  
 (٩) المصدر نفسه، ج١، ص١٤١، ١٦٠، ٢٢٥.  
 (١٠) المصدر نفسه، ج١، ص٩٢، ١٣٣، ج٢، ص٧، ٢٩٥.  
 (١١) المصدر نفسه، ج٢، ص٢٠٠، ٢٩٥، ج٣، ص٢٢١، ج٤، ص١٣١.  
 (١٢) أعلام الموقعين، ج١، ص١٩٧، ج٤، ص١٦٣.  
 (١٣) المصدر نفسه، ج٢، ص٥٥.

- ٥٩ - سورة الجمعة (آية واحدة)<sup>(٢)</sup>.
- ٦٠ - سورة التغابن (٣ آيات)<sup>(٣)</sup>.
- ٦١ - سورة الطلاق (٧ آيات)<sup>(٤)</sup>.
- ٦٢ - سورة التحريم (٤ آيات)<sup>(٥)</sup>.
- ٦٣ - سورة الملك (آية واحدة)<sup>(٦)</sup>.
- ٦٤ - سورة القلم (آيتان)<sup>(٧)</sup>.
- ٦٥ - سورة الحاقة (آية واحدة)<sup>(٨)</sup>.
- ٦٦ - سورة المزمل (آيتان)<sup>(٩)</sup>.
- ٦٧ - سورة المدثر (٣ آيات)<sup>(١٠)</sup>.
- ٦٨ - سورة القيامة (٣ آيات)<sup>(١١)</sup>.
- ٦٩ - سورة الانسان (آيتان)<sup>(١٢)</sup>.
- ٧٠ - سورة عبس (آيتان)<sup>(١)</sup>.

---

(١) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٣٤٥.

(٢) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٦٤، ٢٢٦.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ١١٣، ج ٣، ص ١٨، ج ٤، ص ١٦٥.

(٤) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٦١، ٢٩٢، ج ٢، ص ٤٣، ٩٢، ٤١٥، ج ٣، ص ١٩٤، ٣٢٨، ج ٤، ص ١٥٤.

(٥) المصدر نفسه، ج ١، ص ٨١، ١٨٨، ج ٣، ص ٦٦، ٦٧.

(٦) المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٧٨.

(٧) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٣٢، ج ٤، ص ٧٣.

(٨) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٩٧.

(٩) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٣٨، ١٩٧.

(١٠) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٦٤، ج ٢، ص ٢٩٥، ج ٣، ص ١٧٢.

(١١) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٣٩، ١٤١، ٢٤٣.

(١٢) المصدر نفسه، ج ٣، ص ١٧٩، ج ٤، ص ٦٧.

٧١ - سورة التكوير (آية واحدة)<sup>(٢)</sup>.

٧٢ - الإنشاق (آيتان)<sup>(٣)</sup>.

---

(١) أعلام الموقعين ، ج١، ص١٤٧، ج٤، ص٨٢.

(٢) المصدر نفسه، ج٤، ص٦٧.

(٣) المصدر نفسه، ج١، ص٣٥١.

## المبحث الثاني

### الموارد الشفهية

الموارد الشفهية هي أرفع درجات تحمل الحديث كما جاء عند المحدثين: "سماح لفظ الشيخ وهو إملاء وغيره من حفظ ومن كتاب، وهو أرفع الأقسام عند الجماهير. قال القاضي عياض: لا خلاف أنه يجوز في هذا للسامع أن يقول في روايته: حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعت فلاناً وقال لنا: وذكر لنا. قال الخطيب: أرفعهما سمعت ثم حدثنا وحدثني ثم أخبرنا، وهو كثير في الاستعمال، وكان هذا قبل أن يشيع أخبرنا بالقراءة على الشيخ. قال: ثم أنبأنا ونبأنا وهو قليل في الاستعمال. قال الشيخ: حدثنا وأخبرنا أرفع من سمعت من جهة، إذ ليس في سمعت دلالة أن الشيخ رواه إياه بخلافهما. وأما قال لنا، أو ذكر لنا، فكحدثنا. غير أنه لائق بسماح المذاكرة وهو به أشبه من حدثنا، وأوضح العبارات: قال أو ذكر من غير لي، أو لنا، وهو أيضاً محمول على السماع إذا عرف اللقاء على ما تقدم في نوع المعضل، لا سيما إن عرف أنه لا يقول قال إلا فيما سمعه منه، وخص الخطيب حمله على السماع به والمعروف أنه ليس بشرط"<sup>(١)</sup>.

وقال النووي أيضاً: "القراءة على الشيخ ويسمونها أكثر المحدثين عرضاً سواء قرأت أو قرأ غيرك وأنت تسمع من كتاب أو حفظ الشيخ أم لا إذا أمسك أصله هو أو ثقة، وهي رواية صحيحة بلا خلاف في جميع ذلك إلا ما حكى عن بعض من لا يعتد به"<sup>(٢)</sup>.

وقال: قال الحاكم: الذي اختاره وعهدت إليه أكثر مشايخي وأئمة عصري، أن يقول فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ: حدثني ومع غيره حدثنا وما قرأ عليه أخبرني وما قرئ بحضرته أخبرنا وروى نحوه عن ابن وهب وهو حسن، فإن شك فالأظهر أن يقول: حدثني أو يقول: أخبرني لا

(١) النووي، ابوزكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت ٦٧٦هـ)، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط ١، دار الكتاب العربي، (بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م)، ص ٥٤.

(٢) المصدر نفسه، ص ٥٥.

حدثنا وأخبرنا، وكل هذا مستحب باتفاق العلماء، ولا يجوز إبدال حدثنا بأخبرنا أو عكسه في الكتب المؤلفة، وما سمعته من لفظ المحدث فهو على الخلاف في الرواية بالمعنى إن كان قائله يجوز إطلاق كليهما وإلا فلا يجوز... وقال أبو بكر الضبعي الشافعي: يقول حضرت ولا يقول أخبرنا، والصحيح التفصيل، فإن فهم المقروء صح وإلا لم يصح<sup>(١)</sup>.

ولقد اعتمد ابن القيم رحمه الله على كثير من الموارد الشفهية التي عضد بها أقواله في كتابه اعلام الموقعين وأكثرها من شيخه ابن تيمية تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن تيمية الحراني الدمشقي (٦٦١ - ٧٢٨هـ)، شيخ الإسلام في زمانه، الفقيه الأصولي، الذي كان من أشد مفكري الإسلام نقدا للفلسفة وعلم الكلام، ودعا الى وضع العقل بعد النقل وليس قبله. فهو يستخدم كلمة شيخنا كثيرا في جميع مصنفاته ويوضح ذلك فيقول "شيخنا شيخ الإسلام ابن تيمية"<sup>(٢)</sup>، نذكرها كالاتي:

أولاً: صرح بشهوده لشيخه ابن تيمية والحضور معه والقراءة عليه والسماع منه بقوله: "وشهدت شيخ الإسلام، وهذا مما حصلته عن شيخ الإسلام قدس الله روحه وقت القراءة عليه، سألت شيخنا، قال شيخنا، اختاره شيخنا وسمعته يقول، ورأيت شيخنا".

أ- صرح بشهوده لشيخه ابن تيمية بقوله:

"وشهدت شيخ الإسلام قدس الله روحه اذا اعيتته المسائل واستصعبت عليه فر منها الى التوبة والاستغفار والاستغاثة بالله واللجأ اليه واستنزال الصواب من عنده والاستفتاح من خزائن رحمته فقلما يلبث المدد الالهي ان يتتابع عليه مدا وتزدلف الفتوحات الالهية اليه بايتهن يبدأ ولا ريب ان من وفق لهذا الافتقار علما وحالا وسار قلبه في ميادينه بحقيقة وقصد فقد أعطى حظه من التوفيق ومن حرمه فقد منع الطريق والرفيق فمتى اعين مع هذا الافتقار ببذل الجهد في درك الحق فقد سلك به الصراط المستقيم وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم"<sup>(٣)</sup>.

(١) المصدر نفسه، ص ٥٧

(٢) بدائع الفوائد، ج ٤، ص ٨٤٨، زاد المعاد، ج ٥، ص ٤٥٠.

(٣) اعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٧٢.

ب- وصرح بالقراءة على شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله:

"وهذا مما حصلته عن شيخ الإسلام قدس الله روحه وقت القراءة عليه وهذه كانت طريقته وإنما يقرر أن القياس الصحيح هو ما دل عليه النص وأن من خالف النص للقياس فقد وقع في مخالفة القياس والنص معا وبالله التوفيق" (١).

وصرح بالحضور مع شيخه ابن تيمية والسماع منه:

"وكان شيخنا رحمه الله يمنع من مسألة التورق وروجع فيها مرارا وأنا حاضر فلم يرخص فيها وقال المعنى الذي لأجله حرم الربا موجود فيها بعينه مع زيادة الكلفة بشراء السلعة وبيعها والخسارة فيها فالشريعة لا تحرم الضرر الأدنى وتبيح ما هو أعلى منه" (٢).

"فكان شيخنا قدس الله روحه شديد التجنب لذلك ودللت مرة بحضورته على مفت أو مذهب فانتهرني وقال مالك وله دعه ففهمت من كلامه إنك لتبوء بما عساه يحصل له من الإثم ولمن أفتاه" (٣).

"وكان شيخنا كثير الدعاء بذلك وكان إذا اشكلت عليه المسائل يقول يا معلم ابراهيم علمني ويكثر الاستعانة بذلك" (٤).

"ورأيت شيخنا قدس الله روحه يتحرى ذلك في فتاويه مهما أمكنه" (٥).

ج- نقل أقوالا عن شيخه بسؤاله له بقوله "وسألت شيخنا":

١- "وسألت شيخنا قدس الله روحه عما يقع في كلام كثير من الفقهاء من قولهم هذا خلاف القياس لما ثبت بالنص أو قول الصحابة أو بعضهم وربما كان مجمعا عليه كقولهم طهارة

(١) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٣٤٤ .

(٢) أعلام الموقعين ، ج ٣ ، ص ١٧٠ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٢٠٧ .

(٤) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٢٥٧ .

(٥) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ١٥٩ .

الماء إذا وقعت فيه نجاسة على خلاف القياس وتطهير النجاسة على خلاف القياس والوضوء من لحوم الإبل والفطر بالحجامة والسلم والإجارة والحوالة والكتابة والمضاربة والمزارعة والمساقاة والقرض وصحة صوم الأكل الناسي والمضي في الحج الفاسد كل ذلك على خلاف القياس فهل ذلك صواب أم لا فقال ليس في الشريعة ما يخالف القياس وأنا أذكر ما حصلته من جوابه بخطه ولفظه وما فتح الله سبحانه لي بيمين إرشاده وبركة تعليمه وحسن بيانه وتفهمه" (١).

٢- "وسألت شيخنا عن ذلك فأجاب بما مضمونه بأن الحد مطهر وأن التوبة مطهره وهما اختارا التطهير بالحد على التطهير بمجرد التوبة وأبيا إلا أن يطهرا بالحد فأجابهما النبي صلى الله عليه وسلم - إلى ذلك وأرشد إلى اختيار التطهير بالتوبة على التطهير بالحد فقال في حق ما عز هلا تركتموه يتوب فيتوب الله عليه ولو تعين الحد بعد التوبة لما جاز تركه بل الإمام مخير بين أن يتركه كما قال لصاحب الحد الذي اعترف به اذهب فقد غفر الله لك وبين أن يقيمه كما أقامه على ما عز والغامدية لما اختارا إقامته وأبيا إلا التطهير به ولذلك ردهما النبي صلى الله عليه وسلم - مرارا وهما يأبيان إلا إقامته عليهما وهذا المسلك وسط بين مسلك من يقول لا تجوز إقامته بعد التوبة البتة وبين مسلك من يقول لا أثر للتوبة في إسقاطه البتة وإذا تأملت السنة رأيتها لا تدل إلا على هذا القول الوسط والله أعلم" (٢).

٣- "وقد نص الإمام على ان الرجل اذا شهد الجنابة فرأى فيها منكرا لا يقدر على إزالته انه لا يرجع ونص على انه دعي الى وليمة عرس فرأى فيها منكرا لا يقدر على إزالته انه يرجع فسألت شيخنا عن الفرق فقال لأن الحق في الجنابة للميت فلا يترك حقه لما فعله الحي من المنكر والحق في الوليمة لصاحب البيت فإذا اتى فيها بالمنكر فقد اسقط حقه من الإجابة" (٣).

(١) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٣ .

(٢) أعلام الموقعين ، ج ٢ ، ص ٩٨ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٢٠٩ .



## د- ونقل عن شيخه ابن تيمية بالسماح بقوله "وسمعت شيخنا":

١- وسمعت شيخنا يقول: "كل احد يحسن ان يفتى بهذا الشرط فإن أي مسألة وردت عليه يكتب فيها يجوز بشرطه أو يصح بشرطه أو يقبل بشرطه ونحو ذلك وهذا ليس بعلم ولا يفيد فائدة اصلا سوى حيرة السائل وتباده وكذلك قول بعضهم في فتاويه يرجع في ذلك الى رأي الحاكم فيا سبحان الله والله لو كان الحاكم شريحا واشباهه لما كان مرد احكام الله ورسوله الى رأيه فضلا عن حكام زماننا فالله المستعان" (١).

٢- "والقول الثاني وهو الصواب المقطوع به وهو عمل الناس في كل عصر ومصر جواز البيع بما ينقطع به السعر وهو منصوص الإمام أحمد واختاره شيخنا وسمعته يقول هو أطيب لقلب المشتري من المساومة يقول لي أسوة بالناس اخذ بما يأخذ به غيري قال والذين يمنعون من ذلك لا يمكنهم تركه بل هم واقعون فيه وليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ولا إجماع الأمة ولا قول صاحب ولا قياس صحيح ما يحرمه" (٢).

٣- وسمعت شيخنا يقول: "سمعت بعض الامراء يقول عن بعض المفتين من أهل زمانه يكون عندهم في المسألة ثلاثة اقوال احدها الجواز والثاني المنع والثالث التفصيل فالجواز لهم والمنع لغيرهم وعليه العمل" (٣).

٤- وكان شيخنا رضى الله عنه شديد الانكار على هؤلاء فسمعته يقول: " قال لي بعض هؤلاء أجعلت محتسبا على الفتوى فقلت له يكون على الخبازين والطباخين محتسب ولا يكون على الفتوى محتسب" (٤).

٥- وسمعت شيخنا رحمه الله تعالى يقول: "حضرت عقد مجلس عند نائب السلطان في وقف افتى فيه قاضي البلد بجوابين مختلفين فقرأ جوابه الموافق للحق فأخرج بعض الحاضرين

(١) المصدر نفسه، ج٤، ص١٧٨.

(٢) المصدر نفسه، ج٤، ص٦.

(٣) أعلام الموقعين، ج٤، ص٢١١.

(٤) المصدر نفسه، ج٤، ص٢١٧.

جوابه الاول وقال هذا جوابك ضد هذا فكيف تكتب جوابين متناقضين في واقعة واحدة فوجم الحاكم فقلت هذا من علمه ودينه افتى اولا بشئ ثم تبين له الصواب فرجع اليه كما يفتى إمامه بقول ثم يتبين له خلافه فيرجع اليه ولا يقدر ذلك في علمه ولا دينه وكذلك سائر الائمة فسر القاضي بذلك وسرى عنه"<sup>(١)</sup>.

٦- "وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه ونور ضريحه يقول: "مررت أنا وبعض أصحابي في زمن التتار يقوم منهم يشربون الخمر فأنكر عليهم من كان معي فأنكرت عليه وقلت له إنما حرم الله الخمر لأنها تصد عن ذكر الله وعن الصلاة وهؤلاء يصدهم الخمر عن قتل النفوس وسبئ الذرية وأخذ الأموال فدعهم"<sup>(٢)</sup>.

٧- "وسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله يحكى عن بعض علماء عصره من أصحاب احمد انه كان ينكر هذا المذهب و يضعفه قال: "إلى أن بلى بغريم تبرع قبل الحجر عليه فقال و الله مذهب مالك هو الحق في هذه المسألة و تبويب البخارى و ترجمته و استدلاله يدل على اختياره هذا المذهب فانه قال في باب من رد أمر السفیه و الضعيف وإن لم يكن حجر عليه الإمام" <sup>(٣)</sup>.

٨- وسمعت شيخ الاسلام يقول: "حضرت مجلسا فيه القضاة وغيرهم فجرت حكومة حكم فيها احدهم بقول زفر فقلت له ما هذه الحكومة فقال هذا حكم الله فقلت له صار قول زفر هو حكم الله الذي حكم به وألزم به الامة هل هذا حكم زفر ولا تقل هذا حكم الله أونحو هذا من الكلام"<sup>(٤)</sup>.

٩- وقد سمعت شيخنا رحمه الله يقول: "جاءني بعض الفقهاء من الحنفية فقال استشيرك في امر قلت ما هو قال اريد ان انتقل عن مذهبي قلت له ولم قال لانني ارى الاحاديث

(١) المصدر نفسه ، ج٤ ، ص٢٣٣.

(٢) المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٥.

(٣) المصدر نفسه ، ج٤ ، ص٩.

(٤) أعلام الموقعين ، ج٤ ، ص١٧٦.

الصحيحة كثيرا تخالفه واستشرت في هذا بعض ائمة اصحاب الشافعي فقال لي لو رجعت عن مذهبك لم يرتفع ذلك من المذهب وقد تقررت المذاهب ورجوعك غير مفيد وأشار على بعض مشايخ التصوف بالافتقار الى الله والتضرع اليه وسؤال الهداية لما يحبه ويرضاه فماذا تشير به انت علي قال فقلت له اجعل المذهب ثلاثة اقسام قسم الحق فيه ظاهر بين موافق للكتاب والسنة فاقض به وانت به طيب النفس منشرح الصدر وقسم مرجوح ومخالفة معه الدليل فلا تفت به ولا تحكم به وادفعه عنك وقسم من مسائل الاجتهاد التي الادلة فيها متجاذبة فإن شئت ان تفتي به وإن شئت ان تدفعه عنك فقال جزاك الله خيرا أو كما قال " (١) .

هـ - ومما ذكر من اقوال شيخه ابن تيمية بقوله: "قال شيخنا، قال شيخ الإسلام".

١- "فسألت شيخنا قدس الله روحه عن ذلك فقال اكثر المستفتين لا يخطر بقلبه مذهب معين عند الواقعة التي سال عنها وانما سؤاله عن حكمها وما يعمل به فيها فلا يسع المفتي ان يفتيه بما يعتقد الصواب في خلافه" (٢) .

٢- "قال شيخنا ويحتمل ان يريد بشهر الله المحرم اول العام وان يريد به الاشهر الحرم والله اعلم" (٣) .

٣- "قال شيخنا والكلام على هذا الحديث من أدق الأمور فإن كان ثابتا فهذا الذي ظهر في توجيهه وإن لم يكن ثابتا فلا يحتاج إلى الكلام عليه. قال وما عرفت حديثا صحيحا إلا ويمكن تخريجه على الأصول الثابتة قال وقد تدبرت ما أمكنني من أدلة الشرع فما رأيت قياسا صحيحا يخالف حديثا صحيحا كما أن المعقول الصحيح لا يخالف المنقول الصحيح بل متى رأيت قياسا يخالف أثرا فلا بد من ضعف أحدهما لكن التمييز بين صحيح القياس وفاسده مما يخفي كثير منه على أفاضل العلماء فضلا عن هو دونهم

(١) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٢٣٦ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٢٣٨ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٢٩٣ .

فإن إدراك الصفة المؤثرة في الأحكام على وجهها ومعرفة المعاني التي علقت بها الأحكام من أشرف العلوم فمنه الجلي الذي يعرفه أكثر الناس ومنه الدقيق الذي لا يعرفه إلا خواصهم فلهذا صارت أقيسة كثير من العلماء تجيء مخالفة للنصوص لخفاء القياس الصحيح كما يخفى على كثير من الناس ما في النصوص من الدلائل الدقيقة التي تدل على الأحكام انتهى" (١).

٤- " قال شيخنا قدس الله روحه ولو قيل يحكم بشهادة امرأة ويمين الطالب لكان متوجها قال لأن المرأتين إنما أقيمتا مقام الرجل في التحمل لئلا تنسى إحداهما بخلاف الأداء فإنه ليس في الكتاب ولا في السنة أنه لا يحكم إلا بشهادة امرأتين ولا يلزم من الأمر باستشهاد المرأتين وقت التحمل ألا يحكم بأقل منهما فإنه سبحانه أمر باستشهاد رجلين في الديون فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ومع هذا فيحكم بشاهد واحد ويمين الطالب ويحكم بالنكول والرد وغير ذلك" (٢).

٥- " قال شيخنا بل نصوص أحمد لا تدل إلا على هذا القول وأما كونه لا ينعقد إلا بلفظ الإنكاح والتزويج فإنما هو قول ابن حامد والقاضي وأتباعه وأما قدماء أصحاب أحمد فلم يشترط أحد منهم ذلك وقد نص أحمد على أنه إذا قال أعتقت أمتي وجعلت عتقها صداقها أنه ينعقد النكاح" (٣).

٦- " قال شيخنا والصواب ما فعله عمر رضي الله عنه فإن الفرق بين البيع والضمان هو الفرق بين البيع والإجارة والنبي صلى الله عليه وسلم - نهى عن بيع الحب حتى يشد ولم ينه عن إجارة الأرض للزراعة مع أن المستأجر مقصوده الحب بعمله فيخدم الأرض ويحراثها ويسقيها ويقوم عليها وهو نظير مستأجر" (٤).

(١) أعلام الموقعين ، ج ٢ ، ص ٤٧ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٩٥ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٢٣ .

(٤) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٣٢ .

٧- "وموجب الكتاب ومذهب أهل المدينة وفقهاء الحديث أهل بلدته وأهل سنته فلو أدى عنه دينه أو أنفق على من تلزمه نفقته أو افتداه من الأسر ولم ينو التبرع فله الرجوع وبعض أصحاب أحمد فرق بين قضاء الدين ونفقة القريب فجوز الرجوع في الدين دون نفقة القريب قال لأنها لا تصير ديناً قال شيخنا والصواب التسوية بين الجميع والمحققون من أصحابه سوا بينهما"<sup>(١)</sup>.

٨- "قال شيخنا ولو استكره عبده على الفاحشة عتق عليه ولو استكره أمة الغير على الفاحشة عتقت عليه وضمنها بمثلها إلا أن يفرق بين أمة امرأته وبين غيرها فإن كان بينهما فرق شرعي وإلا فموجب القياس التسوية. وأما قوله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصناً لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فإن الله من بعد إكراههن غفور رحيم فهذا نهي عن إكراههن على كسب المال بالبغاء كما قيل إن عبد الله بن أبي رأس المنافقين كان له إماء يكرههن على البغاء وليس هذا استكراها للأمة على أن يزني بها هو فإن هذا بمنزلة التمثيل بها وذاك إلزام لها بأن تذهب هي فتزني مع أنه يمكن أن يقال العتق بالمثلة لم يكن مشروعاً عند نزول الآية ثم شرع بعد ذلك"<sup>(٢)</sup>.

٩- "قال شيخنا والكلام على هذا الحديث من أدق الأمور فإن كان ثابتاً فهذا الذي ظهر في توجيهه وإن لم يكن ثابتاً فلا يحتاج إلى الكلام عليه"<sup>(٣)</sup>.

١٠- "قال شيخنا وحجة من قال لا يفطر في الجميع أقوى ودلالة الكتاب والسنة على قولهم أظهر فإن الله سبحانه سوى بين الخطأ والنسيان في عدم المؤاخظة ولأن فعل محظورات الحج يستوي فيه المخطيء والناسي ولأن كل واحد منهما غير قاصد للمخالفة وقد ثبت في الصحيح أنهم أفطروا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - ثم طلعت الشمس ولم

(١) أعلام الموقعين ، ج ٢ ، ص ٤٢ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٤٦ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٤٧ .

يثبت في الحديث أنهم أمروا بالقضاء ولكن هشام بن عروة سئل عن ذلك فقال لا بد من قضاء وأبوه عروة أعلم منه وكان يقول لا قضاء عليهم" (١).

١١ - " قال شيخنا من خالف عمر لم يهتد إلى ما اهتدى إليه عمر ولم يكن له من الخبرة بالقياس الصحيح مثل خبرة عمر وهذا إنما يتبين بأصل وهو وقف العقود إذا تصرف الرجل في حق الغير بغير إذنه هل يقع تصرفه مردودا أو موقوفا على إجازته على قولين مشهورين هما روايتان عن أحمد إحداهما أنها تقف على الإجازة وهو مذهب أبي حنيفة ومالك والثانية أنها لا تقف وهو أشهر قولي الشافعي وهذا في النكاح والبيع والإجازة" (٢).

١٢ - "قال شيخنا وقد تأملت من هذا الباب ما شاء الله فرأيت الصحابة أفتة الأمة وأعلمها واعتبر هذا بمسائل الأيمان والنذور والعنق وغير ذلك ومسائل تعليق الطلاق بالشروط فالمنقول فيها عن الصحابة هو أصح الأقوال وعليه يدل الكتاب والسنة والقياس الجلي وكل قول سوى ذلك فمخالف للنصوص مناقض للقياس" (٣).

١٣ - "قال شيخنا وليس كذلك بل صرح غير واحد من أصحابنا بأن الخلاف عنه في الحيض والجنابة وقال وكلام احمد يدل على ذلك ويبين انه كان متوقفا في طواف الحائض وفي طواف الجنب قال عبد الملك الميموني في مسائله قلت لأحمد من طاف طواف الواجب على غير وضوء وهو ناس ثم واقع أهله قال أخبرك مسألة فيها وهم مختلفون وذكر قول عطاء والحسن قلت ما تقول أنت قال دعها أو كلمة تشبهها" (٤).

١٤ - "قال شيخنا ومعنى قوله اقر به أي رضى به والتزمه لقوله تعالى أقررتم وأخذتم على ذلكم إصري وهذا يعمم التسمية في العقد والاعتراف بعده ويقال اقر بالجزية وافر للسلطان بالطاعة وهذا كثير في كلامهم" (٥).

(١) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٥٢ .

(٢) أعلام الموقعين ، ج ٢ ، ص ٥٤ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٥٦ .

(٤) المصدر نفسه ، ج ٣ ، ص ٢٥ .

(٥) المصدر نفسه ، ج ٣ ، ص ٨٩ .

١٥ - "قال شيخنا فإذا طافت حائضا مع عدم العذر توجه القول بوجوب الدم عليها وأما مع العجز فهنا غاية" (١).

١٦ - "وقال شيخنا رحمه الله مرة انا مخير بين إفتاء هؤلاء وتركهم فإنهم لا يستفتون للدين بل لو صولهم إلى أغراضهم حيث كانت ولو وجدوها عند غيري لم يجيئوا الى بخلاف من يسأل عن دينه وقد قال الله تعالى لنبيه ص - في حق من جاءه يتحاكم اليه لاجل غرضه لا لالتزامه لدينه صلى الله عليه وآله وسلم - من اهل الكتاب فإن جاؤك فاحكم بينهم أو اعرض عنهم وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا فهؤلاء لما لم يلتزموا دينه لم يلزمه الحكم بينهم والله تعالى اعلم" (٢).

١٧ - ولمزيد من التفصيل في موارد الشفعية من شيخه ابن تيمية ينظر اعلام الموقعين (٣).  
ثانيا: نقل قول الصادق محمد بن شهوان (٤) بقوله (٥): "وعندنا بأسانيد صحيحة لا مطعن فيها عن جماعة من اهل العلم الذين هم اهل في عصرنا وقبله انهم كانوا يفتون بها احيانا فأخبرني صاحبنا الصادق محمد بن شهوان قال اخبرني شيخنا الذي قرأت عليه القران وكان اصدق الناس الشيخ محمد بن المحلى قال اخبرني شيخنا الامام خطيب جامع دمشق عز الدين الفاروقي قال كان والدي يرى هذه المسألة ويفتي بها ببغداد".

ثالثا: ذكر قولاً لأبي البركات محمد بن تيمية بقوله:

(١) المصدر نفسه ، ج ٣ ، ص ٢٨ .

(٢) اعلام الموقعين ، ج ٤ ، ص ٢٥٩ .

(٣) ج ١ ، ص ٩٥ ، ج ٢ ، ص ٣ ، ٩ ، ٢٣ ، ٣٢ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٦ ، ٤٧ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٥٧ ، ٧٠ ، ٩٠ ، ٩٨ ، ٣٧٤ ، ج ٣ ، ص ٢٥ ، ٢٨ ، ٣٢ ، ٨٩ ، ٩٠ ، ٩٣ ، ١١٢ ، ١١٦ ، ١٦٢ ، ١٦٥ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ٢٠٩ ، ٢١٦ ، ٢١٢ ، ٢١٩ ، ٢٣١ ، ٢٣٤ ، ٢٣٥ ، ٢٩٠ ، ٣٤٢ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٣٧٨ ، ٣٨٧ ، ج ٤ ، ص ٤ ، ٦ ، ٨ ، ٢١ ، ٢٣ ، ٢٧ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٧٧ ، ٨٧ ، ٩٠ ، ٩١ ، ١١٤ ، ١١٧ ، ١٧٨ ، ١٨٤ ، ١٩٣ ، ٢٠٧ ، ٢٠٩ ، ٢١١ ، ٢١٧ ، ٢٣٦ ، ٢٣٨ ، ٢٤٧ ، ٢٥٧ ، ٢٥٩ ، ٢٦٩ ، ٢٧٣ ، ٢٩٣ ، ٣٢٤ ، ٣٣٩ ، ٣٤٧ .

(٤) لم اعثر له على ترجمة إلا قول صاحب الدرر الكامنة فربما يكون هو المقصود، محمد بن الرشيد بن شهوان بدر الدين الدمشقي كان أديبا وله نظم مات في سابع عشر المحرم سنة ٧٠١هـ. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج ٥، ص ١٨١ .

(٥) اعلام الموقعين ، ج ٤ ، ص ١١٧ .

١- "واختلفوا في اليمين بالطلاق اهو طلاق فيلزم أوهو يمين فلا يلزم حكي في كونه طلاقا فيلزم أويميننا لا يلزم قولين وحكي قبل ذلك هل فيه كفارة ام لا على قولين واختار هو الا يلزم ولا كفارة فيه وهذا اختيار شيخنا ابي محمد بن تيمية<sup>(١)</sup> اخى شيخ الاسلام"<sup>(٢)</sup>.

## المبحث الثالث

### الموارد المدونة المسندة

لقد اعتمد ابن القيم على الكثير من الموارد المدونة المسندة (التي لها سند من الرجال المحدثين) والتي وثقها بذكر مصادرها من كتب التراث الإسلامي، وشملت كتب الحديث النبوي الشريف وكتب التفسير والفقهاء عند كل المذاهب وكتب التاريخ. ونظرا لكثرة الموارد المدونة عند ابن القيم واختلاف قيمتها العلمية والتاريخية فتمت بترتيبها حسب المنهج التالي:

- ١- رتبها حسب منزلتها عند العلماء بدءا بكتب الحديث الصحيح لعلاقتها بالرسول صلى الله عليه وآله وسلم ثم كتب الحديث الأخرى ثم كتب التفسير.
- ٢- ضبطت الأحاديث النبوية الشريفة بالشكل حتى لا يشتبه المعنى وتكون واضحة للقارئ.
- ٣- دونت مصنفات العلماء وبينت ما طبع منها وما كان مخطوطا وما لم أجد له ذكرا أقول لا اعلم عنه شيئا.

---

(١) ذكر ابن القيم أنه أخى شيخ الإسلام بن تيمية، وبذلك يكون أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن الخضر بن محمد ابن تيمية الحراني، ثمّ الدمشقي، وذكر الذهبي في معرض كلامه عن ترجمة ابي البركات بن تيمية: وحدثني شيخنا أبو محمد بن تيمية أن جده ربّي بتيماء. ومولد الذهبي في شهر ربيع الآخر سنة ثلاث وسبعين وثمانائة ووفاته سبعمائة وثمانية وأربعين، وهذا يعني انه توفي قبل الذهبي. تاريخ الإسلام. ج ٤٨ ، ص ١٢٩ ، ذيل طبقات الحنابلة ، ج ٤ ، ص ٤٩١ .

(٢) أعلام الموقعين ، ج ٤ ، ص ١١٤ .



- ٤- أٌحصيت عدد الروايات المسندة المدونة في كل كتاب وبينت نماذج منها وأشرت الى جميع الروايات في الهامش.
- ٥- ذكرت الكتب التي ذكرها ابن القيم بالإشارة اليها من خلال كلامه دون الأخذ منها، وترجمت لمصنفيها.
- ٦- ذكرت أسماء المصنفات كاملة علما ان ابن القيم رحمه الله قد ذكر بعضها مختصرا وأشار اليه إشارة.
- ٧- أود أن أورد قاعدة من قواعد التحديث لغير أهل الإختصاص في الشريعة: "الرمز ب: ثنا" و"نا" و"أنا" و"ح": قال النووي: "جرت العادة بالاختصار على الرمز في "حدثنا" و"أخبرنا" واستمر الاصطلاح عليه من قديم الأعصار إلى زماننا، واشتهر ذلك بحيث لا يخفى فيكتبون من حدثنا "ثنا" وربما حذفوا الثاء ويكتبون من أخبرنا "أنا" وإذا كان للحديث إسنادان أو أكثر، وجمعوا بينهما في متن واحد كتبوا عند الانتقال من إسناده إلى إسناد "ح" <sup>(١)</sup>.

## المطلب الأول

### كتب الحديث النبوي الشريف

كتب الحديث النبوي الشريف لها شرفها وعلو قدرها عند علماء المسلمين لأن شرف العلم من شرف المعلوم، والمعلوم هو مكانة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والعلم هو كلامه فلا بد من تقديم كلامه صلى الله عليه وآله وسلم على كل كلام آخر للبشر لأنهم مهما بلغت منزلتهم فهي أقل من منزلة النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

---

(١) القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد القاسمي، (ت ١٣٣٢هـ)، قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت، ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩م)، ج١، ص٢٠٩.

وأكثر ابن القيم رحمه الله من ذكر أحاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم من أغلب كتب الحديث وذلك للإستدلال على كلامه وذلك مما أكسبه قوة الحجة في الرد على من خالفه لان الحديث النبوي الشريف من الوحي، والوحي له الحجة البالغة، ومن هذه الكتب الحديث الصحيح والسنن والمسائيد. والمصنفات والآثار ونضعها حسب منزلتها عند العلماء.

أولاً: الصحيحين (البخاري ت ٢٥٦/هـ ٨٦٩ م ، ومسلم، ت ٢٦١/هـ ٨٧٤ م):

اعتمد ابن القيم على كتب الحديث الصحيحة التي نقلت حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم في كثير من موارد في كتاب اعلام الموقعين ومنها :

أ- الجامع الصحيح المختصر<sup>(١)</sup> للإمام البخاري<sup>(٢)</sup>:

صرح بالأخذ عنه بقوله<sup>(٣)</sup>: "وفي صحيح البخاري أو قال إمام الحديث محمد بن إسماعيل البخاري في جامعه الصحيح" ومما يؤكد انه اطلع عليه وأخذ منه قوله<sup>(٤)</sup>: "وَمِنْ تَرَاجِمِ الْبُخَارِيِّ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بَابٌ مِنْ شَبَّهَ أَضْلاً مَعْلُوماً بِأَضَلِّ مُبَيَّنٍ قَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ حُكْمَهُمَا لِيَفْهَمَ السَّائِلُ ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَهُ" ﴿حَدِيثَ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّ أُمَّي نَذَرْتُ أَنْ تَحُجَّ فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحُجَّ أَفَأَحُجُّ عَنْهَا قَالَ نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمَّكَ دَيْنٌ أَكُنْتُ قَاضِيَتَهُ قَالَتْ نَعَمْ فَقَالَ اقْضُوا لِلَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ﴾.

(١) مطبوع تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، ط ٣، اليمامة، بيروت، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧.

(٢) محمد بن اسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بزذبه وهي لفظة بخارية معناها الزراع سمع شيوخ بلخ وبخارى ونيسابور والري وبغداد والبصرة والكوفة ومكة والمدينة والشام ومصر، قال ورقة محمد بن أبي حاتم: وسمعته قبل موته بشهر يقول كتبت عن ألف وثمانين رجلا ليس فيهم إلا صاحب حديث كانوا يقولون الإيمان قول وعمل يزيد وينقص، توفي الإمام المجد العالم الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري صاحب الجامع الصحيح سنة ست وخمسين ومائتين، فلما دفن فاح من تراب قبره رائحة غالية أطيب من المسك فدام ذلك أياما. سير أعلام النبلاء، ج ١٢، ص ٣٩٥. ٤٦٧؛ البداية والنهاية، ج ١١، ص ٢٤؛ الوفيات، ج ١، ص ١٧٩؛ شذرات الذهب، ج ٢، ص ١٣٤.

(٣) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٩٩.

(٤) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٩٩.

نقل منه ابن القيم وصرح به في ثمانية عشر موضعا من كتابه بقوله: "وفي صحيح البخاري، فقد ثبت في صحيح البخاري"، وفي اثنين وأربعين موضعا بقوله: في الصحيحين يعني "البخاري ومسلم"، وأخذ منه في أكثر من ثلاث وثلاثين موضعا ولم يصرح به وبذلك يكون قد أخذ منه ثلاث وتسعين حديثا، نذكر بعضها نصا ونوثق الباقي منها للرجوع اليه:

١- في موضوع انتزاع العلم بموت أصحابه قال ابن القيم: وفي صحيح البخاري من حديث أبي الأسود عن عروة بن الزبير: ﴿حدثنا سَعِيدُ بن تَلِيدٍ حدثني بن وَهْبٍ حدثني عبد الرحمن بن شُرَيْحٍ وَعَيزَةُ من حديث أبي الأَسْوَدِ عن عُرْوَةَ قال حَجَّ عَلَيْنَا عبد الله بن عمرو فَسَمِعْتُهُ يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إِنَّ اللهَ لَا يَنْزِعُ العِلْمَ بَعْدَ أَنْ أعطاهموه انْتِزَاعًا وَلَكِنْ يَنْزِعُهُ منهم مع قَبْضِ العُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالٌ يُسْتَقْتَوْنَ فَيَفْتَنُونَ بِرَأْيِهِمْ فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ﴾<sup>(١)</sup>.

٢- في موضوع أمثال ضربها صاحب الشرع قال: "وفي صحيح البخاري من حديث النعمان بن بشير: ﴿حدثنا أبو نُعَيْمٍ حدثنا زَكَرِيَاءُ قال سمعت عامراً يقول سمعت النُّعْمَانَ بن بَشِيرٍ رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مَثَلُ القَائِمِ على حُدُودِ اللهِ وَالوَأَقِعِ فيها كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا على سَفِينَةٍ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا فَكَانَ الَّذِينَ في أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا من المَاءِ مَرُّوا على من فَوْقَهُمْ فَعَالُوا لو أَنَا حَرْفْنَا في نَصِيبِنَا حَرْفًا ولم نُؤْذِ من فَوْقِنَا فَإِنَّ يَتْرُكُوهُمْ وما أَرَادُوا هَلْكَوا جميعا وَإِنْ أَخَذُوا على أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَّوْا جميعا﴾<sup>(٢)</sup>.

٣- وفي باب ما يفعل بالجاني على العرض قال: ففي صحيح البخاري أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم أرسلن زينب بنت جحش: ﴿حدثنا إِسْمَاعِيلُ قال حدثني أُخِي عن سُلَيْمَانَ عن هِشَامِ بن عُرْوَةَ عن أبيه عن عَائِشَةَ رضي الله عنها... فَأَرْسَلَنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ فَأَتَتْهُ فَأَغْلَظَتْ وَقَالَتْ إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدْنَكَ اللهُ العَدْلَ في بِنْتِ بن أبي قُحَافَةَ فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حتى تَنَاولَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ فَسَبَّنَهَا حتى إِنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم لَيَنْظُرُ

(١) البخاري، الجامع الصحيح، ج٦، ص٢٦٦٥، رقم ٦٨٧٧؛ أعلام الموقعين، ج١، ص٥٢.

(٢) الجامع الصحيح، ج٢، ص٨٨٢، رقم ٢٣٦١؛ أعلام الموقعين، ج١، ص٢٣٧.

إلى عَائِشَةَ هل تَكَلَّمُ قال فَتَكَلَّمْتُ عَائِشَةُ تَرُدُّ على زَيْنَبَ حتى أَسْكَنَتْهَا قالت فَنَظَرَ النبي صلى الله عليه وسلم إلى عَائِشَةَ وقال إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ ﴿١﴾.

٤- وفي فصل الإختلاف في العمل الذي طريقه الإجتهد قال: وفي صحيح البخاري عن سَهْلِ بن سَعْدٍ قال وذكر الحديث، والحديث: ﴿حدثنا عبد الله بن مَسْلَمَةَ عن مَالِكِ عن أبي حَازِمٍ عن سَهْلِ بن سَعْدٍ قال كان الناس يُؤْمَرُونَ أَنْ يَصَعَ الرَّجُلُ اليَدَ اليُمْنَى على ذِرَاعِهِ اليُسْرَى في الصَّلَاةِ﴾ (٢).

٥- وفي صحيح البخاري من حديث أبي هريرة وذكر الحديث المسند في الصحيح: ﴿حدثني بَشْرُ بن مَرْحُومٍ حدثنا يحيى بن سُلَيْمٍ عن إِسْمَاعِيلَ بن أُمَيَّةَ عن سَعِيدِ بن أبي سَعِيدٍ عن أبي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أُعْطِيَ بِي ثُمَّ غَدَرَ وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوَفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ﴾ (٣).

٦- ولمزيد من التفصيل ينظر أعلام الموقعين قوله: "وفي صحيح البخاري" (٤).

ومما جاء في نقله من البخاري بقوله: "ففي الصحيحين"، نذكر ما نقل ابن القيم من صحيح البخاري:

٧- ﴿حدثنا مُسَدَّدٌ حدثنا بَشْرُ بن المُفَضَّلِ حدثنا الجُرَيْرِيُّ عن عبد الرحمن بن أبي بَكْرَةَ عن أبيه رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أَلَا أُنبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ ثَلَاثًا

(١) الجامع الصحيح، ج ٢، ص ٩١١، رقم ٢٤٤٢؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٢٩.

(٢) الجامع الصحيح، ج ١، ص ٢٥٩، رقم ٧٠٧؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٤٠١.

(٣) الجامع الصحيح، ج ٢، ص ٧٧٦، ٢١١٤؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٤٦.

(٤) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٢٤، ج ١، ص ٣٤٦، ج ٢، ص ١٣، ١٤٣، ١٤٧، ٢٣٦، ٣٥٢، ٣٦٦،

٣٦٨، ٣٧٠، ج ٢، ص ٤٠١، ج ٣، ص ٥٤، ج ٣، ص ٩٨، ١٧١، ج ٤، ص ٢٧١.

قالوا بلى يا رسول الله قال الإِشْرَاقُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَّكِنًا فَقَالَ أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ قَالَ فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ ﴿<sup>(١)</sup>﴾.

٨- وفي فصل أمثال ضربها صاحب الشرع : ﴿حدثنا إبراهيم بن حمزة قال حدثني بن أبي حازمٍ والدِّرَّاورِدِيُّ عن يَزِيدَ عن مُحَمَّدِ بنِ إِبراهيمِ عن أَبِي سَلَمَةَ بنِ عبدِ الرحمنِ عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ حَمْسًا مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ قَالُوا لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا قَالَ فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهَا الْخَطَايَا﴾ ﴿<sup>(٢)</sup>﴾.

٩- ﴿حدثنا آدم بن أبي إياسٍ حدثنا شُعْبَةُ عن الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ ذَكْوَانَ يحدث عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لَا تَسْبُوا أَصْحَابِي فُلُوا أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ﴾ ﴿<sup>(٣)</sup>﴾.

١٠- ومما أخذه من صحيح البخاري ولم يصرح به: ﴿حدثنا أبو النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عن أَيُّوبَ عن نَافِعٍ عن بنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ فَقَالَ مَثَى مَثَى فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ تُوتِرُ لَكَ مَا قَدِ صَلَّيْتَ﴾ ﴿<sup>(٤)</sup>﴾.

١١- ﴿حدثنا محمد بن كثيرٍ أخبرنا سُفْيَانُ عن مَنْصُورٍ عن أَبِي وَائِلٍ عن عَمْرِو بنِ شَرْحِبِيلٍ عن عبد الله قال قلت يا رسول الله أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ قَالَ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ قُلْتَ ثُمَّ أَيُّ قَالَ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشِيَةً أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ قَالَ ثُمَّ أَيُّ قَالَ أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ ﴿<sup>(٥)</sup>﴾.

(١) الجامع الصحيح، ج ٢، ص ٩٣٩، ٢٥١١؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١١٩.

(٢) الجامع الصحيح، ج ١، ص ١٩٧، ٥٠٥؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٣٢.

(٣) الجامع الصحيح، ج ٣، ص ١٣٤٣، ٣٤٧٠؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٦١.

(٤) الجامع الصحيح، ج ١، ص ١٨٠، ٤٦١؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٤٢٤.

(٥) الجامع الصحيح، ج ٥، ص ٥٦٥٥، ٢٢٣٦؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٢٧.

١٢- ولمزيد من التفصيل ينظر أعلام الموقعين قوله: "في الصحيحين" (١)،

والأحاديث التي نقلها من صحيح البخاري ولم يصرح بها.

١- ﴿عَنْ بَنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ فَقَالَ كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ فَقَالَ مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ تَوْتِرُ لَكَ مَا قَدْ صَلَّيْتَ﴾ (٢).

٢- ﴿عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ﴾ (٣).

٣- ﴿قَالَ إِنَّهُ قَدْ شَهَدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ﴾ (٤).

٤- ﴿عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمُنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ وَأَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً﴾ (٥).

٥- ولمزيد من التفصيل في الأحاديث التي لم يصرح بها من صحيح البخاري ينظر، أعلام الموقعين (٦).

(١) ج ١، ص ٥٢، ١١٩، ١٧٧، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٣١١، ٣٢٩، ٣٤٥، ج ٢، ص ٥٢، ٩٧، ١٠٨، ١٥٥، ٢٦١، ٢٨٠، ٣٥٥، ٣٦٠، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٧، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٣، ٣٧٥، ٣٩٦، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٢٠، ٤٢٢، ج ٣، ص ٧٣، ٧٤، ج ٤، ص ٥١، ٢١٧، ٢٣٠، ٢٧٧، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٤١، ٣٨٩، ٤٠٥.

(٢) الجامع الصحيح، ج ١، ص ١٨٠، ٤٦١؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٤٢٤.

(٣) الجامع الصحيح، ج ٢، ص ٨٤١، ٢٢٥٧؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٨.

(٤) الجامع الصحيح، ج ٣، ص ١٠٩٥، ٢٨٤٥؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٢٤.

(٥) الجامع الصحيح، ج ٦، ص ٢٦٣٣، ٦٧٧٤؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٤٤.

(٦) ج ١، ص ٢٤٠، ج ٢، ص ٤٠٤، ٤٢٤، ج ٤، ص ٨، ٥٦، ١٢٤، ١٤٤، ١٤٥، ١٥٠، ١٦٢، ٣٤١، ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٦، ٣٤١، ٣٧٨، ٣٨٦، ٣٨٨، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣١٦، ٣١٨، ٣٢١، ٣٨٦، ٣٩٠، ٤١٠.

## أقوال الصحابة: نقل أقوال مسندة للصحابة:

١- قول علي رضي الله عنه: (حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا مطرف أن عامراً حدّثهم عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله قال والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما أعلمه إلا فهما يعطيه الله رجلاً في القرآن وما في هذه الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الأسير وأن لا يقتل مسلم بكافر<sup>(١)</sup>).

٢- قول سهل بن حنيف في ذم الرأي: (حدثنا عبدان أخبرنا أبو حمزة سمعت الأعمش قال سألت أبا وائل هل شهدت صيقين قال نعم فسمعت سهل بن حنيف يقول ح وحدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبي وائل قال قال سهل بن حنيف يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم لرددته<sup>(٢)</sup>).

٣- قول معاوية في ذم الرأي: قال البخاري (حدثنا أبو اليمان ثنا شعيب عن الزهري قال كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه كان عند معاوية في وفد من قريش فقام معاوية فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد فإنه قد بلغني أن رجالاً فيكم يتحدثون بأحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - فأولئك جهالكم<sup>(٣)</sup>).

٤- قول أبي بكر وابن عباس وابن الزبير: باب ميراث الجد مع الأب والأخوة وقال أبو بكر وابن عباس وابن الزبير: (الجدُّ أبٌ وقرأ بن عباسٍ (يا بني آدم) واتبعن ملة آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب) ولم يذكر أن أحداً خالف أباً بكر في زمانه وأصحاب النبي صلى الله

(١) الجامع الصحيح، ج ٣، ص ١١١٠، ٢٨٨٢؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٢٥.

(٢) الجامع الصحيح، ج ٦، ص ٢٦٦٥، ٦٨٧٧؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٥٩.

(٣) الجامع الصحيح، ج ٣، ص ١٢٨٩، ٣٣٠٩؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٦٠.

عليه وسلم مُتَوَافِرُونَ وَقَالَ بِن عَبَّاسٍ يَرِثُنِي بِن ابْنِي دُونَ إِخْوَتِي وَلَا أَرِثُ أَنَا بِن ابْنِي وَيُذَكَّرُ عَن عُمَرَ وَعَلِيٍّ وَبِن مَسْعُودٍ وَرَزِيدٍ أَقَاوِيلُ مُخْتَلَفَةٌ<sup>(١)</sup>.

ب- صحيح مسلم<sup>(٢)</sup> (ت ٢٦١هـ/٨٧٤م)<sup>(٣)</sup>:

أخذ منه وصرح به في سبعا وثلاثين موضعا من الكتاب بقوله: (كما في صحيح مسلم، وفي صحيح مسلم، رواه مسلم في صحيحه)، وأخذ منه في إثنين وأربعين موضعا بقوله: (وفي الصحيحين) وأخذ منه في خمس وعشرين موضعا دون التصريح به نذكر من هذه الإستشهادات ونوثق الباقي للرجوع اليه.

١- في موضوع الصحابة ينهون عن القياس قال ابن القيم: وفي صحيح مسلم من حديث سَمْرَةَ بِن جُنْدَبٍ. ونص الحديث: ﴿حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بِن عَبْدِ اللَّهِ بِن يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَن هِلَالِ بِن يَسَافٍ عَن رَبِيعِ بِن عُمَيْلَةَ عَن سَمْرَةَ بِن جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ لَا يَضُرُّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدَأْتَ وَلَا تَسْمِيَنَّ غُلَامَكَ يَسَارًا وَلَا رَبَاحًا وَلَا نَجِيحًا وَلَا أَفْلَحَ فَإِنَّكَ تَقُولُ أَنْتُمْ هُوَ فَلَا يَكُونُ فَيَقُولُ لَا إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ فَلَا تَزِيدُنَّ عَلَيَّ﴾<sup>(٤)</sup>.

٢- وفي صحيح مسلم من حديث الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال: ﴿قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أَرْبَعٌ مِنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا

(١) الجامع الصحيح، ج ٦، ص ٢٤٧٧، ٦٣٥٥؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٧٩.

(٢) مطبوع، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي (بيروت، د.ت).

(٣) الإمام مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كرشان القشيري النيسابوري صاحب الصحيح أحد الأئمة الحفاظ وأعلام المحدثين رحل إلى الحجاز والعراق والشام وسمع يحيى بن يحيى النيسابوري وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وعبد الله ابن مسلمة وغيرهم وقدم بغداد غير مرة فروى عنه أهلها وآخر قدمه إليها في سنة تسع وخمسين ومائتين وروى عنه الترمذي وكان من الثقات المأمونين مات سنة إحدى وستين ومائتين.

تاريخ الإسلام، ج ٢٠، ص ١٨٢؛ شذرات الذهب، ج ٢، ص ١٤٤.

(٤) صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٦٨٥، ٢١٣٧؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٥١.



وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدْعَهَا إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ ﴿١﴾.

٣- وفي موضوع مالم يبطله الشارع من الشروط صحيح: ﴿وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن جُمَيْعٍ حدثنا أبو الطُّفَيْلِ حدثنا حُدَيْقَةُ بن اليمَانِ ذكر حديث حُدَيْقَةَ بن اليمَانِ قال ما مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْنٍ قَالَ فَأَخَذْنَا كِفَّارَ فُرَيْشٍ قَالُوا إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا مَا نُرِيدُهُ مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ فَقَالَ انْصَرِفَا نَفِي لَهْمَ بَعْدِهِمْ وَتَسْتَعِينُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴿٢﴾.

٤- وفي فصل غسل أعضاء الوضوء نقل من صحيح مسلم: ﴿حدثنا سُوَيْدُ بن سَعِيدٍ عن مَالِكِ بن أَنَسٍ ح وحدثنا أبو الطَّاهِرِ واللفظ له أخبرنا عبد الله بن وَهْبٍ عن مَالِكِ بن أَنَسٍ عن سُهَيْلِ بن أَبِي صَالِحٍ عن أبيه عن أَبِي هُرَيْرَةَ عن أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ أَوْ الْمُؤْمِنُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَتْ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى يَخْرُجَ نَفِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ ﴿٣﴾.

٥- وفي فصل الاختلاف في العمل الذي طريقه الاجتهاد نقل من صحيح مسلم: ﴿حدثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بن مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ حدثنا أَبِي حدثنا شُعْبَةُ عن قَتَادَةَ عن أَبِي أَيُّوبَ وَأَسْمَةَ يَحْيَى بن مَالِكِ الْأَزْدِيِّ وَيُقَالُ الْمَرَاغِيُّ وَالْمَرَاغُ حَيٌّ مِنَ الْأَزْدِ عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قَالَ وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَحْضُرْ العَصْرُ وَوَقْتُ العَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَ الشَّمْسُ

(١) صحيح مسلم، ج ١، ص ٧٨، رقم ٥٨؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٤٥.

(٢) صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٤١٤، ١٧٨٧؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٦٤.

(٣) صحيح مسلم، ج ١، ص ٢١٥، ٢٤٤؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٩٦.

وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَنْسُقْ ثَوْرُ الشَّقَقِ وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ وَوَقْتُ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ ﴿١﴾.

٦- وفي موضوع أمثال ضربها صاحب الشرع ذكر الحديث: ﴿حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو عامر الأشعري ومحمد بن العلاء واللفظ لأبي عامر قالوا حدثنا أبو أسامة عن برید عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن مثل ما بعثني الله عز وجل من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضاً فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلاً والعشب الكثير وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا ورعوا وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيعان لا تمشك ماءً ولا تثبت كلاً فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه بما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به﴾ (٢).

٧- وفي موضوع الفرق بين الخيل والإبل في وجوب الزكاة: حديث أبي هريرة: ﴿وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة﴾ (٣).

٨- ﴿وحدثني الحسن بن علي الحلواني حدثنا أزهر بن سعد السمان عن بن عون عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فلا أدري في الثالثة أو في الرابعة قال ثم يتخلف من بعدهم خلف نسبق شهادة أحدهم ويمينه ويمينه شهادته﴾ (٤).

ومن الأحاديث التي نقلها من صحيح مسلم دون التصريح بالمصدر:

(١) صحيح مسلم، ج ١، ص ٤٢٧، رقم ٦١٢؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٤٠٢.

(٢) صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٨٧، ٢٢٨٢؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٣٤.

(٣) صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٧٥، ٩٨٢؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٠٨.

(٤) صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٩٦٣، ٢٥٣٣؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٦١.

٩- ﴿حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَّازُورِدِيُّ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ جَمِيعًا عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمُقَبَّرَةِ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ﴾ (١).

١٠- ﴿وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ بَنِي جَابِرٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ وَائِلَةَ عَنْ أَبِي مَرْثَدَةَ الْعَنَوِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تَصَلُّوا إِلَيْهَا﴾ (٢).

١١- ﴿عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ عَنْ أَبِيهِ وَائِلِ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّ طَارِقَ بْنَ سُؤَيْدِ الْجُعْفِيِّ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَمْرِ فَجَاهَا أَوْ كَرَاهَا أَنْ يَصْنَعَهَا فَقَالَ إِنَّمَا أَصْنَعُهَا لِلدَّوَاءِ فَقَالَ إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ﴾ (٣).

١٢- ﴿حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ بَنِي عَبَّاسٍ أَنَّ دُوَيْبَةَ أَبَا قَبِيصَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبْعَثُ مَعَهُ بِالْبُذْنِ ثُمَّ يَقُولُ إِنْ عَطِبَ مِنْهَا شَيْءٌ فَخَشِيتَ عَلَيْهِ مَوْتًا فَأَنْحَرَهَا ثُمَّ أَغْمَسَ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا ثُمَّ أَضْرَبَ بِهَا صَفْحَتَهَا وَلَا تَطْعَمَهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُقَّتِكَ﴾ (٤).

١٣- ﴿حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهِمَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ بَنِي يُونُسَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْقُرَشِيِّ التَّيْمِيُّ أَنَّ الْمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُنْكِحُوا ابْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَلَا آذَنُ لَهُمْ ثُمَّ لَا آذَنُ

(١) صحيح مسلم، ج ١، ص ٢١٨، ٢٤٩؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٧٢.

(٢) صحيح مسلم، ج ٢، ص ٦٦٨، ٩٧٢؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٦٠.

(٣) صحيح مسلم، ج ٣، ص ١٥٧٣، ١٩٨٤؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٨٦.

(٤) صحيح مسلم، ج ٢، ص ٩٦٣، ١٣٢٦؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٠٢.

لهم ثم لا آذن لهم الا ان يحب بن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم فانما ابنتي  
بضعة مني يربيني ما رابها ويؤذيني ما آذاهَا<sup>(١)</sup>.

١٤ - ولمزيد من التفصيل ينظر أعلام الموقعين قوله وفي صحيح مسلم<sup>(٢)</sup>،

وقوله في الصحيحين<sup>(٣)</sup>، والأحاديث التي نقلها ولم يصرح بها<sup>(٤)</sup>.

### ثانيا: كتب السنن

لقد اعتمد ابن القيم على كتب السنن في الكثير من نقولاته بإعتبارها مصادر أصليه  
تأتي بالدرجة الثانية بعد كتب الحديث الصحيح. وكتب السنن هي الكتب التي تجمع أحاديث  
الأحكام المرفوعة، مرتبة على أبواب الفقه .

### وأشهر كتب السنن:

سنن أبو داود (٢٧٥هـ)، وسنن الترمذي (ت٢٧٩هـ) وهو جامع الترمذي وسنن النسائي  
(ت٣٠٣هـ)، وسنن ابن ماجه (ت٢٨٣هـ).

ويطلق على هذه السنن: السنن الأربعة.

وإذا قالوا: الثلاثة فمرادهم هذه ما عدا ابن ماجه.

وإذا قالوا الخمسة : فمرادهم السنن الأربعة ومسنند أحمد.

وإذا قالوا الستة : فمرادهم الصحيحان والسنن الأربعة.

<sup>١</sup> صحيح مسلم، ج٤، ص١٩٠٢، ٢٤٤٩؛ أعلام الموقعين، ج١، ص١١٢.

(٢) ج١، ص٩٩، ١٧٧، ٢٥١، ج٢، ص٢٨٣، ١٤٧، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٦٠، ٣٦٥، ٢٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥،  
٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٠٤، ج٣، ص٧٣، ج٤، ص١٧٥، ٢٣٠، ٣٥٨، ٣٨١، ٤٠٧.

(٣) ج١، ص٥٢، ١١٩، ١٧٧، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٣١١، ٣٢٩، ٣٤٥، ج٢، ص٥٢، ٩٧، ١٠٨،  
١٥٥، ٢٦١، ٢٨٠، ٣٥٥، ٣٦٠، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٧، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٣، ٣٧٥، ٣٩٦، ٣٩٩،  
٤٠٠، ٤٠٥، ٤٢٠، ٤٢٢، ج٣، ص٧٣، ٧٤، ج٤، ص٥١، ٢١٧، ٢٣٠، ٢٧٧، ٣٠٤، ٣٠٥، ٣٤١،  
٣٨٩، ٤٠٥.

(٤) ج١، ص١٧٥، ج٢، ص٢٤٢، ج٤، ص٧٢، ١٣٦، ١٦٠، ٢٤٢، ٢٦٩، ٢٧١، ٢٨٨، ٢٧٣، ٣٧٧،  
٣٢٠، ٣٠٢، ٣٧٨، ٣٣٨، ٣٤٢، ٣٨٦، ٤١٢.

ونوردها حسب أقدميتها التاريخية ولا يعني ذلك أهميتها عند علماء الحديث.

أ- سنن الدارمي<sup>(١)</sup> (ت ٢٥٥هـ/٨٦٨م)<sup>(٢)</sup>:

نقل منه قول ابن عباس وصرح به بقوله: "وقال الدارمي في صحيحه"<sup>(٣)</sup>. وأخذ عنه ولم يصرح بذلك في مواضع أخرى.

١- حديث النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ﴿حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ثَنَا وَهَيْبٌ ثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ بَنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَعَلَهُ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا أَحَدًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ خَلِيلًا وَلَكِنْ أُخُوَّةَ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ يَعْني أَبَا بَكْرٍ جَعَلَهُ أَبًا يَعْني الْجَدَّ﴾<sup>(٤)</sup>.

أقوال الصحابة: أخذ أقوال للصحابة منه ولم يصرح به:

قول ابن مسعود في ذم الرأي: (أخبرنا صالح بن سهيل مولى يحيى بن أبي زائدة ثنا يحيى عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال لا يأتي عليكم عام إلا وهو شر من الذي كان قبله أما اني لست أعني عامًا أخصب من عام ولا أميرًا خيرًا من أميرٍ ولكن علماءكم وخياركم وفقهاءكم يذهبون ثم لا تجدون منهم خلفًا ويحيي قوم يقيسون الأمر برأيهم)<sup>(٥)</sup>.

(١) مطبوع، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، ط دار الكتاب العربي، بيروت ١، ١٤٠٧، عدد المجلدات، ٢.

(٢) الحافظ الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن التميمي الدارمي السمرقندي الإمام صاحب المسند ولد عام موت عبد الله بن المبارك وكان من أوعية العلم يجتهد ولا يقلد روى عنه مسلم وأبو داود والترمذي وكان أحد الرحالين والحفاظ موصوفًا بالثقة والزهد يضرب به المثل في الديانة والزهد صنف المسند والتفسير وكتاب الجامع قال أبو حاتم ثقة صدوق له مناقب كثيرة توفي سنة خمس وخمسين ومائتين وقيل سنة أربع وخمسين. الصفدي، الوافي بالوفيات ج ١٧، ص ١٢٧؛ الياضي، أبو محمد بن عبد الله بن أسعد، (ت ٧٦٨هـ/١٣٦٦م)، مرآة الجنان، دار الكتاب الإسلامي، (القاهرة، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م)، ج ٢، ص ١٦١.

(٣) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٧٩.

(٤) سنن الدارمي، الدارمي ج ٢، ص ٤٥١، ٢٩١٠؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٧٩.

(٥) سنن الدارمي ج ١، ص ٧٦، ١٨٨؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٥٦.

قول ابن عباس في ذم الرأي: (أخبرنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة عن ابن عباس قال من أحدث رأياً ليس في كتاب الله ولم تمض به سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يدر علي ما هو منه إذا لقي الله عز وجل)<sup>(١)</sup>.  
ب - سنن ابو داود<sup>(٢)</sup> (ت ٢٧٥هـ/٨٨٨م)<sup>(٣)</sup> :

أخذ منه وصرح به في إثنين وعشرين موضعاً من كتابه بقوله: "وفي سنن ابي داود، رواه أبو داود".

١- ﴿حدثنا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ ثنا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ ثنا مُلَاذِمُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ نَجْدَةَ عَنْ جَدِّهِ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ أَبُو كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ طَلَبَ قِصَاءَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَبْأَلَهُ ثُمَّ غَلَبَ عَدْلُهُ جَوْرَهُ فَلَهُ الْجَنَّةُ وَمَنْ غَلَبَ جَوْرُهُ عَدْلُهُ فَلَهُ النَّارُ﴾<sup>(٤)</sup>.

٢- ﴿حدثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ثنا عبد الله بن وهب أخبرني عمرو عن بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ أَبَا رَافِعٍ أَخْبَرَهُ قَالَ بَعَثَنِي قُرَيْشٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُلْقِيَ فِي قَلْبِي الْإِسْلَامُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا أَحْسِبُ بِالْعَهْدِ وَلَا أَحْسِبُ الْبُرْدَ وَلَكِنْ أَرْجِعُ فَإِنْ كَانَ فِي نَفْسِكَ الَّذِي فِي نَفْسِكَ الْآنَ فَارْجِعْ قَالَ فَذَهَبْتُ ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمْتُ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) سنن الدارمي، ج ١، ص ٦٩، ١٥٨؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٥٨.

(٢) مطبوع، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، (بيروت، دار الفكر).

(٣) ابو داود السجستاني واسمه سليمان بن الأشعث بن إسحاق كان من أكبر أئمة المحدثين وعلمائهم بالنقل وعلمه ولم يسبقه أحد إلى مثل تصنيفه كتاب السنن وعرضه على أحمد بن حنبل فاستحسنه، سكن البصرة وقدم بغداد مرارا وتوفي بالبصرة سنة خمس وسبعين ومائتين. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، (ت ٥٩٧هـ/١٢٠٠م)، صفة الصفوة، تحقيق، محمود فاخوري، د. محمد رواس، دار المعرفة، ط ٢، (بيروت، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م)، ج ٤، ص ٦٩؛ الذهبي، العبر، ج ٢، ص ٦٠.

(٤) سنن أبي داود، ج ٣، ص ٢٩٩، ٣٥٧٥؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٧.

(٥) سنن أبي داود، ج ٣، ص ٨٢، ٢٧٥٨؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٤٥.

٣- ﴿حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بَنِ عَجْلَانَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ مَوَالِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ الْعَدَوِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ قَالَ دَعَيْتَنِي أُمِّي يَوْمًا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ فِي بَيْتِنَا فَقَالَتْ هَا تَعَالَ أُعْطِيكَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا أَرَدْتِ أَنْ تُعْطِيَهُ قَالَتْ أُعْطِيهِ تَمْرًا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّكَ لَوْ لَمْ تُعْطِيهِ شَيْئًا كُتِبَتْ عَلَيْكَ كَذِبَةٌ﴾ (١).

٤- ﴿حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ عَفَوْتُ عَنْ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ فَهَاتُوا صَدَقَةَ الرِّقَةِ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا وَلَيْسَ فِي تِسْعِينَ وَمِائَةٍ شَيْءٌ فَإِذَا بَلَغَتْ مِائَتَيْنِ فَفِيهَا خَمْسَةٌ دَرَاهِمٌ﴾ (٢).

٥- ﴿حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ قَالَا ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ أَبِي كَرِيمَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةُ الضَّنْفِ حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فَمَنْ أَصْبَحَ بِفِنَائِهِ فَهُوَ عَلَيْهِ دَيْنٌ إِنْ شَاءَ أَقْتَضَى وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ﴾ (٣).

٦- وللاطلاع على ما أخذه ابن القيم من سنن أبي داود من أحاديث النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم ينظر اعلام الموقعين (٤).

### وأخذ عنه بعض أقوال الصحابة:

١- قول عمر رضي الله عنه في ذم الرأي: (حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ أَخْبَرَنَا بَنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ بَنِ شَهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَهُوَ عَلَى

(١) سنن أبي داود، ج ٤، ص ٢٩٨، ٤٩٩١؛ اعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٤٦.

(٢) سنن أبي داود ج ٢، ص ١٠١، ١٥٧٤؛ اعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٠٨.

(٣) سنن أبي داود، ج ٣، ص ٣٤٢، ٣٧٥٠؛ اعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٥٩.

(٤) ج ١، ص ٣٧، ٣٤٥، ٣٤٦ ج ٢، ص ٦٣، ٩٩، ١٠٨، ١٤٤، ٣٥٢، ١٤٧، ١٤٧، ٣٥٢، ٣٧١، ٣٧٢،

٤٠٨، ج ٣، ص ٥، ٣١، ٦، ١١٢، ١٢٦، ج ٤، ص ١٥٥، ٣٥٩، ١٤١.

الْمُنْبَرِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الرَّأْيَ إِنَّمَا كَانَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُصِيبًا لِأَنَّ اللَّهَ كَانَ يُرِيهِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الظَّنِّ وَالتَّكْلِيفِ<sup>(١)</sup>.

٢- قول علي رضي الله عنه في ذم الرأي: (حدثنا محمد بن العلاء ثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي رضي الله عنه قال لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه)<sup>(٢)</sup>.

ج- جامع الترمذي<sup>(٣)</sup> (ت ٢٧٩هـ / ٨٩٢م)<sup>(٤)</sup>. جمع فيه الأدلة التي استدلت بها الفقهاء من أحاديث وآثار؛ فتكلم عليها، وكشف عن عللها، وبين حالها من حيث الصحة والضعف.

نقل عنه وصرح به في ثلاث وستين موضعا وسماه جامع الترمذي بقوله: (وقال الترمذي في جامعه، وفي جامع الترمذي، وفي الترمذي، وقال الترمذي). وأخذ منه في عشرة مواضع ولم يسمه، وأذكر الأحاديث التي أخذها ومواضعها:

١- ﴿حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا أحمد بن أبي الطيب حدثنا مصعب بن سلام عن عمرو بن قيس عن عطية عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله ثم قرأ ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

(١) سنن أبي داود، ج ٣، ص ٣٠٢، ٣٥٨٦؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٥٣.

(٢) سنن أبي داود، ج ١، ص ٤٢، ١٦٢؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٥٨.

(٣) مطبوع، تحقيق محمد احمد شاكر، دار إحياء التراث العربي بيروت. وطبع عدة طبعات باسم سنن الترمذي.

(٤) أبو عيسى الترمذي محمد بن عيسى بن سورة بن الضحاك السلمي صاحب الجامع والعلل الضرير الحافظ العلامة طاف البلاد وسمع خلفا كثيرا من الخراسانيين والعراقيين والحجازيين وغيرهم ذكره ابن حبان في الثقات وقال كان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر وقال أبو سعد الإدريسي كان أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث صنف كتاب الجامع والعلل والتواريخ مات بترمذ في رجب سنة تسع وسبعين ومائتين. الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٠، ص ٤٥٩؛ السيوطي، طبقات الحفاظ ج ١، ٢٨٢؛ شذرات الذهب، ج ٢، ص ١٧٤.



٢- ﴿حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا بْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ قَالَ قَلْتُ لِجَابِرِ الصَّبْعِيِّ هِيَ قَالَ نَعَمْ قَالَ قَلْتُ أَكَلَهَا قَالَ نَعَمْ قَالَ قَلْتُ لَهُ أَقَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ﴾<sup>(١)</sup>.

٣- ﴿وَقَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ يُصَلِّي عَلَى الْقَبْرِ إِلَى شَهْرٍ وَقَالَا أَكْثَرَ مَا سَمِعْنَا عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى قَبْرِ أُمِّ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ بَعْدَ شَهْرٍ﴾<sup>(٢)</sup>.

٤- ﴿حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنِي أَبِي وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَدْ اسْتَنْتَى فَلَا حِنْثَ عَلَيْهِ﴾<sup>(٤)</sup>.

٥- ﴿حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ عَنْ عُطَيْفِ بْنِ أَعْيَنَ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي عُنُقِي صَلِيبٌ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ يَا عَدِيُّ اطْرَحْ عَنْكَ هَذَا الْوَتْنَ وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بَرَاءةٍ ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ قَالَ أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُّوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحَلُّوهُ وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ﴾<sup>(٥)</sup>.

٦- ﴿حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ حُجْرِ بْنِ عَنَبَسٍ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ فَقَالَ آمِينَ وَمَدَّ بِهَا صَوْتَهُ﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) سنن الترمذي، ج ٥، ص ٢٩٨، ٣١٢٧؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٦٤.

(٢) سنن الترمذي، ج ٤، ص ٢٥٢، ١٧٩١؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٣٤.

(٣) سنن الترمذي، ج ٣، ص ٣٥٥، ١٠٣٧؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٦٥.

(٤) سنن الترمذي، ج ٤، ص ١٠٨، ١٥٣١؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٥٥.

(٥) سنن الترمذي، ج ٥، ص ٢٧٨، ٣٠٩٥؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٩٠.

(٦) سنن الترمذي، ج ٢، ص ٢٧، ٢٤٨؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٩٦.

٧- ﴿حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ بِنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقْرَأُ الْحَائِضُ وَلَا الْجُنُبُ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ﴾ (١).

٨- وللاطلاع على تفاصيل أخرى ينظر أعلام الموقعين (٢).

### أحاديث أخذها من الترمذي ولم يصرح به:

٩- وعن الترمذي قال: ﴿حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى وَجَبَتْ لَكَ النُّبُوَّةُ قَالَ وَآدَمُ بَيْنَ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ﴾ (٣).

١٠- ﴿حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا قَالَ وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ قَالَ حِلْقُ الذِّكْرِ﴾ (٤).

١١- ﴿حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ لَيْثًا يَحْدُثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ قَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي اشْتَرَيْتُ حَمْرًا لِإِيْتَامٍ فِي حِجْرِي قَالَ أَهْرَقِ الْحَمْرَ وَاكْسِرِ الدِّنَانَ﴾ (٥).

١٢- ونقل في اعلام الموقعين عن الترمذي في مواضع أخرى (١).

(١) سنن الترمذي، ج ١، ص ٢٣٦، ١٣١؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٢٣.

(٢) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٦٤، ١٠٧، ٦٩، ١٢٠، ٣٢٤، ٢٣٠، ٢٣٢، ٣٣٥، ج ٢، ص ١٤٠، ١٤١، ١٤٣، ١٤٤، ١٩٠، ٣٥٢، ٣٧٢، ٣٦٥، ٣٧٢، ٣٧٧، ٣٩٦، ج ٣، ص ٢٣، ٤٤، ج ٤، ص ٥٥، ١٣٩، ١٤١، ١٤٢، ٢٧٧، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٧، ٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٩، ٣٠٣، ٣٠٦، ٢٠٧، ٢٧٧، ٢٨٢، ٣٠٨، ٣٠٩، ٣٤١، ٣٣٦، ٣٤٤، ٣٤٧، ٣٤٨، ٣٤٥، ٣٥٥، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٨٠، ٣٦٤، ٣٨١، ٣٨٥، ٣٨٧، ٣٩١، ٣٩٤، ٤٠٨، ٤١٠، ٤١٢.

(٣) سنن الترمذي، ج ٥، ص ٥٨٥، ٣٦٠٩؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٧٤.

(٤) سنن الترمذي، ج ٥، ص ٥٣٢، ٣٥١٠؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٠٧.

(٥) سنن الترمذي، ج ٣، ص ٥٨٨، ١٢٩٣؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٢٤.

د - سنن ابن ماجه<sup>(٢)</sup> (ت ٢٨٣هـ / ٨٩٥م)<sup>(٣)</sup>:

أخذ منها وصرح بذلك في ست أربعين موضعا بقوله: (وفي سنن ابن ماجه، أو رواه ابن ماجه أو عند ابن ماجه، أو زاد ابن ماجه، ذكره ابن ماجه).

١- ﴿حدثنا أيوب بن مُحَمَّدِ الرَّقِّي ثنا مُعَمَّرُ بن سُلَيْمَانَ ح وحدثنا محمد بن يحيى ثنا يزيد بن هارون قال ثنا حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا محدود في الإسلام ولا ذي غم على أخيه﴾<sup>(٤)</sup>.

٢- ﴿حدثنا علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت أمرت بريرة أن تعتد بثلاث حيض﴾<sup>(٥)</sup>.

٣- ﴿حدثنا أحمد بن سنان والعلاء بن سالم قال ثنا يزيد بن هارون أنبأنا شريك عن سماك عن عكرمة عن بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كانت له أرض فأراد بيعها فليعرضها على جاره﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) ج ٤، ص ٥٥، ٥٦، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٨، ٣٠٧، ٣٢٤، ٣٢٥،

(٢) مطبوع تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، د.د.

(٣) أبو عبد الله محمد بن يزيد الربيعي مولا هم القزويني الحافظ صاحب كتاب السنن والتفسير سمع بخراسان العراق والحجاز ومصر والشام وغيرها روى عنه خلق منهم أبو الطيب البغدادي وإسحاق بن محمد القزويني وعلي بن سعيد العسكري وأبو الحسن علي بن إبراهيم القطان قال الخليلي ثقة كبير متفق عليه محتج به له معرفة بالحديث وحفظ ومصنفات في السنن والتفسير والتاريخ وكان عارفا بهذا الشأن مات سنة ثلاث وثمانين ومائتين. السيوطي، طبقات الحفاظ، ج ١، ص ٢٨٣؛ شذرات الذهب، ج ٢، ص ١٦٤.

(٤) سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٧٩٢، ٢٣٦٦؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٢٣.

(٥) سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٦٧١، ٢٠٧٧؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٩١.

(٦) سنن ابن ماجه، ج ٢، ص ٨٣٣، ٢٤٩٣؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٤٥.

٤- ﴿حدثنا محمد بن أبان البلخي ثنا عبد الرزاق أنبأنا إسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب قال انكسرت إحدى زندي فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني أن أمسح على الجبائر﴾<sup>(١)</sup>.

٥- ﴿حدثنا علي بن محمد ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث بن المصطلق بن أخي زينب امرأة عبد الله عن زينب امرأة عبد الله قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أيجزئ عني من الصدقة النفقة على زوجي وأيتام في حجري قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها أجزان أجر الصدقة وأجر القرابة﴾<sup>(٢)</sup>.

٦- ﴿حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبري ثنا الضحاك بن مخلد عن محمد بن رفاعه عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم الإثنين والخميس فقل يا رسول الله إنك تصوم الإثنين والخميس فقال إن يوماً الإثنين والخميس يغفر الله فيهما لكل مسلم إلا متهاجرين يقول دعهما حتى يسطلحا﴾<sup>(٣)</sup>.

٧- وللاطلاع على موارد ابن القيم من سنن ابن ماجه ينظر أعلام الموقعين<sup>(٤)</sup>.

هـ - سنن النسائي الكبرى<sup>(٥)</sup> (ت ٣٠٣هـ/ ٩١٥م) <sup>(٦)</sup> :

(١) سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٢١٥، ٦٥٧؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٨١.

(٢) سنن ابن ماجه ج ١، ص ٥٨٧، ١٨٣٤؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٩١.

(٣) سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٣٥٥، ١٧٤٠؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٩٧.

(٤) ج ١، ص ٣٢٠، ج ٢، ص ١٤٤، ١٤٥، ٣٧٢، ج ٣، ص ٤٤، ٤٥، ٤٦، ج ٣، ١١٦، ١٧١، ج ٤، ص ٥١، ٥٢، ١٤١، ٢١٧، ٢٣٠، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٩، ٢٩١، ٢٩٧، ٣٠٩، ٣١٤، ٣٢٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣٠، ٣٣٦، ٣٤٩، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٨٠، ٣٩٠، ٣٩٥، ٤٠٠، ٤١٣، ٤١٤.

(٥) مطبوع، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، دارالكتب العلمية، ط ١، بيروت ١٤١١هـ، ١٩٩١م.

(٦) أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن عبد الرحمن النسائي بقية الأئمة الأعلام سمع قتيبة بن بن سعيد وإسحاق بن راهويه وخلقاً كثيراً بخراسان والعراق والشام والحجاز روى عنه أبو بشر الدولابي وأبو بكر بن السنن وأبو القاسم الطبري وسكن زقاق القناديل في مصر وصنف السنن الثلاثة وعمل اليوم والليلة وفضائل

أخذ منه وصرح به في أربعة مواضع من كتابه بقوله: (وفي سنن النسائي، وقد روينا في سنن النسائي).

١- ﴿أخبرنا عيسى بن يونس قال حدثنا ضمرة عن إسماعيل بن عياش عن بن جريج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عَقْلُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ عَقْلِ الرَّجُلِ حَتَّى يَبْلُغَ الثُّلُثَ مِنْ دِيَّتِهَا﴾<sup>(١)</sup>.

٢- ﴿أخبرنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة قال حدثنا الفضل بن موسى عن حسين وهو بن واقد عن أبي الزبير عن جابر قال قصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة والجوار﴾<sup>(٢)</sup>.

٣- ﴿أخبرنا إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل قال حدثنا ابن أبي عمير العدني حدثنا عبد العزيز بن محمد عن موسى بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي ربيعة عن سلمة بن الأكوع قال قلت يا رسول الله إني أكون في الصيد فأصلي وليس علي إلا قميص واحد قال فازرره ولو بشوكة﴾<sup>(٣)</sup>.

٤- ﴿ثنا الأوزاعي قال ثنا أبو عمار شداد قال حدثني أبو أمامة ان رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى أصبتُ حَدًّا فَأَقِمُّهُ عَلَيَّ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ انى أصبتُ حَدًّا فَأَقِمُّهُ عَلَيَّ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ قَالَ يا رسول الله انى أصبتُ حَدًّا فَأَقِمُّهُ عَلَيَّ فَأَعْرَضَ عَنْهُ وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يا رسول الله

---

على سنة ثلاث وثلاثمائة قال ابو جعفر الطحاوي مات أحمد بن شعيب النسائي بفلسطين في صفر سنة ثلاث وثلاثمائة. الربيعي، محمد بن عبد الله بن أحمد بن سليمان، (ت ٣٩٧هـ/١٠٠٦م)، مولد العلماء ووفياتهم، تحقيق: د. عبد الله أحمد سليمان، دار العاصمة، ط١، (الرياض، ١٤١٠هـ). ج٢، ص٦٣٣؛ ابن مفلح، المقصد الارشد ج١، ص١١٥.

(١) سنن النسائي، ج٤، ص٢٣٥، رقم ٧٠٠٨؛ أعلام الموقعين، ج٢، ص١٦٩.

(٢) سنن النسائي، ج٤، ص٦٢، رقم ٦٣٠٤؛ أعلام الموقعين، ج٢، ص١٤٦.

(٣) سنن النسائي، ج١، ص٢٧٥، ٨٤١؛ أعلام الموقعين، ج٤، ص٢٨٥.

انى أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَهُ عَلَيَّ فَقَالَ هَلْ تَوَضَّأْتَ حِينَ أَقْبَلْتَ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ هَلْ صَلَّيْتَ مَعَنَا حِينَ صَلَّيْنَا قَالَ نَعَمْ قَالَ أَذْهَبُ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَفَا عَنْكَ ﴿١﴾.

وذكر حديثين بقوله: "وفي السنن الأربعة، رواه أهل السنن الأربعة"، والمقصود كما قدمنا أبو داود، والترمذي وابن ماجه والنسائي.

٨- ﴿حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ جُعِلَ قَاضِيًا بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ ذُبِحَ بِغَيْرِ سَكِينٍ﴾ (٢).

٩- ﴿حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَارُ أَحَقُّ بِشُفْعَةِ جَارِهِ يُنْتَظَرُ بِهَا وَإِنْ كَانَ غَائِبًا إِذَا كَانَ طَرِيفُهُمَا وَاحِدًا﴾ (٣).

و - سنن الدارقطني (٤) (ت ٣٨٥هـ) (٥):

(١) سنن النسائي، ج ٤، ص ٣١٥، ٧٣١٥؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ١٠.

(٢) سنن أبي داود ج ٣؛ ص ٢٩٨، ٣٥٦٢؛ سنن الترمذي ج ٣، ص ٦١٤، ١٣٢٥؛ سنن ابن ماجه ج ٢، ص ٧٧٤، ٢٣٠٨؛ سنن النسائي الكبرى ج ٣، ٤٦٢، ٥٩٢٣؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٧.

(٣) سنن أبي داود ج ٣، ص ٢٨٦، ٣٥١٨؛ سنن الترمذي ج ٣، ص ٦٥١، ١٣٦٩، ج ٤، ص ٦٢، ٦٣٠٤؛ سنن ابن ماجه ج ٢، ص ٨٣٣، ٢٤٩٤؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٤٤.

(٤) مطبوع: تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٨٦هـ، ١٩٦٦م.

(٥) أبو الحسن علي بن عمر البغدادي المعروف بالدارقطني قال الخطيب كان فريد عصره في علم الحديث قال بلغني أنه درس على أبي سعد الاصطخري وقال الحاكم ما رأي الدارقطني مثل نفسه توفي ببغداد يوم الخميس لثمان خلون من ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة وهو ابن تسع وسبعين سنة وصلى عليه شيخ أبو حامد ودفن قريبا من معروف الكرخي والدارقطني نسبة إلى دارقطن محله كبيرة من بغداد. الشيرازي، ابراهيم بن علي أبو اسحاق، (ت ٤٧٦هـ/١٠٨٣م)، طبقات الفقهاء، تحقيق: خليل الميس، دار القلم، (بيروت، د.ت)، ج ١، ص ٢١٣؛ ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين محمد بن أحمد،

استشهد بأحاديث مسندة في سنن الدارقطني في واحد وثلاثين موضعاً بقوله وفي سنن الدارقطني، رواه الدارقطني، نذكر منها:

١- ﴿حدثنا أبي ثنا أحمد بن الحسن الصوفي ثنا إبراهيم بن موسى المؤدب المروزي نا محمد بن حمزة الرقي عن غالب القطان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس في الإِبِلِ العوامل صدقة<sup>(١)</sup>.

٢- ﴿حدثنا الحسن بن رشيق بمصر ثنا محمد بن أحمد بن حماد الدولابي ثنا أبو خالد يزيد بن سنان ثنا يحيى بن زكريا الكوفي ثنا الأعمش عن مالك بن الحارث عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وَتُرِّ اللِّئْلِ كَوْتُرِ النَّهَارِ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ يحيى بن زكريا هذا يقال له بن أبي الحوجب ضعيف ولم يروه عن الأعمش مرفوعاً غيره<sup>(٢)</sup>.

٣- ﴿حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا عثمان بن خرزاذ ثنا سعيد بن عفير ثنا بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن نافع عن بن عمر أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوتر فقال إِفْصَلْ بَيْنَ الْوَأَجِدَةِ مِنَ التَّنْتِنِ بِالسَّلَامِ<sup>(٣)</sup>.

٤- ﴿حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني ثنا أحمد بن محمد بن سودة ثنا حماد بن خالد عن محمد بن أبي حميد عن إبراهيم بن عبيد قال صنع أبو سعيد الخدري طعاماً فدعا النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فقال رجل من القوم إني صائم فقال له رسول الله صلى

---

(١) (٦٨١هـ/١٢٨٢م)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، (لبنان، د. ت)، ج ٣، ص ٢٩٧؛ الذهبي، العبر، ج ٣، ص ٣٠،

(١) سنن الدارقطني، ج ٢، ص ١٠٢، باب ليس في العوامل صدقة؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٩٩.

(٢) سنن الدارقطني، ج ٢، ص ٣٥، باب ما يقرأ في ركعات الوتر والقنوت؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٧٤،

(٣) سنن الدارقطني، ج ٢، ص ٣٥، باب ما يقرأ في ركعات الوتر؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٨٧.

الله عليه وسلم صنع لك أخوك وتكلفت لك أخوك أفطرٍ وصم يوماً مكانه هذا مرسل ﴿  
(١).

٥- وللاطلاع على موارد ابن القيم من سنن الدارقطني ينظر أعلام الموقعين<sup>(٢)</sup>.

و- سنن البيهقي<sup>(٣)</sup> (ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م)<sup>(٤)</sup>

أخذ منه وصرح به في ستة عشر موضعا من كتابه بقوله: (وفي سنن البيهقي، وفي سنن البيهقي بإسناد صحيح، رواه البيهقي في سننه)، وأخذ منه ولم يصرح به في ستة مواضع.

١- أخبرنا أبو الحسين بن بشران العدل ببغداد أنبأ أبو أحمد حمزة بن محمد بن العباس بن الفضل بن الحارث ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد ثنا عمرو بن عاصم الكلابي ثنا

---

(١) سنن الدارقطني، ج ٢، ص ١٧٧، باب تبييت النية من الليل ؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٩٤.  
(٢) ج ٢، ص ٩٩، ١٠٠، ٣٥٢، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٧٤، ٣٧٧، ج ٣، ص ٤٦، ٥٢، ٥٣، ٣٩٥، ج ٤، ص ٢٨٠، ٢٨٢، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٩، ٢٩٤، ٢٩٥، ٢٩٦، ٣٠٠، ٣٤٢، ٣٥١، ٣٦١، ٣٧٨.  
(٣) الكبرى: مطبوع، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م، ١٠ مجلدات.

(٤) هو أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي الفقيه في الأصول الواصل الوارح الزاهد القائم بنصرة المذهب أخذ علم الحديث عن الحاكم والفقه عن ناصر العمري ، قال إمام الحرمين ما من شافعي إلا وللشافعي عليه منه إلا البيهقي فإن له المنة على الشافعي نفسه وعلى كل شافعي لما صنف من نصرته المذهب ومناقب الإمام الشافعي ولد بخسجد قرية من قرى بيهق في شعبان سنة أربع وثمانين وثلاثمائة تغرب للحصول ثم رجع إلى بلده فصنف بها كتبه ثم رحل إلى نيسابور لنشر العلم فأقام مدة وحدث بتصانيفه ثم رجع إلى بلده ثم قدم نيسابور ثانيا ومات بها سنة ثمان وخمسين وأربعمئة وحمل إلى بلده ودفن بها ناحية عظيمة من نواحي نيسابور. الشيرازي، طبقات الفقهاء ج ١، ص ٢٣٣؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى ج ٤، ص ٨ ؛ ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، (ت ٦٣٠هـ/١٢٣٢م)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، ط ٢ ، (بيروت، ١٤١٥هـ)، ج ٨، ص ٣٧٧.



عمران القطان عن الشيباني عن بن أبي أوفى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الْقَاضِي مَا لَمْ يَجُرْ فَإِذَا جَارَ بَرِيءٌ اللَّهُ مِنْهُ وَلِزِمَهُ الشَّيْطَانُ﴾ (١).

٢- حدثنا الشيخ الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله إملأ ثنا أبو العباس  
الأصم ثنا يحيى بن أبي طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ هشام عن عباد بن أبي  
علي عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال ﴿وَيْلٌ لِلْأَمْرَاءِ وَوَيْلٌ لِلْعُرَفَاءِ وَوَيْلٌ لِلْأَمْنَاءِ لَيْتَمَنَّيْنَ أَقْوَامٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ أَنْ نَوَاصِيهِمْ مُعَلَّقَةٌ  
بِالنُّزِيِّ يَتَخَلَّلُونَ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَأَنْهُمْ لَمْ يَلُوكَا عَمَلًا﴾ (٢).

٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الفضل بن إبراهيم ثنا أحمد بن سلمة ثنا إسحاق بن  
إبراهيم أنبأ جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله  
﴿مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بَغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقُوا عَيْنَهُ﴾ (٣).

٤- فمنها ما رواه البيهقي في سننه من ﴿حديث اسماعيل بن عياش عن حميد بن مالك عن  
مكحول عن معاذ ابن جبل قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا مُعَاذُ مَا خَلَقَ  
اللَّهُ شَيْئًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَبْغَضَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّلَاقِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ شَيْئًا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ  
أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنَ الْعَتَاقِ فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِمَمْلُوكِهِ أَنْتَ حُرٌّ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَهُوَ حُرٌّ وَلَا  
اسْتِنَاءَ لَهُ وَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِامْرَأَتِهِ أَنْتِ طَالِقٌ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - فَلَهُ اسْتِنَاءُ وَلَا طَلَاقَ عَلَيْهِ  
﴾ (٤).

ونقل أحاديث من سنن البيهقي ولم يصرح به:

(١) سنن البيهقي الكبرى، ج ١٠، ص ٨٨، ١٩٩٤٥؛ أعلام الموقعين ج ١، ص ٣٧.

(٢) سنن البيهقي الكبرى، ج ١٠، ص ٩٧، ٢٠٠١١؛ أعلام الموقعين ج ١، ص ٣٧.

(٣) سنن البيهقي الكبرى، ج ٨، ص ٣٣٨، ١٧٤٣٤؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٥٥.

(٤) سنن البيهقي الكبرى، ج ٧، ص ٣٦١، ١٤٨٩٧؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٦٨.

٥- وأخبرنا أبو سعد الماليني أنا أبو أحمد بن عدي نا أبو خولة ميمون بن مسلمة نا محمد بن مصفى نا معاوية بن حفص عن حميد بن مالك اللخمي نا مكحول عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل قال لِامْرَأَتِهِ أَنْتِ طَالِقٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ لَهُ ﴿اسْتَتَاؤُهُ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ قَالَ لِغُلَامِهِ أَنْتَ حُرٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَالَ يُعْتَقُ لِأَنَّ اللَّهَ يَشَاءُ الْعَتَقَ وَلَا يَشَاءُ الطَّلَاقَ﴾ (١).

٦- وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد نا بشر بن موسى نا أبو زكريا نا حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ﴿مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَهُوَ بِالْخِيَارِ إِنْ شَاءَ فَعَلَ وَإِنْ شَاءَ لَمْ يَفْعَلْ﴾ (٢).

٧- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ثنا الأسفاطي يعني العباس بن الفضل ثنا عمرو بن عون ثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن بن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم ﴿وَاللَّهُ لِأَغْرُونَ قُرَيْشًا وَاللَّهُ لِأَغْرُونَ قُرَيْشًا ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ﴾ (٣).

٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو محمد الحسن بن محمد بن حليم المروزي حدثنا أبو الموجه أنبأ عبدان ثنا عبد الله بن المبارك أنبأ عبيد الله بن عمر أن عمر رضي الله عنه قال يا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ نَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿أَوْفِ نَذْرَكَ﴾ (٤).

٩- ﴿أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا العباس بن محمد الدوري ثنا الحسن بن موسى الأشيب وسعد بن حفص الطلحي وهذا

(١) سنن البيهقي الكبرى، ج٧، ص٣٦١، ١٤٨٩٨؛ أعلام الموقعين، ج٤، ص٦٨.

(٢) سنن البيهقي الكبرى، ج٧، ص٣٦١، ١٤٨٩٦؛ أعلام الموقعين، ج٤، ص٧٥.

(٣) سنن البيهقي الكبرى، ج١٠، ص٤٧، ١٩٧١٢؛ أعلام الموقعين، ج٤، ص٧٨.

(٤) سنن البيهقي الكبرى، ج٤، ص٣١٨، ٨٣٦٩؛ أعلام الموقعين، ج٤، ص٢٩٨.

لفظ الأشيب قالوا ثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن يعلى بن حكيم عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عصمة عن حكيم بن حزام قال قلت يا رسول الله إني أبتاع هذه البيوع فما يحل لي منها وما يحرم علي. قال يا بن أخي لا تبيعن شيئاً حتى تقبضه هذا إسناده حسن متصل<sup>(١)</sup>.

١٠ - ﴿وأخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي أنبأ الفضل بن الحباب ثنا محمد بن كثير أنبأ سفيان عن أبي إسحاق عن رجل نجراني عن بن عمر أن رجلاً أسلف رجلاً في نخل فلم يخرج تلك السنة شيئاً فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بم تستحل ماله أردد عليه قال ثم قال لا تسلفوا في النخل حتى يبدو صلاحه﴾<sup>(٢)</sup>.

١١ - وللاطلاع على موارد ابن القيم من سنن البيهقي ينظر أعلام الموقعين<sup>(٣)</sup>.

### ثالثاً: كتب الحديث الأخرى

أ: صحيح ابن خزيمة<sup>(٤)</sup> (ت ٣١٢هـ/ ٩٢٤م)<sup>(٥)</sup>:

(١) سنن البيهقي الكبرى، ج ٥، ص ٣١٣، ١٠٤٦٦؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٢٥.

(٢) سنن البيهقي الكبرى، ج ٦، ص ٢٤، ١٠٨٩٦؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٢٧.

(٣) ج ١، ص ٣٧، ١٢٣، ج ٢، ص ١٨٤، ١٩٢، ١٩٣، ٢٠٠، ٢٨٤، ٣٠٧، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٥٠، ٣٥٥، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٧٦، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٨، ٤٠٦، ج ٣، ص ٥٦، ٥٤، ٣٩٧، ج ٤، ص ٥٤، ٦٨، ٦٩، ١٢١، ١٢٢، ٢٤٨.

(٤) مطبوع تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط ٢، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

(٥) الحافظ الكبير امام الأئمة شيخ الإسلام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمى النيسابوري ولد سنة ثلاث وعشرين ومائتين وعنى بهذا الشأن في الحادثة وسمع من إسحاق بن راهويه ومحمد بن حميد ولم يحدث عنهما لصغره، وسئل من أين أوتيت هذا العلم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماء زمزم لما شرب له واني لما شربت ماء زمزم سألت الله علماً نافعاً، مات سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة. الشيرازي، طبقات الفقهاء، ج ١، ص ١١٦؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية، ط ١، (بيروت، د. ت)، ج ٢، ص ٧٢٠؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ج ٢، ص ٢٦٢.

صرح بالأخذ عنه بقوله: "كما في المسند بإسناد صحيح وصحيح ابن حبان وابن خزيمة".

١- ﴿أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا أحمد بن المقدم ثنا ملازم بن عمرو حدثني جدي عبد الله بن بدر عن عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن أبيه علي بن شيبان وكان أحد الوفد قال صلينا خلفه يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقضى النبي الله صلى الله عليه وسلم الصلاة فرأى رجلا فردا يصلي خلف الصف فوقف عليه النبي الله صلى الله عليه وسلم حتى قضى صلاته ثم قال له استقبل صلاتك فلا صلاة لفرد خلف الصف﴾<sup>(١)</sup>.

ب: صحيح ابن حبان<sup>(٢)</sup> (ت ٤٣٥٤/هـ ٩٦٥م)<sup>(٣)</sup>:

صرح بالأخذ عنه في ثلاثة عشر موضعا بقوله: "رواه ابن حبان في صحيحه، ذكره، ابن حبان، وفي السنن وصحيح ابن حبان وابن خزيمة"، وأخذ منه في تسعة عشر موضعا ولم يصرح به.

١- في موضوع سؤال القبر: ﴿أخبرنا الحسن بن سفيان قال حدثنا عبد الواحد بن غياث قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت محمد بن عمرو يحدث عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الميت إذا وضع في قبره إنه يسمع خفق نعالهم

(١) صحيح ابن خزيمة ج ٣، ص ٣٠، رقم ١٥٦٩؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٥٨.

(٢) مطبوع، تحقيق: شعيب أرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ٤، بيروت، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، ١٨ مجلد.

(٣) الحافظ العلامة أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان ابن معاذ بن معبد بن سعيد بن هدية بن مرة بن سعد التميمي البستي صاحب التصانيف سمع النسائي والحسن بن سفيان وأبا يعلى الموصلي وولي قضاء سمرقند وكان من فقهاء الدين وحفاظ الآثار قال الحاكم كان من أوعية العلم في الفقه والحديث واللغة عالما بال نجوم والطب وفنون العلم صنف المسند الصحيح والتاريخ والضعفاء وفقه الناس بسمرقند، مات أبو حاتم بن حبان في شوال سنة أربع وخمسين وثلاث مائة وهو في عشر الثمانين. الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ٣، ص ٩٢٢؛ ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ج ١، ص ١٣١؛ السيوطي، طبقات الحفاظ، ج ١، ص ٣٧٥.

حِينَ يُؤَلُّونَ عَنْهُ فَإِنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَانَتْ الصَّلَاةُ عِنْدَ رَأْسِهِ وَكَانَ الصِّيَامُ عَنْ يَمِينِهِ وَكَانَتْ  
الرِّكَاهُ عَنْ شِمَالِهِ وَكَانَ فِعْلُ الْخَيْرَاتِ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالصَّلَاةِ وَالْمَعْرُوفِ ﴿١﴾.

٢- وفي موضوع تخصيص القرآن بالسنة - ﴿أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ قَالَ حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ  
مُسْرَهْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُلَاذِمُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ  
بْنِ شَيْبَانَ عَنْ أَبِيهِ وَكَانَ أَحَدَ الْوَفْدِ قَالَ قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَصَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
صَلَاتَهُ إِذَا رَجُلٌ فَرَدَّ فَوَقَفَ عَلَيْهِ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى قَضَى الرَّجُلُ صَلَاتَهُ  
ثُمَّ قَالَ لَهُ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَقْبِلْ صَلَاتَكَ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَفَرَ خَلْفَ  
الصَّفِّ ﴿٢﴾.

٣- ﴿أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ  
بْنُ زِيَادٍ بِنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِيهِ زِيَادِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ  
وَإِبِصَةَ بْنِ مَعْبِدٍ أَنَّ رَجُلًا صَلَّى خَلْفَ الصَّفِّ وَحَدَّه فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ  
يُعِيدَ الصَّلَاةَ ﴿٣﴾.

٤- ﴿أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ حَدَّثَنَا  
مَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمَّتِهِ أُنَيْسَةَ بِنْتِ حُبَيْبٍ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَدَّنَ ابْنُ أُمَّ مَكْنُومٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَإِذَا أَدَّنَ بِلَالٌ فَلَا تَأْكُلُوا وَلَا  
تَشْرَبُوا فَإِنْ كَانَتْ الْوَأَحِدَةُ مِنَّا لِيَبْقَى عَلَيْهَا الشَّيْءُ مِنْ سَخُورِهَا فَتَقُولُ لِبِلَالٍ أَمْهَلْ حَتَّى أْفْرَغَ  
مِنْ سَخُورِي ﴿٤﴾.

(١) ابن حبان، ج ٧، ص ٣٨٠، ٣١١٣؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٧٩.

(٢) ابن حبان، ج ٥، ص ٥٧٩، ٢٢٠٢؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٥٨.

(٣) ابن حبان، ج ٥، ص ٥٧٩، ٢٢٠١؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٥٩.

(٤) ابن حبان، ج ٨، ص ٢٥٢، ٣٤٧٤؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٦٤.

٥- ﴿أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدُّورَقِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوْقَةَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفْصِ بْنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَدْنَبْتُ ذَنْبًا كَبِيرًا فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَيْكَ وَالِدَانِ قَالَ لَا قَالَ فَلَاكَ خَالَةٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَبِرِّهَا إِذَا﴾<sup>(١)</sup>.

ومن الأحاديث التي أخذها من صحيح ابن حبان ولم يصرح بها:

٦- ﴿أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُجْزِي صَلَاةً لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صَلَاتَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ﴾<sup>(٢)</sup>.

٧- ﴿أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ ابْنِ مِقْسَمٍ يَعْنِي عُبَيْدَ اللَّهِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ فَقَالَ هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَبْنِيَّتُهُ﴾<sup>(٣)</sup>.

٨- ﴿أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ قَالَ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَقَى الْمَاءِ﴾<sup>(٤)</sup>.

٩- ﴿أَخْبَرَنَا ابْنُ فُتَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ هِلَالٍ الصَّدْفِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ أَمَرْتُ بِبَيْتٍ يَبْنِيهِ لِأُمَّةٍ فَجَعَلَهُ اللَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ فَقَالَ الرَّجُلُ﴾

(١) ابن حبان، ج ٢، ص ١٧٧، ٤٣٥؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣١٨.

(٢) ابن حبان، ج ٥، ص ٢١٧، ١٨٩٢؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٤٠.

(٣) ابن حبان، ج ٤، ص ٥١، ١٢٤٤؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٧٧.

(٤) ابن حبان، ج ٨، ص ١٣٥، ٣٣٤٨؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٩٠، ٣١٥.

أَفَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلَّا مَنِيحَةَ أَنْتَى أَفَأُصْحِي بِهَا قَالَ لَا وَلَكِنْ تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِكَ وَتَقْلَمُ أَظْفَارَكَ  
وَتَحْلِقُ عَانَتَكَ وَتَقْصُ شَارِبَكَ فَذَلِكَ تَمَامُ أُضْحِيَّتِكَ عِنْدَ اللَّهِ ﴿١﴾.

١٠- ولمزيد من التفصيل ينظر اعلام الموقعين، في الأحاديث التي صرح بها<sup>(٢)</sup>،  
والأحاديث التي لم يصرح بها<sup>(٣)</sup>.

المعجم الكبير<sup>(٤)</sup> للطبراني<sup>(٥)</sup> (ت ٣٦٠هـ/٩٧٠م):

أخذ منه وذكره بقوله: "وفي معجم الطبراني، وقوله وفي المعجم الكبير".

١- وفي معجم الطبراني: ﴿حدثنا عَبْدَانُ بن أَحْمَدَ ثنا محمد بن عبد الرَّحِيمِ البِرْقِيُّ ثنا عَمْرُو بن  
أبي سَلَمَةَ ثنا صَدَقَةُ عن هَاشِمِ بن زَيْدٍ عن سُلَيْمِ أبي يحيى أَنَّهُ سمع أَبَا أَمَامَةَ يحدث أَنَّهُ  
سمع رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسُئِلَ هل يَتَنَاقَحُ أَهْلُ الْجَنَّةِ قال نعم بِذَكَرٍ لَا يَمَلُّ  
وَشَهْوَةً لَا تَنْقَطِعُ دُخْمًا دُخْمًا ﴿٦﴾.

(١) ابن حبان، ج ١٣، ص ٢٣٥، ٥٩١٤؛ اعلام الموقعين ج ٤، ص ٣٠٤.

(٢) ج ٢، ص ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٤، ٣٧٣، ٣٧٩، ٤٠٧، ٤٠٩، ج ٤، ص ٢٧٤، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩،  
٣٢١، ٣٤٤.

(٣) ج ١، ص ٢٤٠، ج ٤، ص ٧٥، ٢٧٢، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٩٠، ٣٠٤، ٣١٥، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٨، ٣٢٠،  
٣٦٧.

(٤) مطبوع تحقيق: د. عبد الغفور عبد الحق البلوشي، مكتبة الزهراء، ط ٢، الموصل، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٣م.

(٥) الطبراني الحافظ العلم مسند العصر أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي في ذي القعدة  
بأصبهان وله مائة سنة وعشرة أشهر وكان ثقة صدوقا واسع الحفظ بصيرا بالعلل والرجال والأبواب كثير  
التصانيف صاحب المعاجم الثلاثة الكبير والأوسط والصغير وله كتاب السنة وكتاب مسند الشاميين وغير  
ذلك من المصنفات المفيدة عمر مائة سنة توفي بأصبهان سنة ستين وثلاثمائة ودفن علي بابها وكانت وفاته  
في يوم السبت لليلتين بقيتا من ذي القعدة من هذه السنة وقيل في شوال منها وكان مولده في سنة ستين  
ومائتين. الذهبي، العبر، ج ٢، ص ٣٢١؛ ابن كثير، البداية والنهاية ج ١١، ص ٢٧٠؛ ابن العماد، شذرات  
الذهب، ج ٣، ص ٣٠.

(٦) الطبراني، المعجم الكبير، ج ٨، ص ١٧٢، ٧٧٢١؛ اعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٧٤.

٢- وفي المعجم الكبير: ﴿حدثنا أحمد بن عمرو الخلال المكي ثنا يعقوب بن حميد ح وحدثنا محمد بن العباس الأخرم الأصبهاني ثنا عبد الوهاب بن عبد الحكيم الوراق قال ثنا أنس بن عياض عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إياكم ومُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ فَإِنَّمَا مَثَلُ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ كَمَثَلِ قَوْمٍ نَزَلُوا بَطْنَ وَادٍ فَجَاءَ ذَا بُعُودٍ وَجَاءَ ذَا بُعُودٍ حَتَّى حَمَلُوا مَا أَنْصَجُوا بِهِ خُبْرَهُمْ وَإِنْ مُحَقَّرَاتِ الذُّنُوبِ مَتَى يَأْخُذُ بِهَا صَاحِبُهَا تُهْلِكُهُ﴾<sup>(١)</sup>.

ونقل منه ولم يصرح في عدة مواضع:

٣- ﴿حدثنا محمد بن علي الصائغ ثنا سعيد بن منصور ثنا خلف بن خليفة ثنا أبو يزيد عن الشَّعْبِيِّ قال قال بن مسعود إياكم وأرأيت وأرأيت فإنما هلك من كان قبلكم بأرأيت وأرأيت ولا تقيسوا شيئا بشيء فتزل قدم بعد ثبوتها وإذا سئل أحدكم عما لا يعلم فليقل لا أعلم فإنه ثلث العلم﴾<sup>(٢)</sup>.

٤- ﴿حدثنا محمد بن النضر الأزدي ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عبد الله قال اتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم كل بدعة ضلالة﴾<sup>(٣)</sup>.

٥- ﴿حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن إبراهيم ثنا أبان بن يزيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة في قوله عز وجل (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي صلاة العصر﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) المعجم الكبير، ج، ص ١٦٥، ٥٨٧٢؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٣٧،

(٢) المعجم الكبير، ج ٩، ص ١٠٥، ٨٥٥٠؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٥٧.

(٣) المعجم الكبير، ج ٩، ص ١٥٤، ٨٧٧٠؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٥٠.

(٤) المعجم الكبير، ج ٧، ص ٢٠٠، ٦٨٢٤؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٨٣.



٦- ﴿حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ هُوْدِ الْوَاسِطِيُّ ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَنَا الْمَسْعُودُ عَنْ وَاثِلِ بْنِ دَاوُدَ عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سُئِلَ أَيُّ الْكَسْبِ أَفْضَلُ قَالَ عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ﴾<sup>(١)</sup>.

٧- ﴿حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَلْطِيُّ ثنا أَبُو نُعَيْمٍ ثنا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى مَا أَسْمَعُ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ بِشَيْءٍ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ﴾<sup>(٢)</sup>.

٨- ونقل قولاً لحذيفة بن اليمان رضي الله عنه بقوله ما رواه الطبراني وابو نعيم عن حذيفة قال يا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ اسْتَقِيمُوا فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا فَإِنْ أَحَدْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا.

ولم اجد قول حذيفة عند الطبراني ولكن رواه البخاري<sup>(٣)</sup>.

المعجم الأوسط للطبراني<sup>(٤)</sup>:

أخذ منه وسماه بقوله "وفي معجم الطبراني":

١- وفي معجم الطبراني من حديث أم سلمة: ﴿حَدَّثَنَا بَكْرٌ قَالَ نَا عمرو بن هاشم البيروتي قال نا سليمان بن ابي كريمة عن هشام بن حسان عن الحسن عن أمه عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت قلت يا رسول الله أخبرني عن قول الله عز وجل وحوار عين قال حوار بيض عين ضخام شفر الحوراء بمنزلة جناح النسر﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) المعجم الكبير، ج٤، ص٢٧٦، ٤٤١١؛ أعلام الموقعين، ج٤، ص٣١٤.

(٢) المعجم الكبير، ج٢٣، ص٣٤٣، ٧٩٨؛ أعلام الموقعين، ج٣، ص١٠٤.

(٣) الجامع الصحيح، ج٦، ص٢٦٥٦، رقم ٦٨٥٣، أعلام الموقعين، ج٤، ص١٣٩.

(٤) مطبوع تحقيق: طارق بن عوض الله الحسيني، القاهرة، دار الحرمين، ١٤١٥هـ، ١٠ مجلدات.

(٥) الطبراني، المعجم الأوسط، ج٣، ص٢٧٨، ٣١٤١؛ أعلام الموقعين، ج٤، ص٢٧٥.

وأخذ منه ولم يسمه:

٢- ﴿حدثنا أحمد قال حدثنا عمرو بن محمد الناقد قال حدثنا سليمان بن عبيد الله الرقي قال حدثنا مصعب بن إبراهيم قال حدثنا عمران بن الربيع الكوفي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال سئل النبي الله ف قيل يارسول الله أينام أهل الجنة فقال رسول الله النوم أخو الموت و أهل الجنة لا ينامون﴾<sup>(١)</sup>.

ج: المستدرک علی الصحیحین<sup>(٢)</sup> للحاکم (ت ٤٠٥هـ / ١٠١٤م) <sup>(٣)</sup>:

صرح بالأخذ عنه لكثير من أحاديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ستة عشر موضعا، وأخذ منه ولم يصرح به في تسعة وعشرين موضعا، وذكر حكم الحاكم على الأحاديث من حيث الصحة والضعف، بقوله: "رواه الحاكم في المستدرک، قال ابو عبد الله الحاكم في مستدرکه، ففي صحيح الحاكم، ما رواه الحاكم في صحيحه، وصححه الحاكم".

١- ﴿أخبرنا أبو أحمد بكر بن محمد الصيرفي بمرورنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي ثنا إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدي أخبرني عمرو بن الحارث عن عبد الله بن سالم عن

---

(١) المعجم الأوسط، ج ١، ص ٢٨٢، ٩١٩؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٧٤.

(٢) مطبوع بتحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ / ١٩٩٩م، ٤ مجلدات.

(٣) محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري المعروف بابن البيع صاحب المستدرک وغيره من الكتب المشهورة ولد في ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة وطلب العلم في صغره، له المستدرک على الصحیحين كان إماما جليلا وحافظا حفيلا ولد صبيحة الثالث من شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، دخل الحمام واغتسل وخرج وقال آه وقبض روحه وهو مترر لم يلبس قميصه بعد وذلك في ثالث صفر سنة خمس وأربعمائة يوم الأربعاء. السمعاني، أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، (ت ٥٦٢هـ)، الأنساب، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، دار الفكر، ط ١، بيروت، ١٩٩٨م، ج ١، ص ٤٣٢؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج ٤، ص ١٥٦؛ ابن قاضي شهبه، طبقات الشافعية ج ١، ص ١٩٣.

الزيدي قال أخبرني الزهري عن أبي سلمة وسعيد عن أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من أم القرآن رفع صوته فقال آمين ﴿١﴾.

٢- ﴿أخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري ثنا محمد بن عبد السلام ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ وكيع عن جرير بن حازم عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي عمار عن جابر قال قلت أيؤكل الضبع قال نعم قلت أصيد هي قال أسمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم ﴿٢﴾.

٣- ﴿حدثنا أبو أحمد إسحاق بن محمد بن خالد الهاشمي بالكوفة حدثنا أحمد بن حازم بن أبي عزة حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا حنظلة بن أبي سفيان قال سمعت سالم بن عبد الله يحدث عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من وهب هبة فهو أحق بها ما لم يثب منها ﴿٣﴾.

٤- ﴿حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك ببغداد ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في بول الرضيع ينضح بول الغلام ويغسل بول الجارية ﴿٤﴾.

٥- ﴿حدثنا علي بن حمشاد العدل ثنا الحسن بن سهل المجوز ثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال قال سليمان بن موسى حدثني وقاص بن ربيعة عن المستورد بن شداد أخي بني فهم أخبره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أكل بمسلم أكلة أطعمه الله بها أكلة

(١) المستدرک علی الصحیحین ج ١، ص ٣٤٥ ، ٨١٢؛ أعلام الموقعین، ج ٢، ص ٣٩٧.

(٢) المستدرک علی الصحیحین، ج ١، ص ٦٢٢، ١٦٦٢؛ أعلام الموقعین، ج ٢، ص ١٣٥.

(٣) المستدرک علی الصحیحین، ج ٢، ص ٦٠ ، ٢٣٢٣؛ أعلام الموقعین، ج ٢، ص ٣٣٤.

(٤) المستدرک علی الصحیحین، ج ١، ص ٢٧٠، ٥٨٧؛ أعلام الموقعین، ج ٢، ص ٣٧٢.

من نار جهنم يوم القيامة ومن أقام بمسلم مقام سمعة أقامه الله يوم القيامة مقام سمعة ورياء ومن اكتسى بمسلم ثوبا كساه الله ثوبا من نار يوم القيامة ﴿١﴾.

**أحاديث أخذها من المستدرک ولم يصرح به:**

٦- ﴿حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أبو جعفر محمد بن علي الوراق بحمدان ثنا يحيى بن يعلى المحاربي ثنا زائدة عن منصور عن زيد بن وهب عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رَضِيْتُ لِأُمَّتِي بِمَا رَضِيَ لَهَا بِنِ امِّ عَبْدِ﴾ (٢).

٧- ﴿حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا العباس بن محمد الدوري حدثنا روح بن عبادة وعبد الوهاب الخفاف قالوا حدثنا سعيد بن أبي عروبة وأخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا يحيى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عبادة قال دخلت أنا والأشتر على علي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم الجمل فقلت هل عهد إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم عهدا دون العامة فقال لا إلا هذا وأخرج من قراب سيفه فإذا فيه فيها المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم لا يقتل مؤمن بكافر ولا ذو عهد في عهده﴾ (٣).

**رابعا: المسانيد والمصنفات والآثار والعلل**

أ- موطأ مالك<sup>(٤)</sup> (ت ١٧٩ هـ / ٧٩٥ م)<sup>(٥)</sup>:

(١) المستدرک على الصحيحين، ج ٤، ص ١٤٢، ٧١٦٦؛ أعلام الموقعين ج ٤، ص ٤٠٤.

(٢) المستدرک على الصحيحين، ج ٣، ص ٣٥٩، ٥٣٨٧؛ أعلام الموقعين ج ٤، ص ١٤٣.

(٣) المستدرک على الصحيحين، ج ٢، ص ١٥٣، ٢٦٢٣؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٦٠.

(٤) مطبوع، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، القاهرة، د.ت، عدد المجلدات، ٢.

(٥) مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبجي ولد مالك سنة ثلاث أو أربع وتسعين وكنيته أبو عبد الله من سادات أتباع التابعين وجملة الفقهاء والصالحين، مؤثرا لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على غيرها من المخترعات الداحضة قائلا بها دون الاعتماد على المقاييس الفاسدة، شيخ الأئمة وإمام دار الهجرة روى عن نافع ومحمد بن المنكر وجعفر الصادق وحמיד الطويل وخلق وعنه

رتب مالك رحمه الله مادة كتابه ترتيبا موضوعيا متميزا، على الكتب والأبواب، فابتدأ بكتاب مواقيت الصلاة، فكتاب الطهارة... وهكذا حتى ختم الكتاب بذكر أسماء النبي وجعل كل هذا في أبواب مندرجة تحت كل كتاب، وتحت كل باب عدد من الأحاديث التي تنتظم في سلك واحد مع بعضها، وبلغت أحاديث الكتاب (١٨٢٣) حديثاً.

أخذ منه ابن القيم الحديث النبوي الشريف وصرح بذلك، في تسعة عشر موضعاً، واستشهد بأقوال الإمام مالك في الموطأ بقوله: "قال مالك في الموطأ، ذكره مالك في موطئه، ويصرح في موطئه"، وأخذ عنه أقوال مالك في مواضع أخرى ولم يذكره.

١- ﴿عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ اسْلَمَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِاللَّحْمِ﴾<sup>(١)</sup>.

٢- ﴿عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا سَمِعَهَا تَقُولُ ابْتِغَاءَ رَجُلٍ ثَمَرَ حَائِطٍ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَالَجَهُ وَقَامَ فِيهِ حَتَّى تَبَيَّنَ لَهُ النُّقْصَانُ فَسَأَلَ رَبَّ الْحَائِطِ أَنْ يَضَعَ لَهُ أَوْ أَنْ يُقِيلَهُ فَحَلَفَ أَنْ لَا يَفْعَلَ فَذَهَبَتْ أُمُّ الْمُشْتَرِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَأَلَّى أَنْ لَا يَفْعَلَ خَيْرًا فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَبَّ الْحَائِطِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ لَهُ﴾<sup>(٢)</sup>.

---

الشافعي وخرائط جمعهم الخطيب في مجلد مات بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة وهو ابن تسعين سنة وحمل به ثلاث سنين مات سنة تسع وسبعين ومائة. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي، (ت ٣٥٤هـ/٩٦٥م)، مشاهير علماء الأمصار، تحقيق: م. فلايشهر، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٩٥٩م)، ج ١، ص ١٤٠؛ السيوطي، طبقات الحفاظ ج ١، ص ٩٦.

(١) مالك، الموطأ ج ٢، ص ٦٥٥، ١٣٣٥؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٦٤.

(٢) الموطأ، ج ٢، ص ٦٢١، ١٢٨٦؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٥٦.

٣- ﴿حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ عَنِ الْأَذَانِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ صَلَّى رُكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلَاةُ﴾<sup>(١)</sup>.

٤- ﴿حَدَّثَنِي يَحْيَىٰ عَنْ مَالِكٍ عَنِ بْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا فَإِنَّهُ مِنْ وَافِقٍ تَأْمِينُهُ تَأْمِينُ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ﴾<sup>(٢)</sup>.

٥- ﴿عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ اسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِعَطَاءٍ فَرَدَّهُ عُمَرُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَ رَدَدْتَهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ أَخْبَرْتَنَا أَنَّ خَيْرًا لِأَحَدِنَا أَنْ لَا يَأْخُذَ مِنْ أَحَدٍ شَيْئًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا ذَلِكَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ فَإِنَّمَا هُوَ رِزْقٌ يَرْزُقُكَ اللَّهُ فَقَالَ عُمَرُ أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا وَلَا يَأْتِينِي شَيْءٌ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ إِلَّا أَخَذْتَهُ﴾<sup>(٣)</sup>.

٦- ﴿عَنْ أَبِي الْمُثَنَّى الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ أَسَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّفْخِ فِي الشَّرَابِ فَقَالَ لَهُ أَبُو سَعِيدٍ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَرَوِي مِنْ نَفْسٍ وَاحِدٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَابْنَ الْقَدَحِ عَنْ فَيْكٍ ثُمَّ تَنَفَّسَ قَالَ فَإِنِّي أَرَى الْقَدَاةَ فِيهِ قَالَ فَأَهْرُقُهَا﴾<sup>(٤)</sup>.

٧- ﴿عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ الْمَكِّيِّ أَنَّهُ قَالَ دُخِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِابْنِي جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لِحَاضِنَتَيْهِمَا مَالِي أَرَاهُمَا ضَارِعَيْنِ فَقَالَتِ حَاضِنَتُهُمَا يَا

(١) الموطأ ج ١، ص ١٢٧، ٢٨٣؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٦٤.

(٢) الموطأ ج ١، ص ٨٧، ١٩٤؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٩٨.

(٣) الموطأ، ج ٢، ص ٩٩٨، ١٨١٤؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٩٣.

(٤) الموطأ، ج ٢، ص ٩٢٥، ١٦٥٠؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٨٦.

رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ تَسْرَعُ إِلَيْهِمَا الْعَيْنُ وَلَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نَسْتَرْقِيَ لَهُمَا إِلَّا أَنَّا لَا نَدْرِي مَا يُوَافِقُكَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَرْقُوا لَهُمَا فَإِنَّهُ لَوْ سَبَقَ شَيْءٌ الْقَدَرَ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ ﴿١﴾.

٨- ﴿وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَارٌ سَكَنَّاهَا وَالْعَدَدُ كَثِيرٌ وَالْمَالُ وَافِرٌ فَقَلَّ الْعَدَدُ وَذَهَبَ الْمَالُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُوهَا دَمِيمَةً ﴿٢﴾.

٩- ﴿حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْذِبُ امْرَأَتِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا خَيْرَ فِي الْكَذِبِ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعِدْهَا وَأَقُولُ لَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴿٣﴾.

١٠- ﴿حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي فَقَالَ نَعَمْ قَالَ الرَّجُلُ إِنِّي مَعَهَا فِي النَّيْتِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا فَقَالَ الرَّجُلُ إِنِّي خَادِمُهَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عُرْيَانَةً قَالَ لَا قَالَ فَاسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا ﴿٤﴾.

١١- ولمزيد من التفصيل ينظر أعلام الموقعين (٥).

وأخذ أقوالاً للإمام مالك رحمه الله من الموطأ.

(١) الموطأ، ج ٢، ص ٩٣٩، ١٦٨٠؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٦٩.

(٢) الموطأ، ج ٢، ص ٩٧٢، ١٧٥١؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٩٧.

(٣) الموطأ ج ٢، ص ٩٨٩، ١٧٩١؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٩٩.

(٤) الموطأ ج ٢، ص ١٧٢٩، ٩٦٣؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٤١٤.

(٥) ج ٢، ص ١٠٠، ١٦٤، ٣٥٦، ٣٦٤، ٣٩٨، ٤٠٢، ج ٣، ص ١٠١، ج ٤، ص ٢٨٠، ٢٨٢، ٢٩٣،

٢٩٤، ٣١٥، ٢٢٤، ٣٣٨، ٣٦٩، ٣٨٦، ٣٩٧، ٣٩٩، ٤١٤.

١٢ - وقال مالك في الإبل التّواضح والبقر السّواني وبقر الحرث إني أرى أن يؤخذ من ذلك كُله إذا وجبت فيه الصدقة<sup>(١)</sup>.

١٣ - قال مالك أحسن ما سمعت في الثنّيا انها لصاحبها ما لم يقطع كلامه وما كان من ذلك نسفاً يتبع بعضه بعضاً قبل ان يسكت فإذا سكت وقطع كلامه فلا ثنّياً<sup>(٢)</sup>.

١٤ - قال مالك لم تزل الصبح ينادي لها قبل الفجر فأما غيرها من الصلوات فإننا لم نرها يُنادى لها إلا بعد أن يجلّ وقتها<sup>(٣)</sup>.

ب - مسند الطيالسي<sup>(٤)</sup> (ت ٢٠٢/هـ ٨١٧م) :<sup>(٥)</sup>

. صرح به بقوله: "كما رواه أبو داود الطيالسي، ففي مسند الطيالسي"، وأورد كل الأحاديث بسندها.

١ - حدثنا أبو داود قال حدثنا عمر بن العلاء الشكري قال حدثني صالح بن صرح من عبد القيس عن عمران بن حطان قال سمعت عائشة تقول وذكر عندها القضاة فقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يؤتى بالقاضي العدل يوم القيامة فيلقى من شدة الحساب ما يتمنى أنه لم يقض بين اثنين في تمرّة قط<sup>(٦)</sup>.

(١) الموطأ، ج ١، ص ٢٦٢، ٦٠٠؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٠٠.

(٢) الموطأ، ج ٢، ص ٤٧٧، ١٠١٦؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٧٩.

(٣) الموطأ، ج ١، ص ٧١، ١٥٣؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٦٠.

(٤) مطبوع، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

(٥) سليمان بن داود أبو داود الطيالسي أصله من فارس سكن البصرة وكان أبوه مولى لقريش وأمه مولاة لبني نصر بن معاوية يروى عن شعبة وأهل العراق روى عنه أحمد بن حنبل والناس وكان مولده سنة ثلاث وثلثين ومات سنة ثلاث ومائتين في ربيع الأول. ابن حبان الثقات، ج ٧، ١٠٥؛ ابن خياط، ابوعمرالليثي العسفرى، (ت ٨٥٤/هـ ١٣٩٧هـ)، ج ١، ص ٤٧٢؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج ٥، ص ٤٥٣.

(٦) الطيالسي، مسند الطيالسي، ج ١، ص ٢١٧، ١٥٤٦؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٦.



٢- ﴿حدثنا يونس قال حدثنا أبو داود قال حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن قال حدثني عمتي أنيسة قالت كان بلال وابن أم مكتوم يؤذنان للنبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن بن أم مكتوم﴾<sup>(١)</sup>.

٣- ﴿حدثنا يونس قال حدثنا أبو داود قال حدثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الرحمن بن مسعود بن نيار قال اتانا سهل بن أبي حثمة الى مجلسنا فحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا حَرَصْتُمْ فَدَعُوا التُّلُثَ فَإِنْ لَمْ تَدَعُوا التُّلُثَ فَدَعُوا الرُّبْعَ﴾<sup>(٢)</sup>.

٤- ﴿حدثنا أبو داود قال حدثنا سليمان بن كثير عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ﴾<sup>(٣)</sup>.

٥- ﴿حدثنا يونس قال حدثنا أبو داود قال حدثنا أبو عامر عن بن أبي مليكة عن بن عباس قال كنت أصلي وأخذ المؤذن في الإقامة فجدبني النبي صلى الله عليه وسلم وَقَالَ أَتُصَلِّي الصَّبِيحَ أَرْبَعًا﴾<sup>(٤)</sup>.

٦- ﴿حدثنا أبو داود قال حدثنا المسعودي عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال إن الله عَزَّ وَجَلَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ فَاخْتَارَ مُحَمَّدًا فَبَعَثَهُ بِرِسَالَاتِهِ وَانْتَخَبَهُ بِعِلْمِهِ ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ النَّاسِ بَعْدَهُ فَاخْتَارَ لَهُ أَصْحَابَهُ فَجَعَلَهُمْ أَنْصَارَ دِينِهِ وَوُزَرَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ وَمَا رَأَى قَبِيحًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ قَبِيحٌ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) مسند الطيالسي، ج ١، ص ٢٣١، ١٦٦١؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٦٠.

(٢) مسند الطيالسي، ج ١، ص ١٧١، ١٢٣٤؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٦٧.

(٣) مسند الطيالسي، ج ١، ص ٢٠٦، ١٤٦٦؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٧٠.

(٤) مسند الطيالسي، ج ١، ص ٣٥٨، ٢٧٣٦؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٧٥.

(٥) مسند الطيالسي، ج ١، ص ٣٣، ٢٤٦؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٣٨.

## ج - الأم<sup>(١)</sup> للأمام الشافعي<sup>(٢)</sup> (ت ٢٠٤ هـ / ٨١٩ م):

صرح ابن القيم بالأخذ منه في موضع واحد وهو قوله: "وبما في الأم من رواية الربيع من رأي وإختيار"<sup>(٣)</sup>، "وقال في رواية الربيع عنه والبدعة ما خالف كتابا أو سنة أو أثرا عن بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم"<sup>(٤)</sup>، "وقد صرح الشافعي في الجديد من رواية الربيع عنه"<sup>(٥)</sup>.

أخذ منه أقوال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم مسندة من الشافعي الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأخذ منه كثير من أقوال الشافعي ولم يصرح إلا بالقول دون ذكر المصدر وما أحصيت منها:

١- وقال الربيع سألت الشافعي عن رفع الأيدي في الصلاة فقال يرفع المصلي يديه إذا افتتح الصلاة حذو منكبيه وإذا أراد أن يركع وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما كذلك ولا يفعل ذلك في السجود قلت له فما الحجة في ذلك فقال ﴿أخبرنا هذا بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل قولنا فقلنا فإنا نقول يرفع في الابتداء ثم لا يعود﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) عدة طبعات واعتمدت دار المعرفة، الطبعة الثانية، بيروت، ١٩٩٣م، ٨ مجلدات.

(٢) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن الشافعي بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن مطلب بن عبد مناف، وكان مولده بمكة سنة خمسين ومائة في السنة التي مات فيها أبو حنيفة لأن أبا حنيفة مات ببغداد في شهر رجب سنة خمسين ومائة وولد في تلك السنة الشافعي بغزة من بلاد فلسطين، توفي أول شعبان شعبان سنة أربع ومائتين بمصر وكان قد انتقل إليها سنة تسع وتسعين ومائة رضي الله عنه. ابن حبان، الثقات، ج ٩، ص ٣٠؛ الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج ١، ص ٣٦٣؛ الشيرازي طبقات الفقهاء ج ١، ص ٦٠.

(٣) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢١٢.

(٤) المصدر نفسه، ج ١، ص ٨٠.

(٥) المصدر نفسه، ج ٤، ص ١٢١.

(٦) الشافعي، الأم ج ٧، ص ٢٥٠؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٨٧.

٢- قال الشافعي ثنا سعيد بن سالم ثنا ابن جريح عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ﴿الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة﴾<sup>(١)</sup>.

٣- ﴿أخبرنا الشافعي قال أخبرنا عبد الله بن نافع عن بن صالح الثمّار عن بن شهاب عن سعيد بن المسيّب عن عتاب بن أسيد أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في زكاة النّكرم يُخرص كما تُخرص النّخل ثم تُؤدى زكّاه زبيبا كما تؤدى زكاة النّخل تمرا﴾<sup>(٢)</sup>.

٤- واحتج الشافعي بأنه لو قبلت شهادة الأب لابنه لكانت شهادة منه لنفسه لأنه منه وقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم - ﴿إنما فاطمة بضعة مني يُربني ما ربها ويؤذيني ما آذاها﴾ قال الشافعي فإذا شهد له فإنما يشهد لشيء منه قال وبنوه هم منه فكأنه شهد لبعضه<sup>(٣)</sup>.

#### وذكر أقوالا للشافعي رحمه الله:

٥- قال الربيع سئل الشافعي عن الإمام هل يرفع صوته بأمين قال نعم ويرفع بها من خلفه أصواتهم فقلت وما الحجة فقال أنبأنا مالك وذكر حديث أبي هريرة المتفق على صحته ثم قال ففي قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿إذا أمن الإمام فأمنوا﴾ دلالة على أنه أمر الإمام أن يجهر بأمين لأن من خلفه لا يعرفون وقت تأمينه إلا بأن يسمع تأمينه ثم بينه<sup>(٤)</sup>.

٦- قال الشافعي لم أسمع أحد نسبته عامة أو نسب نفسه إلى علم يخالف في أن فرض الله اتباع أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم - والتسليم لحكمه فإن الله لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه وإنه لا يلزم قول رجل قال إلا بكتاب الله وسنة رسوله وإن ما سواهما تبع<sup>(٥)</sup>.

(١) الأم، ج ٦، ص ١٩٤ ؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٤٧.

(٢) الشافعي، الأم، ج ٢، ص ٣١ ؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٦٧.

(٣) الأم، ج ٧، ص ٤٦ ؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١١٢.

(٤) الأم، ج ٧، ص ٢٠١ ؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٩٧.

(٥) الأم، ج ٧، ص ٢٧٣ ؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٨٦.

٧- قال الشافعي فرض الله تعالى على خلقه طاعة نبيه ولم يجعل لهم من الامر شيئاً فأولى ألا يتعاطوا حكماً على غيب أحد بدلالة ولا ظن لقصور علمهم عن علوم أنبيائه<sup>(١)</sup>.

٨- قال الشافعي أسلم أبو سفيان بن حرب بمر الظهران وهي دار خزاعة وخزاعة مسلمون<sup>(٢)</sup>.

٩- قال الشافعي رضي الله عنه والعلم طبقات الأولى الكتاب والسنة الثابتة ثم الإجماع فيما ليس فيه كتاب ولا سنة الثالثة أن يقول الصحابي فلا يعلم له مخالف من الصحابة الرابعة اختلاف الصحابة والخامسة القياس<sup>(٣)</sup>.

١٠- وقال الشافعي أجمع الناس على أن من استبانته له سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس. (نقل ابن القيم هذا القول بالمعنى ونصه في كتاب الأم قول الشافعي): ( وَلَا يَجُوزُ لِعَالِمٍ أَنْ يَدَعَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِ أَحَدٍ سِوَاهُ )<sup>(٤)</sup>.

د - مسند الشافعي<sup>(٥)</sup>:

نقل منه سنة النبي صلى الله عليه وآله وسلم وبعض تقريراته ولم يصرح باسمه:

١- ﴿أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليهود خيبر حين افتتح خيبر أقركم ما أقركم الله على أن التمر بيننا وبينكم قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن رواحة فيخرص عليهم ثم يقول إن شئتم فلكم وإن شئتم فلي فكانوا يأخذونه﴾<sup>(٦)</sup>.

(١) الأم، ج٧، ص ٢٩٥ ؛ أعلام الموقعين، ج٣، ص ١٠٠.

(٢) الأم، ج٥، ص ١٥٢ ؛ أعلام الموقعين، ج٢، ص ٣٥١.

(٣) الأم ج٧، ص ٢٦٥ ؛ أعلام الموقعين، ج٤، ص ١٢١.

(٤) الأم ج٧، ص ٢٦٥ ؛ أعلام الموقعين، ج٢، ص ٢٨٢.

(٥) الكتاب مطبوع ، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، مجلد واحد.

(٦) الشافعي، مسند الشافعي، ج١، ص ٩٤ ؛ أعلام الموقعين، ج٢، ص ٣٦٧.

٢- ﴿أخبرنا بن أبي يحيى عن جعفر بن محمد عن أبيه قال جاءت الخطابة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله إنا لا نزال سفرا كيف نصنع بالصلاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث تسبيحات ركوعا وثلاث تسبيحات سجودا﴾<sup>(١)</sup>.

٣- ﴿أخبرنا الثقة أو سمعت مروان بن معاوية يحدث عن عبد الله بن عطاء المدني عن بن بريدة الأسلمي عن أبيه أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني تصدقت على أمي بعبد وإنها ماتت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجبت صدقتك وهو لك بميراثك﴾<sup>(٢)</sup>.

٤- أخبرنا سعيد بن سالم عن إبراهيم بن يزيد عن محمد بن عباد بن جعفر قال قعدنا إلى عبد الله بن عمر فسمعته يقول سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما الحاج قال الشعث النقل فقام آخر فقال يا رسول الله أي الحج أفضل قال العج والثج فقام آخر فقال يا رسول الله ما السبيل قال زاد وراحلة﴾<sup>(٣)</sup>.

٥- ﴿قال سالم وقالت عائشة أنا طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم لإحرامه قبل أن يحرم ولحله بعد أن رمى الجمرة وقبل أن يزور البيت قال سالم رضي الله عنه وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن تتبع﴾<sup>(٤)</sup>.

٦- ﴿وقال الشافعي أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد عن أبيه قال أرسل عمر بن الخطاب إلى شيخ من زهرة كان يسكن دارنا فذهبت معه إلى عمر رضي الله عنه فسأله عن ولاد من ولاد الجاهلية فقال أما الفراش فلفلان وأما النظفة فلفلان فقال عمر صدقت ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم - قضى بالفراش﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) مسند الشافعي، ج ١، ص ٤٧؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٨٤.

(٢) مسند الشافعي، ج ١، ص ٣٠٨؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٩٢.

(٣) مسند الشافعي، ج ١، ص ١٠٩؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٩٩.

(٤) مسند الشافعي، ج ١، ص ١٨٥؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٨٥.

(٥) مسند الشافعي، ج ١، ص ١٨٨؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٨١.

٧- ﴿أخبرني من لا أتهم عن بن أبي ذئب أخبرني مخلد بن خفاف قال ابتعت غلاما فاستغلته ثم ظهرت منه على عيب فخاصمت فيه إلى عمر بن عبد العزيز ف قضى لي برده وقضى علي برد غلته فأتيت عروة فأخبرته فقال أروح إليه العشية فأخبره أن عائشة أخبرتني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في مثل هذا ان الخراج بالضمان﴾<sup>(١)</sup>.

٨- ﴿أخبرنا سفيان عن الزهري عن بن المسيب أن عمر بن الخطاب كان يقول الدية للعاقلة ولا تترث المرأة من دية زوجها شيئاً حتى أخبره الضحاك بن سفيان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من ديته فرجع إليه عمر رضي الله عنه﴾<sup>(٢)</sup>.

٩- ﴿أخبرنا مالك عن نافع عن بن عمر أنه كان إذا ابتدأ الصلاة رفع يديه حذو منكبيه وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما دون ذلك﴾<sup>(٣)</sup>.

هـ . مسند الإمام أحمد بن حنبل<sup>(٤)</sup> (ت ٢٤١هـ/٨٥٥ م)<sup>(٥)</sup>:

جمع فيه الإمام أحمد مرويات الصحابة بحيث يذكر تحت كل صحابي أحاديثه التي رواها عن النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم، فانتهى مادة هذا الكتاب من سبع مائة

(١) مسند الشافعي، ج ١، ص ٢٤٣؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٨١.

(٢) مسند الشافعي، ج ١، ص ٢٠٣؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٨٤.

(٣) مسند الشافعي، ج ١، ص ٢١٢؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٨٧.

(٤) مطبوع، مصر، مؤسسة قرطبة، ٦ مجلدات.

(٥) أبو عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس، وقال الربيع بن سليمان قال لنا الشافعي أحمد إمام في ثمان خصال إمام في الحديث إمام في الفقه إمام في اللغة إمام في القرآن إمام في الفقر إمام في الزهد إمام في الورع إمام في السنة وصدق الشافعي في هذا الحصر توفي في شهر ربيع الآخر من سنة إحدى وأربعين ومائتين وله سبع سبعون سنة. الفراء، محمد بن أبي يعلى، (ت ١٢٧هـ/٨٥٢ م)، طبقات الحنابلة، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، (بيروت، د.ت)، ج ١، ص ٤؛ السمعاني، الأنساب، ج ٢، ص ٢٧٧؛ ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، ج ١، ص ٥٦.

ألف حديث سمعها من شيوخه، فبلغت النصوص التي انتقاها نحو من ثلاثين ألف حديث، وابتدأ بالخلفاء الأربعة. وإذا ذكر المسند على الإطلاق فإنه يراد به مسند أحمد.

نقل منه وأخبر بذلك بقوله: "وفي المسند، وذكر الإمام أحمد في مسنده". أخذ منه وصرح به في مائة وست وعشرين موضعاً،

١- ففي موضوع أمثال ضربها صاحب الشرع من حديث عبد الله بن عمر: ﴿حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا سعد بن إبراهيم ثنا أبي عن محمد بن إسحاق حدثني داود بن الحصين عن عكرمة مولى ابن عباس عن بن عباس قال طلق زكاته بن عبد يزيد أخو بني مطلب امرأته ثلاثاً في مجلس واحد فحزن عليها حزناً شديداً قال فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف طلقته قال طلقته ثلاثاً قال فقال في مجلس واحد قال نعم قال فإئماً تلك واحدة فأرجعها ان شئت قال فرجعها فكان بن عباس يري إنما الطلاق عند كل طهر﴾<sup>(١)</sup>.

٢- ﴿حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن المستورد أخي بني فهر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الدنيا في الآخرة إلا كمثل ما يجعل أحدكم إصبه هذه في التيم فليئطر بما يرجع وأشار بالسبابة﴾<sup>(٢)</sup>.

٣- وفي موضوع ليس للعبد إلا ما نواه: ﴿حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا الأسود بن عامر أنا أبو بكر عن الأعمش عن عطاء بن أبي رباح عن بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا يعني ضن الناس بالدينار والدرهم وتبايعوا بالعين واتبعوا أدناب البقر وتركوا الجهاد في سبيل الله انزل الله بهم بلاء فلم يرفعه عنهم حتى يرجعوا دينهم﴾<sup>(٣)</sup>.

٤- وفي موضوع تخصيص القرآن بالسنة: ﴿حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا هشام عن قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه عن علي رضي الله

(١) الشيباني، المسند ج ١، ص ٢٦٥، ٢٣٨٧؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٣١.

(٢) المسند، ج ٤، ص ٢٢٨، ١٨٠٣٧؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٣٥.

(٣) المسند، ج ٢، ص ٢٨، ٤٨٢٥؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ١٦٥.

عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بَوْلُ الْغُلَامِ يُنْضَحُ عَلَيْهِ وَبَوْلُ الْجَارِيَةِ يُغَسَلُ  
قال قتادة هذا ما لم يطعمَ فإذا طعمَ غُسلَ بَوْلُهُمَا ﴿(١)﴾.

٥- وفي فصل فتاوى إمام المفتين: ﴿حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا أبو عامرٍ ثنا زهيرٌ عن  
عبد الله بن محمدٍ عن عمرو بن شريحٍ أنا سعيد بن سعد بن عبادة عن أبيه عن جدِّه  
عن سعد بن عبادة أنَّ رجلاً من الأنصارِ أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أخبرنا  
عن يومِ الجمعةِ ماذا فيه من الخيرِ قال فيه خمسٌ خلالٍ فيه خلق آدمُ وفيه هبط آدمُ وفيه  
توفي آدمُ وفيه ساعةٌ لا يسألُ اللهَ عبدٌ فيها شيئاً إلا آتاهُ اللهُ إياهُ ما لم يسألْ مأثماً أو  
قطيعةً رجمٍ وفيه تقومُ الساعةُ ما من ملكٍ مقرَّبٍ ولا سماءٍ ولا أرضٍ ولا جبالٍ ولا حجرٍ إلا  
وهو يُشفقُ من يومِ الجمعةِ ﴿(٢)﴾.

٦- ﴿حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن عبد الله بن الزبيرِ ثنا مرة بن معبدٍ عن يزيد بن  
أبي كبشة عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال جاء رجلٌ إلى النبي صلى الله عليه  
وسلم فقال يا رسولَ الله انى صليتُ فلم أدِرْ أشفعتُ أم أوترتُ فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم إياي وان يتلعبَ بكمُ الشيطانُ في صلاتِكُم من صلى مِنْكُمْ فلم يَدِرْ أشفعَ أو  
أوترَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ فَإِنَّهُمَا تَمَامُ صَلَاتِهِ ﴿(٣)﴾.

٧- وفي فصل أدلة أخرى على وجوب إتباع أقوال الصحابة: ﴿عن عبد الرحمن بن عمرو  
السلمي انه سمع العرياض بن سارية قال وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَوْعِظَةً  
دَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ فُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ان هذه لموعظة مؤدع فماذا تعهد  
إلينا قال قد تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي الا هالكٌ ومن يعش  
منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين

(١) المسند، ج ١، ص ٧٦، ٥٦٣؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٧٢.

(٢) المسند، ج ٥، ص ٢٨٤، ٢٢٥١٠؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٨٦.

(٣) المسند، ج ١، ص ٦٣، ٤٥٠؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٨٦.



وَعَلَيْكُمْ بِالطَّاعَةِ وَإِنِ عَبْدًا حَبَشِيًّا عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ فَإِنَّمَا الْمُؤْمِنُ كَالْجَمَلِ الْأَنْفِ حَيْثُمَا انْقَبَدَ انْقَادًا<sup>(١)</sup>.

٨- وفي فصل مستطرد من فتاويه صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم: ﴿حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا محمد بن أبي الوضاح حدثني العلاء بن عبد الله بن رافع ثنا حنان بن حارجه عن عبد الله بن عمرو قال جاء أعرابي ملوي جرئ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أخبرنا عن الهجرة إليك أينما كنت أو لقوم خاصة أم إلى أرض معلومة أم إذا مت انقطعت<sup>(٢)</sup>﴾.

١٠- ولمزيد من التفصيل في الأحاديث التي صرح بها من مسند أحمد ينظر اعلام الموقعين<sup>(٣)</sup>.

**والأحاديث أخذها من المسند ولم يصرح به هي ستة وأربعون حديثاً:**

١- وتحت عنوان وصح عنه أي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: ﴿حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد ثنا المسعودي عن علقمة بن مرثد عن بن بريدة عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أنى أحب الخيل ففي الجنة خيل قال ان يُدخلك الله الجنة فلا تشاء ان تزكب فرساً من ياقوته حمراء تطير بك في أي الجنة شئت

(١) المسند، ج ٤، ص ١٢٦، ١٧١٨٢؛ اعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٤٠.

(٢) المسند، ج ٢، ص ٢٢٤، ٧٠٩٥؛ اعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٧٣.

(٣) ج ١، ص ١٢٠، ١٣٣، ١٣٧، ١٧٤، ١٥٨، ١٧٧، ١٧٨، ١٨٧، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٤٨، ٣٥٣، ج ٢، ص ٤٤، ٤٢٤، ١٩٠، ٣٠٣، ٣٥٢، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٥٢، ٣٥٩، ٣٦٩، ٣٧٥، ٣٧٢، ٣٧٦، ٤٠٤، ٤٢٤، ج ٣، ص ٣١، ١٤٠، ١١٦، ١٤٠، ١٤٨، ١٦٥، ١٦٦، ٢٣٩، ٣٨٧، ٣٨٨، ج ٤، ص ٨٢، ١٤٠، ١٤١، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٨٦، ٢٨٧، ٢٩١، ٢٩٠، ٢٩٧، ٢٩٨، ٣٠٧، ٣٠٤، ٣٠٨، ٣١٠، ٣١١، ٣١٣، ٣١٤، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٤٢، ٣٤٥، ٣٤٤، ٣٤٦، ٣٤٨، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥٣، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٥، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠١، ٤٠٤، ٤٠٧، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤١٠، ٤١١، ٤١٢، ٤١٣، ٤١٤.

الَا رَكِبْتَ وَأَتَاهُ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفِي الْجَنَّةِ إِبِلٌ قَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنْ يُدْخِلَكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ كَانَ لَكَ فِيهَا مَا اشْتَهَيْتَ نَفْسِكَ وَلَدَّتْ عَيْنُكَ<sup>(١)</sup>.

٢- وفي موضوع فتاوى إمام المفتين: ﴿حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يزيد بن هارون ثنا حماد بن سلمة عن الربير أبي عبد السلام عن أيوب بن عبد الله بن مكرز عن وابصة بن معبد قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أريد أن لا ادع شيئاً من البرِّ والإثم الا سألتُه عنه وإذا عنده جمعٌ فدَهَبْتُ أَتَخَطَّى النَّاسَ فَقَالُوا إِلَيْكَ يَا وَابِصَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْكَ يَا وَابِصَةُ فَقُلْتُ أَنَا وَابِصَةُ دَعَوَنِي أَدْنُو مِنْهُ فَإِنَّهُ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ إِنْ أَدْنُو مِنْهُ فَقَالَ لِي ادْنُ يَا وَابِصَةُ ادْنُ يَا وَابِصَةُ فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى مَسَّتْ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ فَقَالَ يَا وَابِصَةُ أَخْبِرْكَ مَا جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنْهُ أَوْ تَسْأَلُنِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخْبَرَنِي قَالَ جِئْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ قُلْتُ نَعَمْ فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ فَجَعَلَ يَنْكُثُ بِهَا فِي صَدْرِي وَيَقُولُ يَا وَابِصَةُ اسْتَفْتِ نَفْسَكَ الْبِرُّ مَا أَطْمَأَنَّ إِلَيْهِ الْقَلْبُ وَأَطْمَأَنَّتْ إِلَيْهِ النَّفْسُ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي الْقَلْبِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسَ قَالَ سُفْيَانُ وَأَفْتَوْكَ<sup>(٢)</sup>.

٣- ﴿حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا هاشمٌ ثنا الفرج بن فضالة ثنا علي بن أبي طلحة عن أبي هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لأي شيء سمى يوم الجمعة قال لأن فيها طُبِعَتْ طِينَةُ أَبِيكَ آدَمَ وَفِيهَا الصَّغْفَةُ وَالْبَعْنَةُ وَفِيهَا الْبَطْشَةُ وَفِي آخِرِ ثَلَاثِ سَاعَاتٍ مِنْهَا سَاعَةٌ مِنْ دَعَا اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا اسْتُجِيبَ لَهُ<sup>(٣)</sup>.

٤- ﴿حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا أسود بن عامرٍ حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن إسحاق عن سعيد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ بجدارٍ أو حائطٍ مائلٍ فأسرع المشي فقليل له فقال أني أكره موت الفوات<sup>(٤)</sup>.

٥- ﴿حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا حسنٌ ثنا بن لهيعة حدثني حيي بن عبد الله أن أبا عبد الرحمن حدثه عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرَ فتانَ القُبُورِ

<sup>١</sup> المسند، ج ٥، ص ٣٥٢، ٢٣٠٣٢؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٧٥.

<sup>٢</sup> المسند، ج ٤، ص ٢٢٨، ١٨٠٣٠؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٧٦.

<sup>(٣)</sup> المسند، ج ٢، ص ٣١١، ٨٠٨٨؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٨٦.

<sup>(٤)</sup> المسند، ج ٢، ص ٣٥٦، ٨٦٥١؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٨٨.

فقال عُمَرُ أَتَرُدُّ عَلَيْنَا عُقُولُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ كَهَيْئَتِكُمْ الْيَوْمَ فَقَالَ عُمَرُ بِفِيهِ الْحَجَرُ ﴿١﴾.

٦- ولمزيد من التفصيل في الأحاديث التي أخذها دون التصريح بها ينظر اعلام الموقعين<sup>(٢)</sup>.

و . مسند عبد بن حميد<sup>(٣)</sup> (ت ٢٤٩ هـ / ٨٦٣ م)<sup>(٤)</sup>:

تضمن هذا الكتاب على أحاديث مرتبة على مسانيد رواتها من الصحابة، وقد بلغ عدد هؤلاء الصحابة (١٤٨) صحابياً، وجملة النصوص الواردة في الكتاب هي (١٥٩٨) نصاً مسنداً. والجدير بالذكر أن هذا الكتاب الذي بين أيدينا ليس هو الكتاب الذي وضعه المؤلف وإنما هو منتقى منه ويسمى المنتخب<sup>(٥)</sup>.

صرح به بقوله:

١- ﴿وقد روينا في مسند عبد بن حميد ثنا عبد الرزاق ثنا سفيان الثوري عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) المسند، ج ٢، ص ١٧٢، ٦٦٠٣، أعلام الموقعين ج ٤، ص ٢٨٨.

(٢) ج ٤، ص ٢٩٣، ٤٩٤، ٤٩٥، ٤٩٨، ٣٠٠، ٣٠١، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣١١، ٣١٢، ٣١٥، ٣١٦، ٣٢٠، ٣٢٢، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٣٨، ٣٤٣، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٨٠، ٣٨٢، ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٩، ٤٠٤.

(٣) مطبوع تحقيق: صبحي السامرائي، ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة، ط ١، القاهرة، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨ م، عدد المجلدات ١.

(٤) عبد بن حميد الحافظ أبو محمد كان إماماً عالماً في الحديث والتفسير وماهراً في العلوم صاحب المسند والتفسير توفي سنة تسع وأربعين ومائتين. تاريخ الإسلام، ج ١٨، ص ٢٦؛ الداودي، احمد بن محمد الأذنوي، (ت ٩٤٥ هـ / ١٥٣٨ م)، طبقات المفسرين، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، ط ١، (السعودية، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٧ م)، ج ١، ص ٣٤؛ العبر، ج ٤، ص ٤٥٤.

(٥) العسقلاني، أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد ابن حجر، (ت ٨٥٢ هـ / ١٤٤٨ م)، المعجم المفهرس أوتجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، تحقيق: محمد شكور محمود الحاجي أمير الميادين، مؤسسة الرسالة، ط ١، (بيروت، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م)، ج ١، ص ٢٠١.

من قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار<sup>(١)</sup>. ولم أجد الحديث في مسند عبد بن حميد المطبوع.

٢- ﴿روينا عن عبد بن حميد ثنا أبو أسامة عن نافع عن عمر الجمحي عن ابن أبي مليكة قال قال أبو بكر رضي الله عنه أي أرض تغلني وأي سماء تظلني إن قلت في آية من كتاب الله برأبي أو بما لا أعلم<sup>(٢)</sup>. ولم أجد الحديث أيضا.

ز. مسند البزار<sup>(٣)</sup> (ت ٢٩٢ هـ / ٩٠٤ م) (٤):

أخذ منه وصرح به بقوله: "كما في مسند البزار"<sup>(٥)</sup>.

١- ﴿حدثنا أحمد بن عبدة قال نا سفيان عن سالم أبي النضر عن بسر بن سعيد قال أرسلني أبو جهيم إلى زيد بن خالد أسأله عن المار بين يدي المصلي فقال سمعت رسول الله يقول لو يَعْلَمُ الْمَارُ بين يدي المصلي مَاذَا عَلَيْهِ لَكَانَ ان يقوم أَرْبَعِينَ خَرِيفًا خَيْرَ له من ان يَمُرَّ بين يَدَيْهِ<sup>(٦)</sup>.

ح. مسند أبو يعلى<sup>(٧)</sup> الموصلي (ت ٣٠٧ هـ) (١):

(١) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٥٣.

(٢) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٥٤.

(٣) مطبوع تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن بيروت، ط ١، ١٤٠٩. ١٠ مجلدات.

(٤) الحافظ أبو بكر البزار أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري صاحب المسند الكبير في ربيع الأول بالرملة روى عن هذبة بن خالد وأقرانه وحدث في آخر عمره بأصبهان والعراق والشام قال الدارقطني ثقة يخطئ ويتكل على حفظه وقال في المغني أحمد بن عمرو وأبو بكر البزار الحافظ صاحب المسند صدوق، توفي بالرملة في ربيع الأول سنة اثنتين وتسعين ومائتين. الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٢، ص ٥٩؛ العبر، ج ٢، ص ٩٨؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ج ٣، ص ٢٠٨.

(٥) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٤٠٧.

(٦) مسند البزار، ج ٩، ص ٢٣٩، ٣٧٨٢؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٤٠٧.

(٧) مطبوع تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، ط ١، دمشق، ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م، عدد الأجزاء،

نقل منه وصرح به بقوله: ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده فقال ﴿ ثنا محمد بن بكار ثنا زافر عن أبي علي قال كنت عند محارب بن دثار فاختمت إليه رجلان فشهد علي أحدهما شاهد فقال الرجل لقد شهد علي بزور ولئن سئلت عنه ليزكين وكان محارب متكئا فجلس ثم قال سمعت عبد الله بن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - لا تزول قدما شاهد الزور من مكانهما حتى يوجب الله له النار وللحديث طرق إلى محارب﴾<sup>(٢)</sup>.

ي- مصنف عبد الرزاق<sup>(٣)</sup> (ت ٢١١هـ/٨٢٦م)<sup>(٤)</sup> : أخذ منه وذكره بقوله:

١- قال عبد الرزاق في مصنفه أنبأنا ابن جريج قال أخبرني ابن طاوس عن أبيه انه كان يقول الحلف بالطلاق ليس شيئا<sup>(٥)</sup>.

٢- وأما أثر شريح ففي مصنف عبد الرزاق عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن شريح انه خوصم إليه في رجل طلق امرأته إن أحدث في الإسلام حدثا فاكتري بغلا إلى حمام أعين فتعدى به إصبهان فباعه واشترى به خمرا فقال شريح إن شئتم شهدتم عليه انه طلقها فجعلوا يرددون عليه القصة ويردد عليهم فلم يره حدثا ولا متعلق لقول الراوي إما محمد إما هشام فلم يره حدثا فإنما ذلك ظن منه قال أبو محمد وأي حدث أعظم ممن تعدى من

---

(١) أبو يعلى الموصلي أحمد بن علي المثني بن يحيى التميمي الحافظ صاحب المسند روى عن علي بن الجعد وغسان بن الربيع والكبار وصنف التصانيف وكان ثقة صالحا متقنا توفي سنة سبع وثلاثمائة وله تسع وتسعون سنة. ابن ، كثير، البداية والنهاية، ج ١١، ص ١٣٠. الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٣، ص ٢٠٠ ؛ ابن العماد، شذرات الذهب ج ٢، ص ٢٥٠.

(٢) الموصلي، مسند أبي يعلى ، ج ١٠، ص ٣٩، ٥٦٧٢ ؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٢١.

(٣) مطبوع تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ، ١٤٠٣هـ، ١١ مجلد.

(٤) عبد الرزاق بن همام اليماني الصنعاني الحميري صاحب المصنفات والتفسير روى عنه سفيان بن عيينة والإمام أحمد ويحيى بن معين، قيل ما رحل إلى أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما رحل إليه توفي سنة إحدى عشر ومائتين . السمعاني، الأنساب، ج ٣، ص ٥٥٦ ؛ الداودي، طبقات المفسرين ج ١، ص ٢٩.

(٥) الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، ج ٦، ص ٤٠٦، ١١٤٠١ ؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٩٨.

حمام أعين وهو على مسيرة أميال يسيره من الكوفة إلى أصبهان ثم باع بغل مسلم ظلما واشترى به خمرا<sup>(١)</sup>.

ونقل منه أقوال مسندة للصحابة والتابعين في ثلاثة وعشرين موضعا ولم يصرح به:

١- أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن سماك بن الفضل عن وهب بن منبه عن الحكم بن مسعود الثقفي قال قضى عمر بن الخطاب في امرأة توفيت وتركت زوجها وأمها وإخوتها لأمها وإخوتها لأبيها وأمها فأشرك عمر بين الإخوة للأم والإخوة للأب والأم في الثلث فقال له رجل إنك لم تشرك بينهم عام كذا وكذا فقال عمر تلك على ما قضينا يومئذ وهذه على ما قضينا<sup>(٢)</sup>.

٢- أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا بن أبي سبرة عن أبي الزناد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال قال عمر تجوز شهادة الوالد لولده والولد لوالده والأخ لأخيه إذا كانوا عدولا لم يقل الله حين قال ﴿ممن ترضون من الشهداء﴾ إلا أن يكون والدا أو ولدا أو أبا<sup>(٣)</sup>.

٣- عبد الرزاق عن بن جريج والثوري قالا أخبرنا جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا قال ينكح العبد اثنتين<sup>(٤)</sup>.

٤- عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عكرمة أن عمر بن الخطاب شاور الناس في جلد الخمر وقال إن الناس قد شربوها واجتروا عليها فقال له علي إن السكران إذا سكر هذى وإذا هذى افتري فاجعله حد الفرية فجعله عمر حد الفرية ثمانين<sup>(٥)</sup>.

---

(١) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٩٨، ٩٩.

(٢) الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، ج ١٠، ص ٢٤٩، ١٩٠٠٥؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١١١.

(٣) مصنف عبد الرزاق، ج ٨، ص ٣٤٣، ١٥٤٧١؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١١٣.

(٤) مصنف عبد الرزاق، ج ٧، ص ٢٧٤، ١٣١٣٣؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٠٩.

(٥) مصنف عبد الرزاق ج ٧، ص ٣٧٨، ١٣٥٤٢؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢١١.

٥- أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا بن عيينة عن شبيب بن غرقدة قال سمعت شريحا أجاز لامرأة شهادة أبيها وزوجها فقال له الرجل إنه أبوها وزوجها فقال له شريح فمن يشهد للمرأة إلا أبوها وزوجها<sup>(١)</sup>.

٦- أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن موسى بن أبي شيبه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أبطل شهادة رجل في كذبة<sup>(٢)</sup>.

٧- ولمزيد من التفصيل في موارد ابن القيم من مصنف عبد الرزاق ينظر اعلام الموقعين<sup>(٣)</sup>.

ك- مسند أبي بكر بن أبي شيبه<sup>(٤)</sup> (٢٣٥/٨٤٩م)<sup>(٥)</sup>: نقل أنه أخذ منه وذكره بقوله: "

١- وأما حديث أبي هريرة ففي المسند للإمام احمد ومسند أبي بكر بن أبي شيبه". عن أبي هريرة قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحل والمحل له. وسند الحديث ﴿حدثنا بن نمير عن مجالد عن عامر عن جابر بن عبد الله عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله المحل والمحل له﴾<sup>(٦)</sup>.

وأخذ منه بذكر المصنف فقط:

---

(١) مصنف عبد الرزاق، ج٨، ص٣٤٤، ١٥٤٧٣؛ اعلام الموقعين، ج١، ص١١٤.

(٢) مصنف عبد الرزاق، ج١١، ص١٥٩، ٢٠١٩٧؛ اعلام الموقعين، ج١، ص١٢٠.

(٣) ج١، ص٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٥، ٢٥٧، ٣٦٧، ٣٧٩، ٣٨٠، ج٣، ص٣٢، ٤٠، ٦٠، ١٩٥، ج٤، ص٩٨، ٩٩، ١٣٧، ٣٥٠.

(٤) مطبوع تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، ط١، الرياض، ١٤٠٩هـ، ٧ مجلدات.

(٥) أبو بكر بن أبي شيبه وهو الإمام أحد الأعلام عبد الله بن محمد بن أبي شيبه إبراهيم بن عثمان العبسي الكوفي صاحب التصانيف الكبار سمع من شريك فمن بعده قال أبو زرعة ما رأيت أحفظ منه وقال أبو عبيد انتهى علم الحديث إلى أربعة أبو بكر بن أبي شيبه وهو أسردهم له وابن معين وهو أحفظهم له وابن المديني وهو أعلمهم به وأحمد بن حنبل وهو أفقههم فيه، وقال الخطيب كان متقنا حافظا صنف المسند والأحكام والتفسير وتوفي سنة خمس وثلاثين ومائتين. الذهبي، العبر، ج١، ص٤٢١؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، ج١٧، ٢٣٧؛ شذرات الذهب، ج٢، ص٨٥.

(٦) ابن أبي شيبه مصنف ابن أبي شيبه ج٧، ص٢٩٢، ٣٦١٩٣؛ اعلام الموقعين، ج٣، ص٤٤.

- ٢- ﴿حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن المغيرة الثقفي قال سمعت الشعبي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشفيغ أولى من الجار والجار أولى من الجنب﴾<sup>(١)</sup>.
- ٣- ﴿حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالاً فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا﴾<sup>(٢)</sup>.

### ونقل منه أقوالاً للصحابة والتابعين:

- ٤- حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن خالد بن معدان عن أبي زياد مولى آل دراج ما رأيت فقسيت فإني لم أنس أباً بكر كان إذا قام في الصلاة قال هكذا فوضع اليمنى على اليسرى<sup>(٣)</sup>.
- ٥- وقال أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن يزيد ابن حبيب عن معمر بن أبي حبيبة مولى بنت صفوان عن عبيد بن رفاعة عن أبيه رفاعة بن رافع قال بينما أنا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذا دخل عليه رجل فقال يا أمير المؤمنين هذا زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد برأيه في الغسل من الجنابة فقال عمر علي به فجداء زيد فلما رآه عمر فقال عمر أي عدو نفسه قد بلغت أن تفتي الناس برأيك فقال يا أمير المؤمنين والله ما فعلت ولكن سمعت من أعمامي حديثاً فحدثت به<sup>(٤)</sup>.
- ٦- وقال أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال قال عبد الله بن مسعود علماؤكم يذهبون ويتخذ الناس رؤساء جهالاً يقيسون الأمور برأيهم<sup>(٥)</sup>.

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ٤، ص ٥١٨، ٢٢٧٢٢؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٤٦.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ٧، ص ٥٠٥، رقم ٣٧٥٩٠؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٥٢.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج ١، ص ٣٤٣، ٣٩٤٦؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٤٠١.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ج ١، ص ٨٥، ٩٤٧؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٥٦.

(٥) مصنف أبي بكر بن أبي شيبة، ج ١، ص ٥٧؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٥٧.



٧- ولمزيد من التفصيل ينظر اعلام الموقعين<sup>(١)</sup>.

ل- المترجم<sup>(٢)</sup>: للحافظ الجوزجاني<sup>(٣)</sup> (ت ٢٥٩هـ/٨٧٢م). وهو شرح لمسائل إسماعيل بن سعيد الشالنجي. قال: "ففي مسائل إسماعيل بن سعيد الشالنجي التي شرحها السعدي بكتاب سماه المترجم"<sup>(٤)</sup>. أخذ منه أحاديث مسندة للصحابة وصرح به.

١- وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني في المترجم له ثنا صفوان بن صالح ثنا عمر بن عبد الواحد عن الاوزاعي قال حدثني حسن بن الحسن قال حدثني بكر بن عبد الله المزني قال حدثني رفيع قال كنت أنا وامراتي مملوكين لامرأة من الانصار فحلفت بالهدى والعتاقة أن تفرق بيننا فأتيت امرأة من أزواج النبي صلى الله عليه وسلم - فذكرت لها ذلك فأرسلت إليها أن كفرى عن يمينك فأبت ثم أتيت زينب وأم سلمة فذكرت ذلك لهما فأرسلتا إليها أن كفرى عن يمينك فأبت فأتيت ابن عمر فذكرت له فأرسل إليها ابن عمر أن كفرى عن يمينك فأبت.<sup>(٥)</sup>

٢- قال الموقعون قال ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني ثنا خالد بن يزيد بن أسد القسري ثنا جميع بن عبد الحميد الجعفي عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري وابن عمر قال كنا معاشر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - نرى الاستثناء جائزا في كل شئ إلا في الطلاق والعتاق<sup>(٦)</sup>.

(١) ج ١، ص ٥٧، ٦٩، ١١٤، ٢٥٤، ج ٢، ص ٢٨٢، ج ٣، ١٢٩، ج ٤، ص ٥١، ٥٢، ٥٣.

(٢) الكتاب مفقود.

(٣) إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني الحافظ صاحب الجرح والتعديل روى عنه أبو داود والترمذي والنسائي ووثقه النسائي كان يحدث على المنبر بدمشق وتوفي رحمه الله سنة تسع وخمسين ومائتين.

الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ١، ص ٣١٩.

(٤) اعلام الموقعين، ج ٣، ص ١١.

(٥) المصدر نفسه، ج ٣، ص ٥٦.

(٦) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٦٢.

٣- وقال إبراهيم الجوزجاني وبه أقول لما حدثنا شبابة بن سوار ثنا شعبة عن يحيى بن الحصين قال سمعت طارق بن شهاب يقول لطم أبو بكر رجلا يوما لكمة فقال له اقتص فعفا الرجل<sup>(١)</sup>.

٤- وقال الجوزجاني في مترجمه حدثني صفوان ثنا عمر قال سئل الازاعي رحمه الله عن رجل حلف والله لأفعلن كذا وكذا ثم سكت ساعة لا يتكلم ولا يحدث نفسه بالاستثناء فيقول له إنسان الى جانبه قل إن شاء الله فقال إن شاء الله يكفر عن يمينه فقال اراه قد استثنى<sup>(٢)</sup>.

٥- قال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني في كتابه المترجم "له باب في القصاص من اللطمة والضربة حدثني إسماعيل ابن سعيد قال سألت أحمد بن حنبل عن القصاص من اللطمة والضربة فقال عليه القود من اللطمة والضربة"<sup>(٣)</sup>.

م - **علل الترمذي**<sup>(٤)</sup>: أخذ منه وذكره بالإسم بقوله: "وقال الترمذي في كتاب العلل".

١- وسألت محمدا عن حديث عبد الله بن صالح حدثني الليث عن مشرح بن هاعان عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم بالتيس المستعار وهو المحل والمحل له لعن الله المحل والمحل له<sup>(٥)</sup>.

ع- **حلية الأولياء**<sup>(٦)</sup> **لأبي نعيم**<sup>(١)</sup>، (ت ١١٧٤/هـ ٤٣٠م): أخذ منه وصرح باسم مؤلفه دون اسم الكتاب بقوله: "ما رواه الطبراني وأبو نعيم وغيرهما عن حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى

(١) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣١٩.

(٢) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٧٩.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣١٩.

(٤) ولم يصل إلينا هذا الكتاب في صورته الاصلية، بل يوجد ترتيبه على أبواب الفقه، رتبته أبو طالب القاضي الفقيه، (ت ١١٧٤/هـ ٥٧٠م)، مطبوع، تحقيق صبحي السامرائي وآخرون، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ط ١، ١٤٠٩هـ، مجلد واحد.

قال الفقيه القاضي أبو طالب وفقه الله هذا كتاب قصرت فيه ترتيب كتاب العلل لأبي عيسى الترمذي رحمه الله على نسق كتاب الجامع له حتى يسهل فيه طلب الحديث للقاضي، العلل، ج ١، ص ١٩.

(٥) العلل، ج ١، ص ١٦١، ٢٧٤؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٤٥.

(٦) مطبوع، دار الكتاب العربي، ط ٤، بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٠ مجلدات.

عنه يا معشر القراء أسلكوا الطريق فلئن سلكنتموه لقد سبقتم سبعا بعيدا ولئن أخذتم يمينا  
وشمالا لقد ضللتكم ضلالا بعيدا" (٢).

## المطلب الثاني

### كتب التفسير

---

(١) أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران أبو نعيم الحافظ سبط محمد بن يوسف بن  
البناء الأصبهاني الصوفي صاحب كتاب حلية الأولياء كان من أعلام المحدثين وأكابر الحفاظ المفيدین اخذ  
عن الأفاضل واخذوا عنه وانتفعوا به وكتابه الحلية من احسن الكتب توفي سنة ثلاثين وأربع مائة. ابن  
الوردی، تاریخ ابن الوردی، ج ١، ص ٣٣٤ ؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ج ٧، ص ٥٢ ؛ اليافعي، مرآة  
الجنان، ج ٣، ص ٥٢.

(٢) ابو نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني، (ت ٤٣٠هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتاب  
العربي، ط ٤، (بيروت، ١٤٠٥هـ)، ج ١، ص ٢٨٠ ؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٣٩.

أ- تفسير علي بن أبي طلحة (ت ١٤٣هـ / ٧٦٠م)<sup>(١)</sup>: نقل ابن القيم من هذا التفسير بقوله: "وفي تفسير علي بن أبي طلحة عن ابن عباس"<sup>(٢)</sup>. ويبدو أن التفسير مفقود منذ زمن بعيد. لقول أحمد بن حنبل كان في مصر صحيفة واحدة من التفسير قد رواها علي بن أبي طلحة<sup>(٣)</sup>. ولكن أكثر روايات علي بن أبي طلحة في تفسير الطبري.

١- وفي تفسير علي بن أبي طلحة عن ابن عباس. وفي الطبري:

حدثني المثنى قال ثنا عبد الله بن صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قال كلمة طيبة شهادة أن لا إله إلا الله كشجرة طيبة وهو المؤمن أصلها ثابت قول لا إله إلا الله في قلب المؤمن وفرعها في السماء يقول يرفع بها عمل المؤمن إلى السماء<sup>(٤)</sup>.

٢- حدثني علي قال ثنا عبد الله عن علي عن ابن عباس قوله ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا ثم قال فمن تاب وأصلح فشهادته في كتاب الله تقبل<sup>(٥)</sup>.

أخذ روايات في التفسير لعلي بن أبي طلحة ولم يصرح بمصدرها وبعد البحث وجدتها في تفسير الطبري منها:

٣- حدثنا علي قال ثنا أبو صالح قال ثني معاوية عن علي عن ابن عباس قوله لا تقدموا بين يدي الله ورسوله يقول لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة<sup>(١)</sup>.

---

(١) علي بن أبي طلحة سالم بن مخارق مولى العباس أبو الحسن الهاشمي الجزري كان من كبار التابعين عالما بالقرآن ومعانيه وأحكامه قال أحمد بن حنبل كان في مصر صحيفة واحدة من التفسير قد رواها علي بن أبي طلحة من رحل من طالبي التفسير لتحصيلها لا يعد كثيرا وقد اعتمد البخاري ما نقله عن ابن عباس على هذه النسخة الشريفة وأخذ التفسير عن مجاهد وعن سعيد بن جبير. ومات علي بن أبي طلحة سنة ثلاث وأربعين ومائة. الخطيب، تاريخ بغداد، ج ١١، ص ٤٢٨؛ الداودي، طبقات المفسرين، ج ١، ص ٢٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٩، ص ٢٢٦.

(٢) أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٧٢.

(٣) طبقات المفسرين، ج ١، ص ٢٤.

(٤) الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١٣، ص ٢٠٣؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٧٢.

(٥) جامع البيان، ج ١٨، ص ٨٠؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٢٥.

٤- وقال علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا ثم قال إلا الذين تابوا فمن تاب وأصلح فشهادته في كتاب الله تقبل. (٢).

ب- تفسير عبد الرزاق (٣) (ت ٢١١هـ/٨٢٦م) (٤): نقل ابن القيم من تفسير عبد الرزاق وذكره بقوله: قال عبد الرزاق في تفسيره أنا معمر عن الحسن في قوله تعالى ﴿فاستمتعوا بخلاقهم﴾ قال بذنبهم ويروي عن أبي هريرة وقال ابن عباس استمتعوا بنصيبهم من الآخرة في الدنيا وقال آخرون بنصيبهم من الدنيا ﴿٥).

ج- تفسير سنيد بن داود (ت ٢٢٦هـ/٨٧٩م) (٦): والكتاب مفقود. نقل ابن القيم من تفسير سنيد بن داود ثلاث روايات ووصفه بالمشهور في أحدها بقوله: "ذكره عنه سنيد بن داود في تفسيره في سورة النور، قال سنيد بن داود في تفسيره المشهور" (٧).

---

(١) جامع البيان ، ج٢٦، ص١١٦؛ أعلام الموقعين، ج١، ص٥١.

(٢) جامع البيان ، ج١٨، ص٨٠؛ أعلام الموقعين، ج١، ص١٢٥.

(٣) مطبوع تحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

(٤) عبد الرزاق بن همام اليماني الصنعاني الحميري صاحب المصنفات والتفسير روى عنه سفيان بن عيينة والإمام أحمد ويحيى بن معين، قيل ما رحل إلى أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما رحل إليه توفي سنة إحدى عشر ومائتين. السمعاني، الأنساب، ج٣، ص٥٥٦؛ الداودي، طبقات المفسرين ج١، ص٢٩.

(٥) الصنعاني، تفسير عبد الرزاق، ج٣، ص١٥٨، ١١٠٨؛ أعلام الموقعين، ج١، ص١٣٥.

(٦) الإمام الحافظ محدث الثغر أبو علي حسين بن داود ولقبه سنيد وبه اشتهر المصيصي المحتسب صاحب التفسير الكبير أحد أوعية العلم والأثر تكلم فيه أحمد وغيره ووثقه ابن حبان والخطيب البغدادي قاله ابن ناصر الدين، قال الذهبي: قلت مشاه الناس وحملوا عنه وما هو بذاك المتقن مات في سنة ست وعشرين ومئتين خرج له ابن ماجه حديثا واحدا. سير أعلام النبلاء، ج١٠، ص٦٢٧؛ شذرات الذهب، ج٢، ص٥٩.

(٧) أعلام الموقعين، ج١، ص٢٧٩. ج٣، ص٦٠، ج٤، ص١٠٠، ١١٦.

١- كما ذكره سنيد بن داود في تفسيره في أول سورة النور عنه بإسناده أنه سئل عن رجل حلف بالطلاق انه لا يكلم أخاه فكلمه فلم ير ذلك طلاقا ثم قرأ ولا تتبعوا خطوات الشيطان<sup>(١)</sup>.

٢- قال سنيد بن داود في تفسيره المشهور في قوله تعالى ﴿يا ايها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر﴾ حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن سليمان التيمي عن ابي مجلز في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن يتبع خطوات الشيطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر قال النذور في المعاصي<sup>(٢)</sup>.

٣- كما ذكره عنه سنيد بن داود في تفسيره في سورة النور عند قوله يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا خطوات الشيطان ومن العجب أنكم قلتم إذا قال إن شفى الله مريضى فعلي صوم شهر أو صدقة أو حجة لزمه لأنه قاصد للنذر فإذا قال إن كلمت فلانا فعلي صوم أو صدقة لم يلزمه لأنه نذر لجاج وغضب فهو يمين فيه كفارة اليمين<sup>(٣)</sup>.

#### وذكر أقوالا لسنيد بن داود دون ذكر المصدر:

١- حدثنا سنيد بن داود ثنا يحيى بن زكريا مولى ابن أبي زائدة عن إسماعيل بن خالد عن الشعبي قال أتى زيد بن ثابت قوم فسألوه عن أشياء فأخبرهم بها فكتبوها ثم قالوا لو أخبرناه فأتوه فأخبروه فقال اعذرا لعل كل شيء حدثتكم خطأ إنما اجتهدت لكم برأيي<sup>(٤)</sup>.

٢- وقال سنيد بن داود حدثنا محمد بن فضل عن سالم بن أبي حفصة عن منذر الثوري عن الربيع بن خيثم أنه قال قال عبد الله ما علمك الله في كتابه فاحمد الله وما استأثر به

(١) المصدر نفسه، ج٤، ص١٠٠.

(٢) أعلام الموقعين، ج٤، ص١١٦.

(٣) المصدر نفسه، ج١، ص٢٧٩.

(٤) المصدر نفسه، ج١، ص٥٩.

عليك من علم فكله إلى عالمه ولا تتكلف فإن الله عز و جل يقول لنبيه قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين<sup>(١)</sup>.

د- وذكر بعض التفاسير أو أشار إليها في معرض كلامه وأخذ منها تفسير بعض الآيات منها:

١- تفسير الطبري<sup>(٢)</sup>(ت ٣١٠هـ/٩٢٢م)<sup>(٣)</sup>: أخذ ابن القيم قولاً للطبري في التفسير دون التصريح بالمصدر بقوله:

١- قال محمد بن جرير الطبري وقوله إن ربي على صراط مستقيم يقول إن ربي على طريق الحق يجازي المحسن من خلقه بإحسانه والمسيء بإساءته لا يظلم أحدا منهم شيئاً ولا يقبل منهم إلا الإسلام له والإيمان به ، كما حدثني المثنى قال ثنا أبو حذيفة قال ثنا شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد إن ربي على صراط مستقيم الحق<sup>(٤)</sup>.

الناسخ والمنسوخ<sup>(٥)</sup> لابن النحاس(ت ٣٣٨هـ/٩٤٩م)<sup>(١)</sup>:

---

(١) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٥٧.

(٢) والمقصود جامع البيان عن تأويل آي القرآن وهو مطبوع تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، ٣٠ مجلد.

(٣) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الإمام أبو جعفر الطبري كان مولده في سنة أربع وعشرين ومائتين وكان أسمر أعين مليح الوجه مديد القامة فصيح اللسان وروى الكثير عن الجم الغفير ورحل إلى الآفاق في طلب الحديث وصنف التاريخ الحافل وله التفسير الكامل الذي لا يوجد له نظير وغيرهما من المصنفات النافعة في الأصول والفروع ومن أحسن ذلك تهذيب الآثار، ومات عشية يوم الأحد ليومين بقيا من شهر شوال سنة عشر وثلاثمائة واجتمع في جنازته خلق لا يحصون. ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١١، ص ١٤٥؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٣، ص ٢٧٩؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ٢، ص ٢١٢؛ الداودي، طبقات المفسرين ، ج ١، ص ٥١.

(٤) الطبري، ج ١٢، ص ٦٠؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٦٢.

(٥) مطبوع تحقيق: د. محمد عبد السلام، دار الفلاح، ط ١، الكويت، ١٤٠٨هـ.

أخذ منه وصرح به بقوله: "قال أبو جعفر النحاس في كتاب الناسخ والمنسوخ هو إجماع من الصحابة" واللفظ الذي ذكره ابن النحاس: "وهذا يدخل في باب الإجماع لأنه لم ينكره عليه أحد من الصحابة"<sup>(٢)</sup>.

### الكشاف<sup>(٣)</sup> للزمخشري (ت ٥٣٨هـ)<sup>(٤)</sup>:

١- نقل منه وصرح به في معرض حديثه عن إحدى المسائل: "واستشكل صاحب الكشاف وجماعة معه هذا القول"<sup>(٥)</sup>.

٢- ونقل قول الزمخشري: "وقال الزمخشري المعنى لو لزم آياتنا لرفعناه بها فذكر المشيئة والمراد ما هي تابعة له ومسببة عنه كأنه قيل ولو لزمها لرفعناه بها"<sup>(١)</sup>.

---

(١) أحمد بن محمد بن إسماعيل العلامة أبو جعفر النحاس المصري النحوي المصري ناظر ابن الاعرابي ونفطويه ، إن تصانيفه تزيد على خمسين مصنفًا منها إعراب القرآن ومعاني القرآن والناسخ والمنسوخ والكافي في علم العربية والمقنع توفي سنة ثمان وثلاثين وثلاث مائة. الصفي، الوافي بالوفيات ج٧، ص ٢٣٧ ؛ اليافعي، مرآة الجنان ج٢، ص ٢٢٧ ؛ ابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، ج٣، ص ٣٠٠ ؛ ابن الخطيب، أحمد بن حسن بن علي (٧٤٠هـ )، الوفيات، تحقيق، عادل نويهض، دار الإقامة الجديدة ، ط٢، (بيروت، ١٩٧٨م)، ج١، ص ٢١٣.

(٢) ابن النحاس، الناسخ والمنسوخ، ج١، ص ٢٢٠ ؛ أعلام الموقعين، ج٢، ص ٨٩.

(٣) والمقصود الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، مطبوع تحقيق، عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت ، عدد الأجزاء ٤.

(٤) أبو القاسم محمود بن عمر بن محمد بن عمر الزمخشري اللغوي نسبة الى زمخشر وهي قرية من قرى خوارزم كبيرة مثل بليدة، وكان يضرب به المثل في علم الأدب والنحو لقي الأفاضل والكبار وصنف تصانيف في التفسير وشرح الأحاديث وفي اللغة يلقب بجار الله لأنه جاور بمكة زمانا ولد في شهر رجب سنة سبع وستين وأربعمائة وقال ابن خلكان في وفياته كان إمام عصره وكان متظاهرا بالإعتزال وله التصانيف البديعة منها الكشاف في التفسير والفائق في غريب الحديث وقد كانت وفاته في ليلة عرفة سنة ثمان وثلاثين وخمسائة. السمعاني، الأنساب ج٣، ص ١٦٣ ؛ الداودي، طبقات المفسرين ، ج١، ص ١٧٢.

(٥) الزمخشري ، الكشاف، ج١، ص ٢٤٠ ؛ أعلام الموقعين، ج١، ص ١٨٢.



## المبحث الرابع

### الموارد المدونة غير المسندة

المقصود بالموارد المدونة غير المسندة هي الروايات التي ليس فيها سند للرجال يصلها الى قائلها الأول وأغلب هذه الروايات جاءت عن غير الرسول صلى الله عليه وسلم.

---

(<sup>1</sup>) الكشاف، ج ٢، ص ١٦٧ ؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٦٧.

لقد اعتمد ابن القيم على الكثير من كتب المذاهب للإستدلال على آرائه الفقهية ولم يكن متحيزا الى مذهب معين بالرغم من اتباعه لمذهب الحنابلة الذي تتلمذ عليه، ولكن كان متبعا للأدلة التي عند المذاهب الفقهية في تحقيقه للمسائل واستنباط القول الراجح منها. وقد قمت بإحصاء موارد ابن القيم من كتب المذاهب حسب المنهج التالي:

١- ابتدأت بكتب الحنفية لأنها أقدم المذاهب ثم كتب المالكية ثم كتب الشافعية ثم الحنابلة ثم الظاهرية.

٢- رتبت الكتب داخل المذهب الواحد حسب أقدميتها من خلال وفيات مصنفها.

٣- بينت أسماء الكتب بالتفصيل وأسماء مصنفها كاملة، حيث ان ابن القيم رحمه الله أعطى الإسم الأول للكتاب فقط لكثير منها.

٤- أعطيت بطريقة موجزة فكرة عن الكتب وبينت إن كانت مطبوعة أو غير مطبوعة أو مخطوطة ومكان المخطوطات أو مفقودة.

٥- ثم بينت الكتب التي لم تندرج تحت مذهب معين.

## المطلب الأول

### كتب الحنفية

- ١- كتاب الأصل<sup>(١)</sup> لمحمد بن الحسن الشيباني، (ت ١٨٧هـ/ ٨٠٢م)<sup>(٢)</sup>:  
ذكره في معرض كلامه مع خصومه بقوله: "فإن قلت جوابنا إنا حللنا وحرمنا وقضينا بما في كتاب الأصل لمحمد بن الحسن"<sup>(٣)</sup>.
- ٢- الجامع الكبير<sup>(٤)</sup> لمحمد بن الحسن الشيباني : صرح بالأخذ عنه بقوله : "وروى محمد أيضا عن أبي حنيفة وأبي يوسف إلى أنه إلى الحرام أقرب وقد قال في الجامع الكبير يكره الشرب في آنية الذهب"<sup>(٥)</sup>.
- ٣- المخارج في الحيل لمحمد بن الحسن الشيباني: وسماه محمد بن الحسن المخارج من المضائق. جاء في مجلة الفقه الاسلامي الصادرة عن منظمة المؤتمر الإسلامي في جده:  
"وكتاب المخارج من الحيل . المنسوب للإمام محمد ، صاحب أبو حنيفة . الذي نشره

---

(١) مطبوع بتحقيق: أبو الوفاء الأفغاني عالم الكتب ط١، ١٠٤١هـ، ١٩٩٠م ، عدد المجلدات ٥. وهذا هو اقدم كتاب في الفقه الإسلامي، ويحتل في الفقه الحنفي نفس المكانة التي يحتلها كتاب الأم في الفقه الشافعي والمدونة في الفقه المالكي.

(٢) محمد بن الحسن بن فرقد بن أبو عبد الله الشيباني الإمام صاحب الإمام تكرر ذكره في الهداية والخلاصة أصله من دمشق من قرية حرسه قدم أبوه من العراق فولد محمد بواسط وصحب أبا حنيفة وأخذ عنه الفقه ثم عن أبي يوسف وصنف الكتب ونشر علم أبي ولي القضاء للرشيد بالرقعة فأقام بها مدة ثم عزل عنها ثم سار معه إلى الري وولاه القضاء بها فتوفي بها سنة سبع وثمانين ومائة وهو ابن ثمان وخمسين سنة في اليوم الذي مات فيه الكسائي. العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل، (ت ٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م)، لسان الميزان، تحقيق: دائرة المعارف النظامية، الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط٣، (بيروت، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م)، ج ٥، ص ١٢١؛ القرشي، عبد القادر بن أبي الوفاء، (ت ٧٧٥هـ)، طبقات الحنفية، مير محمد كتب خانة، (كراتشي، د.ت)، ج ٢، ص ٤٢.

(٣) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢١١.

(٤) مطبوع بتحقيق أبو الوفاء الأفغاني، طبعة باكستانيه ولم أعثر على النسخة.

(٥) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٤١.

المستشرق الألماني ، يوسف شخت<sup>(١)</sup> . ذكره في معرض كلامه عن الحيل بقوله: " ذكرها محمد بن الحسن في كتاب الحيل)<sup>(٢)</sup> . وذكر قول المصنف في موضع آخر بتسميته بقوله: "ونسميه وجوه المخارج من المضائق ولا نسميه بالحيل"<sup>(٣)</sup> .

٤- كتاب الحيل<sup>(٤)</sup> للخصاف (ت ٢٦١هـ / ٨٧٤م)<sup>(٥)</sup> : ذكره في معرض كلامه عن الحيل وذمها: (وقد بنى الخصاف كتابه في الحيل على هذا الحديث)<sup>(٦)</sup> . "واللفظ للخصاف يجوز يجوز أن يحتال الطالب بالمال على غريم المطلوب"<sup>(٧)</sup> .

٥- شرح القدوري<sup>(٨)</sup> (ت ٢٨٤هـ / ١٠٣٦م) ، (والمقصود شرح مختصر الكرخي<sup>(٩)</sup> للقدوري ، مخطوط) والدليل على انه شرح مختصر الكرخي للقدوري:

---

(١) مجلة مجمع الفقه الإسلامي ، منظمة المؤتمر الإسلامي ، جده، ج ٩، ص ١٤٦٨ .

(٢) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٣٨٣ .

(٣) المصدر نفسه، ج ٣، ص ٢٢١ .

(٤) مطبوع في مصر سنة ١٣١٤هـ . مجلة مجمع الفقه الإسلامي، العدد، ٩، ص ١٤٦٨ .

(٥) شيخ الحنفية أحمد بن عمرو بن مهير الشيباني أبو بكر الخصاف أحد الفقهاء على مذاهب أهل العراق وكان فاضلا فارضا حاسبا عالما بمذاهب أصحابه وكان مقدما عند المهتدي بالله حتى قال الناس هو ذا يحيى دولة بن أبي دؤاد ويقدم الجهمية وصنف للمهتدي كتابه في الخراج فلما قتل المهتدي نهب الخصاف وذهب بعض كتبه ومن مصنفاته كتاب الحيل كتاب الحيل في مجلدين كتاب الوصايا مات سنة إحدى وستين ومائتين . الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٠، ص ٨٨ ؛ القرشي، طبقات الحنفية ج ١، ص ٨٨ ؛ الصفي، الوافي بالوفيات ج ٧، ص ١٧٤ .

(٦) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ١٩٣ .

(٧) المصدر نفسه ، ج ٤، ص ٣٩ .

(٨) احمد بن محمد بن احمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين الفقيه المعروف بالقدوري وكان صدوقا وكان ممن أنجب في الفقه لذكائه وانتهت إليه بالعراق رياة أصحاب أبي حنيفة يذكران ولادته في سنة اثنتين وستين وثلاثمائة ومات في رجب سنة ثمان وعشرين وأربعمائة ببغداد ودفن من يومه في داره بدرج أبي خلف . قال صاحب طبقات الحنفية : وشرح مختصر الكرخي والتجريد في سبعة أسفار مشتمل على مسائل الخلاف بين أصحابنا وبين الشافعي، وغير ذلك من التصانيف . قال صاحب مرآة الجنان: والقدوري نسبة

إن ابن القيم ذكر شرح القدوري مرتين في كتابه إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان بقوله:  
الأولى: " فقال أبو الحسين القدوري في شرح كتاب الكرخي" (٢) ،

والثانية: هي نفس عبارته في أعلام الموقعين "قال صاحب الذخيرة وعلى هذا الخلاف إذا قال إن فعلت كذا فطلاقك علي واجب أو قال لازم ففعلت وذكر القدوري في شرحه أن على قول أبي حنيفة لا يقع الطلاق في الكل وعند أبي يوسف إن نوى الطلاق يقع في الكل وعن محمد أنه يقع في قوله لازم ولا يقع في واجب، وكان ظهير الدين المرغيناني يفتي بعدم الوقوع في الكل. هذا كله لفظ صاحب الذخيرة" وهذه هي نص العبارة في اعلام الموقعين ماعدا " قال صاحب الذخيرة في أولها، وهذا كله لفظ صاحب الذخيرة في آخرها" (٣).

أقول: أولاً: هذا يعني أن ابن القيم رحمه الله أخذ من شرح القدوري بواسطة كتاب الذخيرة البرهانية لابن مازة السابق ذكره.

ثانياً: لقد أخطأ الشيخ مشهور حسن حفظه الله عندما ظن أن شرح القدوري هو شروح متن القدوري عندما بين شروحه (٤).

وقد قال ابن القيم في العبارة الثانية من إغاثة اللهفان، "فقال أبو الحسين القدوري في شرح كتاب الكرخي" (٥)، حيث صرح ابن القيم بإسم الكتاب الذي أخذ منه والمقصود به شرح مختصر الكرخي وليس شرح متن القدوري.

---

إلى عمل القدور جمع قدر. الخطيب، تاريخ بغداد ج ٤، ص ٣٧٧ ؛ الأنساب ، ج ٤، ص ٤٦٠ ؛ الصفي، الوافي بالوفيات ج ٧، ص ٢٠٩ ؛ اليافعي، مرآة الجنان، ج ٣، ص ٤٧ ؛ القرشي، طبقات الحنفية ج ١، ص ٩٣.

(١) قال صاحب أسماء الكتب عند ذكره لكتاب التقريب للقدوري : (التقريب لأبي الحسين القدوري وهو أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان الإمام المشهور ومن تصانيفه المختصر المشهور وشرح مختصر الكرخي. زادة ، عبد اللطيف محمد رياض، (ت ١٠٨٧هـ/١٦٧٦هـ)، أسماء الكتب، تحقيق: د. محمد التونجي، دار الفكر، ط ٣، (دمشق ، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م) ، ج ١، ص ١٠٠.

(٢) ابن القيم، إغاثة اللهفان، ج ١، ص ٢١٦؛ ج ٢، ص ٩١.

(٣) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٧٥.

(٤) ينظر ، أعلام الموقعين، تحقيق: مشهور حسن، ج ١، ص ١٩٤، هامش ٤.

(٥) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، ج ١، ص ٢١٦.

، قال ابن القيم: "وذكر القدوري في شرحه أن على قول أبي حنيفة لا يقع الطلاق في الكل وعند أبي يوسف أن نوى الطلاق يقع في الكل وعن محمد أنه يقع في قوله لازم ولا يقع في قوله واجب ثم ذكر من اختار من المشايخ الوقوع ومن اختار عدمه فقال وكان الإمام ظهير الدين المرغيناني يفتى بعدم الوقوع في الكل"<sup>(١)</sup>.

٦- المبسوط<sup>(٢)</sup> للسرخسي (ت ٤٩٠هـ/١٠٩٦م)<sup>(٣)</sup>: أخذ منه وذكر مؤلفه بقوله: "قال شمس الأئمة السرخسي"<sup>(٤)</sup>. وأخذ منه بعض أقوال الحنفية ولم يصرح به.

- وسئل أبو حنيفة رحمه الله عن امرأة قالت لزوجها اخلعني فقال أنت طالق ثلاثا أن سألتيني الخلع أن لم أخلعك<sup>(٥)</sup>.

- قول محمد بن الحسن وهو عكس هذا القول أن الطلاق يقع بقوله الطلاق لي لازم أو يلزمني ولا يقع بقوله هو على واجب<sup>(٦)</sup>.

- وقالت الحنفية إذا خرج بعض الثمرة دون بقيتها أو خرج الجميع وبعضه قد بدا صلاحه دون بعض لا يجوز البيع للجمع بين الموجود والمعدوم والمنقوم وغيره فتصير حصة الموجود المنقوم مجهولة فيفسد البيع وبعض الشيوخ كان يفتى بجوازه في الثمار والبادنجان ونحوهما جعلاً للمعدوم تبعاً للموجود<sup>(٧)</sup>.

(١) اعلام الموقعين، ج ٤، ص ٩٥.

(٢) مطبوع تحقيق: خليل محي الدين الميس، دار الفكر للطباعة، بيروت، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

(٣) محمد بن أحمد بن أبي سهل أبو بكر السرخسي تكرر ذكره في الهداية الإمام الكبير شمس الأئمة صاحب المبسوط وغيره أملا المبسوط نحو خمسة عشر مجلدا وهو في السجن بأوزجند محبوس، مات في حدود التسعين وأربع مائة. القرشي، طبقات الحنفية ج ٢، ص ٢٨.

(٤) اعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٤

(٥) السرخسي، المبسوط، ج ٣٠، ص ٢٤٢ ؛ اعلام الموقعين، ج ٣، ص ٤٢٣.

(٦) السرخسي، المبسوط، ج ٩، ص ٣٤ ؛ اعلام الموقعين، ج ٤، ص ٩٦

(٧) السرخسي، المبسوط، ج ١٣، ص ٢ ؛ اعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٣.

٧- كتاب الذخيرة لابن مازه، (ت ٦١٦هـ/ ١٢١٩م) <sup>(١)</sup>: والمقصود الذخيرة البرهانية، مخطوط.  
نقل منه نصا وصرح به بقوله:

أ- وقال صاحب الذخيرة في كتاب الطلاق في الفصل السادس عشر منه ولو قال لها انت طالق إن شاء الله ولا يدري أي شيء شاء الله لا يقع الطلاق <sup>(٢)</sup>. وقوله: "واللفظ لصاحب الذخيرة وشرط الاستثناء ان يتكلم بالحروف سواء كان مسموعا أولم يكن عند الشيخ ابي الحسن الكرخي" <sup>(٣)</sup>.

ب- وقوله: " قال صاحب الذخيرة من الحنفية لو قال لها طلاقك على واجب أولزام أوفرض أوثابت ذكر أبو الليث خلافا بين المتأخرين" <sup>(٤)</sup>.

٨- كتاب الذخائر: ذكره وصرح بالأخذ منه بقوله: وأما مذهب أصحاب أبي حنيفة فقال في كتاب الذخائر في كتاب الايمان الفصل السادس في تقييد الايمان المطلقة بالدلالة اذا أرادت المرأة الخروج من الدار فقال الزوج إن خرجت من الدار فأنت طالق فجلست ساعة

---

<sup>(١)</sup> الامام برهان الدين ابو المعالي محمود بن الصدر السعيد تاج الدين احمد بن برهان الدين عبد العزيز بن عمر البخاري الحنفي المعروف بابن مازه ولد سنة ٥٥١هـ وتوفي سنة ٦١٦هـ ، له من التصانيف تنمة الفتاوي التجريد في الفروع ذخيرة الفتاوي ثلاث مجلدات ، قال صاحب طبقات الحنفية: وصاحب المحيط لقبه رضي الدين فلعل له كنيتان ورأيت على بعض نسخ المحيط برهان الدين بخط بعض الفضلاء وهو صاحب الذخيرة وأصحابنا يقولون الذخيرة البرهانية، وقال صاحب غمز العيون: الذخيرة البرهانية التي هي مختصر المحيط وهما لمصنف واحد وهو الإمام برهان الدين محمود بن تاج الدين بن مازه. القرشي، طبقات الحنفية، ج٢، ص ٣٦٣ ، الحموي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد مكي الحسيني الحنفي، (ت ١٠٩٨هـ/١٦٨٦م)، غمز عيون البصائر، شرح : مولانا السيد أحمد بن محمد الحنفي، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت ، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م)، ج١، ص ٥٠ ؛ البغدادي، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، ج٦، ص ٤٠٤.

<sup>(٢)</sup> أعلام الموقعين، ج٤، ص ٨٠.

<sup>(٣)</sup> المصدر نفسه، ج٤، ص ٨٣.

<sup>(٤)</sup> المصدر نفسه ، ج٤، ص ٩٨.

ثم خرجت لا تطلق<sup>(١)</sup>. ولم أجد لهذا الكتاب ذكر عند أحد من علماء الحنفية والذي وظهر لي انه من كتب الشافعية ونقل عنه اقوال للحنفية ، قال الذهبي في سير اعلام النبلاء : أبو المعالي مجلي بن جميع بن نجا القرشي شيخ الشافعية بمصر، أبو المعالي مجلي بن جميع بن نجا القرشي، المخزومي، الأرسوفي الشامي، ثم المصري، مصنف كتاب (الذخائر) ، وهو من كتب المذهب المعتمدة ، ولي قضاء مصر بتفويض من العادل بن السلار ، سنة سبع وأربعين ، ثم عزل بعد سنتين<sup>(٢)</sup> ، وقال ابن خلكان وتوفي في ذي القعدة سنة خمسين وخمسمائة، ودفن بالقرافة الصغرى، رحمه الله تعالى<sup>(٣)</sup>.

## المطلب الثاني

### كتب المالكية

---

(١) المصدر نفسه، ج٤، ص١١٢.

(٢) سير اعلام النبلاء ، ج٢٠، ص٣٢٥

(٣) وفيات الأعيان ج٤ ، ص ١٥٤



١- المبسوط لعبد الملك (ت ٢١٢هـ/٨٢٧) (١): ذكره في معرض كلامه عن الطلاق الثلاث عند المالكية وقال: "والثاني أنه ثلاث بكل حال نوى الثلاث أو لم ينوها اختارها عبد الملك في مبسوطه" (٢). ولم أعر على الكتاب.

٢- شروح الموطأ:

نقل من كتب الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري، (ت ٤٦٣هـ/١٠٧٠م)، من شروحه للموطأ كالتمهيد والاستذكار ومن كتاب جامع بيان العلم وفضله العلم.

أ- التمهيد (٣) لابن عبد البر،

ذكره في موضع واحد وصرح باسم الكتاب والمؤلف بقوله : وذكر أبو عمر في كتاب التمهيد أن الله سبحانه أوحى إلى نبي من أنبيائه أن قل: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوحى الله إلى نبيه أن قل لفلان الزاهد أما زهدك في الدنيا فقد تعجلت راحة نفسك وأما انقطاعك إلي فقد تعززت بي فماذا عملت فيما لي عليك قال وما لك علي قال هل والبيت في وليا أو عاديت في عدوا (٤).

وذكر قول ابن عبد البر: قال أبو عمر وغيره من العلماء: أجمع الناس على أن المقلد ليس معدودا من أهل العلم وأن العلم معرفة الحق بدليله وهذا كما قال أبو عمر رحمه الله تعالى:

---

(١) الفقيه أبو مروان عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون صاحب مالك كان فصيحا مفوها وعليه دارت الفتيا في زمانه بالمدينة وقال ابن عبد البر كان فقيهاً فصيحاً دارت عليه الفتيا في زمانه وعلى أبيه قبله مات سنة اثنتي عشرة ومئتين. الذهبي، العبر، ج ١، ص ٣٦١؛ تاريخ الإسلام، ج ١٥، ص ٢٧٢؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ج ٢، ص ٢٨.

(٢) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٧٣.

(٣) مطبوع تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الاوقاف، المغرب،

د.ت.

(٤) ابن عبد البر، التمهيد، ج ١٧، ص ٤٣٤؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٧٧.

فإن الناس لا يختلفون أن العلم هو المعرفة الحاصلة عن الدليل وأما بدون الدليل فإنما هو تقليد. (لم أعر عليه)<sup>(١)</sup>.

ب- الإستنكار لابن عبد البر<sup>(٢)</sup>:

ذكره مرة واحدة بالتصريح باسم الكتاب والمؤلف بقوله: "قلت: وقد قال: أبو عمر بن عبد البر في أول استنكاره"<sup>(٣)</sup>.

قلت: ولم يذكر قول ابن عبد البر، أو انه سقط من النسخ المطبوعة.

ت- الكافي في مذهب مالك<sup>(٤)</sup>: أخذ منه وصرح بإسمه بقوله: "وقال ابو عمر بن عبد البر في كتاب الايمان من كتابة الكافي في مذهب مالك والأصل في هذا الباب مراعاة ما نوى الحالف فإن لم تكن له نية نظر إلى بساط قصته ومن أثاره على الحلف ثم حكم عليه بالأغلب من ذلك في نفوس أهل وقته"<sup>(٥)</sup>.

ث- جامع فضل العلم، أو جامع بيان العلم وفضله<sup>(٦)</sup>. صرح بالرواية عنه وذكر اسم الكتاب والمؤلف بقوله: "وقال أبو عمر بن عبد البر في الجامع".

١- قال أبو عمر في الجامع باب فساد التقليد ونفيه والفرق بينه وبين الاتباع قال أبو عمر قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله روي عن حذيفة وغيره وقال لم يعبدوهم من دون الله ولكنهم أحلوا لهم وحرموا عليهم فاتبعوهم وقال عدي ابن حاتم رضي الله عنه أتيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - وفي عنقي صليب فقال يا عدي ألق هذا الوثن من عنقك وانتهيت إليه وهو يقرأ سورة براءة حتى أتى على هذه الآية اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله قال فقلت

(١) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٧.

(٢) مطبوع تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت، ٢٠٠٠م.

(٣) المصدر نفسه، ج ٣، ص ٢٨٤.

(٤) وهو مطبوع، ط ١، بيروت، ١٤٠٧ هـ.

(٥) ابن عبد البر، الكافي في مذهب مالك، ج ١، ص ٩٧؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٠٧.

(٦) مطبوع، دارالكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨ هـ.

يا رسول الله إنا لم نتخذهم أربابا قال بلى أليس يحلون لكم ما حرم عليكم فتحلونه ويحرمون عليكم ما أحل لكم فتحرمونه فقلت بلى قال فتلك عبادتهم<sup>(١)</sup>.

وصرح باسم المؤلف دون ذكر الكتاب :

١- قال أبو عمر: "وقد روى عن مالك أنه قال في بعض ما كان ينزل به فيسأل عنه فيجتهد فيه رأيه ﴿إن نظن إلا ظنا وما نحن بمستيقنين﴾<sup>(٢)</sup>.

٢- قال أبو عمر بن عبد البر هذا هو القياس على غير أصل والكلام في الدين بالخرص والظن<sup>(٣)</sup>.

٣- قال أبو عمر بن عبد البر: "وروينا عن ابن عباس أنه أرسل إلى زيد بن ثابت أفي كتاب الله ثلث ما بقي؟ فقال: أنا أقول برأيي وتقول برأيك"<sup>(٤)</sup>.

٤- ما ذكره أبو عمر بن عبد البر عن جمهور أهل العلم: "أن الرأي المذموم في هذه الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه والتابعين رضي الله عنهم أنه القول في أحكام شرائع الدين بالاستحسان والظنون والاشتغال بحفظ المعضلات والأغلوطات ورد الفروع بعضها على بعض قياسا دون ردها على أصولها والنظر في عللها"<sup>(٥)</sup>.

٥- ومن القياس المجمع عليه صيد ما عدا المكلب من الجوارح<sup>(٦)</sup>.

٦- قال أبو عمر في الجامع باب فساد التقليد ونفيه قد ذم الله تبارك وتعالى التقليد في غير موضع من كتابه فقال: ﴿اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله﴾<sup>(٧)</sup>.

٧- قال أبو عمر: وقال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في الجنة لكميل ابن زياد النخعي وهو حديث مشهور عند أهل العلم يستغني عن الإسناد لشهرته عندهم: ياكميل إن هذه

(١) جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ١٠٩؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٩٠.

(٢) جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ١٤٦؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٤٤.

(٣) جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ٧٧؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٥٣.

(٤) جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ٥٨؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٦٤.

(٥) جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ١٣٩-١٥٠؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٦٩.

(٦) جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ٦٧؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٠٥.

(٧) جامع بيان العلم وفضله، ج ٢، ص ١٠٩؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٩٠.

القلوب أوعية فخيرها أوعاها للخير والناس ثلاثة فعالم رباني ومتعلم على سبيل نجات وهمج رعا ع أتباع كل ناعق يميلون مع كل صائح لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجأوا إلى ركن وثيق<sup>(١)</sup>.

٨- قال أبو عمر ومن القياس المجمع عليه صيد ما عدا الكلاب من الجوارح قياسا على الكلاب لقوله وما علمتم من الجوارح مكابين<sup>(٢)</sup>.

٩- ولمزيد من التفصيل فيما أخذه ينظر اعلام الموقعين<sup>(٣)</sup>.

ج- كتاب الانتقاء<sup>(٤)</sup> : ذكره مرة واحدة بقوله: " فذكر أبو عمر بن عبد البر في كتاب الانتقاء الانتقاء عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال أشهب أفقه من ابن القاسم مائة مرة وأنكر ابن كنانة ذلك قال ليس عندنا كما قال محمد وإنما قاله لأن أشهب شيخه"<sup>(٥)</sup>.

٣- من كتب المالكية الأخرى:

أ- شرح أحكام عبد الحق لأبي القاسم التيمي<sup>(٦)</sup> (ت ٥٣٥هـ/ ١٤٠م): أخذ منه وصرح به "قال بعض الفقهاء المالكية و أهل الظاهر ولا يعرف لعلى في ذلك مخالف من الصحابة

(١) جامع بيان العلم وفضله، ج٢، ص ١١٢ ؛ أعلام الموقعين، ج٢، ص ١٩٥.

(٢) جامع بيان العلم وفضله، ج٢، ص ٦٦ ؛ أعلام الموقعين، ج١، ص ٢٠٥.

(٣) ج١، ص ٧٠، ٧٨، ٧٩، ١٩٣، ٢٠٥، ج٢، ص ٩٠، ١١٢، ١١٤، ١١٩، ١٩٠، ١٩٥، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨، ٢٤٢، ٢٥٧، ج٣، ص ٧٩، ٢٨٦.

(٤) والمقصود: الإنتقاء في فضائل الأئمة الخلفاء وهو مطبوع، دار الكتب العلمية، بيروت؛ مجلد واحد. وهو في مناقب ابو حنيفة ومالك والشافعي.

(٥) ابن عبد البر، الإنتقاء في فضائل الأئمة الخلفاء ، ج١، ص ٥٢ ؛ أعلام الموقعين، ج٤، ص ٩٧.

(٦) إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي بن أحمد بن طاهر الحافظ الكبير أبو القاسم التيمي الطلحي الإصبهاني المعروف بالحوزي الملقب بقوام السنة سمع كثيرا بعدة بلاد وجاور بمكة وصنف التصانيف وأملي وتكلم فجرح وعدل روى عنه السمعاني وابن عساكر وأبو موسى المدني وجماعة وهو إمام في التفسير والحديث واللغة والأدب عارف بالمتون والأسانيد طول الشيخ شمس الدين ترجمته ولد سنة سبع وخمسين وأربعمائة وتوفي سنة خمس وثلاثين وخمسمائة في تاسع شوال. الذهبي، تاريخ الإسلام ، ج٣٦، ص ٣٦٨ ؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ج٩، ص ١٢٧.

هذا لفظ أبي القاسم التيمي في شرح أحكام عبد الحق" (١). ولم أعر على كتاب شرح أحكام عبد الحق.

ب- الجواهر لابن شاس (ت ١٢١٣/هـ ٦١٠ م) (٢): والمقصود الجواهر الثمينة في فقه أهل المدينة. أخذ منه وذكره بقوله: " قال صاحب الجواهر" (٣). وذكر ابن القيم إسمه كاملا في بدائع الفوائد بقوله: "وحكى ابن شاس في الجواهر الثمينة عن أصحاب مالك بن أنس" (٤). وسماه صاحب كشف الظنون، (الجواهر الثمينة على مذهب عالم المدينة) (٥). مخطوط .

ت- المدونة (٦) للإمام مالك: ذكره من خلال مناظرته مع خصومه بقوله: "فإن قلت جوابنا إنا حللنا وحرمتنا وقضينا بما في كتاب الأصل لمحمد بن الحسن مما رواه عن أبي حنيفة وأبي يوسف من رأى واختيار وبما في المدونة من رواية سحنون عن ابن القاسم من رأى واختيار" (٧).

ث- مختصر أبي مصعب (٨) (ت ٢٤٢/هـ ٨٥٦ م) (١): نقل منه وسماه بقوله: "وقد ذكر أبو مصعب في مختصره" (٢). مخطوط

---

(١) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٩٨.

(٢) الشيخ الإمام العلامة شيخ المالكية جلال الدين أبو محمد عبد الله بن نجم بن شاس بن نزار بن عشائر بن شاس الجذامي السعدي المصري المالكي مصنف كتاب الجواهر الثمينة في فقه أهل المدينة، قال صاحب الوفيات وفي سنة ست عشرة وستمائة توفي الفقيه نجم الدين أبو محمد عبد الله ابن شاس. ابن الخطيب. الوفيات، ج ١، ص ٣٠٦؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء ج ٢٢، ص ٩٨.

(٣) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ١٣، ج ٤، ص ١٠٧.

(٤) ابن القيم، بدائع الفوائد، ج ١، ص ٦٣.

(٥) القسطنطيني، كشف الظنون، ج ١، ص ٦١٣.

(٦) والمقصود المدونة الكبرى للإمام مالك وهو مطبوع، دار صادر بيروت، ٦ مجلدات.

(٧) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢١٣.

(٨) يوجد نسخة منه في جامع القرويين بفاس، ١٧٤ ورقة رقم ٨٧٤/٤٠ كتبت بقرطبة سنة ٣٥٩ وهو من أقدم ما تحتوي عليه الخزنة القروية.

والثالث ان إجماعهم من طريق الاجتهاد حجة وإن لم يحرم خلافه كإجماعهم من طريق النقل وهذا مذهب قوم من أصحابنا وهو الذي عليه كلام أحمد بن المعدل وأبي بكر وغيرهما وذكر الشيخ أن في رسالة مالك إلى الليث بن سعيد ما يدل عليه وقد ذكر أبو مصعب في مختصره مثل ذلك<sup>(٣)</sup>.

ج- شرح تفریع ابن الجلاب<sup>(٤)</sup> للتلسماني<sup>(٥)</sup> (ت ٣٧٨هـ/٩٨٨م) : ذكره ابن القيم في موضعين بقوله:

”حكاه التلسماني في شرح تفریع ابن الجلاب قولاً لبعض المالكة“<sup>(١)</sup>. والكتاب مفقود ولم أجد له أثراً في فهارس المخطوطات والمطبوعات.

---

(١) أبو مصعب أحمد بن أبي بكر بن الحارث ابن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، تفقه على مالك وسمع منه الموطأ ولزمه مدة وسمع من جماعة، توفي سنة اثنتين وأربعين ومئتين في رمضان وله اثنتان وتسعون سنة. ابن حيان، محمد بن خلف، (ت ٣٠٦هـ/٩١٨م)، أخبار القضاة، عالم الكتب، (بيروت، د.ت)، ج ١، ص ٢٥٨. العبر، ج ١، ص ٤٣٦.

(٢) أعلام الموقعين، تحقيق: مشهور حسن، ج ٢، ص ٥٣٨.

(٣) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٣٩٢.

(٤) ابن الجلاب المالكي عبيد الله بن الحسين بن الحسن الإمام أبو القاسم ابن الجلاب المالكي صاحب كتاب التفریع وسماه القاضي عياض محمد بن الحسين ثم قال ويقال اسمه الحسين بن الحسن وسماه الشيخ أبو إسحاق في طبقات الفقهاء عبد الرحمن بن عبيد الله تفقه بالقاضي ابي بكر الابهرى وله مصنف كبير في مسائل الخلاف مات كهلا في اخر سنة ثمان وسبعين وثلاث مئة راجعا من الحج. الذهبي، سير أعلام النبلاء ج ١٦، ص ٣٨٤ ؛ الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ١٩، ص ٢٤٤.

(٥) علي بن أحمد بن محمد بن يوسف بن مروان بن عمر الغساني من أهل واد آش يكنى أبا الحسن كان فقيها حافظا يقظا حسن النظر أديبا شاعرا مجيدا كاتباً بليغا فاضلا وله شرح تفریع ابن الجلاب سماه الترصيع في شرح مسائل التفریع، وتوفي في شهر ربيع الآخر سنة تسع وستمئة ومولده سنة سبع وأربعين وخمس مائة. ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد اليعمري المالكي، (ت ٧٩٩هـ/١٣٩٦م)، الديباج المذهب، دار الكتب العلمية، (بيروت، د.ت)، ج ١، ص ٢١١ ؛ القضاعي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، (ت ٦٥٨هـ/١٢٥٩م)، التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: عبد السلام هراس، دار الفكر ، (لبنان، ، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م). ج ٣، ص ٢٢٥.

ح-الكشف عن مناهج الأدلة<sup>(٢)</sup> لابن رشد<sup>(٣)</sup> (ت ٥٢٠هـ/١١٢٦م): والمقصود الكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة وتعريف ما وقع فيها بحسب التأويل من الشبه المزيفة والبدع المظلة<sup>(٤)</sup>. صرح به بقوله: "قال ابو الوليد بن رشد المالكي في كتابه المسمى بالكشف عن مناهج الأدلة وقد ذكر التأويل وجنابته على الشريعة إلى أن قال فأما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه وهؤلاء أهل الجدل والكلام"<sup>(٥)</sup>.

خ-المقدمات<sup>(٦)</sup> لابن رشد: والمقصود المقدمات الممهدة لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الاحكام الشرعية والتحصيلات المحكمات لامهات مسائل المشكلات<sup>(٧)</sup>، ذكره بقوله: "حكاه أبو الوليد ابن رشد في كتاب الطلاق من كتاب المقدمات"<sup>(٨)</sup>.

وذكر أقوال للمالكية دون ذكر المصدر:

١- جواب القاضي عبد الوهاب المالكي<sup>(١)</sup>: وأجاب عنه القاضي عبد الوهاب المالكي بأن قال دعواكم بأن هذه الصور التي اختلفت أحكامها متماثلة في نفسها دعوى والأمثلة لا تشهد

---

(١) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٣٥، ٢٧٥.

(٢) والكتاب مطبوع بتحقيق مصطفى عبد الجواد عمران، المكتبة المحمدية التجارية، ط ٣، ١٣٨٨هـ. ولم أعثر على النسخة المطبوعة.

(٣) محمد بن أحمد بن محمد بن رشد المالكي يكنى أبا الوليد قرطبي زعيم فقهاء وقته بأقطار الأندلس والمغرب ومقدمهم المعترف له بصحة النظر وجودة التأليف ودقة الفقه وكان إليه المفزع في المشكلات بصير بالأصول والفروع والفرائض والتفنن في العلوم وكانت الدراية أغلب عليه من الرواية كثير. وكان ابن رشد هذا متمكنا ومتضلعا في كل من علوم التوحيد والفقه والفلسفة والطب والرياضة. ولد سنة ٤٥٠هـ وتوفى سنة ٥٢٠ هـ. ابن فرحون، الديباج المذهب، ج ١، ص ٢٧٨؛ أدورد فندنك، اكتفاء القنوع، دار صادر، (بيروت،

١٩٨٦م) ج ١، ص ١٩٤. البغدادي، هدية العارفين ج ٤، ص ١٥٨.

(٤) سركيس، معجم المطبوعات العربية، ج ١، ص ١٠٩.

(٥) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٥٢.

(٦) مطبوع بهامش المدونة الكبرى، دار الفكر.

(٧) البغدادي، هدية العارفين، ج ٤، ص ١٥٨.

(٨) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٩٧.

لها ألا ترى أنه لا يمتنع أن يتفق الصوم والصلاة في امتناع أدائهما من الحائض ويفترقان في وجوب القضاء (٢).

٢- وقال أبو عبد الله بن خواز منداد البصري المالكي التقليد معناه في الشرع الرجوع إلى قول لا حجة لقائله عليه وذلك ممنوع منه في الشريعة والاتباع ما ثبت عليه حجة وقال في موضع آخر من كتابه كل من اتبعت قوله من غير أن يجب عليك قبوله بدليل يوجب ذلك فأنت مقلده والتقليد في دين الله غير صحيح وكل من أوجب الدليل عليك اتباع قوله فأنت متبعه والاتباع في الدين مسوغ والتقليد ممنوع (٣).

٣- وقال بكر بن العلاء القشيري المالكي (٤): ليس لأحد أن يختار بعد المائتين من الهجرة (٥).

---

(١) القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر بن أحمد بن الحسين بن هارون ابن مالك بن طوق التغلبي البغدادي الفقيه المالكي كان فقيها أديبا شاعرا صنف في مذهبه كتاب التلقين وله كتاب المعونة وشرح الرسالة وغير ذلك عدة تصانيف. وتولى القضاء ببادرايا وباكسايا وخرج في آخر عمره إلى مصر فمات بها. وسئل عن مولده فقال يوم الخميس السابع من شوال سنة اثنتين وستين وثلاثمائة ببغداد وتوفي ليلة الإثنين الرابعة عشرة من صفر سنة اثنتين وعشرين وأربعمائة بمصر. ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج٣، ص٢١٩.

(٢) أعلام الموقعين، ج٢، ص٧٧.

(٣) المصدر نفسه، ج٢، ص١٩٧.

(٤) بكر بن العلاء القشيري هو بكر بن العلاء بن محمد بن زياد بن الوليد كنيته ابو الفضل وأمه من ولد عمران بن حصين صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو من أهل البصرة وانتقل الى مصر وهو من كبار فقهاء المالكيين رواية للحديث. وألف بكر كتابا جليلا منها كتاب الاحكام المختصر من كتاب اسماعيل بن اسحاق والزيادة عليه وكتاب الرد على المزني وكتاب الاشرية. وتوفي بمصر ليلة السبت لسبع بقين من ربيع الأول سنة أربع وأربعين وثلاثمائة وقد جاوز الثمانين سنة بأشهر. ابن فرحون، الديباج المذهب ج١، ص١٠٠.

(٥) أعلام الموقعين، ج٢، ص٢٧٦.



## المطلب الثالث

### كتب الشافعية

لقد أكثر ابن القيم رحمه الله من الأخذ من كتب الشافعية وفي مقدمتها كتب الأمام الشافعي<sup>(١)</sup>، وأقواله فيها وفي غيرها، ومن كتب الشافعي التي أخذ عنها وصرح بها:

١- كتاب إبطال الإستحسان: مطبوع ضمن الجزء السابع من كتاب الأم. وذكره بعد ذكر قول للشافعي وقال بعده: "وقال في خطبة كتابه إبطال الاستحسان" ونقل خطبة الكتاب بكاملها. "الحمد لله على جميع نعمه بما هو أهله وكما ينبغي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله.. الخ"<sup>(٢)</sup>.

٢- كتاب إختلافه مع مالك : ذكره بالتصريح به والأخذ عنه في ثلاثة مواضع. وهو مطبوع ضمن كتاب الأم للشافعي.

أ- وقال في كتاب إختلافه مع مالك والعلم طبقات الأولى الكتاب والسنة الثابتة ثم الإجماع فيما ليس فيه كتاب ولا سنة الثالثة أن يقول الصحابي فلا يعلم له مخالف من الصحابة الرابعة إختلاف الصحابة والخامسة القياس<sup>(٣)</sup>.

---

(١) سبق الترجمة له ص ١٢٠

(٢) الشافعي، الأم ج٧، ص ٢٩٤ ؛ أعلام الموقعين، ج٢، ص ٢٨٩.

(٣) الأم، ج٧، ص ٢٦٥ ؛ أعلام الموقعين، ج٢، ص ٢٤٨.

ب- وقال في كتاب اختلافه مع مالك ما كان الكتاب والسنة موجودين فالعذر على من سمعه مقطوع إلا بإتيانه فإن لم يكن ذلك صرنا إلى أقاويل الصحابة أواخر منهم<sup>(١)</sup>.

### ٣- الرسالة<sup>(٢)</sup>:

ألف الشافعي كتاب الرسالة مرتين، ولذلك يعده العلماء في فهرس مؤلفاته كتابين: الرسالة القديمة، والرسالة الجديدة. أما الرسالة القديمة فالظاهر أنه ألفها في بغداد، إذ كتب إليه عبد الرحمن بن مهدي<sup>(٣)</sup>، وهو شاب أن يضع له كتابًا يذكر فيه: شرائط الاستدلال بالقرآن، والسنة، والإجماع، والقياس، وبيان الناسخ والمنسوخ، ومراتب العموم والخصوص. فوضع الشافعي له كتاب الرسالة، وأرسله إليه، ولذلك سمي الرسالة. فلما قرأها عبد الرحمن بن مهدي قال: ما ظننت أن الله تعالى خلق مثل هذا الرجل، ثم قال عبد الرحمن: ما أصلي صلاة، إلا وأدعو للشافعي فيها. قال الفخر الرازي<sup>(٤)</sup>: "ولما خرج الشافعي إلى مصر أعاد تصنيف كتاب الرسالة، وفي كل واحد منهما علم كثير وقال الشيخ أحمد شاکر في تقديمه لكتاب الرسالة: وأيا ما كان فقد ذهب الرسالة القديمة، وليست في أيدي الناس الآن إلا الرسالة الجديدة، وهي هذا الكتاب"<sup>(٥)</sup>.

(١) الأم، ج ٢، ص ٢٦٥؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٨٣، ج ٤، ص ١٢١.

(٢) مطبوعة، بتحقيق: أحمد محمد شاکر، مكتبة الحلبي، في القاهرة، ١٣٥٨هـ، ١٩٣٩م، مجلد واحد.

(٣) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان بن عبد الرحمن، أبو سعيد العنبري، سمع الثوري ومالكًا وابن عيينة، وروى عنه ابن المبارك وابن المديني وأحمد بن حنبل، وكان من الريانيين في العلم، وأحد المذكورين بالحفظ، وممن برع في معرفة الأثر وطرق الروايات وأحوال الشيوخ، توفي سنة (١٩٨هـ). الخطيب، تاريخ بغداد، ج ١٠، ص ٢٤٠؛ ابن الصلاح، طبقات الفقهاء الشافعية، ج ١، ص ٥٤٣.

(٤) محمد بن عمر بن الحسين القرشي، يعرف بابن خطيب الري، أبو عبد الله فخر الدين، الشافعي المفسر المتكلم، من مؤلفاته: مفاتيح الغيب، وتأسيس التقديس، والمحصل في أصول الفقه، توفي سنة (٦٠٦هـ).

السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج ٥، ص ٣٣؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١٣، ص ٦٠.

(٥) الجيزاني، محمد بن حسين بن حسن، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، دار ابن الجوزي، ط ٥، (الدمام، ١٤٢٧هـ)، ج ١، ص ٤٢.

ذكرها في عدة مواضع بقوله: "قال الشافعي في الرسالة القديمة"<sup>(١)</sup>، "وفي الرسالة القديمة للشافعي"<sup>(٢)</sup>، "قال الشافعي رحمه الله في رسالته البغدادية التي رواها عنه الحسن بن محمد الزعفراني"<sup>(٣)</sup>.

أ- قال الشافعي في الرسالة القديمة بعد أن ذكرهم وذكر من تعظيمهم وفضلهم وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل وأمر استدرك به عليهم وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من رأينا قال الشافعي وقد أثنى الله على الصحابة في القرآن والتوراة والإنجيل وسبق لهم من الفضل على لسان نبيهم ما ليس لأحد بعدهم<sup>(٤)</sup>.

ب- قال الشافعي رحمه الله في رسالته البغدادية التي رواها عنه الحسن بن محمد الزعفراني وهذا لفظه وقد أثنى الله تبارك وتعالى على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - في القرآن والتوراة والإنجيل وسبق لهم على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - من الفضل ما ليس لأحد بعدهم فرحمهم الله وهنأهم بما أتاهم من ذلك ببلوغ أعلى منازل الصديقين والشهداء والصالحين أدوا إلينا سنن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - وشاهدوه والوحي ينزل عليه فعملوا ما أراد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - عاما وخاصا وعزما وإرشادا وعرفوا من سنته ما عرفنا وجهلنا<sup>(٥)</sup>.

ت- وفي الرسالة القديمة للشافعي بعد ذكر الصحابة وتعظيمهم قال وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل امر استدرك به علم وآراؤهم لنا احمد واولى بنا من راينا ومن ادركنا ممن نرضى أوحكى لنا عنه ببلدنا صاروا فيما لم يعلموا فيه سنة الى قولهم إن اجتمعوا أوقول بعضهم إن تفرقوا وكذا نقول ولم نخرج من أقوالهم كلهم<sup>(٦)</sup>.

(١) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٦١

(٢) المصدر نفسه، ج ٤، ص ١٢٢.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ٨٠.

(٤) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٦١؛ ولم أجده في الجزء المطبوع من الرسالة.

(٥) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٨٠؛ ولم أجده في الجزء المطبوع من الرسالة.

(٦) المصدر نفسه، ج ٤، ص ١٢٢؛ ولم أجده في الجزء المطبوع من الرسالة.

ث- وقد صرح الشافعي في الجديد من رواية الربيع عنه بأن قول الصحابة حجة يجب المصير إليه فقال المحدثات من الامور ضربان أحدهما ما أحدث يخالف كتابا أو سنة أو إجماعا أو أثرا فهذه البدعة الضلالة والربيع إنما أخذ عنه بمصر وقد جعل مخالفة الأثر الذي ليس بكتاب ولا سنة ولا إجماع ضلالة وهذا فوق كونه حجة<sup>(١)</sup>.

ج- وكذلك الشافعي أيضا نص في رسالته الجديدة على أن ما لا يعلم فيه بخلاف لا يقال له إجماع ولفظه ما لا يعلم فيه خلاف فليس إجماعا<sup>(٢)</sup>.

ح- أخبرني من لا أتهم من أهل المدينة عن بن أبي ذئب قال قضى سعد بن إبراهيم على رجل بقضية برأي ربيعة بن أبي عبد الرحمن فأخبرته عن النبي بخلاف ما قضى به فقال سعد لربيعة هذا بن أبي ذئب وهو عندي ثقة يخبرني عن النبي بخلاف ما قضيت به فقال له ربيعة قد اجتهدت ومضى حكمك فقال سعد واعجبا أنفذ قضاء سعد بن أم سعد وأرد قضاء رسول الله بل أرد قضاء سعد بن أم سعد وأنفذ قضاء رسول الله فدعا سعد بكتاب القضية فشقه وقضى للمقضي عليه<sup>(٣)</sup>.

خ- الحمد لله الذي هو كما وصف به نفسه وفوق ما يصفه به الواصفون من خلقه. أقول : يظهر لي أن ابن القيم نقل النص بتصريف في ألفاظه والنص الذي في مقدمة الرسالة. (ولا يبلغ الواصفون كنه عظمته الذي هو كما وصف نفسه وفوق ما يصفه به خلقه)<sup>(٤)</sup>.

د- وكذلك الشافعي أيضا نص في رسالته الجديدة على أن ما لا يعلم فيه بخلاف لا يقال له إجماع. هذا لفظ ابن القيم وقد ورد في الأحكام لابن حزم، وهذا الشافعي يقول في رسالته

---

(١) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ١٢١ ؛ ولم اجده في الجزء المطبوع من الرسالة.

(٢) المصدر نفسه، ج ١ ، ص ٣٠ ؛ ولم اجده في الجزء المطبوع من الرسالة.

(٣) الشافعي، الرسالة، ج ١ ، ص ٤٥٠ ؛ أعلام الموقعين، ج ٢ ، ص ٢٨١.

(٤) الرسالة، ج ١ ، ص ٨ ؛ أعلام الموقعين، ج ٤ ، ص ٢٨٤.

المصرية ما لا يعلم فيه خلاف فليس إجماعاً. أقول ولا فرق بين القولين لأن الرسالة الجديدة للشافعي تعني الرسالة المصرية<sup>(١)</sup>.

كتب الشافعية الأخرى: ولم يكتفي ابن القيم رحمه الله بالنقل عن الشافعي وإنما تعداه الى كتب الشافعية الأخرى ومما أحصيناه منها:

٤- مختصر المزني<sup>(٢)</sup> (ت ٢٦٤هـ/٨٧٧م) <sup>(٣)</sup> :

صرح ابن القيم بالأخذ عنه وذكر قول مؤلفه: "وقال إسماعيل بن يحيى المزني في أول مختصره اختصرت هذا من علم الشافعي ومن معنى قوله لأقربه على من أراده مع إعلاميه نهيه عن تقليده وتقليد غيره لينظر فيه لدينه ويحتاط فيه لنفسه"<sup>(٤)</sup>.

وأخذ عنه أقوال ولم يصرح به في مواضع أخرى:

١- قال الشافعي الزنا لا يحرم الحلال وقال به ابن عباس قال الشافعي لان الحرام ضد الحلال ولا يقاس شيء على ضده<sup>(٥)</sup>.

٢- وروي عن النبي أنه سمع رجلاً يلبي عن فلان فقال له إن كنت حججت فلب عنه وإلا فاحجج عن نفسك وعن ابن عباس أنه سمع رجلاً يقول لبيك عن شبرمة فقال ويحك ومن شبرمة فأخبره فقال احجج عن نفسك ثم حج عن شبرمة<sup>(١)</sup>.

---

(١) ابن حزم، الإحكام، ج ٤، ص ٥٧٣؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٠.

(٢) مطبوع، دار المعرفة، ط ٢، بيروت، ١٩٩٣، ٨ مجلدات.

(٣) أبو إبراهيم المزني صاحب الشافعي قلت هو إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن مسلم المزني المصري الفقيه الإمام صاحب التصانيف أخذ عن الشافعي وكان يقول أنا خلق من أخلاق الشافعي توفي يوم الأربعاء لأربع وعشرين ليلة خلت من شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومئتين وكانت له عبادة وفضل ثقة في الحديث وكان أحد الزهاد في الدنيا من خيار خلق الله رحمة الله عليه انتهى. ابن قاضي شهبه، طبقات الشافعية ج ١، ص ٥٨؛ دمشق، توضيح المشتبه، ج ٨، ص ١٢٩.

(٤) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٠٠.

(٥) المزني، مختصر المزني، ج ١، ص ١٦٩؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٢٤٤.

٥- فتاوى القفال<sup>(٢)</sup> لأبي بكر المروزي<sup>(٣)</sup> (ت ١٧٤١٧هـ/ ١٠٢٦م): ذكره ابن القيم بالإسم في ثلاثة مواضع بقوله: "وهذا اختيار القفال في فتاويه ، وقال القفال في فتاويه،"<sup>(٤)</sup>. وذكر أقوال القفال ولم يصرح بالكتاب في عدة مواضع بقوله: "والسادس قول القفال من الشافعية، وبه أفتى القفال، وقد ذكرنا فتوى القفال في قوله الطلاق يلزمني"<sup>(٥)</sup>.

٦- الفقيه والمتفقه<sup>(٦)</sup>، للخطيب البغدادي<sup>(٧)</sup> (ت ٤٦٣هـ/ ١٠٧٠م): صرح بالرواية عنه في موضعين بذكره الكتاب والمؤلف بقوله: "فيما رواه عنه الخطيب في كتاب الفقيه والمتفقه".

قال الشافعي فيما رواه عنه الخطيب في كتاب الفقيه والمتفقه له لا يحل لأحد أن يفتي في دين الله إلا رجلا عارفا بكتاب الله بناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه وتأويله وتنزيله ومكيه

(١) مختصر المزني، ج ١، ص ٦٢ ؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٠٠.

(٢) ذكره صاحب كشف الظنون دون أي تفاصيل. القسطنطيني، كشف الظنون، ج ٢، ص ١٢٨٨.

(٣) هو أبو بكر عبد الله المروزي المعروف بالقفال وهو شيخ الخراسانيين كان في ابتداء أمره يعمل الأقفال فلما أتى عليه ثلاثون سنة اشتغل بالعلم حتى كان بحيث يرتحل إليه الطلبة من الأمصار ويتخرجون منه ويصيرون أئمة وكان وحيد زمانه فقيها وزاهدا وورعا قال الشيخ أبو محمد أخرج القفال يده فإذا على ظهر كفه آثار ففال هذا من آثار عملي في الابتداء توفي في جمادى الآخر سنة سبع عشر وأربعمائة وهو ابن تسعين سنة وقد شرح المختصر والفروع وهما من عجائب الكتب. ابن قاضي شهبه، طبقات الشافعية، ج ١، ص ١٠٢ ؛ الشيرازي، طبقات الفقهاء، ج ١، ص ٢٢٥.

(٤) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٦١، ج ٣، ص ٢٧٧، ج ٤، ص ٩٥.

(٥) المصدر نفسه، ج ٣، ص ٨٠، ج ٤، ص ٩٥، ١١٧.

(٦) مطبوع ، تحقيق ابو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغزالي، دار ابن الجوزي، ط ٢، السعودية، ١٤٢١هـ.

(٧) أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي أحد حفاظ الحديث وضابطيه المتقنين ولد في جمادى الآخر سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة توفي في ذي الحجة سنة ثلاث وستين وأربعمائة ودفن إلى جانب بشر الحافي. ياقوت، أبو عبد الله، بن عبد الله الرومي الحموي، (ت ٦٣٦هـ/ ١٢٣٨م)، معجم الأدباء، دار الكتب العلمية، ط ١، بيروت، ١٤١١هـ، ١٩٩١م. ج ١، ص ٤٩٧ ؛

السبكي، طبقات الشافعية الكبرى ج ٤، ص ٢٩، ابن قاضي شهبه، طبقات الشافعية ج ١، ص ٢٤٠.

ومدنيه وما أريد به ويكون بعد ذلك بصيرا بحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - وبالناسخ والمنسوخ ويعرف من الحديث مثل ما عرف من القرآن ويكون بصيرا باللغة بصيرا بالشعر وما يحتاج إليه للسنة والقرآن ويستعمل هذا مع الإنصاف ويكون بعد هذا مشرفا على اختلاف أهل الأمصار وتكون له قريحة بعد هذا فإذا كان هكذا فله أن يتكلم ويفتي في الحلال والحرام وإذا لم يكن هكذا فليس له أن يفتي<sup>(١)</sup>.

أنبأ الأزهري أنبأ سهيل بن احمد ثنا محمد بن محمد الاشعث الكوفي حدثني موسى بن إسماعيل بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي ابن ابي طالب صلوات الله عليهم ثنا أبي عن ابيه عن جده جعفر بن محمد عن ابيه على عليه السلام في رجل حلف فقال امرأته طالق ثلاثاً ان لم يطأها في شهر رمضان نهاراً فقال يسافر بها ثم ليجامعها نهاراً<sup>(٢)</sup>.

- **وصرح بذكر ابو بكر بن الخطيب دون ذكر الكتاب واخذ منه في عدة روايات:**

١- قال أبو بكر بن الخطيب: وقد قيل أن عبادة بن نسي رواه عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ وهذا إسناد متصل ورجاله معروفون بالثقة<sup>(٣)</sup>.

٢- عن علي بن أبي طالب قال رسول الله: كل قوم على بينة من أمرهم ومصلحة في أنفسهم يروزون على من سواهم ويعرف الحق بالمقايسة ذوا الألباب وقد رواه الخطيب وغيره مرفوعاً ورفعته غير صحيح<sup>(٤)</sup>.

- **واخذ عنه ولم يصرح بذكر الكتاب او المؤلف:**

١- عن الشعبي قال سئل أبو بكر عن الكلاله فقال إني سأقول فيها برأبي فإن يك صواباً فمن الله وإن يك خطأ فمني ومن الشيطان<sup>(١)</sup>.

(١) ابن الخطيب، الفقيه والمتفقه، ج٢، ص ٣٣١ ؛ أعلام الموقعين، ج١، ص ٤٦

(٢) ابن الخطيب، الفقيه والمتفقه، ج٢، ص ٤١١ ؛ أعلام الموقعين، ج٤، ص ٤٧

(٣) الفقيه والمتفقه، ج١، ص ٤٧٢ ؛ أعلام الموقعين، ج١، ص ٢٠٢.

(٤) الفقيه والمتفقه، ج١، ص ٤٧٧ ؛ أعلام الموقعين، ج١، ص ٢٠٣.

٢- روايات الأثرم نا قبيصة نا سفيان عن جابر عن الشعبي عن مسروق قال لا أقيس شيئاً بشيء قلت لم قال أخشى أن تزل رجلي<sup>(٢)</sup>.

٧- التتمة للنيسابوري<sup>(٣)</sup> (ت ٤٧٨هـ/١٠٨٥م) : أخذ منه وصرح به بقوله: "وقال صاحب التتمة"<sup>(٤)</sup>.

٨- النهاية للجويني<sup>(٥)</sup> (ت ٤٧٨هـ/١٠٨٥م)، والمقصود نهاية المطلب في دراية المذهب : مطبوع حققه أ. د عبد العظيم محمود الديب ، دار المنهاج ، المملكة العربية السعودية.

ذكره بقوله: "وحكاه صاحب النهاية عن أبي يوسف وزفر ومن الشافعية المزني وابن سريج وجماعة ممن اتبعهما وهو الذي اختاره الجويني في النهاية"<sup>(٦)</sup>.

---

(١) الفقيه والمتفقه، ج ١، ص ٤٩٠ ؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٨٢.

(٢) الفقيه والمتفقه، ج ١، ص ٤٥٨ ؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٥٧.

(٣) عبد الرحمن بن مأمون بن علي بن إبراهيم النيسابوري الشيخ أبو سعد المتولي تفقه بمرور على الفوراني وبمرور الروذ على القاضي الحسين وصنف التتمة ولم يكلمه وصل فيه إلى القضاء وأكمله غير واحد ولم يقع شيء من تكملتهم على نسبه قال الأذري ونسخ التتمة تختلف كثيرا وصنف كتابا في أصول الدين وكتابا في الخلاف ومختصرا في الفرائض ودرس بالنظامية ثم عزل بآبن الصباغ ثم أعيد إليها توفي في شوال سنة ثمان وسبعين وأربعمئة ببغداد ودفن بمقبرة باب أبرز ومولده بنيسابور سنة ست وقيل سبع وعشرين وأربعمئة قال ابن خلكان ولم أقف على المعنى الذي به سمي المتولي. ابن قاضي شهبه، طبقات الشافعية، ج ١، ص ٢٤٧ ؛ الشيرازي، طبقات الفقهاء، ج ١، ص ٢٣٩.

(٤) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٧٥.

(٥) عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد ابن حيويه إمام الحرمين أبو المعالي ابن الإمام أبي محمد الجويني الفقيه الملقب ضياء الدين رئيس الشافعية قال السمعاني كان إمام الأئمة على الإطلاق المجمع على إمامته شرقا وغربا لم تر العيون مثله ولد سنة تسع عشرة وأربع مائة في المحرم وتوفي في الخامس والعشرين من ربيع الآخر سنة ثمان وسبعين وأربع مائة، له كتاب نهاية المطلب في دراية المذهب في عشرين مجلدة وهو كتاب جليل ما في المذهب مثله. الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ١٩، ١١٦ ؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٨، ٤٦٨ ؛ السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ج ٥، ص ١٦٥.

(٦) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٤٩.



٩- الرسالة النظامية في الأركان الإسلامية للجويني: قال محقق نهاية المطلب في دراية المذهب: طبعت في القاهرة بتحقيق المحدث الفقيه الحنفي المعروف الشيخ محمد زاهد الكوثري. وقد طبعت تحت عنوان (العقيدة النظامية) ويبدو أن الذي طبع منها فقط هو جانب العقيدة، وهو ما وجد منها، إذ لم يعثر على باقيها إلى الآن<sup>(١)</sup>، ذكره ابن القيم وقال: "وقال أبو المعالي الجويني في الرسالة النظامية في الأركان الإسلامية"<sup>(٢)</sup>.

١٠- بحر المذهب لأبي المحاسن الروياني<sup>(٣)</sup> (ت ٥٠٢هـ/١١٠٨م): مطبوع بتحقيق أحمد عزو عناية، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢.

قال ابو عمرو بن الصلاح: "قطع ابو عبد الله الحليم إمام الشافعيين بما وراء النهر والقاضي ابو المحاسن الروياني صاحب بحر المذهب وغيرها بانه لا يجوز للمقلد ان يفتى بما هو مقلد فيه"<sup>(٤)</sup>.

١١- كتاب التفرقة للغزالي<sup>(٥)</sup> (ت ٥٠٥هـ/١١١١م): والمقصود كتاب فيصل التفرقة بين الاسلام والزندقة مطبوع تحقيق: د.اسماعيل دنيا. ذكر كثير من العلماء هذا الكتاب للغزالي واستشهدوا به ومنهم ابن القيم حيث قال بعد ذكره كلاما للغزالي: "وقال في كتاب

---

(١) نهاية المطلب في دراية المذهب، المقدمة، ٤٧

(٢) اعلام الموقعين، ج٤، ص٢٤٦.

(٣) أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد الروياني الفقيه الشافعي من رؤوس الأفاضل في أيامه مذهباً وأصولاً وخلافاً سمع أبا الحسين عبد الغافر ابن محمد الفارسي بميفارقين ومن أبي عبد الله محمد بن بيان بن محمد الكازروني وثقه عليه على مذهب الشافعي وصنف الكتب المفيدة منها بحر المذهب وهو من أطول كتب الشافعيين ونقل عنه أنه كان يقول لو احترقت كتب الشافعي لأمليتها من خاطري وكانت ولادته في ذي الحجة سنة خمس عشرة وأربعمائة وقال الحافظ أبو طاهر السلفي بلغنا أن أبا المحاسن الروياني أملى بمدينة أمل وقتل بعد فراغه من الإملاء بسبب التعصب في الدين في المحرم سنة اثنتين وخمسمائة. ابن خلكان، وفيات الأعيان، ج٣، ص١٩٨.

(٤) اعلام الموقعين، ج٤، ص١٩٥.

(٥) محمد بن محمد بن محمد الإمام حجة الإسلام زين الدين أبو حامد الطوسي الغزالي ولد بطوس سنة خمسين وأربعمائة، توفي في جمادى الآخرة سنة خمس وخمسمائة. الشيرازي، طبقات الفقهاء ج١، ص٢٤٨؛ ابن قاضي شعبة، طبقات الشافعية ج١، ص٢٩٣.

التفرقة الحق الاتباع والكف عن تغيير الظاهر رأسا والحذر عن اتباع تأويلات لم يصرح بها الصحابة وحسم باب السؤال رأسا والزجر عن الخوض في الكلام والبحث"<sup>(١)</sup>.

١٢ - شرح التنبيه: وعزاه لأبي القاسم بن يونس<sup>(٢)</sup> (ت ٦٢١هـ/١٢٢٤م): ذكره وأخذ عنه وقال: "وممن ذكر هذه الأوجه الثلاثة ابو القاسم بن يونس في شرح التنبيه ، والوجه الثلاثة في مذهب الشافعي حكاها شارح التنبيه وغيره"<sup>(٣)</sup>. يوجد مخطوط في الفقه الشافعي بعنوان شرح التنبيه لمؤلف مجهول في مكتبة برنستون في امريكا رقم الحفظ ١٢١ قد يكون هو لابن يونس.

١٣ - آداب المفتي والمستفتي<sup>(٤)</sup> لابن الصلاح<sup>(٥)</sup> (ت ٦٤٣هـ/١٢٤٥م) :

(١) أعلام الموقعين، ج٤، ص٢٤٧.

(٢) ذكر صاحب شذرات الذهب فيمن توفي في سنة إحدى وعشرين وستمئة ولم يذكر كنيته ابو القاسم وقال: وفيها ابن يونس صاحب شرح التنبيه الإمام شرف الدين أحمد بن العلامة ذي الفنون كمال الدين موسى بن الشيخ المفتي رضي الدين يونس الموصلية الشافعية توفي في ربيع الآخر عن سبع وأربعين سنة قال ابن خلكان: ولقد كان من محاسن الوجود وما أذكره إلا وتصغر الدنيا في عيني، كناه الذهبي أبو الفضل ، الذهبي، العبر ، ج٥، ص٨٨ ؛ سير أعلام النبلاء، ج٢٢، ص٢٤٨ ؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ج٥، ص٩٩.

(٣) أعلام الموقعين، ج٣، ص٦٢، ج٤، ص٩٦.

(٤) مطبوع، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، ط١، بيروت ، ١٤٠٧هـ ، مجلد واحد.

(٥) عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى بن أبي نصر الإمام العلامة مفتي الإسلام تقي الدين أبو عمرو بن الإمام البارع صلاح الدين أبي القاسم النصري بالنون والصاد المهملة نسبة إلى جده أبي نصر الكردي الشهرزوري الأصل الموصلية المرية الدمشقي الدار والوفاة ولد سنة سبع وسبعين وخمسمائة بشهرزور وتفقّه على والده ثم نقله إلى الموصل فاشتغل بها مدة وبرع في المذهب، كان إماماً في الفقه والحديث عارفاً بالتفسير والاصول والنحو ورعا زاهداً، ومن تصانيفه مشكل الوسيط في مجلد كبير نكت على مواضع متفرقة وأكثرها في الربع الأول وكتاب الفتاوى كثير الفائدة وعلوم الحديث وكتاب أدب المفتي والمستفتي نكت على المهذب وفوائد الرحلة توفي بدمشق في حصار الخوارزمية في ربيع الآخر سنة ثلاث

أخذ منه بذكر مؤلفه فقط بقوله: "قال ابو عمرو بن الصلاح، وقالت طائفة اخرى منهم ابو عمرو بن الصلاح".

- قال ابو عمرو بن الصلاح كنت عند ابي السعادات ابن الاثير الجزري فحكى عن بعض المفتين انه سئل عن مسألة فقال فيها قولان فأخذ يزرى عليه وقال هذا حيد عن الفتوى ولم يخلص السائل من عمايته ولم يأت بالمطلوب<sup>(١)</sup>.

١٤ - فتاوى ابن الصلاح<sup>(٢)</sup>: أخذ منه ولم يذكر إلا إسم المؤلف ابو عمرو بن الصلاح: قال ابو عمرو بن الصلاح قطع ابو عبد الله الحليم إمام الشافعيين بما وراء النهر والقاضي ابو المحاسن الروياني صاحب بحر المذهب وغيرها بأنه لا يجوز للمقلد ان يفتى بما هو مقلد فيه<sup>(٣)</sup>.

وإذا كان المفتي إنما يفتي على مذهب إمام معين فإذا رجع لكونه بإن له قطعاً أنه خالف في فتواه بعض نص مذهب إمامه فإنه يجب نقضه<sup>(٤)</sup>.

وقالت طائفة اخرى منهم ابو عمرو بن الصلاح وابو عبد الله بن حمدان من وجد حديثاً يخالف مذهبه فان كملت آلة الاجتهاد فيه مطلقاً أوفي مذهب امامه أوفي ذلك النوع أوفي تلك المسألة فالعمل بذلك الحديث اولي<sup>(٥)</sup>.

---

وأربعين وستمائة ودفن بمقابر الصوفية بطرفها الغربي على الطريق. الشيرازي، طبقات الفقهاء ، ج ١، ص ٢٦٥ ؛ ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية ج ٢، ص ١١٥.

(١) ابن الصلاح، آداب المفتي والمستفتي، ج ١، ص ١٣٠ ؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٧٨.

(٢) مطبوع تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، ط ١، بيروت، ١٤٠٧هـ، مجلد واحد.

(٣) ابن الصلاح، فتاوى ابن الصلاح، ج ١، ص ٣٨ ؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٩٥.

(٤) فتاوى ابن الصلاح، ج ١، ص ٤٥ ؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٢٣.

(٥) فتاوى ابن الصلاح، ج ١، ص ٥٨ ؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٣٧. نقله بتصرف.

١٥ - الحاصل من المحصول للأرموي<sup>(١)</sup> (ت ٦٥٣هـ/ ١٢٥٥م): مطبوع. ذكره في معرض كلامه عن الأيمان اللاغية، "ومن متأخري من أفتى بها تاج الدين أبو عبد الله الأرموي صاحب كتاب الحاصل"<sup>(٢)</sup>.

## المطلب الرابع

(١) محمد بن الحسين بن عبد الله العلامة تاج الدين أبو الفضائل الأرموي كان من أكبر تلامذة الإمام فخر الدين بارعا في العقلیات واختصر المحصول وسماه الحاصل وكانت له حشمة وثررة ووجاهة وفيه تواضع استوطن بغداد ودرس بالمدرسة الشريفة وتوفي بها قبل واقعة التتار كذا ذكره الحافظ الدمياطي في معجمه وكانت واقعة التتار في المحرم سنة ست وخمسين وستمائة قال الذهبي عاش قريبا من ثمانين سنة وكان من فرسان المناظرين وذكره فيمن توفي سنة خمس وخمسين وذكره أيضا قبل ذلك فيمن توفي سنة ثلاث وخمسين وستمائة وبه جزم ابن كثير. الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٤٨، ص ٢١٠؛ سير أعلام النبلاء، ج ٢٣، ص ٣٣٤؛ ابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية ج ٢، ص ١٢٠.

(٢) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٧٩.

## كتب الحنابلة

أولاً: كتب الإمام أحمد:

من المعروف أن ابن القيم من الحنابلة ودرس في مدارسهم وتفقه على مذهبهم. فذلك أكثر النقل عنهم والانتصار لكثير من آرائهم، علماً إنه لم يكن متعصباً لهم وخلفهم في كثير من المسائل. ونقل من كتب الإمام أحمد بن حنبل إمام المذهب، وبالإضافة إلى كتاب المسند الذي ذكرناه في كتب الحديث أخذ عن المصنفات التالية:

١- الرد على الزنادقة والجهمية<sup>(١)</sup> لأحمد بن حنبل، (ت ٢٤١هـ/٨٥٥م): صرح به ونقل منه خطبة الكتاب بقوله: "قال فيهم الإمام أحمد بن حنبل في خطبته المشهورة في كتابه في الرد على الزنادقة والجهمية الحمد لله الذي جعل في كل زمان فترة من الرسل بقايا من أهل العلم يدعون من ضل إلى الهدى ويصبرون منهم على الأذى يحيون بكتاب الله تعالى الموتى ويبصرون بنور الله أهل العمى ... الخ"<sup>(٢)</sup>.

٢- طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم لأحمد بن حنبل: اخبر ابن القيم رحمه الله ان الامام احمد الف كتابا في طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم فقال<sup>(٣)</sup>: "وقد صنف الإمام أحمد رضي الله عنه كتابا في طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم رد فيه على من احتج بظاهر القرآن في معارضة سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك الاحتجاج بها"، والكتاب مفقود.

٣- رسالة أحمد بن حنبل إلى مسدد<sup>(٤)</sup>: نقل منها نصا قال فيه:

(١) مطبوع، تحقيق: محمد حسن راشد، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٩٣هـ:

(٢) الشيباني، الرد على الزنادقة والجهمية، ج٣، ص١؛ أعلام الموقعين، ج١، ص٩.

(٣) أعلام الموقعين، ج٢، ص٣٣٧.

(٤) مسدد بن مسرهد بن مسربل البصري حدث عن أبي سعيد يحيى بن سعيد القطان وبشر بن المفضل وحماد بن زيد وآخرين روى عنه البخاري وغيره، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين. البخاري، التاريخ الكبير، ج٨، ص٧٢؛ الفراء، طبقات الحنابلة ج١، ص٣٤١؛ ابن مفلح، المقصد الأرشد، ج٣، ص٢٤.

"وذكر احمد في رسالته الى مسدد ولا عين نظرت بعد النبي صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم - خيرا من ابي بكر ولا بعد ابي بكر عين نظرت خيرا من عمر ولا بعد عمر عين نظرت خيرا من عثمان ولا بعد عثمان عين نظرت خيرا من علي بن ابي طالب رضى الله عنهم ثم قال احمد هم والله الخلفاء الراشدون المهديون"<sup>(١)</sup> قال ابن تيمية وهو شيخ ابن القيم: "وأما رسالة أحمد بن حنبل إلى مسدد بن مسرهد فهي مشهورة عند أهل الحديث والسنة من أصحاب أحمد وغيرهم تلقوها بالقبول وقد ذكرها أبو عبد الله بن بطة في كتاب الإبانة واعتمد عليها غير واحد كالقاضي أبي يعلى وكتبها بخطه"<sup>(٢)</sup> والرسالة مفقودة.

٤- مسائل الإمام أحمد<sup>(٣)</sup> رواية الأثرم<sup>(٤)</sup> (ت بعد ٢٦٠هـ/٨٧٣م) الكتاب مفقود ولكن المسائل متناثرة في كتب الفقه: نقل عن الإمام أحمد مسائل كثيرة، صنفها، ورتبها أبواباً. قال الأثرم: "كنت أحفظ الفقه، والاختلاف، فلما صحبت أحمد بن حنبل تركت كل ذلك"<sup>(٥)</sup>. توفي بعد الستين ومائتين. نقل عنه بالواسطة من المغني والفتاوى والمتفقه والفتاوى الكبرى:

أ- وقال في رواية الأثرم أكره لحوم الجلالة وألبانها<sup>(٦)</sup>.

(١) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٦٩.

(٢) مجموع الفتاوى، ج ٥، ص ٣٦٩.

(٣) من المعروف عن الإمام احمد كراهته لكتابة المسائل عنه وعن غيره، وقد دون عن الإمام أحمد كثير من المسائل بواسطة جم غفير من تلاميذه. فدوّن كثير من أصحابه عنه مسائل جاءت متفاوتة فيما بينها في القلة والكثرة، والترتيب والتبويب، وحسن الإيراد والمناقشة.

(٤) احمد بن محمد بن هانئ الطائي ويقال الكلبى الأثرم الإسكافي أبو بكر جليل القدر أحد الأعلام ومصنف السنن وتلميذ الإمام أحمد ولد في دولة الرشيد حافظ إمام سمع حرمي بن حفص وعفان بن مسلم وأبا بكر بن أبي شيبة وعبدالله بن مسلم القعنبي وإمامنا نقل عن إمامنا مسائل كثيرة وصنفها ورتبها أبواباً، وله من الكتب كتاب السنن في الفقه على مذاهب أحمد وشواهد من الحديث توفي بعد الستين ومائتين. ابن النديم، الفهرست، ص ٣٢٠؛ الفراء، طبقات الحنابلة، ج ١، ص ٦٦؛ سير أعلام النبلاء ج ١٢، ص ٦٢٤؛ الشيرازي، طبقات الفقهاء، ج ١، ص ١٧٢.

(٥) طبقات الحنابلة، ج ١، ص ٧٢.

(٦) ابن قدامة، المغني، ج ٩، ص ٣٢٩؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٤٠.

- ب- قال عمر إياك والمكايلة يعنى المقايسة<sup>(١)</sup>.
- ت- قال الأثرم قلت لأحمد حديث ركانة في البتة فضغفه<sup>(٢)</sup>. "وقال أحمد بن حنبل حديث ركانة في البتة ليس بشئ"، (وجدته بهذا اللفظ في الفتاوى).
- ث- ينظر في الروايات الأخرى اعلام الموقعين<sup>(٣)</sup>.
- ٥- رواية أحمد بن الحسين<sup>(٤)</sup> لم تذكر وفاته في كتب التراجم: أخذ روايته عن أحمد بن حنبل: (قال الإمام أحمد في هذا النوع في رواية أحمد بن الحسين القياس أن يقاس الشيء على الشيء إذا كان مثله في كل أحواله فأما إذا أشبهه في حال وخالفه في حال فأردت أن تقيس عليه فهذا الخطأ. يقاس الشيء على الشيء إذا كان مثله في كل أحواله<sup>(٥)</sup>).
- ٦- رواية أحمد بن القاسم<sup>(٦)</sup> لم تذكر وفاته: ذكره بقوله: "قال في رواية أحمد بن القاسم والذباب يدخل حلق الصائم والرجل يرمي بالشيء فيدخل حلق الآخر وكل أمر غلب عليه فليس عليه قضاء ولا غيره وتواترت نصوصه فيمن أكل في رمضان أو شرب ناسيا فلا قضاء عليه"<sup>(٧)</sup>.
- ٧- رواية إسحاق بن ابراهيم بن هانى<sup>(٨)</sup> (ت ٢٧٥هـ/٨٨٨م):

(١) ابن الخطيب، الفقيه والمتفقه ج ١، ص ٤٥٦؛ اعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٥٤

(٢) ابن تيمية، الفتاوى، ج ٣٣، ص ٨٦؛ اعلام الموقعين، ج ٣، ص ٣٣.

(٣) اعلام الموقعين، ج ٣، ص ٣٥، ٥٥، ٥٧، ٨٩، ج ٤، ص ١٠٣.

(٤) احمد بن الحسين بن حسان من أهل سر من رأى صحب إمامنا احمد وروى عنه. الفراء، طبقات الحنابلة ج ١، ص ٣٩.

(٥) اعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٦٩.

(٦) احمد بن القاسم صاحب أبي عبيد القاسم بن سلام حدث عن أبي عبيد وعن إمامنا بمسائل كثيرة. الفراء، طبقات الحنابلة ج ١، ص ٥٥.

(٧) اعلام الموقعين، ج ٤، ص ٩٤.

(٨) إسحاق بن إبراهيم بن هانىء أبو يعقوب النيسابوري ثم البغدادي له سؤالات في مجلدة مروية سألتها الإمام أحمد روى عنه أبو بكر بن زياد النيسابوري ومحمد بن أبي هارون الوراق وعبد الله بن سليمان الفامي

أ- قال إسحاق بن إبراهيم بن هانئ في مسألة قلت لأبي عبد الله حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - مرسل برجال ثبت أحب إليك أو حديث عن الصحابة والتابعين متصل برجال ثبت قال أبو عبد الله رحمه الله عن الصحابة أعجب إلي<sup>(١)</sup>.

ب- قال إسحاق بن إبراهيم بن هانئ في مسائله قيل لأبي عبد الله يكون الرجل في قومه فيسأل عن الشيء فيه اختلاف قال يفتي بما وافق الكتاب والسنة وما لم يوافق الكتاب والسنة أمسك عنه قيل له أفيجاب عليه قيل لا<sup>(٢)</sup>.

ت- قال الإمام أحمد في رواية إسحاق بن إبراهيم فيمن حلف لا يدخل الدار وقال نويت شهرا قبل منه أوقال إذا دخلت دار فلان فأنت طالق ونوى تلك الساعة أو ذلك اليوم قبلت نيته<sup>(٣)</sup>.

#### ٨- رواية إسحاق بن منصور الكوسج<sup>(٤)</sup> (ت ٢٥١هـ/٨٥٥م):

صرح بهذه الرواية في عدة مواضع كما موضح أدناه.

أ- وقد نص الإمام أحمد على هذا في مسائل إسحاق بن منصور قال إسحاق قلت لأحمد قال سفيان ما انكسر شيئا صحيحا فقيمه صحيحا فقال أحمد إن كان يوجد مثله فمثله وإن كان لا يوجد مثله فعليه قيمته<sup>(١)</sup>.

---

وكان صالحاً خيراً فقيهاً تُوِّدِي سنة خمسٍ وسبعين ومئتين وكان أبوه من العابدين. الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢، ص ٣٠٠.

(١) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٩.

(٢) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣١.

(٣) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٨.

(٤) إسحاق بن منصور الكوسج الإمام الحافظ أبو يعقوب المروزي بنيسابور في جمادى الأولى سمع سفيان بن عيينة وطائفة وتفقه على أحمد وإسحاق وكان ثقة نبيلاً، يذكرون أن إسحاق بن منصور بلغه أن أحمد بن حنبل رجع عن تلك المسائل التي علقها عنه قال فجمع إسحاق بن منصور تلك المسائل في جراب وحملها على ظهره وخرج راجلاً إلى بغداد وهي على ظهره وعرض خطوط أحمد عليه في كل مسألة استفتاه فيها فأقر له بها ثانياً وأعجب أحمد بذلك من شأنه توفي سنة إحدى وخمسين ومائتين. الفراء، طبقات الحنابلة ج ١، ص ١١٤؛ الذهبي، العبر ج ٢، ص ٧.



- ب- وقال إسحاق بن منصور لأحمد يكره الخاتم من ذهب أو حديد فقال إي والله (٢).
- ت- وقال إسحاق بن منصور قلت لأحمد التسبيح للرجال والتصفيق للنساء قال إي والله
- ٩- رواية أبي طالب (٣): صرح بنقل روايته عن أحمد بن حنبل في عدة مواضع من كتابه بقوله "نص عليه أحمد في رواية أبي طالب، قال أبو عبد الله في رواية أبي طالب".
- أ- قال في رواية أبي طالب لا أعلم شيئا يدفع قول ابن عباس وابن عمر وأحد عشر من التابعين عطاء ومجاهد وأهل المدينة على تسري العبد (٤).
- ب- وهذا الذي نص عليه أحمد في رواية أبي طالب فإنه سأله عن الشفعة لمن هي فقال إذا كان طريقيهما واحدا فإذا صرفت الطرق وعرفت الحدود فلا شفعة (٥).
- ت- وقال في رواية أبي طالب هذا كذب ما علمه أن الناس مجمعون ولكن يقال ما أعلم فيه اختلافا فهو أحسن من قوله إجماع الناس (٦).
- ١٠- رواية إسماعيل بن سعيد الشالنجي (٧) (ت ٢٣٠هـ/٨٤٤م): حيث صرح ابن القيم رحمه الله بذلك قائلا: "في مسائل إسماعيل بن سعيد الشالنجي التي شرحها السعدي

(١) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٢٣؛ الفراء، مسائل الإمام أحمد بن حنبل وابن راهويه ج ٢، ص ١٠١.

(٢) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٦٧؛ الفراء، المسائل التي حلف عليها أحمد بن حنبل ج ١، ص ٤٢.

(٣) أحمد بن حميد أبو طالب المشكاني روى عن أحمد مسائل كثيرة وكان أحمد يكرمه صحب أحمد قديما إلى ان مات وكان أحمد يكرمه ويقدمه وكان رجلا صالحا فقيرا صبورا على الفقر فعلمه أبو عبد الله مذهب الفتنوع والاحتراف ومات قديما بالقرب من موت أبي عبد الله وكان يكرمه ويعظمه وكان رجلا صالحا فقيرا صبورا على الفقر. ابن مفلح، المقصد الارشد ج ١، ص ٩٥؛ الفراء، طبقات الحنابلة، ج ١، ص ٣٩.

(٤) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٠؛ لم أجده في غير كتب ابن القيم مثل، بدائع الفوائد، ج ٤، ص ٩٣٠.

(٥) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٤٩.

(٦) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٤٧.

(٧) إسماعيل بن سعيد الشالنجي من أهل استرأباد يروى عن العراقيين وكان ممن يجالس بن داود الهاشمي مدة روى عنه إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني وكان ممن يعلم الاختلاف وهو صاحب كتاب البيان، قال الذهبي: مات سنة ثلاثين ومئتين. ابن حبان، الثقات، ج ٨، ص ٩٧؛ الذهبي، سير أعلام النبلاء ج ١٠، ص ٦٣٨.

بكتاب سماه المترجم، وقال هذا لفظ الشالنجي في مسأله" (١). وقال محمد بن ابي يعلى عند ذكر ترجمته: "ذكره أبو بكر الخلال فقال عنده مسائل كثيرة ما أحسب أن أحدا من أصحاب أبي عبدالله روى عنه أحسن مما روى هذا ولا أشبع ولا أكثر مسائل منه وكان عالما بالرأي كبير القدر عندهم معروفا ولم أجد هذه المسائل عند أحد رواها عنه إلا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني فإنه حدث بها عن إسماعيل بن سعيد" (٢). روى عنه ابن القيم بقوله في عدة مواضع:

أ- وقال إسماعيل بن سعيد سألت أحمد عن الرجل يعرض على شريكه عقارا بينه وبينه أو نخلا فقال الشريك لا أريد فباعه ثم طلب الشفعة بعد قال له الشفعة في ذلك (٣).

ب- وقال إسماعيل بن سعيد سألت أحمد عن الرجل يعرض على شريكه عقارا بينه وبينه أو نخلا فقال الشريك لا أريد فباعه ثم طلب الشفعة بعد قال له الشفعة في ذلك (٤).

ت- وقال في رواية إسماعيل بن سعيد وقد سئل عن احتال في إبطال الشفعة فقال لا يجوز شيء من الحيل في إبطال حق امرئ مسلم (٥).

١١ - روى عن ابن بدينا (٦) (ت ٣٠٣/هـ ٩١٥م):

قال في رواية ابن بدينا في الرجل يصدق صداقا في السر وفي العلانية شيئا آخر يؤخذ بالعلانية (٧).

(١) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ١١، ج ٤، ص ٧٨.

(٢) الفراء، طبقات الحنابلة، ج ١، ص ١٤٠.

(٣) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٤٠.

(٤) المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٤٠.

(٥) المصدر نفسه، ج ٣، ص ١٧٥.

(٦) محمد بن الحسن بن هارون بن بدينا أبو جعفر الموصلية سكن بغداد وحدث بها عن إمامنا أحمد بن عبدة الضبي في آخرين روى عنه أبو بكر الخلال وصاحبه عبدالعزيز وإسماعيل الخطبي وغيرهم وسئل الدارقطني عنه فقال لا بأس به ما علمت إلا خيرا، وتوفي ابن بدينا سنة ثلاث وثلاثمائة في شوال. الفراء، طبقات الحنابلة، ج ١، ص ٢٨٨.

(٧) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٨٨.

١٢- روى عن بكر بن محمد<sup>(١)</sup> لم تذكر سنة وفاته، صرح بالأخذ عنه بقوله:

أ- قال بكر بن محمد سئل أبو عبد الله يعني الإمام أحمد عن محرم قتل ثعلبا فقال عليه الجزاء هي صيد ولكن لا يؤكل<sup>(٢)</sup>.

ب- وقال في رواية بكر بن محمد إذا حلف على شيء ثم احتال بحيلة فصار اليها فقد صار الى ذلك الذي حلف عليه بعينه وقال من احتال بحيلة فهو حانث<sup>(٣)</sup>.

ت- وقد قال الإمام أحمد في رواية بكر بن محمد عن أبيه إذا حبس السلعة ببقية الثمن فهو غاصب ولا يكون رهنا<sup>(٤)</sup>.

١٣- روى عن جعفر بن محمد النسائي<sup>(٥)</sup> ، قتل بمكة ولم تذكر سنة وفاته:

أ- وقال في رواية جعفر بن محمد النسائي لا يعجبني المكحلة والمرود يعني من الفضة وقد صرح بالتحريم في عدة مواضع وهو مذهبه بلا خلاف<sup>(٦)</sup>.

ب- وقال جعفر بن محمد سمعت أبا عبد الله سئل عن ثعلب فقال الثعلب سبع فقد نص على أنه سبع وأنه يفدي في الإحرام<sup>(٧)</sup>.

ت- وقال في رواية جعفر بن محمد إذا حلف الرجل على غريمه أن لا يفارقه حتى يستوفى منه ماله فهرب منه مخاتلة فإنه يحنث<sup>(٨)</sup>.

---

(١) بكر بن محمد النسائي الأصل أبو أحمد البغدادي المنشأ ذكره أبو بكر الخلال فقال كان أبو عبد الله يقدمه ويكرمه وعنده مسائل كثيرة سمعها من أبي عبد الله. الفراء، طبقات الحنابلة ج ١، ص ١١٨ .

(٢) اعلا الموقعين، ج ٢، ص ١٣٥ .

(٣) المصدر نفسه، ج ٣، ص ١٧٥ .

(٤) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٣٤ .

(٥) جعفر بن محمد النسائي الشقراني الشعрани أبو محمد ذكره أبو محمد الخلال فقال رفيع القدر ثقة جليل ورع أمار بالمعروف نهاء عن المنكر أخبرت أنه قتل بمكة في شيء من هذا الأمر والنهي وكان أبو عبد الله يكرمه ويقدمه ويأنس به ويعرف له حقه روى عن أبي عبد الله أجزاء صالحة ومسائل كثيرة. الفراء، طبقات الحنابلة، ج ١، ص ١٢٤ .

(٦) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٤١ .

(٧) أعلام الموقعين ، ج ٢، ص ١٣٥ .

١٤ - روى عن ابي الحارث الصائغ<sup>(٢)</sup>: لم تذكر سنة وفاته.

أقول: وقد ورد خطأ في النسخة التي حققها الأستاذ طه عبد الرؤوف سعد حيث جاء بأسم (الصانع)، والصحيح الصائغ.

أ- وقال في رواية أبي الحارث لا يجوز الإفتاء إلا لرجل عالم بالكتاب والسنة<sup>(٣)</sup>.

ب- وقال في رواية أبي الحارث لا ينبغي لأحد أن يدعي الإجماع لعل الناس اختلفوا<sup>(٤)</sup>.

ت- وقال في رواية ابي الحارث إذا طلق المكره لم يلزمه الطلاق<sup>(٥)</sup>.

١٥ - روى عن حرب بن اسماعيل<sup>(٦)</sup> لم تذكر سنة وفاته:

أ- وقال في رواية حرب إذا صاد الكلب من غير أن يرسل فلا يعجبني<sup>(٧)</sup>.

ب- كما رواه حرب من حديث إسرائيل حدثني أبو إسحاق عن جدته العالية يعني جدة

إسرائيل فإنه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق والعالية امرأة أبي إسحاق وجدة يونس

ت- وقد حملا عنها هذه السنة وإسرائيل أعلم بجدته وأبو اسحاق اعلم بامرأته<sup>(٨)</sup>.

---

(١) المصدر نفسه ، ج٤ ، ص٩٤ .

(٢) احمد بن محمد أبو الحارث الصائغ ذكره أبو بكرالخلال فقال كان أبو عبدالله يأنس به وكان يقدمه ويكرمه وكان عنده بموضع جليل وروى عن أبي عبدالله مسائل كثيرة بضعة عشرجزءا وجود الرواية عن أبي عبدالله، الفراء، طبقات الحنابلة، ج١، ص٧٤ .

(٣) أعلام الموقعين، ج١، ص٤٥، ج٣، ص١٧٥، ١٧٩، ٣١٠، ج٤، ص٥١، ٥٧، ٩٤، ج٤، ص٢٠٥ .

(٤) أعلام الموقعين ، ج٢، ص٢٤٨ .

(٥) المصدر نفسه، ج٤، ص٥١ .

(٦) أبو محمد حرب بن إسماعيل الحنظلي الكرمانى قال أبو محمد بن أبي حاتم رفيق أبي يروي عن أبي يحيى أحمد بن سليمان الباهلي وعبيد الله بن معاذ العنبري وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه كتب عنه أبي بدمشق. ذكره أبو بكر الخلال فقال رجل جليل حدث عنه أبو بكر المروزي على الخروج إليه وقال لي نزل ههنا عندي في غرفة لما قدم على أبي عبدالله وكان يكتب لي بخطه مسائل سمعها من أبي عبدالله .

السمعاني، الأنساب ج٥، ص٥٨؛ الفراء، طبقات الحنابلة ج١، ص١٤٥ .

(٧) أعلام الموقعين، ج١، ص٤٠ .

(٨) المصدر نفسه، ج٣، ص١٦٧ .

١٦- روى عن ابي حرب الجرجاني<sup>(١)</sup> لم تذكر سنة وفاته:

أقول: وقد ورد بأسم الجرجاني في بعض النسخ المحققة والصحيح الجرجاني. صرح بأخذ روايته بقوله: "وقد نص الإمام أحمد في رواية أبي حرب الجرجاني في رجل عمل في قناة رجل بغير إذنه فاستخرج الماء لهذا الذي عمل أجر في نفقته إذا عمل ما يكون منفعة لصاحب القناة"<sup>(٢)</sup>.

١٧- رواية حنبل<sup>(٣)</sup> (ت ٢٧٣هـ/٩٨٣م) ، صرح المصنف بذكرها، بقوله:

أ- وقال في رواية الأثرم أكره لحوم الجلالة وألبانها وقد صرح بالتحريم في رواية حنبل وغيره<sup>(٤)</sup>.

ب- وقال في رواية حنبل ينبغي لمن أفتى أن يكون عالما بقول من تقدم وإلا فلا يفتي<sup>(٥)</sup>.

ت- أحق به بالثمن وهذا لا يمكن قسمته فإذا عرضه على شريكه وإلا باعه بعد ذلك<sup>(٦)</sup>.

ث- ولمزيد من التفصيل ينظر اعلام الموقعين<sup>(٧)</sup>.

١٨- رواية الخلال<sup>(١)</sup> (ت ٣١٠هـ/٩٢٢م): صرح المصنف بها وان الخلال ذكرها في كتابه

كتابه الجامع بقوله: "وجمع الخلال نصوصه في الجامع الكبير فبلغ نحو عشرين سفرا أو

---

(١) لم أعثر له على ترجمة إلا أن يكون محمد بن النقيب بن أبي حرب الجرجاني ذكره أبو بكر الخلال فقال ورع يعالج الصبر جليل القدر كان أحمد يكتبه ويعرف قدره ويسأل عن أخباره عنده عن أبي عبدالله مسائل مشبعة كنت سمعتها منه، الفراء، طبقات الحنابلة، ج ١، ص ٣٣١.

(٢) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٤١٥، ٤٢٠.

(٣) حنبل بن إسحق بن حنبل أبو علي الشيباني ابن عم الإمام أحمد وأحد تلامذته صنف تاريخا حسنا وكان يفهم ويحفظ قال الخطيب كان ثقة ثبتا توفي سنة ثلاث وسبعين ومائتين. الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ١٣، ص ١٢٤.

(٤) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٤٠، ٤٥، ج ٢، ص ١٤٠، ج ٢، ص ١٧٥.

(٥) المصدر نفسه، ج ١، ص ٤٥.

(٦) المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٤٠.

(٧) ج ٣، ص ٥٢، ج ٤، ص ٥٠، ٥٨، ٢٠٥، ٣٧٧.

أكثر ورويت فتاويه ومسائله وحدث بها قرنا بعد قرن فصارت إماما وقدوة لأهل السنة على اختلاف طبقاتهم حتى إن المخالفين لمذهبه بالاجتهاد والمقلدين لغيره ليعظمون نصوصه وفتاواه ويعرفون لها حقها وقربها من النصوص وفتاوي الصحابة"<sup>(٢)</sup>.

### نقل رواياته وصرح بها بقوله:

أ- قال في كتاب الخلال سألت الشافعي عن القياس فقال إنما يصار إليه عند الضرورة أو ما هذا معناه"<sup>(٣)</sup>.

ب- وقال الخلال ثنا أبو بكر المروزي قال سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل ينكر على أصحاب القياس ويتكلم فيه بكلام شديد"<sup>(٤)</sup>.

ت- ولم أجد في الجامع يعني جامع الخلال"<sup>(٥)</sup>.

١٩- رواية أبي داود السجستاني"<sup>(٦)</sup> (ت ٢٧٥هـ/٨٨٨م): (صرح المصنف بالآخذ منها بقوله، (وقال أبو داود في مسأله ما أحصى ما سمعت أحمد وقال في رواية أبي داود، قد

٢٠- تقدم هذا الحديث من رواية أبي داود ، "وقال ابو داود قلت لاحمد"<sup>(١)</sup>.

---

(١) الخلال الفقيه العلامة المحدث أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون البغدادي الحنبلي مؤلف علم أحمد وجامعه ومرتبته صنف السنة والعلل والجامع مات في ربيع الأول سنة إحدى عشرة وثلاثمائة عن نحو ثمانين سنة. الذهبي، المعين في طبقات المحدثين، ج ١، ص ١٠٨؛ السيوطي، طبقات الحفاظ، ج ١، ص ٣٣١.

(٢) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٨.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣٢.

(٤) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٥٧.

(٥) المصدر نفسه، ج ١، ص ١١٨، ج ٣، ص ٢٤.

(٦) أبو داود السجستاني سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو الأزدي الإمام العلم صاحب كتاب السنن والناسخ والمنسوخ والقدر والمراسيل وغير ذلك ولد سنة اثنتين ومائتين وروى عن القعني ومسلم بن إبراهيم وأبي الوليد الطيالسي وأحمد ويحيى وإسحاق وابن المديني. توفي سنة خمس وسبعين ومائتين في شوال بالبصرة وله بضع وسبعون سنة. الصفدي، الوافي بالوفيات، ج ١٥، ص ٢١٨؛ السيوطي، طبقات الحفاظ، ج ١، ص ٢٦٥؛ ابن العماد، شذرات الذهب ج ٢، ص ١٦٧.

أ- وقال في رواية أبي داود ويستحب أن لا يدخل الحمام إلا بمنزلة له وهذا استحباب وجوب<sup>(٢)</sup>.

ب- وقال أبو داود سمعت أحمد يقول ما كان محدث مصر إلا ابن لهيعة وقال أحمد بن صالح الحافظ كان ابن لهيعة صحيح الكتاب طالبا للعلم<sup>(٣)</sup>.

ت- قال أبو داود في مسأله سمعت أحمد وذكر اصحاب الحيل يحتالون لنقض سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم<sup>(٤)</sup>.

٢١- رواية صالح بن أحمد<sup>(٥)</sup> (ت ٢٦٦هـ / ٨٧٩م): صرح بروايته بقوله: "قال الإمام أحمد في رواية ابنه صالح، وقال صالح بن أحمد قلت لأبي، وقال في رواية صالح، وقال في رواية ابنه صالح".

أ- وقال في رواية صالح في الرجل يعلن مهرا ويخفي آخر أخذ بما يعلن لان العلانية قد أشهد على نفسه بها وينبغي لهم ان يفوا له بما كان اسره<sup>(٦)</sup>.

ب- وقال في رواية صالح وأبي الحارث وقد ذكر له قول اصحاب الحيل فأنكره<sup>(٧)</sup>.

---

(١) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٣، ٤٠، ٧٦، ج ٢، ص ٥٣، ٢٠٠، ٤٠٧، ج ٣، ص ٧٩، ج ٤، ص ٢٠٦، ٢٠٧.

(٢) المصدر السابق، ج ١، ص ٧٠.

(٣) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٤٠٧.

(٤) المصدر نفسه، ج ٣، ص ١٧٩.

(٥) صالح بن الإمام أحمد بن محمد بن حنبل أبو الفضل كان أكبر أولاده وهو صدوق ثقة وقد سمع من أبيه مسائل كثيرة وكان يكتب إليه من النواحي فيها وكان أبوه يحبه ويكرمه، وولى قضاء طرسوس قبل أصبهان مات في رمضان سنة ست وستين ومائتين بأصبهان. ابن مفلح، المقصد الأرشد، ج ١، ص ٤٤٤.

(٦) مسائل أحمد رواية ابنه صالح، ج ٣، ص ١٤٠، ١٥٢٠؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٨٩.

(٧) مسائل أحمد رواية ابنه صالح، ج ٣، ص ١٣٠، ١٤٩٥؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ١٧٥.

ت- قال في رواية ابنه صالح ينبغي للرجل اذا حمل نفسه على الفتيا ان يكون عالما بوجوه القرآن عالما بالاسانيد الصحيحة عالما بالسنن<sup>(١)</sup>.

٢٢- مسائل الامام احمد برواية ابنه عبدالله<sup>(٢)</sup>، (ت ٢٩٠هـ/٢٠٢م) : نقل المصنف روايات احمد بن حنبل التي رواها ابنه عبدالله بقوله: "وقال في رواية ابنه عبد الله، فقال الإمام أحمد في رواية ابنه عبد الله وقال في رواية عبد الله وصالح وحنبل".

وتم احصاء عدد منها في كتاب مسائل أحمد بن حنبل في رواية ابنه عبد الله المطبوعة ولم اجد القسم الآخر فيها:

أ- لا يعجبني أكل ما ذبح للزهرة ولا الكواكب ولا الكنيسة وكل شيء ذبح لغير الله قال الله عزوجل: حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به<sup>(٣)</sup>.

ب- وقال في رواية ابنه عبد الله إذا كان عند الرجل الكتب المصنفة فيها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم - واختلاف الصحابة و التابعين فلا يجوز أن يعمل بما شاء ويتخير فيقضي به ويعمل به حتى يسأل أهل العلم<sup>(٤)</sup>.

ت- فقال الإمام أحمد في رواية ابنه عبد الله من ادعى الإجماع فهو كاذب لعل الناس اختلفوا هذه دعوى بشر المريسي والأصم ولكن بقول لا نعلم الناس اختلفوا أو لم يبلغنا<sup>(٥)</sup>.  
٢٣- رواية عبد الخالق بن منصور<sup>(٦)</sup> لم أعثر له على سنة الوفاة: صرح بروايته ونقلها بقوله:

(١) أعلام الموقعين ، ج٤، ص٢٠٥.

(٢) وهو مطبوع بتحقيق: زهير الشاويش، ط١، المكتب الاسلامي، بيروت، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م، مجلد واحد.

(٣) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله، ج١، ص٢٦٦؛ أعلام الموقعين، ج١، ص٤٠.

(٤) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله ج١، ص٤٣٨؛ أعلام الموقعين، ج١، ص٤٤.

(٥) مسائل أحمد برواية ابنه عبدالله، ج١، ص٤٣٩؛ أعلام الموقعين، ج٢، ص٢٤٧.

(٦) عبد الخالق بن منصور حدث عن إمامنا بأشياء منها قال سمعت احمد بن حنبل يقول من كان عنده كتاب الحيل في بيته يفتي به فهو كافر بما أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم. ابن مفلح، المقصد الأرشد، ج٢، ص١٧٦؛ الفراء، طبقات الحنابلة، ج١، ص٢١٨.



وقال في رواية عبد الخالق بن منصور من كان عنده كتاب الحيل في بيته يفتى به فهو كافر بما انزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم<sup>(١)</sup>.

٢٤- رواية عبد الملك الميموني<sup>(٢)</sup> (ت ٢٧٤هـ/٨٨٧ م): نقل رواياته وصرح بها في عدة مواضع وقال: "قال عبد الملك الميموني في مسائله قلت لأحمد، هذا لفظ الميموني، وقال في رواية الميموني ، قال أبو عبد الله في رواية الميموني". اخذ بعض الروايات من كتاب الشافعي وصرح به بقوله: قال أبو بكر في الشافعي باب في الطواف بالبيت غير ظاهر. والكتاب مفقود.

أ- وقال في رواية الميموني وقد سأله إنهم يقولون في رجل حلف على امرأته وهي على درجة إن سعدت او نزلت فأنت طالق فقالوا تحمل حملا فقال هذا هو الحنث بعينه ليست هذه حيلة هذا هو الحنث<sup>(٣)</sup>.

ب- وفي مسائل الميموني سألت أبا عبد الله عن طلاق السكران فقال اكثر ما عندي فيه أنه لا يلزمه الطلاق (لم أعره عليه)<sup>(٤)</sup>.

ت- قال في رواية الميموني إذا قال لامرأة أنت طالق يوم أتزوجك بك إن شاء الله ثم تزوجها لم يلزمه شيء ولو قال لأمة أنت حرة يوم أشتريك إن شاء الله صارت حرة<sup>(٥)</sup>.

٢٥- رواية علي بن سعيد<sup>(١)</sup> (ت ٢٥٦هـ/٨٦٩ م): (ونص الإمام أحمد على جواز البيع والشرط في رواية علي بن سعيد) (ولم أعره على الرواية فيما توفر عندي من مصادر)<sup>(٢)</sup>.

---

(١) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ١٧٥

(٢) أبو الحسن عبد الملك بن عبد الحميد الميموني الجزري صاحب الامام أحمد روى عنه وعن أبيه عبد الحميد وجماعة وعنه النسائي ووثقه أبو حاتم وآخرون مات سنة أربع وسبعين ومائتين. السيوطي طبقات الحفاظ، ج ١، ص ٢٦٧.

(٣) الفتاوى الكبرى، ج ٣، ص ١١٠؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ١٧٩

(٤) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٩٢.

(٥) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٥٨.

٢٦- رواية ابو علي الشريف القاضي<sup>(٣)</sup> (٢٨٤٤هـ/١٠٣٦م) : صرح بأنه ذكر عدة مسائل للإمام أحمد، "وأما الامام احمد رحمة الله عليه ورضوانه فإنه حلف على عدة مسائل من فتاويه، وقال ابن القيم: "ذكر هذه المسائل القاضي أبو علي الشريف"<sup>(٤)</sup>. "ذكرثمانية عشرة مسألة ونسبها الى ابو علي الشريف ولم يذكر الكتاب". وجميعها في المسائل التي حلف عليه أحمد.

أ- وأما الامام احمد رحمة الله عليه ورضوانه فإنه حلف على عدة مسائل من فتاويه قيل ايزيد الرجل في الوضوء على ثلاث مرات فقال لا والله إلا رجل مبتلى يعنى بالوسواس وسئل عن تخلل الرجل لحيته إذا توضأ فقال إي والله وسئل يكون الرجل في الجهاد بين الصفيين يبارز علجا بغير إذن الامام فقال لا والله وقيل له اتكره الصلاة في المقصورة فقال إي والله قلت وهذا لما كانت المقصورة تحمي للامراء وأتباعهم وسئل أيؤجر الرجل على بغض من خالف حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم - فقال إي والله وسئل من قال القرآن مخلوق كافر فقال إي والله وسئل هل صح عندك في النبيذ حديث فقال والله ما صح عندي حديث واحد إلا على التحريم وسئل أيكره الخضاب بالسواد فقال إي والله وسئل عن الرجل يؤم أباه ويصلي الأب خلفه فقال إي والله وسئل هل يكره النفخ في الصلاة فقال إي والله وسئل عن تزوج الرجل المسلم الأمة من أهل الكتاب فقال لا والله وسئل عن المرأة

---

(١) علي بن سعيد بن جرير النسائي حافظ عن عبد الله بن بكر السهمي وطبقته وعنه النسائي وابن خزيمة وابن الشريقي قال بن حبان كان متقنا من جلساء أحمد بن حنبل. مات بعد سنة ست وخمسين ومائتين. الفراء، طبقات الحنابلة، ج١، ص٢٢٤؛ الذهبي، الكاشف فيمن له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامه، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ط١، (جدة، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م)، ج٢، ص٤٠.

(٢) أعلام الموقعين، ج٤، ص١٢.

(٣) أبو علي الهاشمي الحنبلي محمد بن أحمد بن أبي موسى الشريف أبو علي الهاشمي البغدادي شيخ الحنابلة وعالمهم صاحب التصانيف المذكورة قال الخطيب توفي في ربيع الآخر سنة ثمان وعشرين وأربع مائة وكان ثقة وله التصانيف في مذهب أحمد . الصفدي، الوافي بالوفيات. ج٢، ص٤٧؛ الذهبي، تاريخ الإسلام ج٢٩، ص٢٤٠.

(٤) أعلام الموقعين، ج٤، ص١٦٦.

تستلقي على قفاها وتنام يكره ذلك فقال إي والله وسئل عن الرجل يرهن جاريته فيطؤها وهي مرهونة فقال لا والله وسئل عن حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قضى في رجل استسقى قوما وهو عطشان فلم يسقوه فمات فأغرمهم عمر الدية تقول أنت كذا قال إي والله وسئل عن الرجل إذا حد في القذف ثم قذف زوجته يلاعنها فقال إي والله وسئل أ يضرب الرجل رقيقة فقال إي والله ذكر هذه المسائل القاضي أبو علي الشريف<sup>(١)</sup>.

٢٧ - رواية الفضل بن زياد<sup>(٢)</sup> لم تذكر سنة وفاته: صرح بأسمه وروايته بقوله:

"وقال الفضل بن زياد سألت ابا عبد الله عن حديث ابن شبرمة عن الشعبي في رجل نذر ان يطلق امراته فقال له الشعبي اوف بنذرك اترى ذلك فقال لا والله وقال الفضل ايضا سمعت ابا عبد الله وذكر يحيى بن سعيد القطان فقال لا والله ما أدركنا مثله"<sup>(٣)</sup>.

٢٨ - رواية محمد بن الحكم<sup>(٤)</sup> (ت ٢٢٣هـ / ٨٣٧م)، نقل له وصرح بذلك:

أ- وقال في رواية محمد بن الحكم في الرجل يقول قد حلفت ولم يكن حلف فهي كذبة ليس عليه يمين<sup>(٥)</sup>.

---

(١) الفراء، المسائل التي حلف عليها الامام أحمد، ج ١، ص ٢٤، أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٦٦.

(٢) الفضل بن زياد أبو العباس القطان البغدادي ذكره أبو بكر الخلال فقال كان من المتقدمين عند أبي عبد الله وكان أبو عبد الله يعرف قدره ويكرمه وكان يصلي بأبي عبد الله وكان له مسائل كثيرة عن أحمد. ابن مفلح، المقصد الأرشد ج ٢، ص ٣١٢.

(٣) الفراء، المسائل التي حلف عليها أحمد، ج ١، ص ٧١، ٤٣؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٦٨.

(٤) محمد بن الحكم أبو بكر الأحول قال أبو بكر الخلال كان قد سمع من أبي عبد الله ومات قبل موت أبي عبد الله بثمان عشرة سنة ولا أعلم أحدا أشد فهما من محمد بن الحكم فيما سئل بمناظرة واحتجاج ومعرفة وحفظ وكان أبو عبد الله ييوح بالشيء إليه من الفتيا لا ييوح به لكل أحد وكان خاصا بأبي عبد الله وكان له فهم سديد وعلم وكان ابن عم أبي طالب وبه وصل أبو طالب إلى أبي عبد الله وتوفي سنة ثلاث وعشرين ومائتين. الفراء، طبقات الحنابلة ج ١، ص ٢٩٥.

(٥) المغني، ج ٧، ص ٣٠٧؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٩٢.

ب- وقال في رواية محمد بن الحكم إذا طاف طواف الزيارة وهو ناس لطهارته حتى رجع فإنه لا شيء عليه واختار له أن يطوف وهو ظاهر<sup>(١)</sup>.

ت- وقال في رواية محمد بن الحكم في الرجل يقول قد حلفت ولم يكن حلف فهي كذبة ليس عليه يمين<sup>(٢)</sup>.

٢٩- رواية محمد بن عبيد الله بن المنادي<sup>(٣)</sup> (ت ٢٧٢هـ/٨٨٥م): صرح بنفس الرواية عنه في موضعين بقوله:

وقال محمد بن عبد الله بن المنادي سمعت رجلا يسأل أحمد إذا حفظ الرجل مائة ألف حديث يكون فقيها قال لا قال مائتي ألف قال لا قال فثلثمائة ألف قال لا قال فأربعمائة ألف قال بيده هكذا وحرك يده<sup>(٤)</sup>.

٣٠- رواية أبو بكر المروزي<sup>(٥)</sup> (ت ٢٧٥هـ/٨٨٨م): صرح بروايته في ثلاث مواضع كقوله:  
كقوله:

"نص عليه احمد في رواية المروزي، قال في رواية المروزي"<sup>(١)</sup>.

---

(١) كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في الفقه، ج ٢٦، ص ٢١٠؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٢٥، ٢٧.

(٢) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٩٢.

(٣) أبو جعفر محمد بن عبيد الله بن المنادي توفي سنة اثنتين وسبعين ومائتين. الربيعي، مولد العلماء ووفياتهم ج ٢، ص ٥٩٠.

(٤) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٤٥، ج ٤، ص ٢٠٥.

(٥) أبو بكر المروزي الحنبلي أحمد بن محمد بن الحجاج أبو بكر المروزي الفقيه أحد الأعلام وأجل أصحاب الإمام أحمد بن حنبل كان أبوه خوارزميا وأمه مروزية حمل عن أحمد علما كثيرا ولزمه إلى أن مات وصنف في الحديث والسنة والفقه وهو الذي تولى غماض أحمد بن حنبل وغسله توفي في سادس جمادى الأولى سنة خمس وسبعين ومائتين ودفن إلى جانب الإمام أحمد بن حنبل. الصفدي، الوافي بالوفيات ج ٧، ص ٢٥٦.

أ- وقال في رواية المروزي كيف يجوز للرجل أن يقول أجمعوا إذا سمعتهم يقولون أجمعوا فاتهمهم لو قال إني لم أعلم مخالفاً كان<sup>(١)</sup>.

ب- وأوسع منه قول من يُجَوِّزُهُ بِالْقُرْبِ وَلَا يَشْتَرِطُ اتِّصَالَهُ بِالْكَلامِ كما نصَّ عليه أحمد في رواية المروزي فقال حديثُ بن عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَاللَّهِ لَأَغْزُونَ قُرَيْشًا وَاللَّهِ لَأَغْزُونَ قُرَيْشًا ثُمَّ سَكَتَ ثُمَّ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِذْ هُوَ اسْتِثْنَاءٌ بِالْقُرْبِ وَلَمْ يَخْلُطْ كَلَامَهُ بغيره<sup>(٢)</sup>.

ت- قال في رواية المروزي وابن منصورٍ وَالْمَخَنَّثُ يُنْفَى لِأَنَّهُ لَا يَقَعُ مِنْهُ إِلَّا الْفَسَادُ وَالشَّعْرُضُ لَهُ وَلِلْإِمَامِ نَفْيُهُ إِلَى بَلَدٍ يَأْمَنُ فَسَادَ أَهْلِهِ وَإِنْ خَافَ بِهِ عَلَيْهِمْ حَبَسَهُ<sup>(٣)</sup>.

٣١- رواية ابن مشيش<sup>(٤)</sup> لم تذكر سنة وفاته: صرح بروايته في موضع واحد "وقال أحمد في رواية ابن مشيش أهل البصرة يقولون إذا كان الطريق واحداً كان بينهم الشفعة مثل دارنا هذه على معنى حديث جابر الذي يحدثه عبد الملك انتهى"<sup>(٥)</sup>.

٣٢- رواية مهنا بن يحيى الشامي<sup>(٦)</sup> (ت ٢٥٤هـ/٨٦٨م): صرح بروايته عنه في عدة مواضع بقوله "قال مهنا بن يحيى الشامي، قال مهنا سألت أبا عبد الله، في رواية مهنا"<sup>(٧)</sup>.

(١) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٧٨؛ ج ٤، ص ٣٧٧.

(٢) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٢٤٧.

(٣) المصدر نفسه ج ٤، ص ٧٨.

(٤) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٣٧٧.

(٥) محمد بن موسى بن مشيش البغدادي ذكره أبو بكر الخلال فقال كان يستملي لأبي عبد الله كان من كبار أصحابه روى عن أبي عبد الله مسائل مشبعة جيادا وكان اجازته وكان يقدمه ويعرف حقه. الفراء، طبقات الحنابلة. ج ١، ص ٣٢٣؛ ابن مفلح، المقصد الارشد ج ٢، ص ٤٩٥، ج ٧، ص ١٩٦.

(٦) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٥٠.

(٧) مهناً بن يحيى أبو عبد الله سكن بغداد يروى عن يزيد بن هارون وبقية بن الوليد حدثنا عنه الطبري وغيره من شيوخنا وكان من خيار الناس من جلساء أحمد بن حنبل وبشر الحافى مستقيم الحديث، ومات سنة أربع وخمسين ومائتين. ابن حبان، الثقات ج ٩، ص ٢٠٤؛ الذهبي، تاريخ الإسلام ج ١٩، ص ٣٥٦.

(٨) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٤٥، ٢٧٧، ج ٣، ص ٣٥٦.

أ- قال مهنا بن يحيى الشامي سألت أحمد بن حنبل عن حديث عبد الملك هذا فقال قد أنكره شعبة<sup>(١)</sup>.

ب- قال مهنا سألت أبا عبدالله عن رجل له على رجل دين برهن وليس عنده قضاؤه ولهذا الرجل زكاة مال قال يفرقه على المساكين فيدفع اليه رهنه ويقول له الدين الذي لي عليك هو لك ويحسبه من زكاة ماله قال لا يجزئه ذلك<sup>(٢)</sup>.

ت- وقد علق احمد القول في رواية مهنا في رجل قال لامرأته انت طالق إن رهننت كذا وكذا فإذا هي قد رهنته قبل اليمين فقال اخاف ان يكون قد حنث قال وهذا محمول على انه قال إن كنت رهننته فيحنث لانه حلف على ماض<sup>(٣)</sup>.

٣٣- رواية موسى بن سعيد<sup>(٤)</sup> لم تذكر سنة وفاته: صرح بروايته في ثلاث مواضع بقوله:  
بقوله:

أ- "قال الامام احمد في رواية موسى بن سعيد الديداني، قال الأحمدان أحمد بن حنبل وأحمد بن تيمية قال في رواية موسى بن سعيد"<sup>(٥)</sup>.

ب- وقال في رواية موسى بن سعيد وعليه المثل في العصا والقصعة إذا كسر في الثوب ولا أقول في العبد والبهائم والحيوان وصاحب الثوب مخير إن شاء شق الثوب وإن شاء أخذ مثله<sup>(٦)</sup>.

(١) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ١٤٥ .

(٢) أعلام الموقعين، ج ٣ ، ص ٣٠٩ .

(٣) المصدر نفسه، ج ٣ ، ص ٣٥٦ .

(٤) موسى بن سعيد الدندانى ذكر خلال أنه سمع حديثا صالحا عن القعنبي ومحمد بن كثير وغيرهما ثقة رفيع القدر من أهل الثغر كان عنده مسائل حسان سمعتها من رجل بطرسوس عنه وروى هو عن الإمام أحمد، قال أحمد فيما رواه عنه موسى بن سعيد الدندانى لا يجوز شيء من الحيل، وقال خلال أخبرنا محمد بن أحمد القاضي القحطي حدثنا موسى بن سعيد الدندانى قال قال أبو عبدالله في الكلب ست خصال ثمنه وسؤره وأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها وتقطع الصلاة ويقتل الكلب الأسود البهيم إن كان لصاحب ماشية فلا بأس بقتله. الفراء، طبقات الحنابلة ج ١، ص ٣٣٢ ؛ ابن مفلح، المقصد الارشد ج ٣، ص ٦ .

(٥) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٢٣ ، ٣٢٩ ، ج ٣، ص ١٥٤ .

(٦) أعلام الموقعين ، ج ١، ص ٣٢٣ ، ٣٢٩ .

- ت- قال الامام احمد في رواية موسى بن سعيد الديداني لا يجوز شيء من الحيل<sup>(١)</sup>.
- ٣٤- رواية يوسف بن موسى<sup>(٢)</sup> لم تذكر سنة وفاته: صرح بروايته بقوله:  
"وقال في رواية يوسف بن موسى احب ان يتعلم الرجل كل ما تكلم فيه الناس"<sup>(٣)</sup>.
- ٣٥- مختصر الخرقى<sup>(٤)</sup> (ت ٣٣٤هـ/٩٤٥م)<sup>(٥)</sup>: أخذ منه وصرح بذلك بقوله:  
أ- وقال أبو القاسم الخرقى فيما نقله عن أبي عبد الله ويكره أن يتوضأ في آنية الذهب والفضة<sup>(٦)</sup>.
- ب- وذكرها أبو القاسم الخرقى في مختصره فقال لا يقام الحد على مسلم في أرض العدو<sup>(٧)</sup>.
- ت- وقال الخرقى إذا تزوجها على صداقين سر وعلانية اخذ بالعلانية وإن كان السر قد انعقد النكاح به<sup>(١)</sup>.

(١) المصدر نفسه، ج ٣، ص ١٧٤.

(٢) يوسف بن موسى العطار الحربى روى عن إمامنا أشياء حدث عنه أبو بكر الخلال وأثنى عليه ثناء حسنا وكان يوسف هذا يهوديا أسلم على يد أحمد بن حنبل وهو حدث فحسن إسلامه ولزم العلم وأكثر من الكتاب ورحل فى طلب العلم وسمع أقواما ولزم أبا عبد الله حتى كان ربما تبرم من كثرة لزومه له، حدثنا يوسف بن موسى قال قيل لأبي عبد الله عذاب القبر حق قال نعم. الفراء، طبقات الحنابلة ج ١، ص ٤٢١ ؛ ابن مفلح، المقصد الارشد ج ٣، ص ١٤٤.

(٣) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٠٥.

(٤) مطبوع بتحقيق: زهير الشاويش، ط ٣، المكتب الإسلامى، بيروت، ١٤٠٣هـ.

(٥) العلامة شيخ الحنابلة أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله البغدادي الخرقى الحنبلي صاحب المختصر المشهور في مذهب الإمام فقيها صالحا سديدا شديد الورع كان من كبار العلماء تفقه بوالده الحسين صاحب المروذى وصنف التصانيف قال الخطيب البغدادي قال لي القاضي أبو يعلى كان للخرقى مصنفات كثيرة وتخريجات على المذهب لم تظهر لأنه خرج من مدينته لما ظهر بها سب الصحابة وأودع كتبه فاحترقت الدار التي هي فيها فاحترقت الكتب قلت وقدم دمشق وكانت وفاته في دمشق الشام سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة. السمعاني، الأنساب ج ٢، ص ٣٥٠ ؛ سير أعلام النبلاء، ج ١٥، ص ٣٦٣ ؛ ابن كثير، البداية والنهاية ج ١١، ص ٢١٤ ؛ الداودي، طبقات المفسرين ج ١، ص ٧١.

(٦) مختصر الخرقى، ج ١، ص ١٦ ؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٤٠.

(٧) مختصر الخرقى، ج ١، ص ١٣٢ ؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٦.

## ٣٦ - المغني<sup>(٢)</sup> لابن قدامة<sup>(٣)</sup> (ت ٦٢٠هـ/١٢٢٣م):

- أ- قال صاحب المغني ولم أجد في الجامع يعني جامع الخلال خلافا عن أحمد أنها تقبل<sup>(٤)</sup>.
- ب- واختيار صاحب المغني والقاضي أبو يعلى في المجرى وهو الذي قضى به علي عليه السلام في مسألة القارصة والواقصة<sup>(٥)</sup>.
- ت- قال الشيخ في المغني وهذا اتفاق لم يظهر خلافه<sup>(٦)</sup>.

### وأخذ منه ولم يصرح بذلك:

- أ- قال أنس ما علمت أن أحدا رد شهادة العبد<sup>(٧)</sup>.
- ب- رواية ثانية تقبل شهادة الابن لأبيه ولا تقبل شهادة الأب له<sup>(٨)</sup>.
- ت- روى الإمام أحمد بإسناده عن محمد بن سيرين أن عمر رضي الله عنه سأل الناس كم يتزوج العبد فقال عبد الرحمن بن عوف بائنتين وطلاقه بائنتين<sup>(٩)</sup>.

---

(١) مختصر الخرقى، ج ١، ص ١٠١؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٩١.

(٢) وهو شرح لمختصر الخرقى السابق ذكره، مطبوع، ط ١، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٢ مجلد.

(٣) عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدم بن نصر شيخ الإسلام موفق الدين أبو محمد المقدسي الجماعيلي ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي صاحب التصانيف ولد بقرية جماعيل في شعبان سنة إحدى وأربعين وخمسائة قال ابن النجار كان إمام الحنابلة بالجامع وكان ثقة وحجة ونبيلاً عزيز الفضل نزها ورعا عابداً. قال ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة توفي رحمه الله يوم السبت يوم عيد الفطر سنة عشرين وستمائة بمنزله بدمشق وصلى عليه من الغد. وحمل إلى سفح قاسيون. فدفن به. وكان له جمع عظيم امتد الناس في طرق الجبل فملؤوه. ابن رجب، ذيل طبقات الحنابلة ج ٢، ص ٧٦؛ الداودي، طبقات المفسرين ج ١، ص ١٧٧.

(٤) المغني، ج ١٠، ص ١٨٧؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١١٨.

(٥) المغني، ج ٨، ص ٣٢٨؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٥٨.

(٦) المغني، ج ٩، ص ٢٤٨؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٧.

(٧) المغني، ج ١٠، ص ١٨٩؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٠، ج ١، ص ٩٨، ج ١، ص ٩٩.

(٨) المغني، ج ١٠، ص ١٨٦؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١١٦.



٣٧- الجامع الكبير<sup>(٢)</sup> للخلال<sup>(٣)</sup> (ت ٣١١هـ/٩٢٣م): قال ابن القيم<sup>(٤)</sup>: وجمع الخلال نصوصه (أي نصوص الامام أحمد) في الجامع الكبير فبلغ نحو عشرين سفراً أو أكثر، صرح ابن القيم بالآخذ منه بواسطة صاحب المغني بقوله: "قال صاحب المغني ولم أجد في الجامع يعني جامع الخلال خلافاً عن أحمد"<sup>(٥)</sup>. والكتاب مفقود. وأخذ منه وذكر المؤلف: "قال في كتاب الخلال سألت الشافعي عن القياس فقال إنما يصار إليه عند الضرورة أو ما هذا معناه"، ووجدت هذا النص في المسودة<sup>(٦)</sup>.

٣٨- الشافي<sup>(٧)</sup> لغلام الخلال<sup>(٨)</sup> (ت ٣٦٣هـ/٩٧٣م): نقل منه وصرح بإسمه في عدة مواضع بقوله: "وترجم عليه أبو بكر في كتابه الشافي وزاد المسافر، قال أبو بكر في الشافي باب في

- 
- (١) المغني، ج ٧، ص ٦٥؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٠٩.
- (٢) قال الشيخ مشهور في تحقيقه لأعلام الموقعين: لم يطبع منه إلا قطع يسيرة من (أحكام أهل الملل مجلد واحد بتحقيق سيد كسروي حسن عن دار الكتب العلمية، بيروت) (وأهل الملل والردة والزنادقة وتارك الصلاة والفرائض في مجلدين بتحقيق: ابراهيم حمد السلطان عن مكتبة المعارف بالرياض)، أعلام الموقعين: تحقيق: الشيخ مشهور حسن، ج ٢، ص ٤٩.
- (٣) أحمد بن محمد بن هارون أبو بكر الخلال الفقيه حنبلي صنف الجامع وهو في عدة مجلدات وكتاب السنة وكتاب العلل لأحمد ابن حنبل توفي سنة إحدى عشرة وثلاثمائة. الصفدي، الوافي بالوفيات ج ٨، ص ٦٦.
- (٤) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٨.
- (٥) المصدر نفسه، ج ١، ص ١١٨؛ المغني، ج ١٠، ص ١٨٧.
- (٦) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٨٤، ج ١، ص ٣٢٨.
- (٧) هو مورد للكثير من العلماء في كتبهم ومن ضمنهم ابن القيم، ومخطوط الكتاب لم يعثر عليه لحد الآن.
- (٨) عبد العزيز بن جعفر بن احمد بن يزيد بن معروف أبو بكر المعروف بغلام الخلال، وقال أبو يعلى القاضي كان لأبي بكر عبد العزيز مصنفات حسنة منها المقنع وهو نحو مائة جزء وكتاب الشافي نحو ثمانين جزءاً وكتاب زاد المسافر وكتاب الخلاف مع الشافعي وكتاب مختصر السنة توفي في شوال سنة ثلاث وستين وثلاثمائة وله ثمان وسبعون سنة. الفراء، طبقات الحنابلة ج ٢، ص ١١٩؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٦، ص ٣٠٩.

الطواف بالبيت، فقال أبو بكر عبد العزيز في كتاب الشافي والزاد<sup>(١)</sup>. والكتاب مفقود.

٣٩- زاد المسافر<sup>(٢)</sup>: نقل منه وصرح به بقوله: "وعقد له بابا فقال في كتاب الزاد باب النية، فقال أبو بكر عبد العزيز في كتاب الشافي والزاد، قال أبو بكر بن عبدالعزيز في كتاب زاد المسافر"<sup>(٣)</sup>.

وصرح بإسم المؤلف ولم يذكر كتابه بقوله: "وهذا اختيار ابي بكر عبد العزيز، قلت قال أبو بكر عبد العزيز باب القول في إخبار الإنسان بالطلاق"<sup>(٤)</sup>.

٤٠- الخلع لابن بطة<sup>(٥)</sup> (ت ٣٨٧هـ/٩٩٧م) : أخذ منه وذكره بقوله:

(ذكر ابو عبد الله بن بطة في كتابه في الخلع)<sup>(٦)</sup>. مفقود.

---

(١) ابن تيمية، المسودة، ج ١، ص ٤٦١؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٧٥، ج ٣، ص ٢٥، ج ٤، ص ٤٨.

(٢) الكتاب مفقود.

(٣) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٧٥، ج ٤، ص ٤٨، ج ٤، ص ٥٠.

(٤) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٤٤، ٩٤.

(٥) البطي بفتح الباء الموحدة والطاء المشددة المكسورة هذه النسبة إلى البطة وهو لقب لبعض أجداد المنتسب إليه وإلى بيع البط عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان بن عمر بن عيسى بن إبراهيم ابن سعد بن عتبة بن فرقد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو عبدالله العكبري من أهل عكبرا المعروف بابن بطة قال الشيخ أبو عبدالله ولدت يوم الإثنين لأربع خلون من شوال سنة أربع وثلاثمائة، كان إماما فاضلا عالما بالحديث وفقهه وسمع جماعة من أهل العراق وكان من فقهاء الحنابلة صنف التصانيف الحسنة المفيدة قيل إنها تزيد على مائة مصنف الإبانة الكبيرة والإبانة الصغيرة السنن المناسك وغير ذلك وكانت وفاته في يوم عاشوراء سنة سبع وثمانين وثلاثمائة ودفن بعكبرا و كان شيخا صالحا مستجاب الدعوة. الفراء؛ طبقات الحنابلة ج ٢، ص ١٤٤؛ ابن الجوزي، صفة الصفوة ج ٤، ص ١٧٩؛ السمعاني، الأنساب ج ١، ص ٣٦٨.

(٦) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٩٩.

٤١ - مكاتبات ابن بطة للبرمكي: الكتاب مفقود أخذ منه عن طريق القاضي وذكره بقوله:

"قال القاضي ذكر ابن بطة في مكاتباته إلى البرمكي لا يجوز له أن يفتي بما سمع من يفتي وإنما يجوز أن يقلد لنفسه فأما أن يتقلد لغيره ويفتي به فلا"<sup>(١)</sup>.

٤٢ - إبطال الحيل<sup>(٢)</sup> ابن بطة (ت ٣٨٧هـ): مطبوع . وذكر عدة أقوال لابن بطة دون ذكر

مصنّفه بقوله: "وهذا قول ابن بطة وغيره من أصحابنا، قال ابو عبدالله بن بطة، ذكره عبدالله بن بطة". ويبدو أنه أخذ أقوال ابن بطة بالواسطة ما عدا قول واحد من كتابه إبطال الحيل.

فقال أبو عبد الله بن بطة كنت عند أبي القاسم الخرقى وقد سأله رجل عن أيمان البيعة فقال لست أفتي فيها بشيء<sup>(٣)</sup>.

أ- ما رواه الإمام أبو عبد الله بن بطة بإسناده عن عبد بن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حبس العنب أيام القطاف حتى يبيعه من يهودي أو نصراني أو ممن يتخذه خمرا فقد تقحم النار على بصيرة<sup>(٤)</sup>.

ب- سألت أبا بكر الأجرى وأنا في منزله بمكة عن هذا الخلع الذي الذي يفتى به الناس<sup>(٥)</sup>.

ت- وروى ابن بطة بإسناده إلى الأوزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - يأتي على الناس زمان يستحلون الربا بالبيع يعني العينة<sup>(٦)</sup>.

٤٣ - المستوعب للسامري<sup>(١)</sup> (ت ٦١٦هـ/٢١٩م): مخطوط ، أخذ منه وذكره بقوله: " قال

قال صاحب المستوعب"<sup>(٢)</sup>.

(١) المصدر نفسه، ج ١، ص ٤٦.

(٢) مطبوع بتحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط ٢، بيروت، ١٤٠٣هـ.

(٣) المغني، ج ١٠، ص ٦٦؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٧٥.

(٤) الفتاوى الكبرى، ج ٣، ص ١٤٤؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٩٥.

(٥) إبطال الحيل ج ١، ص ٦٩؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٢٨٢.

(٦) الفتاوى الكبرى، ج ٣، ص ١٣٠؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ١٦٦.

- ٤٤ - الانتصار في مسائل الكبار للكلوذاني<sup>(٣)</sup> (ت ٥١٠هـ / ١١١٦م): الكتاب مفقود<sup>(٤)</sup> أخذ منه وصرح بقوله: "وقال ابو الخطاب في انتصاره يصح بيعه كطلاقه". أخذ منه ونفس القول في الفتاوى الكبرى.<sup>(٥)</sup>
- وذكر خمسة أقوال لأبي الخطاب دون ذكر الكتاب<sup>(٦)</sup>.
- ٤٥ - كتاب آداب المفتى والمستفتى لأبي عبد الله ابن حمدان<sup>(٧)</sup> لم تذكر سنة وفاته: ذكره وصرح به بقوله:

---

(١) شيخ الحنابلة قاضي سامراء أبو عبد الله نصير الدين محمد بن عبد الله بن محمد بن إدريس أبو عبد الله بن سنيانة السامري تفقه زماناً على أبي حكيم النهرواني سمع من ابن البطي وأبي حكيم النهرواني وتفقه عليه ولازمه مدة وبرع في الفقه والفرائض وصنف فيهما تصانيف عدة منها المستوعب وكتاب الفروق وكتاب البستان في الفرائض وولى القضاء بسامراء وأعمالها ثم ولى القضاء والحسبة ببغداد ثم صرف عنهما ولزم بيته توفي ليلة الثلاثاء سابع عشر رجب سنة ست عشرة وستمئة ببغداد وصلى عليه من الغد بالنظامية وأم الناس عليه عبد العزيز ابن دلف ودفن بمقبرة باب حرب في رجب وله إحدى وثمانون سنة. الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٤٤، ص ٣١٦؛ سير أعلام النبلاء، ج ٢٢، ص ١٤٤؛ ابن مفلح، المقصد الارشد ج ٢، ص ٤٢٤؛ ابن العماد، شذرات الذهب ج ٥، ص ٧٠.

(٢) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٠٣.

(٣) الشيخ أبو الخطاب محفوظ بن احمد بن حسن الكلوذاني كان مولده سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة ومات في جمادى الآخرة سنة عشر وخمسمائة. الفراء، طبقات الحنابلة ج ٢، ص ٢٥٨.

(٤) ذكره صاحب إيضاح المكنون بقوله: الانتصار في مسائل الكبار - لابي الخطاب محفوظ بن احمد بن الحسن بن احمد الكلوذاني البغدادي الحنبلي المتوفى سنة ٥١٠ عشر وخمسمائة. البغدادي، إيضاح المكنون، ج ١، ص ١٣٠.

(٥) الفتاوى الكبرى، ج ٣، ص ١٥٠. أعلام الموقعين، ج ٣، ص ١٢٤.

(٦) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٥٨، ج ٢، ص ٦٠، ج ٣، ص ١٢٤، ج ٣، ص ٢٣١، ج ٤، ص ٢٦١.

(٧) محمد بن حمدان البغدادي العطار أبو عبدالله قال صاحب طبقات الحنابلة: نقل عن إمامنا احمد أشياء منها ما رأيته بخط الوالد السعيد قال روى ابن بطة بإسناده قال قال أبو عبدالله محمد بن حمدان العطار البغدادي سئل أبو عبدالله وأنا أسمع متى يجب على العبد الصلاة من قعود قال إذا أخذ جميع ما يملكه

"ووافقه على ذلك ابو عبد الله بن حمدان في كتاب آداب المفتى والمستفتى"<sup>(١)</sup>. والكتاب مفقود.

وذكر قول عبد الله بن حمدان، "وأما قول ابي عمرو بن الصلاح وابي عبد الله بن حمدان من اصحابنا"<sup>(٢)</sup>.

٤٦ - الرعاية لابن حمدان: أخذ منه وصرح به بقوله: "وقال ابو عبد الله بن حمدان في رعايته"<sup>(٣)</sup>. والكتاب مفقود.

. وقال ابو عبد الله بن حمدان في رعايته قلت إن قصد التأكيد والتبرك وقع وإن قصد التعليق وجهل استحالة العلم بالمشيئة فلا<sup>(٤)</sup>.

٤٧ - الإرشاد لابن أبي موسى<sup>(٥)</sup> (ت ٤٢٨هـ/١٠٣٦م): والمقصود الإرشاد في المذهب، والكتاب مفقود أخذ منه وصرح بذلك بقوله: "وهذا هو مذهبه الصحيح عنه عند ابن أبي موسى قال في إرشاده ، قال ابن أبي موسى في الإرشاد"<sup>(٦)</sup>.

---

فوضعه في كوة في جدار وقعد تحته وجاء ليأخذه لم يكن معه من الاستطاعة ما يقوم يتناوله. الفراء، طبقات الحنابلة ، ج ١، ص ٢٩١.

(١) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٢٥.

(٢) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٢٢٣.

(٣) المصدر نفسه ، ج ٤، ص ٧٧.

(٤) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٧٧.

(٥) أبو علي الهاشمي الحنبلي محمد بن أحمد بن أبي موسى البغدادي صاحب التصانيف مولده في سنة خمس وأربعين وثلاثمائة إليه انتهت رئاسة المذهب اخذ عن أبي الحسن التميمي وغيره وحدث عن ابن المظفر وكان رئيسا رفيع القدر بعيد الصيت قال ابن أن أبي يعلى في طبقاته كان سامي الذكر له القدم العالي والحظ الوافر عند الأمامين القادر بالله والقائم بأمر الله صنف الإرشاد في المذهب وشرح كتاب الخرقى وكانت حلقة بجامع المنصور يفتي ويشهد قال الخطيب توفي في ربيع الآخر سنة ثمان وعشرين وأربعمائة. الفراء، طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ١٨٢؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٩، ص ٢٤٠؛ الصفي، الوافي بالوفيات ج ٢، ص ٤٧؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ج ٣، ص ٢٣٨.

(٦) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٢٤، ج ٤، ص ١١٠، ج ٤، ص ٢١٢.

أ- وهذا هو مذهبه الصحيح عنه عند ابن أبي موسى قال في إرشاده ومن استهلك لأدمي ما لا يكال ولا يوزن فعليه مثله إن وجد وقيل عليه قيمته وهو اختيار المحققين من أصحابه<sup>(١)</sup>.

ب- قال ابن أبي موسى في الإرشاد فإن قال أنت طالق أن دخلت الدار بنصب الألف والحالف من أهل اللسان فإن كان تقدم لها دخول إلى تلك الدار قبل اليمين طلقت في الحال لأن ذلك للماضي من الفعل دون المستقبل وإن كانت لم تدخلها قبل اليمين بحال لم تطلق<sup>(٢)</sup>.

ت- وأخذ عنه وذكر اسم المؤلف فقط قال: "حكاها ابن أبي موسى وغيره"<sup>(٣)</sup>.

شرح الإرشاد: صرح به وقال: "وقد ادعى هذه المرتبة من الحنابلة القاضي أبو يعلى والقاضي أبو علي بن أبي موسى في شرح الإرشاد الذي له"<sup>(٤)</sup>.

- كتب ابن عقيل<sup>(٥)</sup> (ت ٥١٣هـ/١١١٩م):

٤٨ - الفصول أو (كفاية المفتي)<sup>(١)</sup>: ذكره بقوله: "وقال ابن عقيل في الفصول"<sup>(٢)</sup>.

---

(١) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣٢٤.

(٢) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٩٠.

(٣) المصدر نفسه، ج ٣، ص ٣٥٩، ٣٨٦؛ ج ٤، ص ١٠٨.

(٤) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣٢٤، ج ٤، ص ٩٠، ١١٠، ٢١٢.

(٥) قاضي القضاة أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الطفري شيخ الحنابلة وصاحب التصانيف ومؤلف كتاب الفنون الذي يزيد على أربعمئة مجلد وكان إماما مبرزا كثير العلوم خارق الذكاء مكبا على الاشتغال والتصنيف عديم النظير، وله في الفقه كتاب الفصول ويسمى كفاية المفتي في عشر مجلدات وقال ابن رجب في طبقاته وكان كريما ينفق ما يجده ولم يخلف سوى كتبه وثياب بدنه وكانت بمقدار كفه وقضاء دينه مولده سنة إحدى وثلاثين وأربع مائة ووفاته سنة ثلاث عشرة وخمس مائة. الفراء، طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٢٥٩؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ج ٢١، ص ٢١٨؛ ابن العماد، شذرات الذهب ج ٤، ص ٣٥.

الفنون<sup>(٣)</sup>: طبع منه مجلدان ولم اعثر عليهما وباقي الكتاب مفقود، نقل منه ولم يصرح به بقوله: "وجرت في ذلك مناظرة بين ابي

الوفاء ابن عقيل وبين بعض الفقهاء"<sup>(٤)</sup>. ونص المناظره في الطرق الحكمية نسبها ابن القيم في كتاب الطرق الحكمية انها جرت بين فقيه شافعي وابن عقيل قائلا: "وقال ابن عقيل في الفنون"<sup>(٥)</sup>.

عُمِدِ الْأَدِلَّةِ: أخذ منه ولم يسمه وقال: "فإذا تبين هذا فنقول الشارع نص على تحريم ربا الفضل في ستة أعيان وهي الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح فاتفق الناس على تحريم التفاضل فيها مع اتحاد الجنس وتنازعو فيما عداها فطائفة قصرت التحريم عليها وأقدم من يروي هذا عنه قتادة وهو مذهب أهل الظاهر واختيار ابن عقيل في آخر مصنفاته"<sup>(٦)</sup>. وقد ذكر المرادوي وهو من المتأخرين عن ابن القيم إختيار ابن عقيل في الإنصاف وقال: "رَجَّحَ بِنِ عَقِيلٍ أَحْيَرًا فِي عُمِدِ الْأَدِلَّةِ أَنَّ الْأَعْيَانَ السِّتَّةَ الْمُنْصُوصَ عَلَيْهَا لَا تُعْرَفُ عِلَّتُهَا لِحَفَائِهَا"<sup>(٧)</sup>.

---

(١) منه نسخة في شستريتي ومنه الجزء الثالث في دار الكتب المصرية برقم، ١٣، أصول الفقه، ومنتخب منه في الظاهرية تحت رقم، (٧٥٠ فقه عام).

(٢) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٤.

(٣) قال الذهبي: وعلق كتاب الفنون وهو أزيد من أربع مئة مجلد حشد فيه كل ما كان يجري له مع الفضلاء والتلامذة وما يسنح له من الدقائق والغوامض وما يسمعه من العجائب والحوادث، وقال في كتابه معرفة القراء الكبار: كتاب الفنون الذي بلغ أربع مئة وسبعين مجلدا. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٩، ص ٤٤٥ ؛ العبر، ج ٤، ص ٢٩ ؛ معرفة القراء الكبار، ج ١، ص ٤٦٨.

(٤) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٣٧٢.

(٥) ابن القيم، الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تحقيق: د. محمد جميل غازي، مطبعة المدني، (القاهرة، د.ت)، ج ١، ص ١٧.

(٦) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٥٥.

(٧) المرادوي، الإنصاف، ج ٥، ص ١٣.

ونقل أقوالا عن ابن عقيل في المسائل الفقهية دون ذكر مصادرها من المصنفات<sup>(١)</sup>.

ويبدو لي أن ابن القيم نقل من مصنفات ابن عقيل مباشرة وليس بالواسطة لأنني لم أجد أيًا من نقولاته في سوى مصنفات ابن القيم.

٤٩ - إبطال الحيل للقاضي أبي يعلى الفراء<sup>(٢)</sup> (ت ٤٥٨هـ): الكتاب مفقود، أخذ منه وذكره بقوله:

أ- "وقال القاضي أبو يعلى في كتاب إبطال الحيل إن احتال في إجازة هذا الشرط فقال استأجرها إلى دمشق بكذا ومن دمشق إلى الرملة بكذا ومن الرملة إلى مصر بكذا جاز له لأنه إذا سمى لكل من المسافتين أجرة معلومة فكل واحدة منهما كالمعقود عليه على حاله فلا يمنع صحة العقد"<sup>(٣)</sup>.

---

(١) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٤١، ج ٢، ص ٣٢، ٣٢، ١٥٦، ج ٣، ص ٢٣١، ٢٥١، ٢٥٢، ج ٤، ص ٣، ٣٣، ٣٤، ١١٧، ٣٧٢.

(٢) محمد ابن الحسين بن محمد بن خلف بن احمد بن الفراء أبو يعلى كان عالم زمانه وفريد عصره وكان له في الأصول والفروع القدم العالي وفي شرف الدين والدنيا المحل السامي والخطر الرفيع عند الإمامين القادر والقائم رضي الله عنهما وأصحاب الإمام احمد رضي الله عنه له يتبعون ولتصانيفه يدرسون ويدرسون وبقوله يفتنون فأما عدد مصنفاته فكثيرة فمن ذلك أحكام القرآن ونقل القرآن وإيضاح البيان ومسائل الإيمان والمعتمد ومختصر المعتمد وإبطال الحيل والفرق بين الآل والأهل والمجرد في المذهب وشرح الخرقى وكتاب الروايتين وقطعة من الجامع الكبير فيها الطهارة وبعض الصلاة والنكاح والصداق والخلع والوليمة والطلاق والجامع والكفاية في أصول الفقه، ومن مصنفاته الخلاف الكبير. توفي ليلة الإثنين بين العشاءين تاسعة عشر رمضان من سنة ثمان وخمسين وأربعمائة. الفراء، طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ١٩٣؛ الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٣٠، ص ٤٥٣.

(٣) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٤٠١، ج ٤، ص ١٤.



ب- "وهذه طريقة القاضي قال في كتاب إبطال الحيل إذا قال إن بعتك هذا العبد فهو حر وقال المشتري إن اشتريته فهو حر فباعه عتق على البائع"<sup>(١)</sup>

ت- "قال القاضي في كتاب إبطال الحيل إذا كان لرجلين على امرأة مال وهما شريكان فتزوجها أحدهما على نصيبه من المال الذي عليها لم يضمن لصاحبه شيئاً من المهر"<sup>(٢)</sup>.

٥٠- **المجرد لأبي يعلى: والمقصود المجرد في المذهب: ذكره الذهبي في ترجمة القاضي أبي يعلى**<sup>(٣)</sup>

أخذ منه وصرح به بقوله: "واختيار صاحب المغني والقاضي أبو يعلى في المجرد، قال القاضي في المجرد"<sup>(٤)</sup>. والكتاب مفقود.

٥١- **الجامع لأبي يعلى: الكتاب مفقود، أخذ منه بقوله: "قال القاضي في المجرد والجامع"**<sup>(٥)</sup>.

**الكفاية: المقصود الكفاية في أصول الفقه**<sup>(٦)</sup>: الكتاب مفقود ذكره بقوله: "قال القاضي ابو يعلى في كفايته"<sup>(٧)</sup>. والكتاب مفقود.

٥٢- **الخلاص لأبي يعلى: المقصود الخلاص الكبير، والكتاب مفقود أخذ منه وسماه بقوله: "وهذا هو الذي ذكره القاضي في خلاصه"**<sup>(٨)</sup>.

---

(١) المصدر نفسه، ج ٤، ص ١٢.

(٢) المصدر نفسه، ج ٤، ص ١٤.

(٣) الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٣٠، ص ٤٤٩.

(٤) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٥٨، ج ٣، ص ٩١.

(٥) المصدر نفسه، ج ٣، ص ٩١.

(٦) الفراء، طبقات الحنابلة، ج ٢، ص ٢٠٥.

(٧) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٢٥.

(٨) المصدر نفسه، ج ٣، ص ٩١.

٥٣ - التعليق القديم، والتعليق الجديد لأبي يعلى: "فقال القاضي في التعليق القديم والشريف ابو جعفر وغيرهما الثمن ما أظهره على قياس المشهور عنه في المهر ان العبرة بما أظهره وهو الاكثر وقال القاضي في التعليق الجديد"<sup>(١)</sup>.

ونقل أقوال للقاضي أبي يعلى دون ذكر مصنفه في عدة مواضع<sup>(٢)</sup>.

٥٤ - التمام لأبي الحسين ابن القاضي ابي يعلى<sup>(٣)</sup>: والمقصود التمام لكتاب الروايتين

والوجهين لأبيه. وهذا الأخير ذكره صاحب معجم الكتب بقوله<sup>(٤)</sup>: "الروايتين والوجهين فيما نقل عن الإمام أحمد من فتاوى قال فيها بروايتين أو أكثر أو بوجهين له أو أكثر وقد تتابع على التأليف فيها في هذا الفن من الأصحاب كثيرون منهم القاضي أبو يعلى الفراء". والكتاب مفقود. أخذ منه وسماه بقوله: "واختلف الفقهاء في الكذب في غير الشهادة هل هو من الصغائر أو من الكبائر على قولين هما روايتان عن الإمام أحمد حكاها أبو الحسين في تمامه"<sup>(٥)</sup>.

(١) المصدر السابق، ج٣، ص٩٢.

(٢) المصدر نفسه، ج١، ص٤٥، ج٢، ص٥٥، ٧٦، ج٣، ص٢٤، ٨١، ١٢٤، ج٣، ٢١٥، ٣٥٦، ج٤، ص١٧، ج٤، ص١١٧، ٢١٢.

(٣) شيخ الحنابلة القاضي أبو الحسين بن الفراء محمد بن القاضي أبي يعلى محمد بن الحسين البغدادي الحنبلي وله أربع وسبعون سنة سمع أباه وعبد الصمد بن المأمون وطبقتهما وكان مفتيا مناظرا عارفا بالمذهب ودقائقه صلبا في السنة كثير الحط على الأشاعرة استشهد ليلة عاشوراء وأخذ ماله وقتل قاتله وألف طبقات الحنابلة وقال ابن رجب كان عارفا بالمذهب متشددا في السنة وله تصانيف كثيرة وذكر منها التمام لكتاب الروايتين والوجهين الذي لأبيه، مات ست وعشرين وخمس مئة. الذهبي، سير أعلام النبلاء ج١٩، ص٥٦٠؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ج٤، ص٧٩.

(٤) الدمشقي، يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن بن عبد الهادي، (ت٩٠٩هـ)، معجم الكتب، تحقيق: يسرى

عبد الغني البشري، مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع، (مصر، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م)، ج١، ص٦١.

(٥) أعلام الموقعين، ج١، ص١١٩.

- كتب شيخه تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تیمیة،  
(ت ۷۲۱هـ/ ۱۳۲۱م): أكثر من النقل عنه من كثير من كتبه دون التصريح بها وكان  
يقول: "شيخنا، وهذا اختيار شيخ الاسلام" وفي كثير من المواضع.  
۵۵ - الفتاوى الكبرى<sup>(۱)</sup>:

- أ- إذا استكره عبده على الفاحشة عتق عليه<sup>(۲)</sup>.  
ب- أقر به أي رضي به والتزمه لقوله سبحانه (أأقرتم)<sup>(۳)</sup>.  
ت- قلت كلام أبي حفص الأول فيما إذا قامت البينة بأن النكاح عقد<sup>(۴)</sup>.  
ث- ويؤيد هذا أن المشهور عندنا أنه لو شرط في العقد رفع موجب<sup>(۵)</sup>.  
ج- أرادوا الاحتيال على الانتفاع بها على وجه لا يقال في الظاهر<sup>(۶)</sup>.

#### ۵۶ - مجموع الفتاوى<sup>(۷)</sup>:

- أ- وهذا الحديث يستقيم على القياس مع ثلاثة اصول هي صحيحة<sup>(۸)</sup>.  
ب- والكلام على هذا الحديث من ادق الامور فان كان ثابتا فهذا الذي ظهر<sup>(۹)</sup>.  
ت- وقد تأملت من هذا الباب ما شاء الله فرأيت الصحابة ائمه<sup>(۱)</sup>.

(۱) مطبوع بتحقيق محمد حسنين مخلوف، دار المعرفة، بيروت، عدد المجلدات، ۵.

(۲) ابن تیمیة، الفتاوى الكبرى، ج ۴، ص ۵۲۶؛ أعلام الموقعين، ج ۲، ص ۴۶.

(۳) الفتاوى الكبرى، ج ۳، ص ۱۵۵؛ أعلام الموقعين، ج ۳، ص ۸۹.

(۴) الفتاوى الكبرى، ج ۳، ص ۱۵۶؛ أعلام الموقعين، ج ۳، ص ۹۰.

(۵) الفتاوى الكبرى، ج ۳، ص ۱۵۶؛ أعلام الموقعين، ج ۳، ص ۹۳.

(۶) الفتاوى الكبرى، ج ۳، ص ۱۲۴؛ أعلام الموقعين، ج ۳، ص ۱۱۲.

(۷) وهذا غير كتاب الفتاوى الكبرى وهو مطبوع تحقيق: عبد الرحمن بن محمد العاصمي، مكتبة ابن تیمیة،  
عدد الأجزاء ۳۵.

(۸) مجموع الفتاوى، ج ۲۰، ص ۵۶۲؛ أعلام الموقعين، ج ۲، ص ۴۴.

(۹) مجموع الفتاوى، ج ۲، ص ۴۷؛ أعلام الموقعين، ج ۲، ص ۴۷.

ث- فما عرفت حديثا صحيحا الا ويمكن تخرجه على الاصول الثابتة<sup>(٢)</sup>.  
ج-قال: وقد تدبرت ما أمكنني من أدلة الشرع فما رأيت قياسا صحيحا يخالف حديثا-  
صحيحا كما أن المعقول الصحيح لا يخالف المنقول الصحيح<sup>(٣)</sup>.

٥٧- المحررفي الفقه<sup>(٤)</sup> لمجد الدين ابن تيمية<sup>(٥)</sup> (ت ٦٥٢هـ/ ١٢٥٤م): صرح بالأخذ منه  
"وقول صاحب المحرر وانفسخ البيع تقرير لهذه الطريقة وأنه إنما يعتق بالقبول ويعتق في مدة  
الخيار على أحد الوجوه الثلاثة"<sup>(٦)</sup>.  
"وأما قول صاحب المحرر وقيل إن أوجبنا نفقة الزوجة بالعقد صح وإلا فهو خلع بمعدوم"<sup>(٧)</sup>

## المطلب الخامس

### كتب الظاهرية

- 
- (١) مجموع الفتاوى ج ٢٠، ص ٥٨٢ ؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٥٨.
- (٢) مجموع الفتاوى ج ٢٠، ص ٥٦٧ ؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٤٧.
- (٣) مجموع الفتاوى، ج ٢٠، ص ٥٧٢ ؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٥٢.
- (٤) مطبوع ، مكتبة المعارف، ط ٢، الرياض ، ١٤٠٤هـ، مجلدان.
- (٥) مجد الدين ابن تيمية عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن علي الإمام شيخ الإسلام  
مجد الدين أبو البركات ابن تيمية الحراني جد تقي الدين ابن تيمية ولد في حدود التسعين وخمسائة وتوفي  
سنة اثنتين وخمسين وستمائة وتفقّه في صغره على عمه الخطيب فخر الدين ورحل إلى بغداد وهو ابن بضع  
عشرة سنة في صحابة ابن عمه السيف وسمع بها وبحران وروى عنه الدميّاطي وشهاب الدين عبد الحلّيم  
وجماعة وكان إماما حجة بارعا في الفقه والحديث وله يد طولى في التفسير ومعرفة تامة بالأصول واطلاع  
على مذاهب الناس وله المصنّفات النافعة كالأحكام وشرح الهداية وبيض منه ريعه الأول وصنف أرجوزة في  
القراءات وكتابا في أصول الفقه. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٢٣، ص ٢٢١ ؛ الصفدي، الوافي بالوفيات  
ج ١٨، ص ٢٦٠ ؛ الكتبي، فوات الوفيات، ج ١، ص ٦٦١.
- (٦) مجد الدين، المحرر، أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٢.
- (٧) مجد الدين، المحرر، المحرر، ج ٢، ص ٤٦ ؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١٢، ج ٤، ص ٤٥.

كتب الامام الجليل، المحدث، الفقيه، الاصولي، مجدد القرن الخامس، فخر الاندلس ابي محمد علي بن احمد بن سعيد بن حزم (٤٥٦ هـ / ١٠٦٣ م). قال عنه ابن القيم رحمه الله: "وأبو بكر محمد المذكور أحد أئمة الإسلام في العلم والحديث ، وقال عنه ايضا: مذهب حافظ الغرب وامام أهل الظاهر في وقته محمد بن حزم"<sup>(١)</sup>.

١- المحلى<sup>(٢)</sup>: نقل منه وصرح بإسم المؤلف والكتاب بقوله: "أبو محمد بن حزم قال في كتابه المحلى، قال ابن حزم".

أ- وبعض اهل الظاهر كما صرح به صاحب المحلى فقال والطلاق بالصفة عندنا كالطلاق باليمين كل ذلك لا يلزم<sup>(٣)</sup>.

ب- ومن آخرهم أبو محمد بن حزم قال في كتابه المحلى مسألة اليمين بالطلاق لا يلزم سواء بر أو حنث لا يقع به طلاق ولا طلاق إلا كما أمر الله تعالى ولا يمين إلا كما شرع الله تعالى على لسان رسوله ثم قرر ذلك وساق اختلاف الناس في ذلك ثم قال فهؤلاء على بن أبي طالب كرم الله وجهه وشريح وطاووس لا يقضون بالطلاق على من حلف به فحنث ولا يعرف في ذلك لعلى كرم الله وجهه مخالفة من الصحابة رضى الله عنهم<sup>(٤)</sup>.

وذكر أقوالا لمحمد بن حزم وهي في المحلى:

ت- قال ابو محمد بن حزم وصرح عن ابن عمر وعائشة وام سلمة ام المؤمنين انهم جعلوا في قول ليلى بنت العجماء كل مملوك لها حر وكل مال لها هدى وهي يهودية ونصرانية ان لم تطلق امرأتك كفارة يمين واحدة<sup>(٥)</sup>.

(١) أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٢، ج ٣، ص ٢٧٦.

(٢) مطبوع، تحقيق: لجنة احياء التراث، دار الآفاق الجديدة، بيروت،

(٣) ابن حزم، المحلى، ج ١٠، ص ٢١٣ ؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٨٣.

(٤) المحلى، ج ١٠، ص ٢١١ ؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٩٨.

(٥) المحلى، ج ٨، ص ٨ ؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٥٨.

ث- قال أبو محمد وأي حدث أعظم ممن تعدى من حمام أعين وهو على مسيرة أميال يسيره من الكوفة إلى أصبهان ثم باع بغل مسلم ظلما واشترى به خمرا<sup>(١)</sup>.

## ٢- الإحكام في اصول الأحكام<sup>(٢)</sup>:

نقل منه نصوصا طويلة ولم يصرح باسم الكتاب وصرح بإسم المؤلف بقوله: " قال أبو محمد بن حزم، قال ابو محمد".

أ- نقل منه في الفتيا والمكثرون منها والمتوسطون والمقلون في المواضع التالية<sup>(٣)</sup>.

ب- قال أبو محمد بن حزم وممن أدركنا من أهل العلم على الصفة التي من بلغها استحق الاعتداد به في الاختلاف مسعود بن سليمان ويوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر<sup>(٤)</sup>.

## ٣- مراتب الإجماع<sup>(٥)</sup>:

أخذ منه وصرح بذلك بقوله: "حكاه أبو محمد ابن حزم في كتاب مراتب الاجماع له فقال واختلفوا فيمن حلف بشئ غير أسماء الله أو بنحر ولده أوهديه أو اجنبي أو بالمصحف أو بالقران أو بنذر اخرجه مخرج اليمين أو بأنه مخالف لدين المسلمين أو بطلاق أو بظهار أو تحريم شئ من ماله ثم ذكر صورا أخرى ثم قال فاختلفوا في جميع هذه الامور أفيها كفارة ام لا"<sup>(٦)</sup>.

(١) المحلى، ج ١٠، ص ٢١٣؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٩٩،

(٢) مطبوع، دار الحديث، ط ١، القاهرة، ١٤٠٤ هـ.

(٣) المحلى، ج ٥، ص ٨٧. ٩٧؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٢، ١٤، ٢٤، ٢٧.

(٤) الإحكام، ج ٥، ص ٩٥؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٧.

(٥) مطبوع، دار الكتب العلمية، بيروت، عدد المجلدات واحد.

(٦) مراتب الإجماع ج ١، ص ١٥٨؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ١١٤.

## المطلب السادس

### كتب أخرى لم تندرج تحت مذهب من المذاهب

١- الجامع للثوري<sup>(١)</sup> (ت ١٦١هـ/٧٧٧م): الكتاب مفقود أخذ منه وسماه بقوله: "ورواه الثوري في الجامع وغيره عن الأعمش موقوفا على ابن مسعود وهو الصواب"<sup>(٢)</sup>.

٢- مصنف وكيع<sup>(٣)</sup> (ت ١٩٧هـ/٨١٢م): والكتاب مفقود. اخذ منه وذكره بقوله:

"وفي مصنف وكيع ان عمر بن الخطاب قضى في امرأة قالت لزوجها سمني فسامها الطيبة فقالت لا فقال لها ما تريدين ان اسميك قالت سمني خلية طالق فقال لها فأنت خلية طالق

---

(١) الإمام أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري بن مسروق الثوري الكوفي الفقيه سيد أهل زمانه علما وعملا قال ابن المبارك كتبت عن ألف شيخ ومائة شيخ ما فيهم أفضل من سفيان وقال شعبة ويحيى بن معين وغيرهما سفيان أمير المؤمنين في الحديث وقال أحمد بن حنبل لا يتقدم على سفيان في قلبي أحد، توفي سنة ١٦١ هـ. اليافعي، مرآة الجنان، ج ١، ص ٣٤٥؛ ابن العماد، شذرات الذهب ج ١، ص ٢٥٠.

(٢) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٧٤.

(٣) أبو سفيان وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي بن فرس بن جمجمة الرواسي إمام أهل الكوفة قيل أصله من نيسابور قال يحيى بن أكثم القاضي صحبت وكيعا في السفر والحضر فكان يصوم الدهر ويختم القرآن كل ليلة، كان عالما وحدث في بغداد وكان محدثا ومفسرا كانت ولادته سنة تسع وعشرين ومائة ووفاته سنة سبع وتسعين ومائة، وتوفي في المحرم راجعا من الحج بغيره وله سبع وستون سنة. السمعاني، الأنساب، ج ٣، ص ٩٧؛ الذهبي، العبر، ج ١، ص ٣٢٤؛ القرشي، طبقات الحنفية ج ١، ص ٥٤٠؛ الداودي، طبقات المفسرين، ج ١٠، ص ٢٢.

فأنت عمر بن الخطاب فقالت إن زوجي طلقني فجاء زوجها فقص عليه القصة فأوجع عمر رأسها وقال لزوجها خذ بيدها وأوجع رأسها" (١).

٣- مناقب الشافعي للبيهقي<sup>(٢)</sup>: نقل عنه وقال: "وقال البيهقي في مناقبه ذكر الشافعي إبراهيم بن إسماعيل بن علية فقال أنا مخالف له في كل شيء وفي قوله لا إله إلا الله لست أقول كما يقول أنا أقول لا إله إلا الله الذي كلم موسى من وراء حجاب وذلك يقول لا إله إلا الله الذي خلق كلاما أسمعه موسى من وراء حجاب" (٣).

٤- كتاب الخراج<sup>(٤)</sup> ليحيى بن آدم<sup>(٥)</sup> (ت ٢٠٣هـ/٨١٨م): أخذ منه وسماه بقوله: "وفي كتاب الخراج عن يحيى بن آدم عن زهير عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان له شرك في نخل أو ربعة فليس له أن يبيع حتى يؤذن شريكه فإن رضى أخذ وإن كره ترك" (٦).

(١) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٦٣.

(٢) مطبوع، تحقيق: السيد أحمد صقر، ط ١، مكتبة دار التراث، القاهرة ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م.

(٣) البيهقي، الاعتقاد ج ١، ص ٩٦، أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٤٨.

(٤) مطبوع، ط ١، المكتبة العلمية، لاهور، ١٩٧٤.

(٥) يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي يكنى أبا زكريا، حدث عنه جماعة أحدهم إمامنا احمد وثقه ابن معين والنسائي وسئل عنه أبو داود فقال ذاك وأحد الناس وقال علي بن المديني يرحم الله يحيى بن آدم أي علم كان عنده وجعل يطريه وقال ابو أسامة ما رأيت يحيى بن آدم إلا ذكرت الشعبي يعني أنه كان جامعا للعلم كان عمر في زمانه رأس الناس حدثنا محمد بن مخلد حدثنا أبو بكر المروزي قال سمعت من حضر بطرسوس يقول سمعت اسحاق بن راهويه يقول سمعت يحيى بن آدم يقول احمد بن حنبل إمامنا، مات بقم الصلح في النصف من شهر ربيع الآخر ويقال في النصف من شهر ربيع الأول سنة ثلاث ومائتين وصلى عليه الحسن بن سهل ويقال مات سنة عشر ومائتين. الفراء، طبقات الحنابلة، ج ١، ص ٣٩٩؛ الذهبي، معرفة القراء الكبار، ج ١، ص ١٦٧؛ ابن العماد، شذرات الذهب، ج ٢، ص ١٠.

(٦) ابن آدم، الخراج، ج ١، ص ٨٧، ٢٥٣؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٤٠.



كتب أبو عبيد القاسم بن سلام<sup>(١)</sup> (ت ٢٢٤هـ/٨٣٨م): ذكره ابن القيم وأثنى عليه بقوله:

"فكان من أعيان المفتين بها أبو عبيد القاسم بن سلام وكان جبلاً نفخ فيه الروح علماً وجملاً ونبلاً وأدباً"<sup>(٢)</sup>.

٥- كتاب القضاء وآداب الحكام لأبي عبيد<sup>(٣)</sup> (ت ٢٢٤هـ/٨٣٨م): الكتاب مفقود.

---

(١) الإمام أبو عبيد البغداديّ الفقيه الأديب صاحب المصنّفات الكثيرة في القراءات والفقّه واللّغات والشّعْر وقال محمد بن سعد كان أبو عبيد مؤدباً صاحب نحوٍ وعربيةٍ وطلبٍ للحديث والفقّه ولي قضاء طرسوس أيام ثابت بن نصر بن مالك ولم يزل معه ومع ولده وقدم بغداد ففسّر بها غريب الحديث وله من الكتب كتاب غريب الحديث كتاب غريب القرآن كتاب معاني القرآن كتاب الشعراء كتاب المقصور والممدود كتاب القراءات كتاب المذكر والمؤنث كتاب الأموال كتاب النسب كتاب الأحداث كتاب الأمثال السائرة كتاب عدد أي القرآن كتاب أدب القاضي كتاب الناسخ والمنسوخ كتاب الأيمان والندور كتاب الحيض كتاب فضائل القرآن كتاب الحجر والتقليس كتاب الطهارة وله غير ذلك من الكتب الفقهيّة ويقال انه اول من صنف في غريب الحديث وحجّ فتوّي بمكّة سنة أربع وعشرين ومائتين. الذهبي، تاريخ الإسلام ج ١٦، ص ٣٢١ ؛ العبر، ج ١، ص ٣٩٢؛ اليافعي، مرآة الجنان ج ٢، ص ٨٤ ؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ج ٢٤، ص ٩٣.

(٢) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٨.

(٣) الإمام أبو عبيد البغداديّ الفقيه الأديب صاحب المصنّفات الكثيرة في القراءات والفقّه واللّغات والشّعْر وقال محمد بن سعد كان أبو عبيد مؤدباً صاحب نحوٍ وعربيةٍ وطلبٍ للحديث والفقّه ولي قضاء طرسوس أيام ثابت بن نصر بن مالك ولم يزل معه ومع ولده وقدم بغداد ففسّر بها غريب الحديث وله من الكتب كتاب غريب الحديث كتاب غريب القرآن كتاب معاني القرآن كتاب الشعراء كتاب المقصور والممدود كتاب القراءات كتاب المذكر والمؤنث كتاب الأموال كتاب النسب كتاب الأحداث كتاب الأمثال السائرة كتاب عدد أي القرآن كتاب أدب القاضي كتاب الناسخ والمنسوخ كتاب الأيمان والندور كتاب الحيض كتاب فضائل القرآن كتاب الحجر والتقليس كتاب الطهارة وله غير ذلك من الكتب الفقهيّة ويقال انه اول من صنف في غريب الحديث وحجّ فتوّي بمكّة سنة أربع وعشرين ومائتين. الذهبي، تاريخ الإسلام ج ١٦، ص ٣٢١ ؛ العبر، ج ١، ص ٣٩٢؛ اليافعي، مرآة الجنان ج ٢، ص ٨٤ ؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ج ٢٤، ص ٩٣.

"قال أبو عبيد في كتاب القضاء وجماعة أهل الحجاز ومكة على قبول شهادته وأما أهل العراق فيأخذون بالقول الأول أن لا تقبل أبدا وكلا الفريقين إنما تأولوا القرآن فيما نرى والذين لا يقبلونها يذهبون إلى أن المعنى انقطع من عند قوله ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا ثم استأنف فقال فأولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا فجعلوا الاستثناء من الفسق خاصة دون الشهادة وأما الآخرون فتأولوا أن الكلام تبع بعضه بعضا على نسق واحد فقال ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا وأولئك هم الفاسقون إلا الذين تابوا فانتمم الاستثناء كل ما كان قبله قال أبو عبيد وهذا عندي هو القول المعمول به لأن من قال به أكثر وهو أصح في النظر ولا يكون القول بالشيء أكثر من الفعل وليس يختلف المسلمون في الزاني المجلود أن شهادته مقبولة إذا تاب" (١).

"قال ابو عبيد كنت جالس عند شريح فأتاه علي بن كاهل وامرأة وخصم فشهد لها علي ابن كاهل وهو زوجها وشهد لها أبوها فأجاز شريح شهادتهما" (٢).

٦- كتاب غريب الحديث (٣) لأبي عبيد: ذكره في معرض كلام ابن هانئ في ذكره لأقوال أحمد: "قيل له فكتاب ابي عبيد غريب الحديث قال ذلك شئ حكاه عن قوم اعراب" (٤).

٧- البيوع لمطين (٥) (ت ٢٩٧هـ / ٩٠٩م): ذكره بقوله: "وروى محمد ابن عبد الله الحافظ المعروف بمطين في كتاب البيوع" (١). مفقود.

---

ص ٣٢١ ؛ العبر، ج ١، ص ٣٩٢ ؛ اليافعي، مرآة الجنان ج ٢، ص ٨٤ ؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ج ٢٤، ص ٩٣.

(١) أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٢٤.

(٢) المصدر السابق، ج ١، ص ١١٤.

(٣) مطبوع، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي، ط ١، بيروت، ١٣٩٦هـ، ٤ مجلدات.

(٤) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٢٠٦.

(٥) الشيخ الحافظ الصادق، محدث الكوفة، أبو جعفر، محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، الملقب بمطين. رأى أبا نعيم الملائي، وسمع أحمد بن يونس، ويحيى بن بشر الحريري، وسعيد بن عمرو الأشعشي، ويحيى الحماني، وبنو أبي شيبة، وعلي بن حكيم، وطبقتهم. حدث عنه أبو بكر النجاد، وابن عقدة، والطبراني، وأبو بكر الاسماعيلي، وعلي بن عبد الرحمن البكائي، وعلي بن حسان الجديلي، وأبو بكر بن أبي

٨- الأمثال<sup>(٢)</sup> للرامهرمزي<sup>(٣)</sup> (ت ٣٦٠هـ / ٩٧٠م): نقل منه ولم يصرح به:

"عن أبي بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إني ضربت للدنيا مثلاً لابن آدم عند الموت مثله مثل رجل له ثلاث أخلاء"<sup>(٤)</sup>.

٩- الأمثال<sup>(٥)</sup> في الحديث النبوي للإصبهاني<sup>(٦)</sup> (ت ٣٦٩هـ / ٩٧٩م):

- "عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا أيها الناس إنما مثل أحدكم ومثله أهله وماله وعمله كرجل له ثلاثة إخوة..."<sup>(٧)</sup>.

١٠- المدخل إلى السنن الكبرى<sup>(٨)</sup> للبيهقي: صرح بالأخذ عنه بقوله:

---

دارم. وقال ابن أبي دارم: كتبت بأصبعي عن مطين مئة ألف حديث توفي في ربيع الآخر، سنة سبع وتسعين ومئتين عاش خمسا وتسعين سنة. وقال الخليلي ثقة حافظ. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٤، ص ٤١.

(١) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ١٦٦.

(٢) مطبوع، تحقيق: احمد عبد الفتاح تمام، مؤسسة الكتب الثقافية، ط ١، بيروت، ١٤٠٩هـ،

(٣) الرامهرمزي الحسن بن عبد الرحمن بن خالد الحافظ القاضي صاحب كتاب المحدث الفاصل بين الراوي والواعي روى عن أبيه ومطين ومحمد بن المازني وغيرهم وعنه ابن جميع وابن مردويه وغيرهما وهو ثقة قال أبو القاسم بن مندة عاش إلى قريب الستين وثلاثمائة وجزم ابن برداس أنه توفي سنة ستين وثلاث مائة، من تصنيفه كتاب الأمثال. الذهبي، تاريخ الإسلام، ج ٢٦، ص ٢٣٠؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ج ١٢، ص ٤٢؛ ابن العماد، شذرات الذهب ج ٣، ص ٣٧.

(٤) الرامهرمزي، الأمثال، ج ١، ص ١١٠؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٣٧.

(٥) مطبوع، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، الدارالسلفية، ط ٢، الهند، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م.

(٦) أبو الشيخ ابن حيان الإصبهاني عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان أبو محمد الإصبهاني الحافظ أبو الشيخ صاحب التصانيف، كان حافظاً عارفاً بالرجال والأبواب صنف تاريخ بلده والتاريخ على السنين وكتاب السنة وكتاب العظمة وكتاب ثواب الأعمال وكتاب السنن ولد سنة أربع وسبعين ومائتين وتوفي سنة تسع وستين وثلاثمائة. سير أعلام النبلاء، ج ١٦، ص ٢٧٦؛ الصفدي، الوافي بالوفيات ج ١٧، ص ٢٦٣.

(٧) الأصبهاني، الأمثال في الحديث، ج ١، ص ٣٥٩؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٣٨.

(٨) مطبوع، تحقيق: محمد ضياء الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ١٤٠٤هـ.

أ- "كما ذكر البيهقي في مدخله عن يحيى بن محمد العنبري قال طبقات أصحاب الحديث خمسة المالكية والشافعية والحنبلية والراهوية والخزيمية أصحاب ابن خزيمة".

ب- وقال ايضاً<sup>(١)</sup> وكذلك القياس إنما يصار إليه عند الضرورة "قال الإمام أحمد سألت الشافعي عن القياس فقال عند الضرورات ذكره البيهقي في مدخله"<sup>(٢)</sup>.

ت- وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة الملقب بإمام الأئمة لا قول لأحد مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - إذا صح الخبر عنه<sup>(٣)</sup>.

١١- تهذيب الآثار<sup>(٤)</sup> للطبري (ت ٣١٠هـ/٩٢٢م): وهو تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخبار. صرح بالأخذ منه بقوله:

أ- "وذكر ابن جرير في كتاب تهذيب الآثار له عن مالك قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم - وقد تم هذا الأمر واستكمل فإنما ينبغي أن تتبع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم - ولا تتبع الرأي فإنه من اتبع الرأي جاء رجل آخر أقوى منه في الرأي فاتبعه فأنت كلما جاء رجل غلبك اتبعته"<sup>(٥)</sup>.

ب- "وقال محمد بن جرير الطبري حدثني يعقوب بن إبراهيم أنا هشيم أنا سيار عن الشعبي قال لما بعث عمر شريحا على قضاء الكوفة قال له انظر ما يتبين لك في كتاب الله فلا تسأل عنه أحدا وما لم يتبين لك في كتاب الله فاتبع فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - وما لم يتبين لك فيه السنة فاجتهد فيه رأيك"<sup>(٦)</sup>.

ذكر أقوالاً للطبري لم أجدتها في كتبه المطبوعة أو عند من سبق ابن القيم:

(١) سنن البيهقي الكبرى، ج ٢، ص ٢٨٤، ٢٨٣.

(٢) المدخل إلى سنن البيهقي، ج ١، ص ٢٠٤، ٢٨٤؛ أعلام الموقعين ج ٢، ص ٢٨٤.

(٣) المدخل إلى سنن البيهقي الكبرى، ج ١، ص ١٠٤، باب الحديث الذي يروى خلافه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٨٣.

(٤) مطبوع بتحقيق العلامة محمود محمد شاكر، وصادر عن مكتبة الخانجي - القاهرة.

(٥) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٧٨.

(٦) المصدر نفسه، ج ١، ص ٦٣.

أ- "وقال محمد بن جرير لم يكن أحد له أصحاب معروفون حرروا فتياه ومذاهبه في الفقه غير ابن مسعود" (١).

ب- "قال ابن جرير غير أنه لم يكن له أصحاب يعرفون والمبلغون عن عمر فتياه ومذاهبه وأحكامه في الدين بعده كانوا أكثر من المبلغين عن عثمان والمؤدين عنه" (٢).

ت- "قال ابن جرير وقد قيل إن ابن عمر وجماعة ممن عاش بعده بالمدينة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إنما كانوا يفتون بمذاهب زيد بن ثابت وما كانوا أخذوا عنه مما لم يكونوا حفظوا فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قولاً" (٣).

كتب التاريخ:

#### ١- التاريخ والمعرفة<sup>(٤)</sup> للفسوي<sup>(٥)</sup> (ت ٢٧٧هـ / م ٨٩٠م):

نقل منه وصرح به بقوله: "وقال الحافظ أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي في كتاب التاريخ والمعرفة له وهو كتاب جليل غزير العلم جم الفوائد حدثني يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي قال هذه رسالة الليث بن سعد إلى مالك بن أنس". ونقل الرسالة بطولها من التاريخ والمعرفة<sup>(٦)</sup>.

(١) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٢٠ .

(٢) أعلام الموقعين ، ج ١ ، ص ٢٠ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٢١ .

(٤) مطبوع بتحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م، ٣ مجلدات.

(٥) بفتح الفاء والسين هذه النسبة إلى فسا وهي بلدة من بلاد فارس يقال لها بسا خرج منها جماعة كثيرة من العلماء والرحالين منهم أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان الفسوي الفارسي كان من الأئمة الكبار ممن جمع ورحل من المشرق إلى المغرب وصنف وأكثر مع الورع والنسك والصلابة في السنة رحل إلى العراق والحجاز والشام والجزائر وديار مصر وكتب عن عبيد الله بن موسى وروى عنه أبو محمد بن درستويه النحوي مات في رجب الثالث والعشرين منه من سبع وسبعين ومائتين. السمعاني، الأنساب ج ٤، ص ٣٨٤.

(٦) الفسوي، المعرفة والتاريخ ، ج ١ ، ص ٣٨٧ ؛ أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٨٣.

ونقل عنه قول علي رضي الله عنه في أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم: "عن أبي البختری قال سئل علي عن أصحاب محمد فقال عن أيهم تسألوني قالوا عن عبد الله قال علم القرآن وعلم السنة ثم انتهى وكفى به علما فقالوا أخبرنا عن أبي موسى قال صبغ في العلم صبغا قالوا أخبرنا عن حذيفة قال أعلم أصحاب رسول الله بالمنافقين قالوا حدثنا عن عمار قال مؤمن نسي وإذا ذكرته ذكر قالوا حدثنا عن أبي ذر قال وعى علما عجر عنه قالوا حدثنا عن سلمان قال عن لقمان الحكيم تسألوني علم علم الأولى وعلم الآخرة بحرا لا يدرك قعره وهو منا أهل البيت قالوا حدثنا عن نفسك قال كنت إذا سئلت أعطيت وإذا سكت ابتديت" (١).

## ٢- التاريخ الكبير<sup>(٢)</sup> للبخاري، (ت ٢٥٦هـ/٨٦٩م): أخذ منه وسماه بقوله:

أ- "وكذلك رواه البخاري في تاريخه عن يزيد بن أبي يحيى الهنائي عن أنس يرفعه إذا أقرض احدكم فلا يأخذ هدية قال شيخنا وأظنه هو ذلك انقلب اسمه" (٣).

ب- وأخذ منه ولم يصرح به قول زيد بن ثابت في ذم الرأي: عن جابر بن زيد قال لقيني بن عمر فقال يا جابر انك من فقهاء أهل البصرة وستستفتي فلا تفتين الا بكتاب ناطق أو سنة ماضية" (٤).

## ٣- التواريخ القديمة: ذكر أنه قرأ في بعض التواريخ القديمة ولم يذكر المصدر قال:

"وقد رأيت في بعض التواريخ القديمة أن أحد قضاة العدل في بني إسرائيل أوصاهم إذا دفنوه أن ينبشوا قبره بعد مدة فينظروا هل تغير منه شيء أم لا وقال إني لم أجد قط في حكم ولم أحاب فيه غير أنه دخل على خصمان كان أحدهما صديقا لي فجعلت أصغي إليه بأذني أكثر من إصغائي إلى الآخر ففعلوا ما أوصاهم به فرأوا أذنه قد أكلها التراب ولم يتغير جسده وفي تخصيص أحد الخصمين بمجلس أو إقبال أو إكرام مفسدتان إحداهما طمعه في أن تكون

(١) المعرفة والتاريخ، ج ٢، ص ٣١٤؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٥.

(٢) مطبوع تحقيق: السيد هاشم الندوي، دار الفكر، عدد المجلدات: ٨.

(٣) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ١٧١؛ ولم أجد الحديث في تاريخ البخاري.

(٤) البخاري، التاريخ الكبير، ج ٢، ص ٢٠٤، رقم ٢٢٠٢؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٥٩.

الحكومة له فيقوى قلبه وجنانه والثانية أن الآخر ييأس من عدله ويضعف قلبه وتتكسر حجته"<sup>(١)</sup>.

كتب اللغة والأدب: اعتمد المصنف على عدد من كتب اللغة والأدب في مروياته اللغوية والأدبية ومما أحصيته منها:

١- لسان العرب<sup>(٢)</sup> لابن منظور<sup>(٣)</sup> (ت ٧١١هـ/ ١٣١٠م) : ذكر أبيات من الشعر وهي فيه.

ورثتم قناة الملك غير كلاله عن ... ابني مناف عبد شمس وهاشم<sup>(٤)</sup>.

قليل الألا يا حافظ ليمنيه ... وإن بدرت منه الألية برت<sup>(٥)</sup>.

وفي قصيدة كعب وقال كل صديق كنت آمله... لا ألهينك إني عنك مشغول<sup>(٦)</sup>.

وذكر شعر عبد الله بن المبارك<sup>(١)</sup> ... رأيت الذنوب تميت القلوب ... وقد يورث الذل إدمانها ... وترك الذنوب حياة القلوب ... وخير لنفسك عصيانها ... وهل أفسد الدين إلا الملوك ... وأحبار سوء ورهبانها<sup>(٢)</sup>.

(١) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٨٩.

(٢) مطبوع، دار صادر، ط ١، بيروت، ١٥ جزء.

(٣) محمد بن مكرم بن علي بن أحمد الأنصاري الإفريقي ثم المصري جمال الدين أبو الفضل كان ينتسب إلى رويغ بن ثابت الأنصاري ولد سنة ٦٣٠ في المحرم كان مغري باختصار كتب الأدب المطولة اختصر الأغاني والعقد والذخيرة ونشوار المحاضرة ومفردات ابن البيطار والتواريخ الكبار وكان لا يمل من ذلك قال الصفدي لا أعرف في الأدب وغيره كتابا مطولا إلا وقد اختصره قال وأخبرني ولده قطب الدين أنه ترك بخطه خمسمائة مجلدة ويقال إن الكتب التي علقها بخطه من مختصراته خمسمائة مجلدة قلت وجمع في اللغة كتابا سماه لسان العرب جمع فيه بين التهذيب والمحكم والصاح والجمهرة جوده ما شاء ورتبه ترتيب الصحاح وهو كبير وخدم في ديوان الإنشاء طول عمره وولي قضاء طرابلس ومات في شعبان سنة ٧١١هـ.

العسقلاني، الدرر الكامنة ج ٦، ص ١٦؛ السيوطي، بغية الوعاة، ج ١، ص ٢٤٨.

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ج ١١، ص ٥٩٢؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٨٣.

(٥) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٤، ص ٤١؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٨٠.

(٦) ابن منظور، لسان العرب، ج ١٥، ص ٢٦٠؛ أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٨٢.

## ٢- الكتاب (٣) لسبويه<sup>(٤)</sup> (ت ١٨٠هـ/٧٩٦م):

أ- "قال سبويه المعنى ومثلك يا محمد ومثل الذين كفروا كمثل الناعق و المنعوق به وعلى قوله فيكون المعنى ومثل الذين كفروا وداعيمهم كمثل الغنم والناعق بها"<sup>(٥)</sup>.

ب- ذكر شعرا نسبه سبويه لذي الرمة<sup>(٦)</sup>.

٣- مختار الصحاح<sup>(٧)</sup> الجوهري<sup>(٨)</sup> (ت ٤٠٠هـ/١٠٠٩م): نقل منه وسماه في عدة مواضع

بقوله: "قال الجوهري".

أ- قال الجوهري والنظفة الماء الصافي قل أو كثر<sup>(٩)</sup>

---

(١) أبو عبد الرحمن عبد الله بن المبارك الحنظلي مولاها المروزي الفقيه الحافظ الزاهد ذو المناقب وله ثلاث وستون سنة سمع هشام بن عروة وحميد الطويل وهذه الطبقة وصنف التصانيف الكثيرة وحديث نحو من عشرين ألف حديثة قال أحمد بن حنبل لم يكن في زمان ابن المبارك أطلب للعلم منه وقال شعبة ما قدم علينا مثله وقال أبو إسحاق الفزاري ابن المبارك أمام المسلمين وعن شعيب بن حرب قال ما لقي ابن المبارك مثل نفسه وكانت له تجارة واسعة كان ينفق على الفقراء في السنة مائة ألف درهم. ابن الجوزي، صفة الصفوة، ج ٤، ص ١٣٤؛ ابن العماد، شذرات الذهب ج ١، ص ٢٩٥.

(٢) الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، (ت ٤٣٠هـ/١٠٣٨م)، حلية الأولياء، دار الكتاب العربي، ط ٤، (بيروت، ١٤٠٥هـ)، ج ٨، ص ٢٧٩؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٠.

(٣) مطبوع، بتحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، ط ١، بيروت، ٥ مجلدات.

(٤) أبو بشير عمرو بن عثمان بن قنبر البصري أصله فارسي طلب الفقه والحديث ثم طلب العربية فبرع فيها وساد أهل زمانه وصنف فيها كتابه الكبير الذي لم يصنف أحد بعده مثله واستملى على حماد بن سلمة . قيل إنه توفي سنة تسع وسبعين ومائة وقيل سنة ثمانين ومائة وهو أصح الأقوال وأشهرها. ياقوت، معجم الأدباء، ج ١، ص ٥٠٠؛ الذهبي، تاريخ الإسلام ج ١١، ص ١٥٥.

(٥) سبويه، الكتاب، ج ١، ص ٢١٢؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٨٣.

(٦) سبويه، الكتاب، ج ٣، ص ٤٨؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٨٣.

(٧) مطبوع، تحقيق: محمود خاطر، طبعة جديدة، مكتبة لبنان، ناشرون، ١٩٩٥م، ١٤١٥هـ.

(٨) الجوهري صاحب الصحاح أبو نصر إسماعيل بن حماد التركي اللغوي أحد أئمة اللسان وكان في جودة الحفظ في طبقة ابن مقلة ومهلل أكثر الترحال ثم سكن بنيسابور قال الففطي أنه مات مترديا من سطح جامع نيسابور في هذا العام قال وقيل مات في حدود الأربعمائة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٧، ص ٨٠.

؛ العبر، ج ٣، ص ٥٧؛ ابن العماد، شذرات الذهب ج ٣، ص ١٤٢.

(٩) مختار الصحاح، ج ١، ص ٢٧٧؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٤٦.



- ب- قال الجوهري الترائب عظام الصدر ما بين الترقوة والثندوة<sup>(١)</sup>.
- ت- قال الجوهري الاستتباط كالاستخراج<sup>(٢)</sup>.
- ث- قال الجوهري الدحك الدفع الشديد<sup>(٣)</sup>.

## الفصل الثالث

- 
- (١) مختار الصحاح، ج ١، ص ٣٢ ؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٤٦.
- (٢) مختار الصحاح، ج ١، ص ٧٢ ؛ أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٢٥.
- (٣) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٢٧٤ ؛ ولم أعثر عليه في مختار الصحاح.

# منهج ابن القيم في المرويات التي أورددها

المبحث الأول: تمهيد للدخول في منهجه

المبحث الثاني: المنهج العلمي في كتاب أعلام الموقعين

المبحث الثالث: منهجه النقدي لمروياته

المبحث الأول

## تمهيد للدخول في منهجه

إن الناظر إلى منهج ابن القيم في جميع مصنفاته يجد أنه تميز بميزتين عظيمتين أولهما اعتماده على النقل الصحيح من النصوص الشرعية، وثانيهما اعمال النظر في هذه النصوص، ولا شك أن من التزم في منهجه تحري الصحيح من النصوص وأعمل النظر فيها بأستعمال اصول الاستنباط الصحيحة، ستفتح بوجهه حلول لكثير من المسائل المختلف فيها، وستجلى له حقيقة التمييز بين الصحيح والسقيم من الآثار التي حفلت بها كتب التراث الاسلامي، بل إنه من السهولة بمكان أن يصل الباحث فيها إلى خبايا العلل ودقائقها.

وقد منح الله عزوجل ابن القيم فصاحة وقدرة بيانیه لاستخدام الأدلة في مواضعها الصحيحة دون ميل الى هوى او تعصب وشجاعة في قول الحق دون مجاملة لأحد حتى وان خالف ذلك مذهبه . وله من حضور البديهة والاستقلال الفكري والخصال الحميدة التي قلما اجتمعت في غيره مما أهله ان يكون من العلماء الموسوعيين في العقيدة والفقہ والاخلاق والمعاملات والتربية واللغة وعلومها ، ومن العلماء المحققين الذين يقبل قولهم، ويعمل به في كثير من علوم الشريعة، ودقائق المسائل التي تنازع فيها المسلمون.

وقد شهد العلماء لابن القيم بالنظر الثاقب وتفوقه في مختلف العلوم والفضل والزهد والورع والخلق وعدوه من العلماء المحققين الذين كان قولهم هو القول الفصل في كثير من المسائل الخلافية ، يعتمد في ذلك مبدأ التيسير ورفع الحرج لامبدأ التضيق والتشدد المذموم.

من هذه المقدمة نستطيع ان نضع النقاط على الحروف لتسجيل ملامح منهج ابن القيم العام وما يتصف به من علامات دالة عليه:

اولا- اسلوبه: لقد كان للأسلوب المتميز الذي نهجه ابن القيم اثرا كبيرا يجعله من العلماء الريانيين العاملين الذين حفظ الله بهم دينه وشريعته من التحريف والتأويل والتبديل، وهو من شهد له العلماء والعقلاء بذلك، وكذلك شهد له مخالفوه في المذاهب الفقهية، حيث كان له من قوة الحجة ووضوحها وسلاسة الاسلوب وبيانه ماترتاح اليه النفوس الطالبة للحق، المتطلعة له

وتطمئن له القلوب السليمة، وخير من وصف أسلوبه هو العالم الرباني ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ).

قال ابن حجر<sup>(١)</sup>: "وكل تصانيفه مرغوب فيها بين الطوائف وهو طويل النفس فيها يتعانى الايضاح جهده فيسهب جدا". وقال عنه الشوكاني (المتوفى ١٢٥٠هـ)<sup>(٢)</sup>: "وله من حسن التصرف مع العذوبة الزائدة وحسن السياق ما لا يقدر عليه غالب المصنفين بحيث تعشق الأفهام كلامه وتميل إليه الأذهان وتحبه القلوب وليس له على غيرالدليل معول في الغالب وقد يميل نادرا إلى المذهب الذي نشأ عليه ولكنه لا يتجاسر على الدفع في وجوه الأدلة بالمحامل الباردة كما يفعله غيره من المتهذبين بل لا بد له من مستند في ذلك وغالب ابحاثه الإنصاف والميل مع الدليل حيث مال وعدم التعويل على القيل والقال وإذا استوعب الكلام في بحث وطول ذيوله أتى بما لم يأت به غيره وساق ما ينشرح له صدور الراغبين في أخذ مذاهبهم عن الدليل. وله القابلية على الاستعارة اللفظية من القرآن والحديث والشعر".

**ثانيا - دعوته للأجتهد ونبذ التقليد:** ان منهج ابن القيم العام هو دعوته الى الأجتهد ونبذ التقليد والعودة بالشريعة الى منابعها الأصلية من الكتاب والسنة على فهم الجيل الأول الذين عاشوا في عصر الرسول صلى الله عليه وسلم ، وعدم الخروج عن النصوص أو معارضتها بالرأي او القياس الفاسدين، وهذا ينطبق على كل علوم الشريعة من العقائد والعبادات والمعاملات. قال ابن القيم في اعلام الموقعين<sup>(٣)</sup>: "وأما تقليد الرجل فيما يخبر به عن ظنه فليس فيه أكثر من العلم بأن ذلك ظنه واجتهاده فتقليدنا له في ذلك بمنزلة تقليدنا له فيما يخبر به عن رؤيته وسماعه وإدراكه فأين في هذا ما يوجب علينا أو يسوغ لنا أن نفتي بذلك أو نحكم به وندين الله به ونقول هذا هو الحق وما خالفه باطل ونترك له نصوص القرآن والسنة وآثار الصحابة وأقوال من عداه من جميع أهل العلم.

(١) الدرر الكامنة ج ٥ ، ص ١٣٩.

(٢) البدر الطالع ج ٢، ص ١٤٥.

(٣) أعلام الموقعين ، ج ٢، ص ٢٨٦.

**ثالثاً- جوده بالعلم:** وكان يجود بالعلم، فإذا سئل عن مسألة، أجاب عنها جواباً شافياً، ولذلك يقول<sup>(١)</sup>: "الجود بالعلم وبذله وهو من أعلى مراتب الجود والجود به أفضل من الجود بالمال لأن العلم أشرف من المال والناس في الجود به على مراتب متفاوتة وقد اقتضت حكمة الله وتقديره النافذ: أن لا ينفع به بخيلاً أبداً ومن الجود به أن تبذله لمن يسألك عنه بل تطرحه عليه طرحاً ومن الجود بالعلم أن السائل إذا سألك عن مسألة استقصيت له جوابها جواباً شافياً لا يكون جوابك له بقدر ما تدفع به الضرورة كما كان بعضهم يكتب في جواب الفتيا نعم أو لا مقتصرًا عليها".

ونقول: وهذا هو منهج رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سئل عن ماء البحر هل هو طاهر أم لا؟ أجاب عليه الصلاة والسلام: ﴿هو الطهور ماؤه الحل ميتته﴾ فالسائل سأل عن مسألة واحدة، فأجابه النبي صلى الله عليه وسلم عن مسألتين: الأولى: طهارة ماء البحر. الثانية: حل ميتة البحر، وهذا من الجود بالعلم.

**رابعاً- عرضه لمحاسن الشريعة وحكمتها:** يعرض كثيراً من محاسن الشريعة والحكمة من التشريع بطريقة تحبب الشريعة الى النفوس وترغب بها وتجعل القارىء يعتقد اعتقاداً جازماً ان هذا الدين أنزل من لدن حكيم عليم، له الحكمة في كل أمر ونهي، وله علم بما يصلح العباد في معاشهم ومعادهم، ونذكر هنا نموذجاً من كلامه في بدائع الفوائد عندما اجاب عن سؤال ما الحكمة في اقتران الرحمة والبركة بالسلام فأجاب عنه بقوله<sup>(٢)</sup>:

" لما كان الإنسان لا سبيل له إلى انتقاعه بالحياة إلا بثلاثة أشياء أحدها سلامته من الشر ومن كل ما يضاعد حياته وعيشه والثاني حصول الخير له والثالث دوامه وثباته له فإن بهذه الثلاثة يكمل انتقاعه بالحياة لقد شرعت التحية متضمنة للثلاثة فقوله: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾ يتضمن السلامة من الشر وقوله ورحمة الله يتضمن حصول الخير وقوله وبركاته يتضمن دوامه وثباته كما هو موضوع لفظ البركة وهو كثرة الخير واستمراره ومن هنا يعلم حكمة اقتران اسمه الغفور باسمه الرحيم في عامة القرآن".

(١) ابن القيم ، مدارج السالكين ج ٣، ص ٤٤.

(٢) ابن القيم ، بدائع الفوائد ، ج ٣، ص ٢٥٩.

**خامسا- منهجه في العقائد:** اما منهجه في العقائد فهو يسير على منهج الصحابة الكرام في أقوالهم في مسائل الايمان ويأتي ذلك واضحا من كلامه عندما يقول<sup>(١)</sup>: "أن أهل الإيمان قد يتنازعون في بعض الأحكام ولا يخرجون بذلك عن الإيمان وقد تنازع الصحابة في كثير من مسائل الأحكام وهم سادات المؤمنين وأكمل الأمة إيماناً ولكن بحمد الله لم يتنازعوا في مسألة واحدة من مسائل الأسماء والصفات والأفعال بل كلهم على إثبات ما نطق به الكتاب والسنة كلمة واحدة من أولهم إلى آخرهم لم يسوموها تأويلاً ولم يحرفوها عن مواضعها تبديلاً ولم يبدوا لشيء منها إبطالاً ولا ضربوا لها أمثالا ولم يدفعوا في صدورهم وأعجازها ولم يقل أحد منهم يجب صرفها عن حقائقها وحملها على مجازها بل تلقوها بالقبول والتسليم وقابلوها بالإيمان والتعظيم وجعلوا الأمر فيها كلها أمراً واحداً وأجروها على سنن واحد ولم يفعلوا كما فعل أهل الأهواء والبدع حيث جعلوها عشرين وأقروا ببعضها وأنكروا بعضها من غير فرقان مبين مع أن اللازم لهم فيها أنكروه كاللازم فيما أقروا به وأثبتوه".

**سادسا- منهجه في التفسير:** اما منهجه في التفسير فسار به على طريقة السلف وهو تفسير القرآن بالقرآن وتفسير القرآن بالحديث وتفسير القرآن بأقوال الصحابة رضي الله عنهم واعتمد على أقوال كبار المفسرين، وأوضح اللطائف اللغوية في كثير من الآيات.

يقول محمد أحمد السنباطي وهو من علماء الازهر<sup>(٢)</sup>: عن منهج ابن القيم في التفسير: "يظهر أن الأساس الأول لمنهج ابن قيم الجوزية يتمثل في إبراز الوحدة الموضوعية للسورة القرآنية، وهي التي نزلت السورة لها، وتعد أساساً لفهم آياتها؛ بحيث ترى أن كل جزء من السورة يبدو خادماً ومخدوماً فيها".

**أقول:** لا يقتصر الامر على ذلك بل كان تفسير ابن القيم يربط ربطاً وثيقاً في وحدة الموضوع بين القرآن والحديث ويبين الصلة بينهما بأسلوب يشعر القارئ فيه ان الأثنان وحيا من الله ونورا يخرج من مشكاة واحدة، وفي ذلك رد على من فرق بين الكتاب والسنة وقال نكتفي بالقرآن ونعرض عن السنة بحجة انها ادخل فيها ما ليس منها. وكان يطلع القارئ على كثير

(١) أعلام الموقعين ، ج ١، ص ٥١.

(٢) منهج ابن القيم في التفسير، طبعة مجلة البحوث الاسلامية، القاهرة ، ١٩٧٣م.

من مكنونات الآيات التي لا يجدها في تفسير آخر ويقول رحمه الله<sup>(١)</sup>: "فتدبر هذه الأسرار في القرآن فلعلك لا تظفر بها تمر بك في التفسير والمنة والفضل لله وحده لا شريك له".

ففي معرض وصفه للقرآن في أول مدارج السالكين، "عطر عبق تطيب له النفوس وتطمئن له القلوب، انه كلام الله المنزل على عبده محمد صلى الله عليه وآله وسلم"<sup>(٢)</sup>.

### سابعا- منهجه في كتابة السيرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة والسلام:

بما اننا بخصوص دراسة تاريخية لابن القيم ، فلايد من اعطاء فكرة ولو موجزة عن منهج ابن القيم في كتابة السيرة النبوية صلى الله وسلم على صاحبها وآله من خلال كتابه زاد المعاد في هدي خير العباد. حيث يعد منهج ابن القيم منهاجا متميزا ومستقلا في كتابة السيرة لم أجده في كثير من المناهج التي دونت السيرة.

قال ابن القيم<sup>(٣)</sup> : "وهذه كلمات يسيرة لا يستغني عن معرفتها من له أدنى همة إلى معرفة نبيه صلى الله عليه و سلم وسيرته وهديه".

١- منهجه سهل من حيث وصفه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم وكأنك تراه وتنتظر اليه، وكذلك في ذكره لشمائله عليه الصلاة والسلام، ودعوته وهجرته، وهديه فما ترك شيئا يخص النبي صلى الله عليه وآله الا وأتى به بأحسن صوره . فعند ذكره لأسمائه قال: "والمقصود أن اسمه محمد في التوراة صريحا بما يوافق عليه كل عالم من مؤمني أهل الكتاب. ومنها أحمد، وهو الاسم الذي سماه به المسيح، لسرّ ذكرناه في ذلك الكتاب. ومنها المتوكّل، ومنها الماحي، والحاشر، والعاقب، والمُقَفَى، ونبي التوبة، ونبي الرحمة، ونبي الملحمة، والفتاح، والأمين. ويلحق بهذه الأسماء: الشاهد، والمبشّر، والبشير، والنذير، والقاسم، والضّحوك، والقَتَال، وعبد الله، والسراج المنير، وسيد ولد آدم، وصاحب لواء

(١) التفسير القيم ، ج ١، ص ٢٦٢.

(٢) ابن القيم ، التفسير القيم، ج ١، ص ٢-٩

(٣) زاد المعاد في هدي خير العباد ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، عبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، مكتبة المنار ط، ١٤، (بيروت، الكويت، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م)، ج ١، ص ٦٩.

الحمد، وصاحب المقام المحمود، وغير ذلك من الأسماء، لأن أسماءه إذا كانت أوصاف مدح، فله من كل وصف اسم، لكن ينبغي أن يفرق بين الوصف المختص به، أو الغالب عليه، ويشتق له منه اسم، وبين الوصف المشترك، فلا يكون له منه اسم يخصه"<sup>(١)</sup>.

٢- ابتعد عن السرد التاريخي الذي اعتاده المؤرخون في كتابة سيرة النبي صلى الله عليه وآله على أساس الحوليات، وإنما قسم الكتاب على أساس المواضيع، وخصص كل عنوان بما يلائمه.

٣- مزج بين السيرة النبوية الشريفه كتاريخ واستنباط الاحكام الفقهية من خلالها في كثير من المسائل الشرعية. حيث يتعرف القارئ من خلال السيرة على كثير من الاحكام الشرعية. قال ابن القيم: "والمقصود التنبية على هديه، واقتباس الأحكام من سيرته، ومغازيه، ووقائعه صلوات الله عليه وسلامه"<sup>(٢)</sup>.

٤- استخدم الحديث النبوي الصحيح اساسا لاطهار مافي السيرة النبوية الكريمة، وكأنه استخدم طريقة أهل الحديث في توثيق الروايات التاريخية ولكن بطريقة اخرى هي اشارته الى الحديث الصحيح بدلا من السرد التاريخي ليدلل على صحة الرواية.

٥- أفرد فصلا كاملا لهدي النبي صلى الله عليه وسلم في الطب النبوي، وقال<sup>(٣)</sup>:

"ونحن نُنبِّعُ ذلك بذكر فصول نافعة في هديه في الطب الذي تطبَّبَ به، ووصفه لغيره، ونبيِّنُ ما فيه من الحكمة التي تَعَجَّرُ عقولُ أكثرِ الأطباءِ عن الوصولِ إليها، وأن نسبة طبهم إليها كنسبة طب العجائز إلى طبهم".

ثامنا - اما منهجه في الفقه : فأن المعروف من ابن القيم انه على مذهب الحنابلة، ولا يخفي ابن القيم رحمه الله كان معجبا بالامام احمد رحمه الله، ولكن من اطلع على اقواله وفتاويه في كتبه يجده يتبع الدليل ويدور معه حيث دارسواء كان في مذهب الامام احمد او غيره وكثيرا ما

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد، ج ١، ص ٨٧.

(٢) المصدر نفسه، ج ٣، ص ١٥٠.

(٣) أعلام الموقعين، ج ٤، ص ٥.



أفتى بخلاف مذهبه الذي تربى عليه وكان محاربا للتقليد والتعصب الأعمى للمذاهب. وأنه يقوم بعرض نصوص الفقهاء في كل مسألة ويرجح الراجح منها ويلحقها بالأدلة العقلية. وخالف منهج الكثير ممن سبقه من الفقهاء فقد كانوا يضعون المسائل ويؤيدونها بالنصوص ومنهم إذا تعارضت النصوص مع مذهب اليه فإنه يردّها بالعقل ويحاول ان يقلل من شأنها ، اما هو فقد كان يضع النصوص ويستتبط منها المسائل ويؤيدها بالأدلة العقلية. وكان يقول<sup>(١)</sup>: "أن المعقول الصحيح لا يخالف المنقول الصحيح".

قال ابن القيم رحمه الله في : أعلام الموقعين<sup>(٢)</sup>: "اتخاذ أقوال رجل بعينه بمنزلة نصوص الشارع لا يُلتفت إلى قول من سواه ؛ بل ولا إلى نصوص الشارع إلا إذا وافقت نصوص قوله ، فهذا والله هو الذي أجمعت الأمة على أنه مُحَرَّم في دين الله ، ولم يَظْهَر في الأمة إلا بعد انقراض القرون الفاضلة "اهـ.

تاسعا- **منهجه مع الخصوم:** الانصاف والتلطف مع المخالفين وذكر حسناتهم وعدم الاساءة اليهم وليس من منهجه اسقاط الخصوم ولكن رد القول المخالف للكتاب والسنة بالحجة والبرهان. وبعيدا عن التعصب والحمية كما أوضح في مقدمة كتابه تهذيب سنن أبي داود بقوله<sup>(٣)</sup>: "فأنا أبرأ إلى الله من التعصب والحمية ، وجعل سنة رسوله صلى الله عليه وسلم تابعة لأراء الرجال ، منزلة عليها ، مسوقة إليها . كما أبرأ إليه من الخطأ والزور والسهو . والله سبحانه عند لسان كل قائل وقلبه" .

وفي معرض رده على صاحب منازل السائرين في قوله "أن مشاهدة العبد الحكم لم تدع له استحسان حسنة ولا استقباح سيئة لصعوده من جميع المعاني إلى معنى الحكم" .

---

(١) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٥١

(٢) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٢٦٥

(٣) المقدمة.

قال ابن القيم رحمه الله<sup>(١)</sup> في معرض رده على صاحب كتاب منازل السائرين الذي يخالفه كثيرا: "شيخ الإسلام حبيب إلينا والحق أحب إلينا منه وكل من عدا المعصوم فمأخوذ من قوله ومتروك ونحن نحمل كلامه على أحسن محامله ثم نبين ما فيه ... فأما قوله الرجاء أضعف منازل المريدين فليس كذلك بل هو من أجل منازلهم وأعلاها وأشرفها وعليه وعلى الحب والخوف مدار السير إلى الله ، وقد مدح الله تعالى أهله وأثى عليهم فقال : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾"<sup>(٢)</sup>.

وفي تطفه مع القارئ لكي يتبع الحق ويعمل به قوله<sup>(٣)</sup>: "فيا أيها القارئ له لك غنمه وعلى مؤلفه غرمه لك ثمرته وعليه تبعته فما وجدت فيه من صواب وحق فاقبله ولا تلتفت إلى قائله بل انظر إلى ما قال لا إلى من قال وقد ذم الله تعالى من يرد الحق إذا جاء به من يبغضه ويقبله إذا قاله من يحبه فهذا خلق الأمة الغضبية قال بعض الصحابة اقبل الحق فمن قاله وإن كان بغضا ورد الباطل على من قاله وإن كان حبيبا وما وجدت فيه من خطأ فإن قائله لم يأل جهد الإصابة ويأبى الله إلا أن يتفرد بالكمال كما قيل

والنقص في أصل الطبيعة كامن فبنوا الطبيعة نقصهم لا يجحد

وكيف يعصم من الخطأ من خلق ظلوما جهولا ولكن من عدت غلطاته أقرب إلى الصواب ممن عدت إصاباته وعلى المتكلم في هذا الباب وغيره أن يكون مصدر كلامه عن العلم بالحق".

**عاشرا- منهجه في اللغة والشعر:** لابن القيم باع طويل في اللغة يظهر ذلك في استخدامه للألفاظ في مواضعها ويستخدم النحو والمعاني للمساعدة في استنباط الأحكام . وكثيرا ما يقتبس بعض الاستعارات اللفظية من القرآن والحديث والامثال السائرة ، مما يعطي عبارته قوة وجزالة

(١) ابن القيم ، مدارج السالكين ج ١ ، ص ٢٢٧

(٢) مدارج السالكين ، ج ٢ ، ص ٣٧

(٣) مدارج السالكين ، ج ٣ ، ص ٥٢٢ ؛ طريق الهجرتين ج ٢ ، ص ٧ ؛ حادي الارواح الى بلاد الأفراح ج ١ ،

وذلك لأثر مفردات القرآن الكريم والحديث النبوي ووقعها في النفوس، وميل الطبيعة البشرية للأمثال والحكم.

يقول حموده طاهر سليمان<sup>(١)</sup> : "خصائصه المنهجية في درس اللغة تتمثل في ادراكه وجوب الربط بين فروع الدرس اللغوي والاستعانة بكل منها على فهم الآخر والاستعانة بها جميعا في سبيل الوصول الى المعنى".

ان ابن القيم ناظم مجيد للشعر وله من الشعر الابيات الكثيرة والقصائد الطوال وخير مايشهد لذلك نظمه للقصيدة الشافية الكافية في الانتصار للفرقة الناجية ، وهي قصيدة تتكون من خمسة آلاف وتسعمائة وتسعة وأربعين بيتا، نظمها في الدفاع عن عقيدة السلف التي كثيرا ما دافع عنها، وتحتل النونية مكانا متميزا عند العلماء، اذ هي من المؤلفات العظيمة لابن القيم ، فقد ملأها علماً، وضمّنها من المسائل والفوائد، ما لم يرد مثله في كثير من كتب العقيدة مع جمال الأسلوب، وبلاغة التعبير، وقوة الاستدلال بالشعر لتصوير العقيدة. وكثيرا ما يستشهد ابن القيم بالشعر ويضعه في الاماكن المناسبة له ليدل به على كلامه ويستميل به نفسية القارئ لاستيعاب كلامه وفهم الموضوع الذي يتكلم فيه.

**أقول:** وخير ما يمثل تمكنه في اللغة وعلومها كتاب بدائع الفوائد الذي يقول فيه<sup>(٢)</sup>: "فتأمل هذه الأسرار ولا يزهدنك فيها نبو طباع أكثر الناس عنها واستغنائهم بظاهر من الحياة الدنيا عن الفكر والتنبية عليها فإنني لم أفحص عن هذه الأسرار وخفي التعليل في الظواهر والإضمار إلا قصد التفكير والإعتبار في حكمة من ﴿خلق الإنسان علمه البيان﴾ فمتى لاح لك من هذه الأسرار وكشف لك عن مكنونها فكر، فاشكر الواهب للنعمى ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾".

**حادي عشر- منهجه في التصوف:** لم تكن لفظة التصوف شائعة على عهد الجيل الاول الذين رباهم الرسول صلى الله عليه وسلم ، ولكنها بمفهومها العام عند المتقدمين تعني التقوى

(١) ابن القيم وجهوده في الدرس اللغوي ، دار الجامعات المصرية، ص ٧٠.

(٢) ابن القيم ، بدائع الفوائد ج ٢، ص ٣٠١.

والزهد والورع وسائر الصفات التي تزهد في الدنيا وترغب في الآخرة، اما عند المتأخرين فأضافوا وغالوا وتعدوا في المفاهيم حتى وضعوا في التصوف مصطلحات عقائدية جانبت الصواب من غير دليل عليها الا الادلة العقلية والادواق والمواجيد كما يسمونها.

يقول عبد العظيم عبد السلام ، عند كلامه عن آراء ابن القيم في التصوف: "درس ابن القيم فيما درس التصوف، وترك من المؤلفات الصوفية ما يدل على مبلغ علمه بالتصوف، وما يكشف النقاب عن موقفه من التصوف"<sup>(١)</sup>.

**وأقول:** هذا القول صحيح في شقه الاول بجانب للصواب في شقه الثاني، ويحتاج الى تفصيل، حيث ان ابن القيم درس التصوف، وعلم خباياه وترك من المؤلفات الصوفية ما رد فيه على شطحات الصوفية وأقوالهم المخالفة للكتاب والسنة، واثبت من اقوالهم ما جاءت به الشريعة، وانكر ما خالفها، وبهذا يكون قد افصح عن موقفه من التصوف، حيث انه انكر عليهم، وصحح لهم، ووضح اقوالهم و اضاف اليها، وألف مؤلفاته على هذا الاساس الموافق للشريعة وعلومها.والدليل على قولنا ماشهد به العلماء وما جاء في مؤلفاته.

**يقول ابن رجب رحمه الله في ترجمته لابن القيم<sup>(٢)</sup>:**

"وكان عالماً بعلم السلوك، وكلام أهل التصوف، وإشاراتهم، ودقائقهم. له في كل فن من هذه الفنون اليد الطولى . وكان رحمه الله ذا عبادة وتهجد، وطول صلاة إلى الغاية القصوى، وتآله ولهج بالذكر، وشغف بالمحبة، والإنابة والاستغفار، والافتقار إلى الله، والإنكسار له، والإطراح بين يديه على عتبة عبوديته، لم أشاهد مثله في ذلك، ولا رأيت أوسع منه علماً، ولا أعرف بمعاني القرآن والسنة وحقائق الإيمان منه، وليس هو المعصوم، ولكن لم أر في معناه مثله. وكان في مدة حبسه مشتغلاً بتلاوة القرآن بالتدبر والتفكر، ففتح عليه من ذلك خير كثير،

---

(١) ابن قيم الجوزية عصره ومنهجه وآراؤه في الفقه والعقائد والتصوف ، دار القلم ، (كويت، ١٤٠٥هـ،

١٩٨٤م)، ص ٢٩٣.

(٢) نيل طبقات الحنابلة ، ج ٢، ص ٤٤٨.

وحصل له جانب عظيم من الأذواق والمواجيد الصحيحة، وتسلط بسبب ذلك على الكلام في علوم أهل المعارف، والدخول في غوامضهم، وتصانيفه ممتلئة بذلك".

أقول: وقد ألف ابن القيم رحمه الله كتاب روضة المحبين ونزهة المشتاقين وقام بدراسة كتاب منازل السائرين لابي اسماعيل الهروي الصوفي وهذبه من كل ما فيه من اقوال الصوفية التي لم تكن موافقة لمنهج السلف، وسماه مدارج السالكين، وعلق عليه و اضاف له، وأنكر بعضها دون تحامل ومن غير انتقاص لصاحب الكتاب، ودافع عنه في كثير من المواضع التي علق فيها على اقواله مثل قوله:

ومن هذا يتبين موقف ابن القيم من التصوف الذي فيه الكثير من الانصاف قلما نجده عند بعض المتحاملين على التصوف وأهله، ومنهجه فيه من الانكار والاثبات والتصحيح والتوجيه والاضافة، والتأليف بما يوافق الشريعة. ونستطيع ان نقول ان ابن القيم قد خلص التصوف من شوائبه التي اضيفت عليه في العصور التي سبقتة وأعادته الى مفهومه الاول عند المتقدمين.

## المبحث الثاني

### المنهج العلمي في كتاب اعلام الموقعين

أولاً : دراسة كتاب اعلام الموقعين

١- تحقيق اسم الكتاب:

لم يسم ابن القيم كتابه بهذا الاسم في خطبة الكتاب ، ولم يثبت عندي انه سماه (اعلام الموقعين) في أي من كتبه، ويبدو لي ان هذا الاسم قد تعارف عليه تلاميذ ابن القيم ومن أخذ منهم ممن جاء بعدهم، ولقد اختلف في تسمية الكتاب عند من ترجم لابن القيم من المتقدمين ومن سار على أقوالهم من المتأخرين. ورأيت من المناسب ونحن ندرس هذا الكتاب ان ابين مسألة الاختلاف فيه وعرض الاقوال في ذلك وبيان الراجح منها.

أ- : لم يرد في خطبة الكتاب ما يشير الى اسم الكتاب وورد اسمه عند المصنف رحمه الله

(المعالم) في ثلاثة من مصنفاته هي:

١- اغاثة اللهفان من مصائد الشيطان في معرض كلامه عن المثل الناري والمثل المائي بقوله<sup>(١)</sup> : "وقد ذكرنا الكلام على أسرار هذين المثليين وبعض ما تضمناه من الحكم في كتاب المعالم وغيره".

٢- وكذلك سماه المعالم في كتابه التبيان في أقسام القرآن في معرض قوله عن الاسماء والصفات بقوله<sup>(٢)</sup> : "وقد بينا في كتابنا المعالم بطلان التحيل وغيره".

وقال في موضع آخر : "وقد بدا بينا في كتابنا المعالم بطلان التحليل وغيره من الحيل"<sup>(٣)</sup>.

٣- وايضا سماه المعالم في كتابه الفوائد بقوله<sup>(٤)</sup> : "وقد ذكرنا هذا القياس وامثاله من المقاييس الواقعة في القرآن في كتابنا المعالم وبيننا بعض ما فيها من الاسرار والعبر".

ب- : وقد جاء ذكر الكتاب باسم (معالم الموقعين وأعلام الموقعين)، عند تلاميذ ابن القيم، وممن ذكر كتبه الصفدي وابن رجب.

١- سماه الصفدي معالم الموقعين وقال : " قال في معالم الموقعين"<sup>(٥)</sup>.

وكذلك سماه في كتابه أعيان العصر وأعوان النصر<sup>(٦)</sup>.

٢- سماه ابن رجب في ذيل طبقات الحنابلة عند ترجمته لابن القيم<sup>(٧)</sup> : " كتاب اعلام الموقعين عن رب العالمين ثلاث مجلدات".

ج- : وورد اسمه إعلام الموقعين عن رب العالمين، (بكسر همزة اعلام وفتحها) عند آخرين، واشتهر بهذا الاسم واستند ممن جاء بعدهم على هذه التسميات وممن قال ذلك :

١- سماه صاحب الدرر الكامنة بقوله : "وله من التصانيف الهدى واعلام الموقعين وبدائع الفوائد وطرق السعادت"<sup>(٨)</sup>.

---

(١) اغاثة اللهفان ، ج ١ ، ص ٢٢ .

(٢) التبيان في أقسام القرآن ، ج ١ ، ص ١٤٤ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٢٢٥ .

(٤) الفوائد ، ج ١ ، ص ٨ .

(٥) الصفدي ، الوافي بالوفيات ، ج ٢ ، ص ٢٦١ .

(٦) الصفدي ، أعيان العصر وأعوان النصر ، ج ٤ ، ص ٣٦٩ .

(٧) ذيل طبقات الحنابلة ، ج ٢ ، ص ٤٥٠ .

(٨) الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، ج ٥ ، ص ١٣٩ .

٢- سماه الشوكاني عند ترجمته لابن القيم وذكره لكتبه بقوله<sup>(١)</sup>: "وله من التصانيف الهدي وأعلام الموقعين وبدائع الفوائد".

٣- وسماه صاحب شذرات الذهب معالم الموقعين، بقوله: " قال في معالم الموقعين والذين حفظت عنهم الفتوى من الصحابة مائة ونيف وثلاثون نفساً"<sup>(٢)</sup>، في موضع من كتابه، وسماه (أعلام الموقعين)، في موضعين آخرين من نفس الكتاب بقوله: "وقال شمس الدين بن القيم في كتابه أعلام الموقعين وقد احتج الأئمة الأربعة والفقهاء قاطبة بصحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ولا نعرف في أئمة الفتوى إلا من احتج إليها واحتج بها وإنما طعن فيها من لم يتحمل أعباء الفقه والفتوى كأبي حاتم البستي وابن حزم وغيرهما انتهى ما قاله ابن القيم"، وقوله: "أعلام الموقعين عن رب العالمين ثلاث مجلدات"<sup>(٣)</sup>.

٤- وذكره صديق بن حسن القنوجي بفتح الهمزة وقال<sup>(٤)</sup>: "وقد أطل الحافظ ابن القيم - رحمه الله - في كتاب أعلام الموقعين عن رب العالمين في إبطال الحيل التي أحدثها الفقهاء وأجاد".

٥- وكذلك عبد القادر بدران قال<sup>(٥)</sup>: " كتاب أعلام الموقعين عن رب العالمين ثلاث مجلدات".

ح- : قال ابن القيم في كتابه التبيين في اقسام القرآن في تقسيمه للأقلام<sup>(٦)</sup>: "والقلم الثالث قلم التوقيع عن الله ورسوله وهو قلم الفقهاء والمفتين وهذا القلم أيضا حاكم غير محكوم عليه فالإيه التحاكم في الدماء والأموال والفروج والحقوق وأصحابه مخبرون عن الله بحكمه الذي حكم به بين عباده وأصحابه حكام وملوك على أرباب الأقلام وأقلام العالم خدم لهذا القلم".

(١) البدر الطالع ، ج ٢ ، ص ١٤٤ .

(٢) شذرات الذهب ، ج ١ ، ص ٥٥ .

(٣) شذرات الذهب ، ج ٦ ، ص ١٦٩ .

(٤) أبجد العلوم ، ج ٢ ، ص ٢٥٩ .

(٥) مناداة الأطلال ، ج ١ ، ص ٢٤١ .

(٦) التبيين في اقسام القرآن ، ج ١ ، ص ١٢٩ .



وقال<sup>(١)</sup>: "ومن أراد الوقوف على حقيقة ما ذكرنا فليسير طرفه بين تلك المعالم وليقف على تلك المعاهد وليسأل الأحوال والرسوم والشواهد فإن لم تجبه حوارا أجابته حالا واعتبارا وإنما يصدق بهذا من رافق السالكين وفارق القاعدين وتبوأ الإيمان وفارق عوائد أهل الزمان ولم يرض بقول القائل دع المعالي لا تنهض لبغيتها ... واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي".

أقول: من خلال النظر في ماجاء عن تلامذة ابن القيم من تسميتهم للكتاب بإعلام الموقعين، واختلاف من جاء بعدهم، وكلام ابن القيم في التبيان في أقسام القرآن نستطيع أن نستقرئ ما يقصده المصنف في تسميته للكتاب، حيث وصف اصحاب القلم بأنهم مخبرون عن الله بحكمه الذي حكم به بين عباده، فالمقصود هو ايضاح الاحكام الشرعية التي يسير عليها العباد وتكون هذه المعالم كالمعالم التي يسير عليها السالك للطريق حتى لا يضل طريقه، حيث اوضح في عبارته الاخرى ان من أراد الوقوف على حقيقة ما ذكر، فليسير طرفه بين تلك المعالم وليقف على تلك المعاهد وليسأل الأحوال والرسوم والشواهد فإن لم تجبه حوارا أجابته حالا واعتبارا. ومما يؤكد ذلك:

١- ماتشهد له اللغة: قال ابن سيده<sup>(٢)</sup>: "العلم - شيء ينصب في الفلوات تهتدي به الضالة وجمعها أعلام وهو موضع العلم"، قال صاحب تاج العروس<sup>(٣)</sup>: "والعلامة الفصل يكون بين الارضين وأيضا شئ منصوب في الطريق... ويقال لما يبني في جواد الطريق من المنازل يستدل بها على الارض أعلام واحدها علم وأعلام الحرم حدوده المضروبة عليه".

فالعلامات او الدلالات او الأعلام أو الشواهد هي الفاظ متقاربة المعنى في هذا المقام المراد بها الادلة الشرعية او الفتاوى التي يستتبط منها العالم الاحكام التفصيلية في المسائل، فمقصود المصنف انه يريد بيان معالم الادله او أعلام الادلة للمفتين الموقعين عن رب العالمين.

(١) مدارج السالكين ج ١، ص ١٦٦.

(٢) ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي، المخصص، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، ط ١، (بيروت، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م)، ج ٣، ص ٥٧.

(٣) الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، (ت ١٢٥٠هـ/١٨٣٤م)، تاج العروس، مجموعة من المحققين، دار الهداية، د.ت، ج ٣٣، ص ١٣١.

٢- ماجاء من عناوين الكثير من المؤلفات التي صنفها علماء المسلمين وخصوصا في زمن ابن القيم او قبله او بعده ومثال ذلك<sup>(١)</sup>:

- أعلام النبوة للشيخ شمس الدين محمد بن عبد الله المعروف بابن ظفر المكي المتوفى سنة ٥٦٥هـ.

- أعلام النصر في اعلام سلطان العصر في مسألة البروز على النهر للشيخ جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، وهو رسالة على ثلاثة أقسام حديث وفقه وانشاء ذكره في فهرس مؤلفاته.

- إلام الساجد بأحكام المساجد للشيخ بدر الين محمد بن عبد الله الزركشي الشافعي المتوفى سنة أربع وتسعين وسبعمائة

- إلام المغرور ببعض احوال الموت والقبور للشهاب احمد بن عبد السلام الشافعي الذي ولد سنة سبع وأربعين وثمانمائة

- أعلام النبوة للشيخ الامام ابوالحسن علي بن محمد الماوردي الشافعي المتوفى سنة خمسين وأربعمائة.

- أعلام الهدى وعقيدة أرباب التقي للشيخ شهاب الدين اب يحفص عمر بن محمد السهروردي المتوفى سنة اثنتين وثلاثين وستمائة.

- الإلام بمن ولي مصر في الإسلام للقاضي شهاب الدين أبي الفضل احمد بن علي ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة

٣- ان اسم الكتاب ابعء مايكون عن ما وجه به البعض من دلالة كلمة الأعلام على تراجم المفتين من الصحابة ومن بعدهم، لسببين:

الاول: ان الكتاب أغلبه على المسائل الفقهية حيث تجاوز الالف صفحة فيها في حين لم يتجاوز ذكر المفتين في الامصار العشرين صفحة. والسبب الآخر: هو عدم التطابق بين مدلول كلمتي (الأعلام والمعالم)، عند استخدام كلمة (الأعلام) دالة على التراجم، وتطابقها مع كلمة المعالم عند استخدامها بمعنى الدلالات. وعليه نستطيع ان نقول ان ابن القيم رحمه الله

(١) القسطنطيني ، كشف الظنون، ج ١، ص ١٢٥.

سمى كتابه (معالم الموقعين)، واشتهر بين تلاميذه (أعلام الموقعين)، ومن جاء بعد ذلك تأثر بهم فغلب اسم الشهرة على الكتاب، وهو (أعلام الموقعين عن رب العالمين).

## ٢. مخطوطات الكتاب:

### للكتاب نسخ كثيرة منتشرة في مكتبات العالم :

- ١- في المكتبة المحمودية بمكتبة الملك عبدالعزيز العامة بالمدينة المنورة ، نسختان . في ثلاثة مجلدات من ١٤٥٢-١٤٥٤ . و برقم ١٤٦٧ ، ١٣٩٧ ، ١٣٩٨ في مجلدات ثلاث.
- ٢- وعنها صورة بمركز إحياء التراث بجامعة أم القرى بمكة أرقامها ، ( ١٨٨-١٩١ ) و ( ١٤٩-١٥٠ ) .
- ٣- وفي مكتبة الأوقاف العامة ببغداد نسخة في مجلدين بخط عباس العذاري الحلبي في سنة ١٣٠٤هـ، في ٢٤٠ ورقة، و ٢٦٣ ورقة ، رقماهما، ٦٨٥٤، ٦٨٥٥.
- ٤- وفي مكتبة المسجد النبوي نسخة في مجلدين فيهما ٢٢٧ ورقة و ١٠٥ ورقة ضمن مجموعة الحصين .
- ٥- وفيها أيضاً نسخة جيدة مخروقة الآخر، عليها تملك في سنة ٩٩٥هـ ، برقم ٢٨٠٥ ، في ٣٢٠ ورقة .
- ٦- وفي المكتبة السعودية بدار الإفتاء بالرياض، الجزء الثاني من الكتاب برقم ٩٥٧ .
- ٧- وفي برلين قطعة منه برقم ٤٨١٩ .
- ٨- وفي الخزانة الخديوية بدار الكتب المصرية قطعة منه كما في فهرسها، ٢٣٧/٢.
- ٩- وفي مكتبة الملك فهد الوطنية بالرياض نسخة ضمن مجموعة مخطوطات أورشليم على مصغرات فلمية برقم ٦/٢٦.
- ١٠- وفي مكتبة الشيخ علي بن يعقوب بحائل نسخة في مجلد ، فيه ٢٩١ ورقة .
- ١١- ونسخة في مكتبة جامعة برنستون بأمريكا ، مجموعة يهودا ٤٥٦١ ، ولها فلم بمكتبة الملك فهد الوطنية بالرياض .
- ١٢- ونسخة في مجلد كبير بخط الشيخ إبراهيم العبدالله السليم بخط جيد ، في مجلد ضخيم ، نسخة كاملة سنة ١٣٤٧هـ ، ضمن مكتبة ابن الناسخ الشيخ الفلكي عبدالله البراهيم السليم .

- ١٣- وثانية بخط معتاد ، لكنها مخرومة ، في مجلد واحد فقط .
- ١٤- قطعة من إعلام الموقعين، تشسترتي برقم ٣/٤٨٤٢ ، الصفحات ( ٩٠-٤٢ ) من القرن التاسع الهجري .
- ١٥- وقطعة من أوله وبقيتها لا أعلم مكانها ، مصورة من أحد علماء عنيزة .
- ١٦- مختارات من إعلام الموقعين في جامعة الملك عبد العزيز بجدة برقم (٢٨٨٧)<sup>(١)</sup>.

### ٣- طبعات الكتاب:

أول طبعة للكتاب ثلاثة أجزاء ذكرها صاحب معجم المطبوعات العربية (إعلام الموقعين عن رب العالمين جزء ٣ مط فرج الله الكردي، ١٣٢٥هـ)<sup>(٢)</sup>.

وآخر طبعة، تحقيق: مشهور حسن سلمان، (دار ابن الجوزي، السعودية)، ١٤١٣هـ . وهذه أفضل طبعة، وبينهما طبعات أخرى منها طبعة بتحقيق: طه عبد الرؤوف السعد، بيروت، دار الجيل، ١٩٧٣م. ولم نذكر الطبعات الأخرى للإختصار.

### ٤- أهمية الكتاب:

يعد كتاب اعلام الموقعين من الكتب ذات الأهمية الكبيرة في التراث العربي الإسلامي لما يحويه من مسائل كثر النقاش فيها وطال الجدل عليها، مثل التقليد والرأي والقياس والفتوى وشروطها، والحيل ومن قال بها وأدلة بطلانها، حيث قام ابن القيم رحمه الله بتحقيقها ومناقشة الأقوال فيها بطريقة هادئة وحيادية، وترجيح الراجح منها، وأكد هذه الأهمية ابن رجب بقوله:

ثلاثة مجلدات . "عمدة في باب القضاء" .

وتأتي أهمية الكتاب من خلال اعتماد العلماء الذين جاءوا من بعد ابن القيم في كثير من نقولاتهم عليه، واعتباره مصدرا من مصادرهم، و شاهدًا على الكثير من أقوالهم.

---

(١) الشبل ، علي بن عبد العزيز، الإثبات في مخطوطات الأئمة، مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، السلسلة الثالثة، (الرياض، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م)، ج ١، ص ١٠.

(٢) سركيس ، يوسف النيان ، معجم المطبوعات العربية والمعربة، منشورات مكتبة المرعشي النجفي، ج ١، ص ٢٢٣.

- ١- نقل عنه المقدسي وهو من تلاميذه<sup>(١)</sup>.
- ٢- الحنبلي، (ت ٨٨٤هـ)، في كتابه المبدع<sup>(٢)</sup>.
- ٣- المرادوي، (ت ٨٨٥هـ)، في كتاب الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف<sup>(٣)</sup>.
- ٤- للشيخ منصور بن يونس البهوتي، (ت ١٠٥١هـ) في كتاب منتهى الارادات وكشف القناع<sup>(٤)</sup>.
- ٥- نقل عنه الشوكاني، (ت ١٢٥٢هـ)، في نيل الاوطار، والقول المفيد<sup>(٥)</sup>.
- ٦- نقل عنه العظيم آبادي (١٣٢٩هـ)، صاحب عون المعبود<sup>(٦)</sup>.
- ٧- نقل عنه النمنكاني صاحب المسائل التسع<sup>(١)</sup>.

(١) ابن مفلح ، محمد بن مفلح ابو عبدالله المقدسي، (ت ٧٦٢هـ/١٣٦٠م)، الفروع، تحقيق: ابو الزهراء حازم القاضي دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت، ١٤١٨هـ)، ج١، ص٣٤٢، ٣٤٣، ج٤، ص٣١٧، ج٦، ص٢٨١، ٣٨٨، ٤٢٨، ٤٩٢.

(٢) الحنبلي ، ابراهيم بن عبدالله بن مفلح، ابو اسحق، (ت ٨٨٤هـ/١٤٧٩م)، المبدع، المكتب الاسلامي، (بيروت، ١٤١٠هـ)، ج٧، ص٦٨، ٧٤، ٨٦.

(٣) المرادوي ، علي بن سلمان، (ت ٨٨٥هـ/١٤٨٠م)، الانصاف، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار احياء التراث العربي، (بيروت، د. ت) ، ج٥، ص٤٢٠، ج٦، ص٤، ج٦، ص٣٤٥، ج٨، ص١٦٣، ص١٧٠، ص٢٤٥، ج٩، ص٥، ص١١١، ص١٢٧، ص٣٩٢، ج١١، ص١٦٦، ١٦٧، ١٨٧، ٢٢١، ١٩٤، ١٩٤، ١٨٩، ٣١٨ ؛

المرادوي، التعبير شرح التحرير، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين وآخرون، مكتبة الرشد، ط١، (السعودية، ١٤٢١هـ)، ج٧، ص٣٥٣٩، ج٨، ص٣٩٨٥، ٤٠٠٧، ٤٠٤٢، ٤٠٤٣، ٤٠٤٥، ٤٠٤٧، ٤٠٤٨، ٤٠٩٩،

(٤) البهوتي ، منصور بن يونس بن ادريس، (ت ١٠٥١هـ/١٦٤١م) شرح منتهى الارادات، عالم الكتب، ط٢، (بيروت، ١٩٩٦م)، ج٢، ص٢٤٢، ج٣، ص٤٨٤، ج٣، ص٢٧٣، ج٣، ص٤٠٥.

(٥) الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد، (ت ١٢٥٥هـ/١٨٣٩م)، نيل الاوطار، دار الجيل، (بيروت، ١٩٧٣م)، ج٦، ص٢٧٦، ج٧، ص٥٧، ج٧، ص٥٨. القول المفيد، تحقيق: عبد الرحمن عبد الخالق، دار القلم ، ط١، (الكويت ، ١٣٩٦هـ)، ج١، ص٥٦، ٥٧.

(٦) العظيم آبادي ، محمد شمس الحق، (ت ١٣٢٩هـ/١٩١١م)، عون المعبود، دار الكتب العلمية، (بيروت ، ١٩٩٥م)، ج٣، ص١٤٦، ٢٠٠، ج٣، ص٢٠٩، ج٤، ص١٠١، ج٦، ص١٩٨، ٢٠٠، ج٨، ص٥، ج٩، ص٢٦٥، ٣٧٠، ج١٠، ١٩٧، ج١٢، ٢٢٨.

- ٨- نقل عنه القنوجي في كتاب الحطة في ذكر الصحاح الستة<sup>(٢)</sup>.
- ٩- القاسمي في كتاب قواعد التحديث<sup>(٣)</sup>.
- ١٠- الكتاني في كتاب نظم المتناثر<sup>(٤)</sup>.
- ١١- نقل عنه صاحب الروضة الندية<sup>(٥)</sup>.
- ١٢- نقل عنه الرحيباني (ت ١٢٤٣هـ)، صاحب مطالب اولي النهى<sup>(٦)</sup>.
- ١٣- اعتمد عليه ونقل عنه الدمشقي، (ت ١٣٤٦هـ)، في كتاب المدخل<sup>(٧)</sup>.

١٤- المباركفوري، (ت ١٣٥٣هـ)، صاحب تحفة الأحوزي<sup>(٨)</sup>.

---

(١) النمنكاني ، حامد مرزا خان الفرغاني، المسائل التسع، مكتبة الايمان، ط٢، (المدينة المنوره ، ١٤٠٥هـ)، ج١، ص٤٠.

(٢) القنوجي ، ابو الطيب صديق حسن، (ت ١٣٠٧هـ/١٨٨٩م)، الحطة في ذكر الصحاح الستة، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م)، ج١، ص١٢٦.

(٣) القاسمي ، قواعد التحديث ، ج١، ص٨٧، ٨٨، ٢٧٦، ٣٢١، ٣٢٢.

(٤) الكتاني ، محمد بن جعفر أبو عبد الله ، (ت ١٣٤٥هـ/١٩٢٦م)، نظم المتناثر، تحقيق، شرف حجازي، دار الكتب السلفية ، (مصر، د.ت.)، ج١، ٩٦، ٩٨.

(٥) خان ، صديق حسن، (ت ١٣٠٧هـ/١٨٨٩م)، الروضة الندية، تحقيق: علي حسين الحلبي، دار ابن عفان، ط١، (القاهرة ، ١٩٩٩م)، ج١، ص١٦٤، ١٦٦، ١٦٧، ٢٣٧، ١٧٢، ٢٤٧، ٢٨٨، ٤٠٦، ٢٩٤، ٤٠٩، ٤٥١، ٥٦٠، ج٢، ص٢٤، ٦٢، ١٢١، ١٧٢، ٢٠٨، ٢١٦، ٢٣٠، ٢٥٧، ٣٢٠، ٤٨٠، ج٣، ص٢٠٧.

(٦) الرحيباني ، مصطفى السيوطي ، (ت ١٢٤٣هـ/١٨٢٧م)، مطالب اولي النهى، المكتب الاسلامي، (دمشق، ١٩٦١م). ج١، ص٥، ٤٩، ٦٦٥، ج٣، ص١٧٩، ٥٠٢، ج٤، ص١٧٢، ١٧٣، ج٥، ص١٢٧، ٣٧٥، ٤٠٧، ٤٤٤، ج٦، ص٣٩٤.

(٧) الدمشقي ، عبد القادر بن بدران، (ت ١٣٤٦هـ/١٩٢٧م)، المدخل، تحقيق: د. عبدالله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط٢، (بيروت ، ١٤٠١هـ)، ج١، ص١٢٤، ١٢٨، ٢٩٦، ٣٩٣.

البهوتي ، كشف القناع، ج٣، ص٣٧٢، ٤٠٥، ٥٤٧، ج٤، ص٢٠٨، ج٥، ص٩٦، ٢٧١، ٢٩٠، ٣١٣، ج٦، ص٣٠٠، ٣٠٨.

- ١٥ - نقل عنه ابن ضويان، (ت ١٣٥٣هـ)، صاحب منار السبيل<sup>(١)</sup>.  
١٦ - الشنقيطي، (١٣٩٣هـ)، في تفسير أضواء البيان<sup>(٢)</sup>.  
١٧ - نقل عنه أغلب الفقهاء المعاصرين والباحثين واستشهدوا بكلامه في بحوثهم.

### ثالثاً: وصف المنهج العلمي العام في الكتاب:

يعد كتاب اعلام الموقعين من الكتب القيمة التي ألفها ابن القيم رحمه الله فموضوعه واحد وان خرج عن سياقه في بعض المواضيع ، فهو يختص بالفتوى والمفتين من الصحابة ومن بعدهم من التابعين واتباعهم والمسائل الفقهية واقوال العلماء فيها، وما يتعلق بهما من الرأي والتقليد والقياس وما يجب على الحاكم والمفتي، مستدلاً على اقواله بالكتاب والسنة واقوال الصحابة والعلماء وطائفة من فتاوي الرسول صلى الله عليه وسلم.

وهو مكون من اربعة أجزاء ، وخلا من التصريح بالمقدمة التي تبين منهجه في الكتاب ، ولكنه ابتدأ بالكلام قبل البدء بالفصول، ومن خلال مطالعتي للكتاب حاولت ان أرسم صورة للمنهج الذي اتبعه ابن القيم رحمه الله في تصنيف الكتاب. وقسمه الى ثلاثمائة وسبعة عشر فصلاً، احتوى الجزء الأول منه على خمس وتسعين فصلاً، فيما اشتمل الجزء الثاني على تسعين فصلاً ، اما الجزء الثالث فكان واحد وتسعون فصلاً، وكان الجزء الرابع واحد

---

(٨) المباركفوري ، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم، (ت ١٣٥٣هـ/١٩٣٤م)، تحفة الأحوذني، دار الكتب العلمية، (بيروت، د.ت)، ج ١، ص ٢٩، ج ١، ص ٣٤، ٢٠١، ٤٠٩، ٤٧٩، ج ٢، ص ٣٧، ٦٠، ٧٣، ٢٤١، ج ٣، ص ٢١٢، ٢٤٥، ج ٤، ص ٣٩٣، ٣٨٦، ٤٦٥، ٤٧٨.

(١) ابن ضويان، ابراهيم بن محمد بن سالم، (ت ١٣٥٣هـ/١٩٣٤م)، منار السبيل، تحقيق: عصام القلعجي، مكتبة المعارف، ط ٢، (الرياض ، ١٤٠٥هـ)، ج ٢، ص ٦٠٦.

(٢) الشنقيطي ، محمد الامين بن محمد المختار الجنكي، (ت ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م)، اضواء البيان، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات ، دار الفكر، (بيروت، ١٤١٥هـ)، ١٩٩٥م. ج ٤، ص ١٧٣، ١٨٢، ١٧٤، ٢١١، ١٩٦، ٢١٥، ج ٦، ص ٢٠٣، ٢٠٢، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ج ٧، ص ٦٦، ٢٢٣، ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٣١، ٣٣٤، ٣٤٦، ٣٥٢، ٣٦٠.

وأربعون فصلا، لم تكن الفصول على نسق واحد ، فقد تراوح كل فصل بين سطر واحد وخمسين صفحة .

إبتدأ المؤلف في كلامه بحمد الله تعالى والثناء عليه وصلى على النبي صلى الله عليه وسلم.

وقال<sup>(١)</sup>: "فإن أولى ما يتنافس به المتنافسون وأحرى ما يتسابق في حلبة سباقه المتسابقون ما كان به سعادة العبد في معاشه ومعاده كفيلا وعلى طريق هذه السعادة دليلا وذلك العلم النافع والعمل الصالح اللذان لا سعادة للعبد إلا بهما ولا نجاة له إلا بالتعلق بسبهما فمن رزقهما فقد فاز وغنم ومن حرهما فالخير كله حرم وهما مورد انقسام العباد إلى مرحوم ومحرور وبهما يتميز البر من الفاجر والتقي من الغوي والظالم من المظلوم ولما كان العلم للعمل قرينا وشافعا وشرفه لشرف معلومه تابعا كان أشرف العلوم على الإطلاق علم التوحيد وأنفعها علم أحكام أفعال العبيد ولا سبيل إلى اقتباس هذين النورين وتلقي هذين العلمين إلا من مشكاة من قامت الأدلة القاطعة على عصمته وصرحت الكتب السماوية بوجود طاعته ومتابعته وهو الصادق المصدوق".

ثم بين نوعا التلقي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قائلا<sup>(٢)</sup>: "ولما كان التقي عنه صلى الله عليه وآله وسلم على نوعين: نوع بوساطة ونوع بغير وساطة وكان التلقي بلا وساطة حظ أصحابه الذين حازوا قصبات السباق واستولوا على الأمد فلا طمع لأحد من الأمة بعدهم في اللحاق ولكن المبرز من اتبع صراطهم المستقيم واقتفى منهاجهم القويم والمتخلف من عدل عن طريقهم ذات اليمين وذات الشمال فذلك المنقطع التائه في بيداء المهالك والضلال فأى خصلة خير لم يسبقوا إليها وأى خطة رشد لم يستولوا عليها تالله لقد وردوا رأس الماء من عين الحياة عذبا صافيا".

---

(١) أعلام الموقعين ، ج ١ ، ص ٤.

(٢) المسدر نفسه ، ج ١ ، ص ٥.



ثم تكلم عن التعصب واخراج اهله من زمرة العلماء فقال<sup>(١)</sup>:

"ثم خلف من بعدهم خلوف فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون وتقطعوا أمرهم بينهم زبرا وكل إلى ربهم راجعون جعلوا التعصب للمذاهب ديانتهم التي بها يدينون ورءوس أموالهم التي بها يتجرون وآخرون منهم قنعوا بمحض التقليد وقالوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ} والفريقان بمعزل عما ينبغي اتباعه من الصواب ولسان الحق يتلوا عليهم {لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ} قال الشافعي قدس الله تعالى روحه: "أجمع المسلمون على أن من استتابت له سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن له أن يدعه لقول أحد من الناس" قال أبو عمر وغيره من العلماء: "أجمع الناس على أن المقلد ليس معدودا من أهل العلم وأن العلم معرفة الحق بدليله" وهذا كما قال أبو عمر رحمه الله تعالى: "فإن الناس لا يختلفون أن العلم هو المعرفة الحاصلة عن الدليل وأما بدون الدليل فإنما هو تقليد". فقد تضمن هذان الإجماعان إخراج المتعصب بالهوى والمقلد الأعمى عن زمرة العلماء.

ثم قال رحمه الله في آخر الخطبة<sup>(٢)</sup>: "فحقيق بمن لنفسه عنده قدر وقيمة ألا يلتفت إلى هؤلاء ولا يرضى لها بما لديهم وإذا رفع له علم السنة النبوية شمر إليه ولم يحبس نفسه عليهم فما هي إلا ساعة حتى يبعثر ما في القبور ويحصل ما في الصدور وتتساوى أقدام الخلائق في القيام لله وينظر كل عبد ما قدمت يدها ويقع التمييز بين المحقين والمبطلين ويعلم المعرضون عن كتاب ربهم وسنة نبيهم أنهم كانوا كاذبين".

ثم ابتدأ بعقد فصل لحفاظ الحديث وفصل لفقهاء الاسلام وآخر في الشروط التي تجب فيمن يبلغ عن الله ورسوله. ثم بين أن أول من قام بالتوقيع عن رب العالمين هو الرسول صلى الله عليه وآله وسلم قائلا<sup>(٣)</sup>:

(١) المصدر نفسه، ج ١، ص ٧.

(٢) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٨.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ١١.

" وَأَوَّلُ مَنْ قَامَ بِهَذَا الْمَنْصِبِ الشَّرِيفِ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ وَإِمَامُ الْمُتَّقِينَ وَخَاتَمُ النَّبِيِّينَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَأَمِينُهُ عَلَى وَحْيِهِ وَسَفِيرُهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عِبَادِهِ فَكَانَ يُفْتِي عَنْ اللَّهِ بِوَحْيِهِ الْمُبِينِ وَكَانَ كَمَا قَالَ لَهُ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ فَكَانَتْ فَتَاوِيهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَوَامِعَ الْأَحْكَامِ وَمُشْتَمَلَةً عَلَى فَضْلِ الْخِطَابِ وَهِيَ فِي وُجُوبِ اتِّبَاعِهَا وَتَحْكِيمِهَا وَالتَّحَاكُمِ إِلَيْهَا ثَانِيَةُ الْكِتَابِ وَلَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْعُدُولُ عَنْهَا مَا وَجَدَ إِلَيْهَا سَبِيلًا وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ عِبَادَهُ بِالرَّدِّ إِلَيْهَا حَيْثُ يَقُولُ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا".

ويكاد يكون هذا الفصل اهم فصول الكتاب، ذكر فيه المكثرون من الفتيا من الصحابة وان عددهم مائة ونيف وثلاثون نفسا وبين ان المتوسطون في الفتيا ثلاثة عشر نفسا وعد من المقلون في الفتيا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مائة واحد عشر صحابيا وصحابية<sup>(١)</sup>.

ثم بين في عدة فصول المفتين من التابعين في المدينة ومكة والبصرة والكوفة والشام ومصر واليمن وبغداد والأندلس<sup>(٢)</sup>. عين فصولا للأصول التي بنيت عليها فتاوى احمد بن حنبل<sup>(٣)</sup>، وفصولا في كلام الأئمة في ادوات الفتيا<sup>(٤)</sup>، وتحريم الافتاء في دين الله بالرأي المخالف للنصوص وذكر آراء الصحابة في ذلك<sup>(٥)</sup> وكذلك كلام التابعين في الرأي وذمهم له، ثم بين أنواع الرأي المذموم والرأي الممدوح<sup>(٦)</sup>، ثم أوضح نصاب الشهادة في القرآن واليمين والبيعة والحقوق وأنواعها وما يجب على الحاكم وشروط الصلح بين المسلمين، وبين القياس معناه وأقسامه والقياس في القرآن<sup>(٧)</sup> وأفرد فصلا في كلمة التوحيد وأثرها في نفس المؤمن

(١) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٩

(٢) أعلام الموقعين ، ج ١ ، ص ٢٣

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٢٩

(٤) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٤٤

(٥) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٤٧

(٦) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٧٣

(٧) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ١٣٠

والحكمة من ضرب الأمثال والإستفادة منها وتأويل الرؤيا (١) وتكلم عن شمول الشريعة واغناؤها عن القياس وذكر بعض الفرائض التي اختلف فيها الصحابة في المواريث مثل ميراث الجد والجدة والأخوات وبنات الإبن (٢).

وتعرض في الجزء الثاني للقياس وبيان أنه ليس في الشريعة شيء على خلاف القياس وأن ما يظن مخالفته للقياس فأحد الأمرين لازم فيه ولا بد إما أن يكون القياس فاسداً أو يكون ذلك الحكم لم يثبت بالنص كونه من الشرع (٣). ثم بين كثيراً أقوال الصحابة، وقال فهذه نبذة يسيرة تطلعك على ما وراءها من أنه ليس في الشريعة شيء يخالف القياس ولا في المنقول عن الصحابة الذي لا يعلم لهم فيه مخالف وأن القياس الصحيح دائر مع أوامرها ونواهيها وجوداً وعندما كما أن المعقول الصحيح دائر مع أخبارها وجوداً وعندما فلم يخبر الله رسوله بما يناقض صريح العقل ولم يشرع ما يناقض الميزان والعدل (٤). وذكر أمثلة من شبه نفاة القياس. ثم بين حكمة الشريعة في كثير من المسائل الفقهية مثل الطهارة والعبادات والمعاملات وتشريع الحدود والادلة على ذلك، ثم عقد فصلاً في الحكمة من مساواة المرأة للرجل في بعض الأحكام دون بعض (٥).

ثم عقد فصلاً في عاقبة الاخلاص لله وبين أن خلصت نيته في الحق ولو على نفسه كفاه الله ما بينه وبين الناس ومن تزين بما ليس فيه شأنه الله.

وتكلم عن الاتباع والتقليد وبين أقوال الصحابة وأقوال المانعين والمجوزين وتمييز الحق فيها من الباطل بالادلة الشرعية، وخير ما نقل فيه حديث سيدنا علي لكميل بن زياد (٦):

(١) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٧١.

(٢) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣٥٥.

(٣) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٢.

(٤) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٧٧.

(٥) المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٨٨.

(٦) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٢٢٠.

قال أبو عمر<sup>(١)</sup>: "وقال علي بن أبي طالب كرم الله وجهه في الجنة لكميل بن زياد النخعي وهو حديث مشهور عند أهل العلم يستغني عن الإسناد لشهرته عندهم: ياكميل إن هذه القلوب أوعية فخيرها أوعاها للخير والناس ثلاثة فعالم رباني ومتعلم على سبيل نجات وهمج رعاع أتباع كل ناعق يميلون مع كل صائح لم يستضيئوا بنور العلم ولم يلجأوا إلى ركن وثيق ثم قال آه إن ههنا علما وأشار بيده إلى صدره لو أصبت له حملة بل قد أصبت لقنا غير مأمون يستعمل آلة الدين للدنيا ويستظهر بحجج الله على كتابه وبنعمه على معاصيه أو حامل حق لا بصيرة في إحيائه ينقدح الشك في قلبه بأول عارض من شبهة لا يدري أين الحق أن قال أخطأ وإن أخطأ لم يدر مشغوف بما لا يدري حقيقته فهو فتنة لمن فتن به وإن من الخير كله من عرفه الله دينه وكفى بالمرء جهلا لا يعرف دينه"<sup>(٢)</sup>.

ثم ذكر أقوال العلماء في العمل بالنص، وتكلم عن المحكم والمتشابه، وذكر امثلة على من يرد المحكم بالمتشابه، من الجهمية والجبرية والخوارج والمعتزلة والمنجمون والدهرية وذكر نصوصا مما ردوه من المحكم بالمتشابه<sup>(٣)</sup>.

وأكمل الجزء الثاني بالمثال الثالث والسبعون : وابتدا الجزء الثالث بعنوان في تغير الفتوى واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد، ثم ذكر فصل بعنوان بناء الشريعة على مصالح العباد في المعاش والمعاد وقال<sup>(٤)</sup> : "هذا فصل عظيم النفع جدا وقع بسبب الجهل به غلط عظيم على الشريعة أوجب من الحرج والمشقة وتكليف ما لا سبيل إليه ما يعلم أن الشريعة الباهرة التي في أعلى رتب المصالح لا تأتي به فإن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد وهي عدل كلها ورحمة كلها ومصالح كلها وحكمة كلها".

(١) ابن عبد البر الامام العلامة، حافظ المغرب، شيخ الاسلام، أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، الأندلسي، القرطبي، المالكي، صاحب التصانيف الفائقة. محدث قرطبة، أحد الأعلام، صاحب التصانيف الفائقة، إمام عصره، وواحد دهره؛ شيخ علماء الأندلس وكبير محدثيها في وقته، وأحفظ من كان بها لسنة ماثورة، مؤرخ، أديب، باحث. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ١٨، ص ١٥٣.

(٢) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٩٥.

(٣) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٧٣.

(٤) أعلام الموقعين، ج ٣، ص ٢.

ونقل بعض النصوص التاريخية من كتب عرف بها، وقال الحافظ أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي في كتاب التاريخ والمعرفة له وهو كتاب جليل غزير العلم جم الفوائد حدثني يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي قال هذه رسالة الليث بن سعد إلى مالك بن أنس، وأورد الرسالة.

ثم تكلم في سد الذرائع وحكم الوسائل المؤدية إلى المقاصد، ومنع ما يؤدي إلى الحرام وجاء بتسعة وتسعين دليلاً من الكتاب والسنة شاهداً على سد الذرائع ومنع ما يؤدي إلى الحرام، وذكر أمثلة على الحيل الباطلة. وقد عقد فصلاً للحيل المباحة التي تحفظ الحقوق وتدفع الظلم ولا تفضي إلى محرم، وذكر أمثلة عليها وانتهى الجزء الثالث بالمثل السادس والستون<sup>(١)</sup>.

ثم ساق الأدلة على تحريم الحيل فقال<sup>(٢)</sup>: "وتلخيص هذا أن الحيل المحرمة مخادعة لله ومخادعة الله حرام أما المقدمة الأولى فإن الصحابة والتابعين وهم أعلم الأمة بكلام الله ورسوله ومعانيه سمو ذلك خداعاً وأما الثانية فإن الله ذم أهل الخداع وأخبر أن خداعهم إنما هو لأنفسهم وإن في قلوبهم مرضاً وأنه تعالى خادعهم فكل هذا عقوبة لهم".

وأما الجزء الرابع فيكاد يكون تتمه للجزء الثالث حيث استمر المصنف في ذكر الأمثلة، وابتدأ بالمثل السابع والستون إلى أن أتم مائة وسبعة عشر مثلاً للحيل المباحة. ثم تكلم عن طلاق الغضبان والمكره، وآراء الفقهاء في الاستثناء في الطلاق، والطلاق المعلق بالشرط<sup>(٣)</sup>، ثم تكلم عن وجوب اتباع الصحابة والتابعين في جواز الفتوى بالآثار السلفية والفتاوى الصحابية وإنها أولى بالأخذ بها من آراء المتأخرين وفتاويهم<sup>(٤)</sup>، وذكر ستاً وأربعين دليلاً من الكتاب والسنة على ذلك. ثم قال ولنختم الكتاب بفوائد تتعلق بالفتوى وذكر ثلاثاً وعشرين

(١) المصدر نفسه، ج ٣، ١٣٦.

(٢) المصدر نفسه، ج ٣، ص ١٩٢.

(٣) المصدر نفسه، ج ٤، ص ١٠٤.

(٤) المصدر نفسه، ج ٤، ص ١٢١.

فائدة<sup>(١)</sup> ، ثم الصفات التي يتصف بها المفتي الحلم الوقار والسكينة<sup>(٢)</sup> ، وقام يشرح هذه الصفات، ثم اتم بفوائد اخرى تتعلق بالفتوى مروية عن الامام احمد<sup>(٣)</sup>.

واوضح ان فساد الأديان بالتأويل وليس هذا مختصا بدين الإسلام فقط بل سائر أديان الرسل لم تنزل على الاستقامة والساد حتى دخلها التأويل فدخل عليها من الفساد ما لا يعلمه إلا رب العباد، وقال قبلها وهل أريقتم دماء المسلمين في الفتن إلا بالتأويل ، وتكلم عن نتائج التأويل واستمر بذكر الفوائد المتعلقة بالفتوى الى ان وصل الى سبعين فائدة<sup>(٤)</sup>.

ثم ختم الكتاب بفتاوي إمام المفتين صلى الله عليه وسلم وقال<sup>(٥)</sup>:

"ولنختم الكتاب بذكر فصول يسيره قدرها عظيم أمرها من فتاوي إمام المفتين ورسول رب العالمين تكون روحا لهذا الكتاب ورقما على جلة هذا التأليف".

#### ثانيا - منهجه في المرويات التي أوردها:

بعد هذا الوصف العام للكتاب والتدقيق في المصنف من الممكن ان نصل الى تفاصيل المنهج الذي اتبعه المؤلف في كتابه والاصول التي سار عليها والمصادر التي رجع اليها في استنباط الاحكام للمسائل الفقهية وطريقته في عرض النصوص والرد على المخالفين ، ونجمله في هذه النقاط التالية:

أولا: أنواع الروايات: استند ابن القيم رحمه الله الى نوعين من الروايات وهي:

أولا: الروايات الشفهية: وهي الروايات التي ذكرها بالسماع من شيوخه الذين درس عليهم.

ثانيا: الروايات المدونة: وانقسمت الى قسمين:

---

(١) المصدر نفسه ، ج٤ ، ص١٦٧.

(٢) المصدر نفسه ، ج٤ ، ص٢١٨.

(٣) المصدر نفسه ، ج٤ ، ص٢٢٤.

(٤) المصدر نفسه ، ج٤ ، ص٢٥٠.

(٥) المصدر نفسه ، ج٤ ، ص٢٩٣.

أ- روايات مدونة مسندة: وهي الروايات التي أخذها من الكتب التي تعتمد الإسناد مثل كتب الحديث النبوي الشريف وما يلحق بها مثل كتب الحديث الصحيح وكتب السنن والمصنفات والآثار والعلل والتفسير وبعض كتب التاريخ.

ب- روايات مدونة غير مسندة: وهي الروايات التي أخذها من مصادر أصلية مثل كتب الفقه وما يلحق به من كتب المذاهب الفقهية.

وقد حاولت استقصاء اصول الكتاب ومنهجية المصنف بعد الرجوع الى كتب الحديث والتفسير وفقه المذاهب والمداخل اليها كما يتضح من الآتي:

**ثانيا: . إستشهاده بالقرآن وأصوله في التفسير:**

اول مايستدل ابن القيم على كلامه بالآيات القرآنية وفق المنهج التالي:

١- يذكر الآية وقليلًا ما يذكرها في أي سورة وذلك لمعرفة الناس للقرآن ومواضع السور والآيات في ذلك الزمان ويسبقها بقوله تعالى، او قوله، أو قوله سبحانه، او قول الله تبارك وتعالى، قال عزوجل.

٢- يتبع بعض الآيات بما يفسرها من حديث النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأقوال الصحابة والتابعين وكبارالمفسرين.

يقول ابن القيم : تفسير الصحابي للقرآن كفتواه<sup>(١)</sup>: فإن قيل فإذا كان هذا حكم أقوالهم في أحكام الحوادث فما تقولون في أقوالهم في تفسير القرآن هل هي حجة يجب المصير اليها، قيل لا ريب ان اقوالهم في التفسير اصوب من اقوال من بعدهم وقد ذهب بعض اهل العلم الى ان تفسيرهم في حكم المرفوع ، وتفسير الصحابي عندنا في حكم المرفوع. بمعنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - بين لهم معاني القرآن وفسره لهم كما وصفه تعالى بقوله لتبين للناس ما نزل إليهم فبين لهم القرآن بيانا شافيا كافيا وكان إذا أشكل على أحد منهم معنى سأله عنه فأوضحه له كما سأله الصديق عن قوله تعالى من يعمل سوءا يجز به فبين له المراد وكما

(١) أعلام الموقعين ، ج٤، ص١٥٤، ١٦٤.

سأله الصحابي عن قوله تعالى الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم فبين لهم معناها ،وهذا كثير جدا فإذا نقلوا لنا تفسير القرآن فتارة ينقلونه عنه بلفظه وتارة يمعناه فيكون ما فسروا بالفاظهم من باب الرواية بالمعنى كما يروون عنه السنة تارة بلفظها وتارة بمعناها وهذا أحسن الوجهين والله اعلم.

١- ثم يتبع ذلك كله بقوله لتوضيح الآية ويقول والمقصود ، او قلت.

وقوله ﴿إنه على رجعه لقادر﴾ فإنه قيده بالظرف وهو ﴿يوم تبلى السرائر﴾ والمقصود: "أنه سبحانه دعا الإنسان أن ينظر في مبدأ خلقه ورزقه فإن ذلك يدل على دلالة ظاهرة على معاده ورجوعه إلى ربه"<sup>(١)</sup>.

واعتمد في التفسير على بعض التفاسير التي ذكرها مثل تفسير الطبري وتفسير عبد الرزاق ، "قال عبد الرزاق في تفسيره"<sup>(٢)</sup>. والمقصود: ابو بكر بن همام الصنعاني (ت ٢١١هـ) سنيد بن داود ووصفه بالمشهور. والمقصود: هو كما ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ سنيد بن داود الحافظ أبو علي المصيصي واسمه الحسين كان أحد أوعية العلم حدث عن حماد بن زيد وجعفر بن سليمان وعبد الله بن المبارك وأبي بكر بن عياش ونحوهم وعنه أبو بكر الأثرم وأبو زرعة وأحمد بن أبي خيثمة وعبد الكريم الديرعاقولي وخلق سواهم قال أبو داود لم يكن بذاك وقال أبو حاتم صدوق وقال النسائي فتجاوز الحد لم يكن ثقة مات سنيد سنة ست وعشرين ومائتين وقفت على تفسيره<sup>(٣)</sup>.

٢. ونسب بعض الاقوال في التفسير، الى الإمام الطبري(ت ٣١٠هـ)، وهو من كبار المفسرين الذين أسندوا أقوالهم، أو بقوله قال أئمة التفسير، أو اهل التفسير، وأخذ من بعض كتب التفسير التي لم يصرح بذكرها او مؤلفها.

(١) أعلام الموقعين ، ج ١، ص ١٤٦.

(٢) المصدر نفسه ، ج ١، ص ١٥٢.

(٣) الذهبي ، تذكرة الحفاظ، ج ٢، ص ٤٥٩.



**ثالثاً:- استشهاده بالحديث النبوي الشريف:** ثاني ما يستدل به ابن القيم حديث الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وفق المنهج التالي:

١- عندما يذكر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم يصلي عليه ويقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن النبي صلى الله عليه وسلم أو يصفه سيد المرسلين ، وامام المتقين ، وخاتم النبيين.

٢- أسند الأحاديث ومصادرها الأصلية في كتب الحديث ويقول جاء في صحيح البخاري(ت٢٥٦هـ)، او صحيح مسلم(ت٢٦١هـ)، او بصيغة الجمع بينهما كقوله في الصحيحين، أو صحيح ابن خزيمة، (ت٣١٢هـ) او مسند احمد(ت٢٤١هـ) ، او صحيح الحاكم(٤٠٥هـ)، أو السنن ، كالترمذي، (ت٢٧٩هـ)، وابو داود، (ت٢٧٥هـ) النسائي، (ت٣٠٣هـ)، وابن ماجه، (ت٢٨٣هـ)، وهذه المصادر جميعها مصادر مدونة مسندة.

٣- يذكر الحديث ويذكر اسم صاحب الكتاب دون ذكر اسم المصدر كقوله عند البخاري او عند مسلم أو ذكر ابو داود والنسائي. وتارة يذكر الحديث دون ذكر المصدر او الراوي.

٤- عندما يذكر بعض الاحاديث في غير الصحيحين يعضدها بأقوال العلماء فيها وبيان درجتها من الصحة والتحسين والتضعيف ، ويستند في ذلك الى أقوال الترمذي والبيهقي والدارقطني وغيرهم فيها.

٥- بعض الأحاديث التي اشتهرت باسم رواتها من الصحابة يذكرها باسم الصحابي الذي رواها كقوله: حديث علي بن ابي طالب او حديث عبدالله بن مسعود او حديث معاذ أو العرباض بن سارية.

٦- بعض الاحاديث يذكر ما يدل عليها فقط ولا يوردها، واظن انه يفعل ذلك لشهرتها عند المحديثين مثل قوله: "حديث القهقهة في الصلاة، او حديث الوضوء حديث العرايا وحديث قسم الابتداء وأن للزوجة حق العقد سبع ليال إن كانت بكرًا وثلاثًا إن كانت ثيبًا ثم يقسم بالسوية وحديث تغريب الزاني غير المحصن وحديث الاشتراط في الحج وجواز التحلل بالشرط وحديث المسح على الجوربين وحديث عمران بن حصين وأبي هريرة في أن كلام الناسي والجاهل لا

يبطل الصلاة وحديث دفع اللقطة إلى من جاء فوصف وعاءها ووكاءها وعفاصها وحديث المصرة وحديث القرعة بين العبيد إذا أعتقوا في المرض ولم يحملهم الثلث وحديث خيار المجلس وحديث إتمام الصوم لمن أكل ناسيا وحديث إتمام صلاة الصبح لمن طلعت عليه الشمس وقد صلى منها ركعة وحديث الصوم عن الميت وحديث الحج عن المريض المأبوس من برئه وحديث الحكم بالقافة وحديث من وجد متاعه عند رجل قد أفلس وحديث النهي عن بيع الرطب بالتمر وحديث بيع المدبر وحديث القضاء بالشاهد مع اليمين وحديث الولد للفراش<sup>(١)</sup>.

٧- ولم يكن يقدم على الحديث الصحيح عملا ولا رأيا ولا قياسا ولا قول صاحب ولا عدم علمه بالمخالف الذي يسميه كثير من الناس إجماعا ويقدمونه على الحديث الصحيح<sup>(٢)</sup>. ويقول<sup>(٣)</sup>: "وما عرفت حديثا صحيحا إلا ويمكن تخريجه على الأصول الثابتة قال وقد تدبرت ما أمكنني من أدلة الشرع فما رأيت قياسا صحيحا يخالف حديثا صحيحا كما أن المعقول الصحيح لا يخالف المنقول الصحيح بل متى رأيت قياسا يخالف أثرا فلا بد من ضعف أحدهما لكن التمييز بين صحيح القياس وفاسده مما يخفى كثير منه على أفاضل العلماء فضلا عن هو دونهم".

٨. الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، يقول: الأصل الرابع الأخذ بالمرسل والحديث والضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه وهو الذي رجحه على القياس وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر ولا ما في روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه فالعمل به بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح وقسم من أقسام الحسن ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف بل إلى صحيح وضعيف وللضعيف عنده مراتب فإذا لم يجد في الباب أثرا يدفعه ولا قول صاحب ولا إجماعا على خلافه كان العمل به

(١) أعلام الموقعين ، ج ١، ص ٢٩٥.

(٢) المصدر نفسه ، ج ١، ص ٣٠.

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢، ص ٤٧.

عنده أولى من القياس وليس أحد من الأئمة إلا وهو موافقه على هذا الأصل من حيث الجملة فإنه ما منهم أحد إلا وقد قدم الحديث الضعيف على القياس<sup>(١)</sup>.

٩- بعض الاحاديث مجهولة المصدر، وكذلك التصريح بمن قالها ، الرسول صلى الله عليه وسلم او غيره كما ورد في قوله<sup>(٢)</sup>: "وقد جاء في أثر أصلحوا بين الناس فإن الله يصلح بين المؤمنين يوم القيامة".

١٠- التكرار في الأحاديث وخصوصا في فتاوى إمام المفتين صلى الله عليه وآله وسلم حيث كررها مرارا.

رابعا:- استشهاده بأقوال الصحابة: ثالث ما يستدل به ابن القيم اقوال الصحابة في التفسير واقوالهم في المسائل الفقهية ويترضى عنهم ، وعندما يذكر سيدنا علي يقول علي كرم الله وجهه في الجنة، وعند ذكره لفاطمة رضي الله عنها يقول سيدة نساء العالمين، علما ان:

١- من أصول فتاوى الإمام أحمد ما أفتى به الصحابة فإنه إذا وجد لبعضهم فتوى لا يعرف له مخالف منهم فيها لم يعدها إلى غيرها ولم يقل إن ذلك إجماع بل من ورعه في العبارة يقول لا أعلم شيئا يدفعه أو نحو هذا<sup>(٣)</sup>.

٢- من أصوله إذا اختلف الصحابة تخير من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة ولم يخرج عن أقوالهم فإن لم يتبين له موافقة أحد الأقوال حكي الخلاف فيها ولم يجزم بقول.

٣- ذكر أحفظ الصحابة للحديث فقال<sup>(٤)</sup>: " وقد كان أبو هريرة وعبد الله بن عمر أحفظ الصحابة للحديث وأكثرهم رواية له وكان الصديق وعمر وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت أفقه منهما بل عبد الله بن عباس أيضا أفقه منهما ومن عبد الله بن عمر".

(١) أعلام الموقعين ، ج ١ ، ص ٣١ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ١٢٢ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٣١ .

(٤) أعلام الموقعين ، ج ١ ، ص ٤١٠ .

٤- فإذا لم يكن عند الإمام أحمد في المسألة نص ولا قول الصحابة أو واحد منهم ولا أثر مرسل أو ضعيف عدل إلى الأصل الخامس وهو القياس فاستعمله للضرورة وقد قال في كتاب الخلال: "سألت الشافعي عن القياس فقال إنما يصار إليه عند الضرورة أو ما هذا معناه<sup>(١)</sup>."

٥- ينقل أقوال الصحابة بالنص أو بتصريف بسيط لا يخل بالمعنى وبعضها يجمع بين روايتين ويعطي الرواية بتصريفه وبنفس المعنى.

**خامسا: - استشهاده بأقوال العلماء في توثيق رجال الحديث:** استند في توثيق رجال الحديث ونقلته على أقوال كبار الأئمة في الجرح والتعديل مثل البخاري ويحيى بن معين والترمذي والدارقطني والبيهقي، وفق مصطلحاتهم في الجرح والتعديل. واعتمد على تصحيحاتهم ، فيما حكم هو على كثير من الأحاديث بالصحة أو التحسين أو الضعف. علما ان ابن القيم كان على معرفة واسعة بالحديث وملكة قوية في الترجيح بين الروايات الصحيحة ،او بينها وبين غيرها من الروايات الضعيفة او الموضوعية.

ومن أمثلة ذلك قوله في الراوي: "ثقة، أو: ضعيف، أو: لا يحتج به أو: متروك إلى غير ذلك من الأحكام التي صاغها" . ومما ورد عنده في اعلام الموقعين.

١- قال ابن القيم<sup>(٢)</sup>: "على أن أبا حمزة السكري ثقة احتج به صاحبنا الصحيح وإن قلنا:

الزيادة من الثقة مقبولة، فرفع الحديث إذا صحيح وإلا فغايبته أن يكون مرسلا".

٢- وقال يحيى بن معين<sup>(٣)</sup>: "هو حديث لم يحدث به إلا عبد الملك فأنكر الناس عليه ولكنه

ثقة صدوق. قال ابن القيم : فالجواب أن عبد الملك هذا حافظ ثقة صدوق ولم يتعرض له أحد بجرح البتة وأثنى عليه أئمة زمانه ومن بعدهم".

(١) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٣٢٧.

(٢) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ١٥٨.

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ١٦٢.

٣- قال يحيى بن معين<sup>(١)</sup> عثمان بن الأخنس ثقة والذي رواه عنه عبد الله بن جعفر المخرمي ثقة من رجال مسلم.

٤- قال البخاري<sup>(٢)</sup>: هذا أصح وأما حديث عبيد الله بن موسى عن حنظلة فلا أراه إلا وهما وأما حديث حماد ابن سلمة فمن رواية عبد الله بن جعفر الرقي عن ابن المبارك وعبد الله هذا ضعيف عندهم وأما حديث ابن عباس فمحمد بن عبد الله فيه هو العزمي ولا تقوم به حجة قال الفلاس والنسائي: هو متروك الحديث وفيه إبراهيم بن يحيى قال مالك ويحيى بن سعيد وابن معين: هو كذاب وقال الدارقطني: متروك الحديث فإن لم تصح هذه الأحاديث لم يلتفت إليها وإن صحت وجب حملها على من وهب للعوض وبالله التوفيق.

٥- قال الترمذي<sup>(٣)</sup>: "في إسناده مقال وقال الإمام أحمد: وهذا حديث ضعيف والصحيح أنه أقرهما على النكاح الأول" وقال الدارقطني: "هذا حديث لا يثبت والصواب حديث أبي عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم ردا بالنكاح الأول" وقال الترمذي في كتاب العلل له: "سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: حديث ابن عباس في هذا الباب أصح من حديث عمرو بن شعيب فكيف تجعل هذا الحديث الضعيف أصلا ترد به السنة الصحيحة المعلومة ويجعل خلاف الأصول".

٦- قال البيهقي<sup>(٤)</sup>: "قد تابعه سعيد بن رزين وهو ضعيف وأما حماد بن سلمة فإنه أحد أئمة المسلمين حتى قال الإمام أحمد: إذا رأيت الرجل يغمز حماد بن سلمة فاتهمه فإنه كان شديدا على أهل البدع قال البيهقي: إلا أنه لما طعن في السن ساء حفظه فلذلك ترك البخاري الاحتجاج بحديثه وأما مسلم فاجتهد في أمره وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغييره".

(١) المصدر نفسه ، ج ٣ ، ص ٥١ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٣٩٥ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٤١٤ .

(٤) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٤٢٣ .

٧- قال البخاري<sup>(١)</sup>: "زهير بن محمد من أهل الشام يروي مناكير وقال يحيى: ضعيف".

سادسا: - استشهاده باللغة والشعر:

١. في اللغة: استشهد بأقوال أهل اللغة بصيغة الإبهام كقوله (قال أهل اللغة قال الجوهري: "والنطفة الماء الصافي قل أو كثر والنطفة ماء الرجل والجمع نطف" <sup>(٢)</sup>).

- وقد قال أئمة اللغة: "إن الاستثناء يرجع إلى ما تقدم كله" <sup>(٣)</sup>.

- المرويات الشعرية: فمنها ما صرح بقول الشاعر مثل عبد الله بن المبارك

- ومنها لم يصرح بأسم الشاعر عند استشهاده بشعره.

منها يقول (وقد ذكر ذلك الأصمعي في قول الشاعر) <sup>(٤)</sup>. ويذكر صدر البيت دون عجزه:

حراجيح ما تتفك إلا مناخة.

. ومنه يذكر عجز البيت دون صدره كقوله (قال الشاعر: فخر صريعا لليدين وللفم) <sup>(٥)</sup>.

سابعا: - استشهاده بالادلة العقلية: يستخدم ابن القيم الادلة العقلية في بعض استدلالاته في المسائل الفقهية ويثبت أن صريح المعقول فيه يوافق صحيح المنقول من أدلة الشرع، وأنه لاتعارض بين النقل الصحيح والعقل في اثبات الحق وأن نصوص الشرع معقولة.

قال وما عرفت حديثا صحيحا إلا ويمكن تخريجه على الأصول الثابتة قال وقد تدبرت ما أمكنني من أدلة الشرع فما رأيت قياسا صحيحا يخالف حديثا صحيحا كما أن المعقول الصحيح لا يخالف المنقول الصحيح بل متى رأيت قياسا يخالف أثرا فلا بد من ضعف

(١) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٤٤٦ .

(٢) أعلام الموقعين ، ج ١ ، ص ١٦٩ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ١٣٨ .

(٤) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٢١٥ .

(٥) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ١٦٤ .

أحدهما لكن التمييز بين صحيح القياس وفاسده مما يخفي كثير منه على أفاضل العلماء فضلا عن هو دونهم فإن إدراك الصفة المؤثرة في الأحكام على وجهها ومعرفة المعاني التي علق بها الأحكام من أشرف العلوم فمنه الجلي الذي يعرفه أكثر الناس ومنه الدقيق الذي لا يعرفه إلا خواصهم فلهذا صارت أقيسة كثير من العلماء تجيء مخالفة للنصوص لخفاء القياس الصحيح كما يخفى على كثير من الناس ما في النصوص من الدلائل الدقيقة التي تدل على الأحكام انتهى<sup>(١)</sup>.

### ثامنا: - أصوله ومنهجه التاريخي:

أ: النصوص التاريخية: استشهد ابن القيم بالمرويات التاريخية للدلالة على كثير من استنباطاته وآرائه الفقهية وجعلها أصولا يستند إليها بعد إثبات صحتها وأقوال العلماء فيها ومن المصنفات التي ذكرها وصرح بها وعرف بمحتواها :

١. كتاب التاريخ والمعرفة للفسوي، (ت ٢٧٧هـ)،: "وقال الحافظ أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي في كتاب التاريخ والمعرفة له وهو كتاب جليل غزير العلم جم الفوائد"<sup>(٢)</sup>.

٢- التاريخ الكبير للبخاري، (٢٥٦هـ): كقوله "رواه البخاري في تاريخه"<sup>(٣)</sup>،

٣- ومصنفات لم يصرح بها، ومنها ما صرح بأسم المؤلف دون ذكر كتابه مثل محمد بن جرير الطبري<sup>(٤)</sup>: الذي ذكر اسمه دون التصريح بكتابه .

٤- ومنها ما جعله مبهما من ذكر الكتاب والمؤلف، كقوله: وقد رأيت في بعض التواريخ القديمة<sup>(٥)</sup>.

---

(١) أعلام الموقعين ، ج ٢ ، ص ٤٧ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ١٠٢ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ٣ ، ص ٢٠٢ .

(٤) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٦٨ .

(٥) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٩٧ .

٥- ذكر بعض الروايات التاريخية الطويلة مثل خطاب عمر في القضاء لأبي موسى الأشعري وأورده مسندا على طوله بقوله<sup>(١)</sup>: "قال أبو عبيد ثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان وقال أبو نعيم عن جعفر بن برقان عن معمر البصري عن أبي العوام وقال سفيان بن عيينة ثنا إدريس أبو عبد الله بن إدريس قال أتيت سعيد بن أبي بردة فسألته عن رسل عمر بن الخطاب التي كان يكتب بها إلى أبي موسى الأشعري وكان أبو موسى قد أوصى إلى أبي بردة فأخرج إليه كتبا فرأيت في كتاب منها رجعا إلى حديث أبي العوام قال كتب عمر إلى أبي موسى أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فافهم إذا أدلى إليك فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له آس الناسي في مجلسك وفي وجهك وقضائك حتى لا يطمع شريف في حيفك ولا ييأس ضعيف من عدلك البينة على المدعي واليمين على من أنكر والصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا أحل حراما أو حرم حلالا .....الخ". وشرح الخطاب واستنبط منه الأحكام.

٦- ذكر رسالة الليث الى مالك على طولها بقوله<sup>(٢)</sup>: "سلام عليك فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو أما بعد عافانا الله وإياك وأحسن لنا العاقبة في الدنيا والآخرة قد بلغني كتابك تذكر فيه من صلاح حالكم الذي يسرني فأدام الله ذلك لكم وأتمه بالعون على شكره والزيادة من إحسانه وتكرت نظرك في الكتب التي بعثت بها إليك وإقامتك وإياها وختمك عليها بخاتمك وقد أنتنا فجزاك الله عما قدمت منها خيرا... الخ".

٧- ذكر بيعة الحجاج الثقفي وأيمان البيعة التي كان يأخذها على المبايعين فقال<sup>(٣)</sup>:

"فأحدث الحجاج في الإسلام بيعة غير هذه تتضمن اليمين بالله تعالى والطلاق والعتاق وصدقة المال والحج فاختلف علماء الاسلام في ذلك على عدة أقوال ونحن نذكر تحرير هذه المسألة وكشفها فإن كان مراد الحالف بقوله البيعة تلزمني البيعة النبوية التي كان رسول الله ص - يبائع عليها أصحابه لم يلزمه الطلاق والإعتاق ولا شيء مما رتبته الحجاج وإن لم ينو

(١) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٨٥ .

(٢) أعلام الموقعين ، ج ٣ ، ص ٨٣ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٧٤ .



تلك البيعة ونوى البيعة الحجاجية فلا يخلو إما ان يذكر في لفظه طلاقاً او عتاقاً او حجا أو صدقة أو يمينا بالله أو لا يذكر شيئاً من ذلك فإن لم يذكر في لفظه شيئاً فلا يخلو إما أن يكون عارفاً بمضمونها أولاً وعلى التقديرين فإما ان ينوي مضمونها كله أو بعض ما فيها أو لا ينوي شيئاً من ذلك تقاسيم هذه المسألة".

٨- تعرضه لذكر الأحداث الإجتماعية للإستدلال بها على بعض الأحكام الفقهية مثل

٩- المجاعة أيام عمر رضي الله عنه واستدل به على سقوط حد السرقة أيام المجاعة وقال<sup>(١)</sup>:  
"المثال الثالث أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اسقط القطع عن السارق في عام المجاعة قال السعدي حدثنا هارون بن إسماعيل الخراز ثنا علي بن المبارك ثنا يحيى بن أبي كثير حدثني حسان بن زاهر أن ابن حدير حدثه عن عمر قال لا تقطع اليد في عذق ولا عام سنة".

#### ب - منهجه في التراجم:

يعد التصنيف في معرفة تراجم الصحابة مهما بالنسبة للعلماء ومفيد من نواح كثيرة، منها معرفة الحديث المرسل من الحديث الموصول؛ لأن من لا يعرف الشخص الذي يُضيف الكلام إلى النبي صلى الله عليه وسلم في منتهى الإسناد فهو صاحبي أم تابعي لا يستطيع معرفة ذلك الحديث فهو موصول أم مرسل. وقد وثق ابن القيم رحمه الله المفتين في البصرة والكوفة والشام ومصر والقيروان والأندلس وبغداد من الصحابة والتابعين وأتباع التابعين، وهذه فترة زمنية لا يستهان بها عند المؤرخين، فيما ترجم لكثير من العلماء من بعدهم ووفق المنهج التالي:

#### ١- تراجم الصحابة:

ذكر ابن القيم في كتابه الكثير من الصحابة وقد ذكر الكثيرون وخصوصاً المعروفون منهم باسمه واسم أبيه فقط، فيما عرف ببعضهم مثل قوله عن ابو محمد "وأبو محمد رويانا عنه

(١) المصدر نفسه ، ج ٣ ، ص ١٠ .

وجوب الوتر قلت أبو محمد هو مسعود بن أوس الأنصاري نجاري بدري<sup>(١)</sup>، "رجل من الأنصار من بني حارثة يقال له عبد الرحمن بن سهل"<sup>(٢)</sup> فيما ذكر البعض بصيغة الابهام بقوله "رجل من الانصار أو امرأة من الانصار او ناس من الانصار او رجلا من الانصار".

وقال عنهم<sup>(٣)</sup>: "فهؤلاء بركة الإسلام وعصابة الإيمان وأئمة الهدى ومصابيح الدجى وأنصح الأئمة للأمة وأعلمهم بالأحكام وأدلتها وأفقههم في دين الله وأعمقهم علما وأقلهم تكلفا وعليهم دارت الفتيا وعندهم انتشر العلم وأصحابهم هم فقهاء الأمة ومنهم من كان مقيما بالكوفة كعلي وابن مسعود وبالمدينة كعمر ابن الخطاب وابنه وزيد بن ثابت وبالبحيرة كأبي موسى الأشعري وبالشام كعاز بن جبل ومعاوية بن أبي سفيان وبمكة كعبد الله بن عباس وبمصر كعبد الله بن عمرو بن العاص وعن هذه الأمصار انتشر العلم في الآفاق".

## ٢- تراجم التابعين:

لقد ذكر ابن القيم الكثير من تراجم التابعين المعروفين بالاسم المفرد مثل "ابن المسيب وسالم ونافع"، او بالاسم المفرد مع اسم الاب ،مثل قوله: "وكان المفتون بالمدينة من التابعين ابن المسيب وعروة بن الزبير والقاسم ابن محمد وخارجة بن زيد ، وعلي بن الحسين" ، ومنهم من يعرف بهم مثل "أبا بكر بن عبد الرحمن بن حارث بن هشام وسليمان ابن يسار وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود"<sup>(٤)</sup>.

قال ابن القيم<sup>(٥)</sup>: "وألقوا إلى التابعين ما تلقوه من مشكاة النبوة خالصا صافيا وكان سندهم فيه عن نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم عن جبريل عن رب العالمين سندا صحيحا عاليا وقالوا هذا عهد نبينا إليكم وقد عهدنا إليكم وهذه وصية ربنا وفرضه علينا وهي وصيته وفرضه

(١) أعلام الموقعين ، ج ١ ، ص ١٤ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٢٥٥ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٦٦ .

(٤) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٢٣ .

(٥) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٦ .

عليكم فجرى التابعون لهم بإحسان على منهاجهم القويم واقتفوا على آثارهم صراطهم المستقيم ثم سلك تابعوا التابعين هذا المسلك الرشيد وهدوا إلى الطيب من القول وهدوا إلى صراط الحميد وكانوا بالنسبة إلى من قبلهم كما قال أصدق القائلين ﴿ثُمَّ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ﴾

### ٣- تراجم العلماء :

لم يعرف ابن القيم بالعلماء المعروفين من أئمة المذاهب الامام احمد او الشافعي او مالك او ابو حنيفة ويكتفي باسم الشهرة لعلماء الحديث مثل البخاري ومسلم والبيهقي والدارقطني والترمذي، وكذلك علماء الحنابلة لانهم معروفون في المذهب الذي ينتمي اليه ويعرف ببعض علماء المذاهب الاخرين وينسبه الى مذهبه مثل "قال ابو إسحاق الاسفراييني من الشافعية"<sup>(١)</sup>، او يعرفه بواسطة كتابه ومذهبه مثل "قال صاحب الذخيرة من الحنفية"<sup>(٢)</sup>.

قال ابن القيم عن من جاء بعد اتباع التابعين في القرن الرابع<sup>(٣)</sup>: " ثم جاءت الأئمة من القرن الرابع المفضل في إحدى الروايتين كما ثبت في الصحيح من حديث أبي سعيد وابن مسعود وأبي هريرة وعائشة وعمران ابن حصين فسلكوا على آثارهم اقتصاصا واقتبسوا هذا الأمر عن مشكاتهم اقتباسا وكان دين الله سبحانه أجل في صدورهم وأعظم في نفوسهم من أن يقدموا عليه رأيا أو معقولا أو تقليدا أو قياسا فطار لهم الثناء الحسن في العالمين وجعل الله سبحانه لهم لسان صدق في الآخرين ثم سار على آثارهم الرعيل الأول من أتباعهم ودرج على منهاجهم الموفقون من أشياعهم زاهدين في التعصب للرجال واقفين مع الحجة والاستدلال يسيرون مع الحق أين سارت ركائبه ويستقلون مع الصواب حيث استقلت مضاربه إذا بدا لهم الدليل بأخذته طاروا إليه زرافات ووحدانا وإذا دعاهم الرسول إلى أمر انتدبوا إليه ولا يسألونه عما قال برهانا ونصوصه أجل في صدورهم وأعظم في نفوسهم من أن يقدموا عليها قول أحد من الناس أو يعارضوها برأي أو قياس".

(١) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٢٦٤ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٩٨ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٧٠٦ .

٤- ذكره للقضاة من الصحابة وغيرهم وبعض أفضيتهم وكذلك ذكره لتراجم كثير من القضاة من التابعين وغيرهم من العلماء حيث عرف بهم بأنهم قضاة وذكر كثيرا من أفضيتهم وأقوالهم واستند اليها لإثبات صحة آرائه في المسائل المحققة، مثل قوله<sup>(١)</sup>: "قال عبد الرزاق حدثنا معمر عن سماك بن الفضل عن وهب بن منبه عن الحكم بن مسعود القفي قال قضى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في امرأة توفيت وتركت زوجها وأمها وأخويها لأبيها وأمها وأخويها لأمها فأشرك عمر بين الإخوة للأم والأب والإخوة للأم في الثلث فقال له رجل إنك لم تشرك بينهم عام كذا وكذا قال عمر تلك ما قضينا يومئذ وهذه على ما قضينا اليوم فأخذ أمير المؤمنين في كلا الاجتهادين بما ظهر له أنه الحق ولم يمنعه القضاء الأول من الرجوع إلى الثاني ولم ينقض الأول بالثاني فجرى أئمة الإسلام بعده على هذين الأصلين".

وقال<sup>(٢)</sup>: حكم علي في الزبية يوافق القياس: ومما أشكل على كثير من الفقهاء من قضايا الصحابة وجعلوه من أبعاد الأشياء عن القياس مسألة التزاحم وسقوط المتزاحمين في البئر وتسمى مسألة الزبية وأصلها أن قوما من أهل اليمن حفروا زبية للأسد فاجتمع الناس على رأسها فهوى فيها واحد فجذب ثانيا فجذب الثاني ثالثا فجذب الثالث رابعا فقتلهم الأسد فرفع ذلك إلى أمير المؤمنين كرم الله وجهه وهو على اليمن فقضى للأول بربع الدية وللثاني بثلثها وللثالث بنصفها وللرابع بكمالها وقال أجعل الدية على من حضر رأس البئر فرفع ذلك إلى النبي ص - فقال هو كما قال رواه سعيد بن منصور في سننه ثنا أبو عوانة وأبو الأحوص عن سماك بن حرب عن حنش الصنعاني عن علي فقال أبو الخطاب وغيره ذهب أحمد إلى هذا توقيفا على خلاف القياس.

وقضاء علي في القارصة والواقصة قال<sup>(٣)</sup>: "وهو الذي قضى به علي عليه السلام في مسألة القارصة والواقصة قال الشعبي وذلك أن ثلاث جوار اجتمعن فركبت إحداهن على عنق الأخرى فقرصت الثالثة المركوبة فقمصت فسقطت الراكبة فوقصت أي كسرت عنقها فماتت

(١) أعلام الموقعين ، ج ١، ص ١١١.

(٢) المصدر نفسه ، ج ٢، ص ٥٨.

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢، ص ٥٨.

فرفع ذلك إلى علي عليه السلام ففضى بالدية أثلاثا على عواقلهن وألغى الثلث الذي قابل فعل الواقعة لأنها أعانت على قتل نفسها".

#### تاسعا: - ذكره المواضع الجغرافية والأحداث الطبيعية:

لم يتعرض ابن القيم للمواضع الجغرافية إلا ذكره للمدن الإسلامية والمفتين فيها مثل مكة والمدينة وبغداد والبصرة والكوفة والشام واليمن والأندلس. فيما لم يتعرض للأحداث الطبيعية بذكر أي منها في زمانه.

#### عاشرا: علاقته بالسياسيين:

لم تكن علاقة ابن القيم رحمه الله على وثام مع السياسيين بسبب فتاواه التي تخالف مذهبهم ومعتقدهم مما أدى الى تعرضه للسجن عدة مرات كما قدمنا في سيرته.

#### حادي عشر: هل كان منحازا أو منصفا أو وسطا.

#### - يتبين ذلك من خلال منهجه في التعامل مع المخالفين:

لقد أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بالعدل مع المخالفين لدين الاسلام من الديانات الاخرى والتلطف معهم في المجادلة، فمن باب أولى ان يكون هذا المنهج مع المخالفين من المسلمين، وهذا هو منهج علماء المسلمين ومنهم ابن القيم رحمه الله حيث اتبع هذا المنهج القويم الذي نرسم صورته في هذه النقاط:

أ. رده على المخالفين دون ذكر أسمائهم: لقد رد ابن القيم على المخالفين وذكر آرائهم دون ذكر أسمائهم وهذا من أدب العلماء، حيث ان غايته نصر الحق وليس اسقاط العالم حتى وان كان مخالفا له.

ب. عرضه للمسائل الخلافية: عند عرضه للمسائل الخلافية يقوم بعرض المسألة ويشبعها بحثا بذكر آراء المختلفين فيها بقوله "قلتم كذا ثم قلتم كذا أو وقالوا"، ولم يذكر اسم القائل حتى لا يشنع عليه وذلك من خلقه رحمه الله في بيان الحق وأخذه ثم يرد عليهم بقوله "فان قيل

كذا قلنا"، ثم يذكر اقوال الحنابلة والشافعية والحنفية بحيث لا يميز القارىء هو من أي طرف منهم، فعند عرضه لمسألة الرأي والقياس بين المانعين والمثبتين، يقول: "الفصل بين الفريقين يحتاج الى النظر الدقيق". ثم يقول<sup>(١)</sup>: "فانظر إلى هذين البحرين اللذين قد تلاطمت أمواجهما والحزبين اللذين قد ارتفع في معترك الحرب عجاجهما فجر كل منها جيشا من الحجج لا تقوم له الجبال وتتضاءل له شجاعة الأبطال وأتى كل واحد منهما من الكتاب والسنة والآثار بما خضعت له الرقاب وذلت له الصعاب وانقاد له علم كل عالم ونفذ حكمه كل حاكم وكان نهاية كل قدم الفاضل النحرير الراسخ في العلم أن يفهم عنهما ما قالاه ويحيط علما بما أصلاه وفصلاه فليعرف الناظر في هذا المقام قدره ولا يتعدى طوره وليعلم أن وراء سويقته بحارا طامية وفوق مرتبته في العلم مراتب فوق السهوى عالية فإن وثق من نفسه أنه من فرسان هذا الميدان وجملة هؤلاء الأقران فليجلس مجلس الحكم بين الفريقين ويحكم بما يرضي الله ورسوله بين هذين الحزبين فإن الدين كله لله وإن الحكم إلا لله ولا ينفع في هذا المقام قاعدة المذهب كيت وكيت وقطع به جمهور من الأصحاب وتحصل بنا في المسألة كذا وكذا وجها وصحح هذا القول خمسة عشر وصحح الآخر سبعة وإن علا نسب علمه قال نص عليه فانقطع النزاع ولز ذلك النص في قرن الإجماع والله المستعان وعليه التكلان".

**مناقشاته على شكل مناظرات:** وعند مناقشته للتقليد يجعله على شكل مناظره بين مقلد وممانع للتقليد ويعرض جميع ادلة القائلين بالتقليد، ثم حجج المانعين له من الكتاب والسنة وأقوال العلماء من الصحابة وغيرهم ثم يقول<sup>(٢)</sup>: "وأیضا فنقول لكل من قلد واحدا من الناس دون غيره: ما الذي خص صاحبك أن يكون أولى بالتقليد من غيره فإن قال: "لأنه أعلم أهل عصره" وربما فضله على من قبله مع جزمه الباطل أنه لم يجيء بعده أعلم منه قيل له: وما يدريك ولست من أهل العلم بشهادتك على نفسك أنه أعلم الأمة في وقته فإن هذا إنما يعرفه من عرف المذاهب وأدلتها وراجحها من مرجوحها فما للأعمى ونقد الدراهم وهذا أيضا باب آخر من القول على الله بلا علم ويقال له ثانيا فأبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان وعلي

(١) أعلام الموقعين ج ١، ص ٣٨٥

(٢) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٢٣٣.

وابن مسعود وأبي بن كعب ومعاذ بن جبل وعائشة وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم أعلم من صاحبك بلا شك فهلا قلدهم وتركتهم بل سعيد بن المسيب والشعبي وعطاء وطاوس وأمثالهم أعلم وأفضل بلا شك فلم تركت تقليد الأعم والأفضل الأجمع لأدوات الخير والعلم والدين ورغبت عن أقواله ومذاهبه إلى من هو دونه". ويستمر في الرد على كل الحجج التي نصبوها دليلا على التقليد.

د - **عدم ميله للتعصب:** لم يكن ابن القيم متعصبا لمذهب الحنابلة الذي تتلمذ عليه وإنما كان متبعا للدليل أينما ورد ، والشاهد على ذلك نقله من كتب الشافعية والحنفية والمالكية واستشهاده بأقوال أئمة أهل البيت. وحذر من اتباع المفتي لمذهبه وهو يعلم الحق في غيره فقال<sup>(١)</sup>: "ليحذر المفتي الذي يخاف مقامه بين يدي الله سبحانه ان يفتي السائل بمذهبه الذي يقلده وهو يعلم ان مذهب غيره في تلك المسألة ارجح من مذهبه واصح دليلا فتحمله الرياسة على ان يقتحم الفتوى بما يغلب على ظنه ان الصواب في خلافه فيكون خائنا لله ورسوله وللناسل وغاشا له والله لا يهدي كيد الخائنين، وحرمة الجنة على من لقيه وهو غاش للاسلام واهله والدين النصيحة والغش مضاد للدين كمضادة الكذب للصدق والباطل للحق وكثيرا ما ترد المسألة نعتقد فيها خلاف المذهب فلا يسعنا ان نفتي بخلاف ما نعتقد فنحكي المذهب الراجح ونرجحه ونقول هذا هو الصواب وهو اولى ان يؤخذ به وبالله التوفيق".

**أقول :** مما سبق من هذه النصوص يتبين لنا حيادية ابن القيم في أقواله، وإنصافه مع خصومه، وعدم اعتماده على أقوال مذهبه، وتواضعه مع جلالته قدره وباعه الطويل في تحقيق المسائل، وخوفه من الله تعالى ان يحكم بما لا يرضي الله ورسوله.

**ثاني عشر: منهجه في ذكر الكتب والإحالات:** لقد وثق ابن القيم الكثير من النصوص بذكرها وذكر مصادرها، واكتفى في بعضها بالإحالات على الكتب الأخرى سواء كانت كتبه، أو كتب غيره.

(١) أعلام الموقعين ، ج ٤ ، ص ١٩٤ .

١- أحال على بعض كتبه كقوله<sup>(١)</sup>: "وقد ذكرناها في كتابنا الكبير في الفروسية الشرعية وذكرنا فيه وفي كتاب بيان الاستدلال على بطلان اشتراط محلل السباق والنضال بيان بطلانه من أكثر من خمسين وجهاً". وقوله<sup>(٢)</sup>: "قدمنا في كتاب الأيمان اختلاف العلماء في اليمين بالطلاق والعتق والشرط وغير ذلك".

٢- أحال على كتب غيره مثل قوله<sup>(٣)</sup>: "وحكاه أبو القاسم عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد بن علي التميمي المعروف بابن بزيرة في كتابه المسمى بمصالح الأفهام في شرح كتاب الأحكام في باب ترجمة الباب الثالث في حكم اليمين بالطلاق أو الشك فيه".

٣- اشار الى أسماء بعض الكتب وأسماء مؤلفيها واسم الباب الذي أخذ منه وذكر البعض بجزء من اسمه وأخذ من بعض الكتب دون ذكرها كقوله: "قال البخاري في صحيحه في باب ميراث الجد مع الإخوة<sup>(٤)</sup>".

٤- وثق كثير من الكتب في مصنفه ومنها ما هو مفقود وأذكر منها:

ذكر في كتابه الكثير من الكتب والمصنفات التي صنفت عند من سبقه ، ووثقها في كتابه علما ان بعضا منها مفقود حاليا ولم اطلع عليه فيما توفر لدي من مصادر.

أ - تفسير سنيد بن داود "سنيد بن داود في تفسيره"<sup>(٥)</sup>. ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ<sup>(٦)</sup> كما سبق ذكره.

ب - مصالح الأفهام في شرح كتاب الأحكام أبو القاسم عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد بن علي التميمي المعروف بابن بزيرة<sup>(١)</sup>.

(١) المصدر نفسه ، ج٤ ، ص٢٣ .

(٢) المصدر نفسه ، ج١ ، ص٣٣٠ .

(٣) المصدر نفسه ، ج١ ، ص٢٧٩ .

(٤) المصدر نفسه ، ج١ ، ص٣٧٩ .

(٥) المصدر نفسه ، ج١ ، ص٣٣٠ .

(٦) الذهبي ، تذكرة الحفاظ، ج٢ ، ص٥٨ .



قال صاحب معجم المؤلفين: عبد العزيز بن بزيمة (٦٠٦ - ٦٦٢ هـ) (١٢٠٩ - ١٢٦٤ م) عبد العزيز بن ابراهيم بن احمد القرشي، التميمي، التونسي، المعروف بابن بزيمة (أبو محمد) صوفي، فقيه، مفسر. ولد بتونس في ١٤ المحرم، وتوفي في ٤ ربيع الاول. من تأليفه: الاسعاد في شرح الارشاد، شرح الاحكام الصغرى لعبد الحق الاشبيلي، تفسير القرآن، وشرح التلقين<sup>(٢)</sup>. وأظن ان الكتاب مفقود.

ج - الشافي وزاد المسافر، "وترجم عليه أبو بكر في كتابه الشافي وزاد المسافر"<sup>(٣)</sup>. قال الذهبي<sup>(٤)</sup>: "عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد أبو بكر الفقيه الحنبلي غلام الخلال شيخ الحنابلة وعالمهم المشهور تاريخ الإسلام وقال أبو يعلى القاضي كان لأبي بكر عبد العزيز مصنفات حسنة منها المقنع وهو نحو مائة جزء وكتاب الشافي نحو ثمانين جزءاً وكتاب زاد المسافر وكتاب الخلاف مع الشافعي وكتاب مختصر السنة تسنة ثلاثمائة وثلاث وستين". والكتابان مفقودان.

د - قال : "جمع الخلال نصوصه في الجامع الكبير فبلغ نحو عشرين سفراً أو أكثر"<sup>(٥)</sup>. يقصد نصوص الامام أحمد ، والكتاب مفقود .

### ثالث عشر: منهجه الفقهي:

استدل ابن القيم في أحكامه الفقهية بأقوال أئمة المذاهب الاربعة في المسائل الفقهية أحمد والشافعي وابو حنيفة ومالك ومنها ما ذكره امام أحد المذاهب وقوله فقط. وأخذ كثيراً من موارده الفقهية من كتب أصيلة في التراث الفقهي الإسلامي.

(١) أعلام الموقعين ، ج ١، ص ٣٣٠.

(٢) معجم المؤلفين ، ج ٥، ص ٢٣٩.

(٣) أعلام الموقعين ، ج ٢، ص ١٧٥.

(٤) تاريخ الاسلام ، ج ٢٦، ص ٣٠٨.

(٥) أعلام الموقعين ، ج ١، ص ٢٨.

هذه الأصول وغيرها في المذاهب الأربعة أخذ منها ابن القيم للإستدلال على المسائل التي حققها وفق المنهج التالي:

١- استند الى أصول الإمام أحمد في الإستدلال وهي الكتاب والسنة وأقوال الصحابة وفتاواهم والحديث المرسل والقياس عند الضرورة.

٢- ينوع الروايات في المسائل الفقهية ويناقش المسائل التي يحققها من كافة وجوهها ويأتي بآراء المخالفين ويفندها ويستخلص القول الراجح منها.

٣- فند أدلة القياسيين وأصحاب الرأي وأهل التقليد وأصحاب الحيل من خلال الأدلة الشرعية وأقوال الصحابة والعلماء.

٤- ذكر طائفة كبيرة من فتاوى إمام المفتين وسيد المتقين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٥- ذكر كثيرا من أقوال الصحابة وفتاواهم في المسائل الفقهية.

#### رابع عشر. ملاحظات على منهجه:

من يستقرئ منهج ابن القيم ويقارن بينه وبين غيره من علماء المسلمين تتضح له شخصية ابن القيم ومنهجه المتميز في الإستنباط والتحقيق والإستدلال والتعليق على الروايات والمسائل الفقهية. يطلعك ذلك على عالم جليل له باع طويل في الشريعة وعلومها. ومن سعة اطلاع هذا العالم تزدهم المعلومات على ذاكرته وهذا حال الأذكياء جميعا، حيث أنه يشبع النصوص بحثا وتوضيحا وتحقيقا بقوله: "قلت، والمقصود، والتحقيق، معناه، ومراد فلان، وفي ذلك فوائد عديده منها، وههنا نكتة لطيفة يحسن التنبية لها"، ومن أمثال ذلك قوله:

١- وقال ابو عمرو<sup>(١)</sup>: من قال: (لا يجوز له ان يفتى بذلك) معناه لا يذكره في صورة ما يقوله من عند نفسه بل يضيفه الى غيره ويحكيه عن إمامه الذي قلده.

---

(١) أعلام الموقعين ، ج٤ ، ص ٢١٣.

٢-قلت<sup>(١)</sup>: وقد غلط كثير من المتأخرين من أتباع الأئمة على أئمتهم بسبب ذلك حيث تورع الأئمة عن إطلاق لفظ التحريم وأطلقوا لفظ الكراهة.

٣-قلت<sup>(٢)</sup>: مراد عمر رضي الله عنه قوله تعالى ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾

فلم يكن له رأي غير ما أراه الله إياه وأما ما رأى غيره فظن وتكلف.

٤-قلت: ومراد ابن عباس بقوله<sup>(٣)</sup>: "ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة" المسائل التي حكاها الله في القرآن عنهم وإلا فالمسائل التي سألوه عنها وبين لهم أحكامه بالسنة لا تكاد تحصى ولكن إنما كانوا يسألونه عما ينفعهم من الوقاعات ولم يكونوا يسألونه عن المقدرات والأغلوطات وعضل المسائل".

٥-قلت<sup>(٤)</sup>: ومنه قوله تعالى ﴿يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ﴾ أي قد خلقوا للبقاء لذلك لا يتغيرون ولا يكبرون وهم على سن واحد أبدا وقيل هم المقرطون في آذانهم والمسورون في أيديهم.

٦-والتحقيق<sup>(٥)</sup>: "أن الأمراء إنما يطاعون إذ أمروا بمقتضى العلم فطاعتهم تبع لطاعة العلماء فإن الطاعة إنما تكون في المعروف وما أوجبه العلم فكما أن طاعة العلماء تبع لطاعة الرسول فطاعة الأمراء تبع لطاعة العلماء ولما كان قيام الإسلام بطائفتي العلماء والأمراء وكان الناس كلهم لهم تبعاً كان صلاح العالم بصلاح هاتين الطائفتين وفساده بفسادهما كما قال عبد الله بن المبارك وغيره من السلف صنفان من الناس إذا صلحا صلح الناس وإذا فسدا فسد الناس قيل من هم قال الملوك والعلماء".

(١) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٣٩ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٥٩ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٧٧ .

(٤) أعلام الموقعين ، ج ١ ، ص ١٩٨ .

(٥) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ١٠ .

٧- والمقصود<sup>(١)</sup>: "أن كلمة التوحيد إذا شهد بها المؤمن عارفا بمعناها وحقيقتها نفيا وإثباتا متصفا بموجبها قائما قلبه ولسانه وجوارحه بشهادته فهذه الكلمة الطيبة هي التي رفعت هذا العمل من هذا الشاهد أصلها ثابت راسخ في قلبه وفروعها متصلة بالسماء وهي مخرجة لثمرتها كل وقت".

٨- وكان أيوب إذا سأله السائل قال له: أعد فإن أعاد السؤال كما سأله عنه أولا أجابه وإلا لم يجبه وهذا من فهمه وفطنته رحمه الله وفي ذلك فوائد عديدة: منها أن المسألة تزداد وضوحا وبيانا بتفهم السؤال ومنها أن السائل لعله أهمل فيها أمرا يتغير به الحكم فإذا أعادها ربما بينه له ومنها أن المسؤل قد يكون ذاهلا عن السؤال أولا ثم يحضر ذهنه بعد ذلك ومنها أنه ربما بان له تعنت السائل وأنه وضع المسألة فإذا غير السؤال وزاد فيه ونقص فربما ظهر له أن المسألة لا حقيقة لها وأنها من الأغلوطات أو غير الواقعات التي لا يجب الجواب عنها فإن الجواب بالظن إنما يجوز عند الضرورة فإن وقعت المسألة صارت حال ضرورة فيكون التوفيق إلى الصواب أقرب والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

٩- ومن ذلك تأويل الخشب المقطوع المتساند بالمنافقين والجامع بينهما أن المنافق لا روح فيه ولا ظل ولا ثمر فهو بمنزلة الخشب الذي هو كذلك ولهذا شبه الله تعالى المنافقين بالخشب المسندة لأنهم أجسام خالية عن الإيمان والخير وفي كونها مسندة نكتة أخرى وهي أن الخشب إذا انتقع به جعل في سقف أو جدار أو غيرهما من مظان الانتفاع وما دام متروكا فارغا غير منتقع به جعل مسندا بعضه إلى بعض فشبه المنافقين بالخشب في الحالة التي لا ينتقع فيها بها<sup>(٣)</sup>.

سعة الإطلاع وتزاحم المعلومات والأدلة يؤدي به في بعض الأحيان الى:

(١) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٠٤.

(٢) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٢٠٩.

(٣) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٢٢٦.

١- الخروج عن الموضوع العام للكتاب: ذكر ابن القيم في الجزء الاول<sup>(١)</sup> موضوعا خارجا عن مألوف الكتاب بين فيه صوراً لتعبير الرؤيا وتأويلها.

٢- ذكره بعض الأحاديث في مصدر ولم نجدها فيه وهذا يعني اما ان ماوصلنا من هذا المصدر ناقصا او ان هناك اجزاء منه مفقودة، واما لسعة اطلاع المصنف فقد اشتبهت عليه بعض الاحاديث، وأذكر أمثلة على ذلك:

٣- قال ابن القيم رحمه الله<sup>(٢)</sup>: "وفي المسند وغيره من حديث أنس قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وفي حجره يتيم وكان عنده خمر حين حرمت الخمر فقال: يا رسول الله أصنعها خلا؟ قال: لا فصبتها حتى سال الوادي".

٤- حديث: " لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلل والمحلل له"<sup>(٣)</sup>.

٥- "كما رواه احمد في مسنده من حديث سهل بن معاذ عن ابيه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم - عن الاحتباء يوم الجمعة وما ذاك إلا انه ذريعة الى النوم"<sup>(٤)</sup>.

٦- "وفي المُسْنَدِ عنه إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنِي وَأَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ فَالْنَّجَاءَ فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَدْلَجُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَنَجَّوْا وَكَذَّبَتْهُ طَائِفَةٌ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاَحَهُمْ وَكَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ"<sup>(٥)</sup>.

(١) المصدر نفسه، ج١، ص٢٢٥.

(٢) المصدر نفسه، ج٢، ص٤٧٥.

(٣) المصدر نفسه، ج٣، ص٥١.

(٤) المصدر نفسه، ج٣، ص١٤٣.

(٥) أعلام الموقعين، ج١، ص٢٣٤. والحديث في صحيح البخاري، ج٥، ص٢٣٧٨، برقم، ٦١١٧، وليس

في المسند كما صرح المصنف.

٧- وفي المسند والترمذي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿والله ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه هذه وأشار يحيى بالسبابة في اليم فلينظر بم يرجع﴾<sup>(١)</sup>.

٨- وقال عدي ابن حاتم أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - وفي عنقي صليب فقال ﴿يا عدي ألق هذا الوثن﴾. قال ابن القيم رحمه الله<sup>(٢)</sup>: "قلت الحديث في المسند والترمذي مطولا".

٩- ﴿بينما أهل الجنة في ملكهم ونعيمهم اذ سطع لهم نور فرفعوا رؤوسهم فاذا الرب تبارك وتعالى قد أشرف عليهم من فوقهم فيقول السلام عليكم يا أهل الجنة فذلك قوله تبارك وتعالى سلام قولا من رب رحيم فينظرون إليه وينظر اليهم فلا يلتفتون إلى شيء من الملك والنعيم حتى يحتجب عنهم قال فيبقى نوره وبركته عليهم وفي ديارهم﴾ "قال ابن القيم<sup>(٣)</sup>: كما في حديث جابر الذي في المسند وغيره".

١٠ - ﴿وفي المسند سألت ربي ان لا يعذب اللاهين من أمتي وهم البلة الغافلون الذين لم يتعمدوا الذنوب وقيل هم الاطفال الذين لم يقتربوا ذنبا﴾<sup>(٤)</sup>.

١١ - يفصل كثيرا في اسماء الرواة في كثير من المواضع حتى لا يحصل الاشتباه على القارئ مثل: "قال البيهقي قال لنا أبو عبد الله يعني الحاكم هذا حديث صحيح إلا أن يكون الحمل فيه على شيخنا يريد أحمد بن إسحاق بن محمد بن خالد الهاشمي"<sup>(٥)</sup>.

---

(١) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٣٥. والحديث في صحيح مسلم، ج ٤، ص ٢١٩٣، برقم ٢٨٥٨، وليس في المسند.

(٢) المصدر نفسه، ج ٢، ص ١٩٠. والحديث عند الترمذي فقط، ج ٥، ص ٢٧٨، برقم ٣٠٩٥.

(٣) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٣٠٣، والحديث في سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٦٥، برقم ١٨٤، وليس في المسند ومن طريق اخرى في مجموع الفتاوي، ج ٦، ص ٤٤٩.

(٤) المصدر نفسه، ج ٤، ص ٨٢.

(٥) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٣٣٤.

١٢- ذكر أكثر من مصدر للحديث الواحد كقوله: "كما في المسند بإسناد صحيح وصحیحی ابن حبان وابن خزیمة عن علي بن شيبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - رأى رجلاً يصلي خلف الصف فوقف حتى انصرف الرجل فقال له استقبل صلاتك فلا صلاة لفرد خلف الصف"<sup>(١)</sup>.

١٣- عدم استخدام الاسناد الكامل حيث يقوم بذكر بعض الاحاديث بدون اسناد ويكتفي بذكر الصحابي الذي روى الحديث. كقوله<sup>(٢)</sup>: "وفي المسند والترمذي من حديث خريم بن فاتك الأسدي وهذا من أجل الإختصار".

١٤- ذكره لموارده بصورة مختصره دون تفصيل حيث يذكر في بعض المرات كلمة واحدة من اسم الكتاب الذي أخذ منه مما يوقع الباحثين المتأخرين مثلنا في كثير من الإشتباه وذلك لوجود كم هائل من المصنفات المتشابهة في الأسماء والعناوين في التراث الإسلامي.

## المبحث الثالث

### منهجه النقدي لمروياته

النقد: نَقَدْتُ الدَراهم ( نَقَدًا ) من باب قتل و الفاعل ( نَأَقِدُّ ) و الجمع ( نَقَادٌ ) مثل كافر وكفار و ( انْتَقَدْتُ ) كذلك إذا نظرتها لتعرف جيدها و زيفها و ( نَقَدْتُ ) الرجل الدراهم

---

(١) أعلام الموقعين ، ج٢، ص٣٥٨.

(٢) المصدر نفسه، ج١، ص١٢٠.

بمعنى أعطيته فيتعدى إلى مفعولين و ( نَقَدْتُهَا ) له على الزيادة أيضا ( فَأَنْقَدَهَا ) أي قبضها، ونقد الكتاب: استخرج خطأه<sup>(١)</sup>.

النقد اصطلاحاً: هو دراسة الرواة والمرويات لتمييز جيدها من رديئها، وعلوم الحديث كلها تعتبر نتاجاً لهذه المهمة التي اضطلع بها المحدثون والحفاظ، ومن أبرز هذه العلوم علمي الجرح والتعديل وعلل الحديث<sup>(٢)</sup>.

يعتمد تحقيق المسائل الفقهية على النقد والنظر في الأدلة وترجيح الراجح منها، ومما لا شك فيه فان هذا العمل لا بد أن يعتمد المنهج النقدي الذي اتبعه العلماء للروايات والرواة وبيان الأحاديث ودرجة صحتها والرواة وقبولهم من حيث الجرح والتعديل والمصنفات وأهميتها.

وقد كان ابن القيم بارعا في منهجه النقدي لكل ما يتعلق بالروايات التي أوردها والبحث عن دلائل تفاصيل الأحكام فيها. ونقد السند والتمن ونقد المصنفات والآراء وكذلك الفرق، والأقوال، والرد على قائلها وتفنيد ادعاءهم والإنتصار لما يؤمن به ويذهب اليه، ويكاد يكون ابن القيم ذا منهج نقدي شامل لا يترك صغيرة ولا كبيرة الا كان له فيها رأي وعليها تعليق. ومن خلال الإطلاع على الكتاب يمكن أن نستخلص المنهج النقدي لابن القيم وفق التفاصيل التالي:

**أولاً: اصول الأحكام عند ابن القيم:** لا بد أن نعرف قبل كل شيء ان أصول استنباط الأحكام الشرعية عند ابن القيم هي نفسها عند الإمام أحمد لأن ابن القيم يتبع مذهب الحنابلة الذي تتلمذ عليه في الاصول، وقد أفرد لاصول الأحكام فصلا مستقلا في كتابه أعلام الموقعين مبينا فيه أصول الأحكام عندالإمام وهي مبنية على خمسة أصول:

---

(١) الرافعي، المصباح المنير، ج ٢، ص ٦٢٠؛ قلنجي، مجد رواس، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، ط ١، (بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م)، ج ١، ص ٤٨٦؛ أبو حبيب، سعدي، القاموس الفقهي، دار الفكر (دمشق، د، ت)، ج ٢، ص ١٣.

(٢) كافي، ابو بكر، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الجامع الصحيح، دار ابن حزم، ط ١، (بيروت، ١٤٣٣هـ، ٢٠١٠م)، ج ١، ص ٣٨.



الأصل الأول: النصوص فإذا وجد النص أفتى بموجبه ولم يلتفت إلى ما خالفه ولا من خالفه كائنا من كان<sup>(١)</sup>.

الأصل الثاني: من أصول فتاوى الإمام أحمد ما أفتى به الصحابة فإنه إذا وجد لبعضهم فتوى لا يعرف له مخالف منهم فيها لم يعدها إلى غيرها ولم يقل إن ذلك إجماع بل من ورعه في العبارة يقول لا أعلم شيئاً يدفعه أو نحو هذا<sup>(٢)</sup>.

الأصل الثالث: من أصوله إذا اختلف الصحابة تخير من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة ولم يخرج عن أقوالهم فإن لم يتبين له موافقة أحد الأقوال حكي الخلاف فيها ولم يجزم بقول<sup>(٣)</sup>.

الأصل الرابع: الأخذ بالمرسل والحديث والضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه وهو الذي رجحه على القياس وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر ولا ما في روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه فالعمل به بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح وقسم من أقسام الحسن ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف بل إلى صحيح وضعيف وللضعيف عنده مراتب فإذا لم يجد في الباب أثراً يدفعه ولا قول صاحب ولا إجماعاً على خلافه كان العمل به عنده أولى من القياس وليس أحد من الأئمة إلا وهو موافقه على هذا الأصل من حيث الجملة فإنه ما منهم أحد إلا وقد قدم الحديث الضعيف على القياس<sup>(٤)</sup>.

الأصل الخامس: القياس للضرورة فإذا لم يكن عند الإمام أحمد في المسألة نص ولا قول الصحابة أو واحد منهم ولا أثر مرسل أو ضعيف عدل إلى الأصل الخامس وهو القياس

---

(١) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٩.

(٢) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣٠.

(٣) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣١.

(٤) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣١.

فاستعمله للضرورة وقد قال في كتاب الخلال سألت الشافعي عن القياس فقال إنما يصار إليه عند الضرورة أو ما هذا معناه<sup>(١)</sup>.

فهذه الأصول الخمسة من أصول فتاويه وعليها مدارها وقد يتوقف في الفتوى لتعارض الأدلة عنده أو لاختلاف الصحابة فيها أو لعدم اطلاعه فيها على أثر أو قول أحد من الصحابة والتابعين. لذا اعتبرت هذه الأصول أساساً لمنهج النقد الذي اتبعه وحسب أهميتها عنده.

### ثانياً: نقد الروايات من حيث السند والمتن:

أ: نقد السند: لقد انتقد ابن القيم رحمه الله تعالى الروايات من حيث سند الحديث معتمداً بذلك على قول كبار العلماء في الجرح والتعديل وندل على ذلك ببعض النماذج:

١- في كلامه عن قبول شهادة المجلود في حد القذف قال: "قالوا وأما تلك الآثار التي رويتها ففيها ضعف فإن آدم بن فائد غير معروف ورواته عن عمر قسمان ثقات وضعفاء فالثقات لم يذكر أحد منهم أو مجلوداً في حد وإنما ذكره الضعفاء كالمثني بن الصباح وآدم والحجاج وحديث عائشة فيه يزيد وهو ضعيف ولو صحت الأحاديث لحملت على غير التائب فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له وقد قبل شهادته بعد التوبة عمر وابن عباس ولا يعلم لهما في الصحابة مخالف"<sup>(٢)</sup>.

٢- وقد ثبت في الصحيح أنهم أفطروا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - ثم طلعت الشمس ولم يثبت في الحديث أنهم أمروا بالقضاء ولكن هشام بن عروة سئل عن ذلك فقال لا بد من قضاء وأبوه عروة أعلم منه وكان يقول لا قضاء عليهم وثبت في الصحيحين أن بعض الصحابة أكلوا حتى ظهر لهم الخيط الأسود من الأبيض ولم يأمر أحداً منهم بقضاء وكانوا مخطئين وثبت عن عمر بن الخطاب أنه أفطر ثم تبين النهار فقال لا نقضي لأننا لم نتجانف لإثم وروي عنه أنه قال نقضي وإسناد الأول أثبت وصح عنه أنه

(١) المصدر نفسه، ج ١، ص ٣٢.

(٢) أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٢٥.

قال الخطب يسير فتأول ذلك من تأوله على أنه أراد خفة أمر القضاء واللفظ لا يدل على ذلك<sup>(١)</sup>.

٣- أما حديث ابن عمر فقال الدارقطني لا يثبت مرفوعا والصواب عن ابن عمر عن عمر قوله وقال البيهقي ورواه علي بن سهل بن المغيرة عن عبيد الله ابن موسى ثنا حنظلة بن أبي سفيان قال سمعت سالم بن عبد الله فذكره وهو غير محفوظ بهذا الإسناد وإنما يروى عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وإبراهيم ضعيف انتهى وقال الدارقطني غلط فيه علي بن سهل انتهى وإبراهيم . وقال الدارقطني غلط فيه علي بن سهل انتهى<sup>(٢)</sup>.

٤- وإبراهيم ابن إسماعيل هذا قال أبو نعيم لا يساوي حديثه فلسين وقال أبو حاتم الرازي لا يحتج به وقال يحيى بن معين إبراهيم بن إسماعيل المكي ليس بشيء وقال البيهقي والمحفوظ عن عمرو بن دينار عن سالم عن أبيه عن عمر من وهب هبة فلم يثب منها فهو أحق بها إلا لذي رحم محرم قال البخاري هذا أصح وأما حديث عبيد الله بن موسى عن حنظلة فلا أراه إلا وهما وأما حديث حماد ابن سلمة فمن رواية عبد الله بن جعفر الرقي عن ابن المبارك وعبد الله هذا ضعيف عندهم وأما حديث ابن عباس فمحمد بن عبد الله فيه هو العزرمي ولا تقوم به حجة قال الفلاس والنسائي هو متروك الحديث وفيه إبراهيم بن يحيى قال مالك ويحيى بن سعيد وابن معين هو كذاب وقال الدارقطني متروك الحديث فإن لم تصح هذه الأحاديث لم يلتفت إليها وإن صحت وجب حملها على من وهب للعرض وبالله التوفيق<sup>(٣)</sup>.

٥- وفي سنن أبي داود عن ابن عباس قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم - زينب ابنته على أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول ولم يحدث شيئاً بعد ست سنين وفي لفظ لأحمد ولم يحدث شهادة ولا صداقا وعند الترمذي ولم يحدث نكاحا قال الترمذي هذا حديث حسن ليس بإسناده بأس وقد روى بإسناد ضعيف عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم - ردها على أبي العاص بنكاح جديد قال الترمذي في إسناده

(١) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٥٢.

(٢) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ٣٣٤.

(٣) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٣٣٥.

مقال وقال الإمام أحمد وهذا حديث ضعيف والصحيح أنه أقرهما على النكاح الأول وقال الدارقطني هذا حديث لا يثبت والصواب حديث ابي عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم - ردا بالنكاح الأول وقال الترمذي في كتاب العلل له سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال حديث ابن عباس في هذا الباب أصح من حديث عمرو بن شعيب فكيف تجعل هذا الحديث الضعيف أصلا ترد به السنة الصحيحة المعلومة ويجعل خلاف الأصول<sup>(١)</sup>.

٦- وأما حديث أبي هريرة ففي المسند للإمام احمد ومسند أبي بكر بن أبي شيبة من حديث عثمان بن الأحنس عن المقبري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - لعن الله المحلل والمحلل له قال يحيى بن معين عثمان بن الأحنس ثقة والذي رواه عنه عبد الله بن جعفر المخرمي ثقة من رجال مسلم وثقه احمد ويحيى وعلى غيرهم فالإسناد جيد<sup>(٢)</sup>.

٧- قال رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم - الشريك شفيح والشفعة في كل شيء تغرد به أبو حمزة السكري عن عبد العزيز بهذا الإسناد ورواه أبو الأحوص سلام بن سليم عن عبد العزيز ولم يذكر ابن عباس ولفظه قضى رسول الله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم - بالشفعة في كل شيء الأرض والدار والجارية والخادم وكذلك رواه أبو بكر بن عياش وإسرائيل بن يونس عن عبد العزيز مرسلا فهذا علة هذا الحديث على أن أبا حمزة السكري ثقة احتج به صاحبها الصحيح وإن قلنا الزيادة من الثقة مقبولة فرفع الحديث إذا صحيح وإلا فغايبته أن يكون مرسلا عضدته الآثار المرفوعة والقياس الجلي<sup>(٣)</sup>.

٨- وأما حديث حماد عن أيوب فحديث معلول عند أئمة الحديث لا تقوم به حجة قال أبو داود لم يروه عن أيوب إلا حماد بن سلمة وقال إسحاق ابن إبراهيم بن حبيب سألت عليا وهو ابن المدني عن حديث أيوب عن نافع عن ابن عمر أن بلالا أذن بليل فقال له النبي صلى الله عليه وسلم - ارجع فناد إن العبد نام فقال هو عندي خطأ لم يتابع حماد بن

(١) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٣٣٥.

(٢) أعلام الموقعين ، ج ٣ ، ص ٤٤.

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ١٤١.

سلمة على هذا إنما روى أن بلالا كان ينادي بليل قال البيهقي قد تابعه سعيد بن رزين وهو ضعيف<sup>(١)</sup>.

٩- وأما حماد بن سلمة فإنه أحد أئمة المسلمين حتى قال الإمام أحمد إذا رأيت الرجل يغمز حماد بن سلمة فاتهمه فإنه كان شديداً على أهل البدع قال البيهقي إلا أنه لما طعن في السن ساء حفظه فلذلك ترك البخاري الاحتجاج بحديثه وأما مسلم فاجتهد في أمره وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغييره وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ أكثر من اثني عشر حديثاً أخرجها في الشواهد دون الاحتجاج به وإذا كان الأمر كذلك فالاحتياط لمن راقب الله عز و جل أن لا يحتج بما يجد من حديثه مخالفاً لأحاديث الثقات الأثبات<sup>(٢)</sup>.

١٠- أما حديث عائشة فحديث معلول باتفاق أهل العلم بالحديث قال البخاري زهير بن محمد من أهل الشام يروي مناكير وقال يحيى ضعيف والحديث من رواية عمرو بن أبي سلمة عنه قال الطحاوي هو وإن كان ثقة فإن رواية عمرو ابن أبي سلمة عنه تضعف جداً وهكذا قال يحيى بن معين فيما حكى لي عنه غير واحد من أصحابنا منهم علي بن عبد الرحمن بن المغيرة وزعم أن فيها تخليطاً كثيراً قال والحديث أصله موقوف على عائشة هكذا رواه الحفاظ<sup>(٣)</sup>.

١١- وقال الإمام أحمد في مسنده ثنا اسود بن عامر ثنا ابو بكر بن الأعمش عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - يقول اذا ضن الناس بالدينار والدرهم وتبايعوا بالعينة واتبعوا اذئاب البقر وتركوا الجهاد في سبيل الله أنزل الله عليهم بلاء فلا يرفعه حتى يراجعوا دينهم. ورواه ابو داود بإسناد صحيح الى حيوة بن شريح المصري عن اسحاق بن عبد الرحمن الخراساني ان عطاء الخراساني حدثه ان نافعاً حدثه عن ابن عمر قال شيخنا رضي الله عنه وهذان اسنادان حسانان احدهما يشد الآخر ويقويه فأما رجال الاول فأئمة مشاهير ولكن يخاف ان لا يكون الاعمش سمعه من عطاء

(١) المصدر نفسه ، ج٢ ، ص ٣٦١.

(٢) المصدر نفسه ، ج٢ ، ص ٣٦١.

(٣) أعلام الموقعين ، ج٢ ، ص ٣٧٨.

او ان عطاء لم يسمعه من ابن عمر فالإسناد الثاني يبين ان للحديث اصلا محفوظا عن ابن عمر فإن عطاء الخراساني ثقة مشهور وحيوة بن شريح كذلك وافضل واما اسحاق بن عبد الرحمن فشيخ روى عنه أئمة المصريين مثل حيوة بن شريح والليث بن سعد ويحيى بن ايوب وغيرهم<sup>(١)</sup>.

١٢ - قال شيخنا رضى الله عنه وهذا يحيى بن يزيد الهنائي من رجال مسلم وعتبة ابن حميد معروف بالرواية عن الهنائي قال أبو حاتم مع تشدده هو صالح الحديث وقال أحمد ليس بالقوى وإسماعيل بن عياش ثقة في حديثه عن الشاميين ورواه سعيد في سننه عن اسماعيل بن عياش لكن قال عن يزيد ابن ابي اسحاق الهنائي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم - وكذلك رواه البخاري في تاريخه عن يزيد بن أبي يحيى الهنائي عن أنس يرفعه إذا اقرض احدكم فلا يأخذ هدية قال شيخنا وأظنه هو ذاك انقلب اسمه<sup>(٢)</sup>.

١٣ - ولمزيد من التفصيل في نقده للإسناد ينظر اعلام الموقعين<sup>(٣)</sup>.

#### ت- نقد المتن:

١- اما نقده للروايات من حيث المتن فقد اتبع ابن القيم اساليب العلماء من أهل الحديث واستند الى أقوالهم كالإمام أحمد والدارقطني والترمذي في نقده للروايات ومن ذلك:

وقال الإمام أحمد وهذا حديث ضعيف والصحيح أنه أقرهما على النكاح الأول وقال الدارقطني هذا حديث لا يثبت والصواب حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم - ردا بالنكاح الأول وقال الترمذي في كتاب العلل له سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال حديث ابن عباس في هذا الباب أصح من حديث عمرو بن شعيب

(١) المصدر نفسه ، ج٣، ص١٦٥.

(٢) المصدر نفسه ، ج٣، ص١٧١.

(٣) ج٢، ص٣٦١، ٣٦٢، ٣٧٤، ٣٧٨، ٣٧٩، ٣٨٠، ٤٠٩، ج٣، ص٢٣، ٣١، ج٤، ص٦٨.

فكيف تجعل هذا الحديث الضعيف أصلاً ترد به السنة الصحيحة المعلومة ويجعل خلاف الأصول<sup>(١)</sup>.

٢- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ألا أخبركم بالتيس المستعار قالوا بلى يا رسول الله قال هو المحلل لعن الله المحلل والمحلل له رواه الحاكم في صحيحه من حديث الليث بن سعد عن مشرح بن عاهان عن عقبة بن عامر فذكره وقد أعل هذا الحديث بثلاث علل إحداها ان أبا حاتم البستي ضعف مشرح بن عاهان والعلة الثانية ما حكاه الترمذي في كتاب العلل عن البخاري فقال سألت أبا عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري عن حديث عبد الله بن صالح حدثني الليث عن مشرح بن عاهان عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعَارِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هُوَ الْمُحَلَّلُ لَعَنَ اللَّهُ الْمُحَلَّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ﴾. فقال عبد الله بن صالح لم يكن أخرجه في أيامنا ما أرى الليث سمعه من مشرح بن عاهان لأن حيوة يروى عن بكر بن عمرو عن مشرح والعلة الثالثة ما ذكرها الجوزجاني في ترجمته فقال كانوا ينكرون على عثمان هذا الحديث إنكاراً شديداً<sup>(٢)</sup>.

٣- وقال يحيى بن سعيد القطان عن سليمان التيمي ثنا بكر بن عبد الله عن ابي رافع ان ليلي بنت العجماء مولاته قالت هي يهودية وهي نصرانية وكل مملوك لها حر وكل مال لها هدى ان لم يطلق امرأته إن لم تفرق بينهما فذكر القصة وقال فأتيت ابن عمر ف جاء معي فقام بالباب فلما سلم قالت بأبي انت وابوك فقال أمن حجارة انت أم من حديد أتتك زينب وأرسلت اليك حفصة قالت وقد حلفت بكذا وكذا قال كفى عن يمينك وخلي بين الرجل وامرأته. فقد تبين بسياق هذه الطرق انتقاء العلة التي أعل بها حديث ليلي هذا وهي تفرد التيمي فيه بذكر العتق كذا قال الامام احمد لم يقل وكل مملوك لها حر الا التيمي وبريء التيمي من عهدة التفرد وقاعدة الإمام أحمد أن ما أفتى به الصحابة لا يخرج عنه إذا لم

(١) أعلام الموقعين ، ج ٢ ، ص ٣٥٢.

(٢) المصدر نفسه ، ج ٣ ، ص ٤٥.

يكن في الباب شيء يدفعه فعلى أصله الذي بني مذهبه عليه يلزمه القول بهذا الأثر لصحته وانتفاء علته<sup>(١)</sup>.

٤- قوله في سند حديث معاذ: عن شُعْبَةَ عن أَبِي عَوْنٍ عن الْحَارِثِ بن عَمْرٍو بن أَخِي الْمُغِيرَةَ بن شُعْبَةَ عن أَنَسٍ من أَهْلِ حِمَصٍ من أَصْحَابِ مُعَاذِ بن جَبَلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ قَالَ أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ قَالَ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ أَجْتَهُدُ رَأْيِي وَلَا أَلُو فَضْرَبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدْرَهُ وَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>.

قال: فهذا حديث وإن كان عن غير مسمين فهم أصحاب معاذ فلا يضره ذلك لأنه يدل على شهرة الحديث وأن الذي حدث به الحارث بن عمرو عن جماعة من أصحاب معاذ لا واحد منهم وهذا أبلغ في الشهرة من أن يكون عن واحد منهم لو سمي كيف وشهرة أصحاب معاذ بالعلم والدين والفضل والصدق بالمحل الذي لا يخفى ولا يعرف في أصحابه متهم ولا كذاب ولا مجروح بل أصحابه من أفاضل المسلمين وخيارهم لا يشك أهل العلم بالنقل في ذلك كيف وشعبة حامل لواء هذا الحديث وقد قال بعض أئمة الحديث إذا رأيت شعبة في إسناد حديث فاشدد يديك به قال أبو بكر الخطيب وقد قيل إن عبادة بن نسي رواه عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ وهذا إسناد متصل ورجاله معروفون بالثقة على أن أهل العلم قد نقلوه واحتجوا به فوقفنا بذلك على صحته عندهم كما وقفنا على صحة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم - ﴿لَا وَصِيَّةَ لِرَاثٍ﴾ وقوله في البحر ﴿هُوَ الطَّهْوَرُ مَاؤُهُ الْحَلُّ مِيَّتُهُ﴾" وقوله إذا اختلف المتبايعان في الثمن والسلعة قائمة تحالفا وترادا البيع وقوله الدية على العاقلة وإن كانت هذه الأحاديث لا تثبت من جهة الإسناد ولكن ما تلقفتها الكافة عن الكافة غنوا بصحتها عندهم عن طلب الإسناد لها فكذاك حديث معاذ لما احتجوا به جميعا غنوا عن طلب الإسناد له انتهى

(١) المصدر نفسه، ج ٣، ص ٥٧.

(٢) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٢٠٢.



كلامه<sup>(١)</sup>.

### ج-رجح بين الأحاديث استنادا لأقوال من سبقه من العلماء مثل:

١- وقال الترمذي في كتاب العلل له سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال حديث ابن عباس في هذا الباب أصح من حديث عمرو بن شعيب فكيف تجعل هذا الحديث الضعيف أصلا ترد به السنة الصحيحة المعلومة ويجعل خلاف الأصول<sup>(٢)</sup>.

٢- قلت أما حديث سليمان بن كثير ففي مسند أبي داود الطيالسي حدثنا سليمان ابن كثير عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم - جهر بالقراءة في صلاة الكسوف وقد تابعه عبد الرحمن بن نمر عن الزهري وهو في الصحيحين أنه سمع ابن شهاب يحدث عن عروة عن عائشة كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - فبعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - مناديا ان الصلاة جامعة فاجتمع الناس فتقدم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - فكبر وافتتح القرآن وقرأ قراءة طويلة يجهر بها فذكر الحديث قال البخاري حديث عائشة في الجهر أصح من حديث سمرة قلت يريد قول سمرة صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - في كسوف لم نسمع له صوتا وهو أصرح منه بلا شك وقد تضمن زيادة الجهر فهذه ثلاث ترجيحات<sup>(٣)</sup>.

٣- فقال الترمذي سمعت محمد بن إسماعيل يقول حديث سفيان الثوري عن سلمة ابن كهيل في هذا الباب أصح من حديث شعبة أخطأ شعبة في هذا الحديث في مواضع فقال عن حجر أبي العنابس وإنما كنيته أبو السكن وزاد فيه علقمة بن وائل وإنما هو حجر بن عنبس عن وائل بن حجر ليس فيه علقمة وقال وخفض بها صوته والصحيح أنه جهر بها قال الترمذي وسألت أبا زرعة عن حديث سفيان وشعبة هذا فقال حديث سفيان أصح من حديث شعبة وقد روى العلاء بن صالح عن سلمة بن كهيل نحو رواية سفيان وقال الدارقطني كذا قال شعبة وأخفى بها صوته ويقال إنه وهم فيه لأن سفيان الثوري ومحمد بن

(١) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٢٠٢ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٣٥٢ .

(٣) أعلام الموقعين ، ج ٢ ، ص ٣٧٠ .

سلمة كهيل وغيرهما روه عن سلمة فقالوا ورفع صوته بأمين وهو الصواب وقال البيهقي لا أعلم اختلافا بين أهل العلم بالحديث أن سفيان وشعبة إذا اختلفا فالقول قول سفيان<sup>(١)</sup>.

٤- قال شيخنا رضي الله عنه وأبو داود لما لم يرو في سننه الحديث الذي في مسند أحمد يعني الذي ذكرناه آنفا فقال حديث البتة أصح من حديث ابن جريج<sup>(٢)</sup>.

٥- قال البخاري رأيت أحمد بن حنبل وعلي ابن عبد الله والحميدي وإسحاق بن إبراهيم يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وقال أحمد بن صالح أجمع آل عبد الله على أنها صحيفة عبد الله<sup>(٣)</sup>.

د- بين كلام كثير من الأئمة وأخطائهم وشرح مرادهم وعلق على أقوالهم ومن الأمثلة على ذلك:

١- قلت وقد غلط كثير من المتأخرين من أتباع الأئمة على أئمتهم بسبب ذلك حيث تورع الأئمة عن إطلاق لفظ التحريم وأطلقوا لفظ الكراهة<sup>(٤)</sup>.

٢- وقال جعفر بن محمد سمعت أبا عبد الله سئل عن ثعلب فقال الثعلب سبع فقد نص على أنه سبع وأنه يفدي في الإحرام ولما جعل النبي صلى الله عليه وسلم - في الضبع كبشا ظن جابر أنه يؤكل فأفتى به. والذين صححوا الحديث جعلوه مخصصا لعموم تحريم ذي الناب من غير فرق بينهما حتى قالوا ويحرم أكل كل ذي ناب من السباع إلا الضبع وهذا لا يقع مثله في الشريعة أن يخص مثلا على مثل من كل وجه من غير فرقان بينهما<sup>(٥)</sup>.

(١) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٣٩٦.

(٢) المصدر نفسه ، ج ٣ ، ص ٣٢.

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٢٦٠.

(٤) أعلام الموقعين ، ج ١ ، ص ٣٩.

(٥) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ١٣٥.

٣- وقال علي بن شقيق قيل لابن المبارك متى يفتي الرجل قال إذا كان عالما بالأثر بصيرا بالرأي وقيل ليحيى بن أكثم متى يجب للرجل أن يفتي فقال إذا كان بصيرا بالرأي بصيرا بالأثر قلت: يريدان بالرأي القياس الصحيح والمعاني والعلل الصحيحة التي علق الشارع بها الأحكام وجعلها مؤثرة فيها طردا وعكسا<sup>(١)</sup>.

٤- قال ابن وهب ثنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال وهو على المنبر يا أيها الناس إن الرأي إنما كان من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - مصيبا إن الله كان يريه وإنما هو منا الظن والتكلف قلت مراد عمر رضي الله عنه قوله تعالى إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله فلم يكن له رأي غير ما أراه الله إياه وأما ما رأى غيره فظن وتكلف<sup>(٢)</sup>.

٥- وقال أبو عمر وروى جرير بن عبد الحميد ومحمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ما رأيت قوما خيرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة حتى قبض صلى الله عليه وسلم - كلهن في القرآن يسألونك عن المحيض يسألونك عن الشهر الحرام يسألونك عن اليتامى ما كانوا يسألونه إلا عما ينفعهم قال أبو عمر ليس في الحديث من الثلاث عشرة مسألة إلا ثلاث<sup>٣</sup>.

٦- قلت: ومراد ابن عباس بقوله ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة المسائل التي حكاها الله في القرآن عنهم وإلا فالمسائل التي سألوه عنها وبين لهم أحكامه بالسنة لا تكاد تحصى ولكن إنما كانوا يسألونه عما ينفعهم من الواقعات ولم يكونوا يسألونه عن المقدرات والأغلوطات وعضل المسائل ولم يكونوا يشتغلون بتفريع المسائل وتوليدها بل كانت همهم مقصورة على تنفيذ ما أمرهم به فإذا وقع بهم أمر سألوا عنه فأجابهم وقد قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تُبَدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِنْ سَأَلُوا عَنْهَا حِينَ

(١) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٤٧ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٥٤ .

(٣) أعلام الموقعين ، ج ١ ، ص ٧١ .

يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدًا لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ . قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴿١﴾ .

هـ - لقد ذم ابن القيم المعرضين عن كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله:

قال: وفي الصحيحين من احدث حدثا أوأوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفا ولا عدلا ومن أعظم الحدث تعطيل كتاب الله وسنة رسوله وإحداث ما خالفهما ونصر من احدث ذلك والدب عنه ومعادة من دعا الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم (٢).

وقال: فحقيق بمن لنفسه عنده قدر وقيمة ألا يلتفت إلى هؤلاء ولا يرضى لها بما لديهم وإذا رفع له علم السنة النبوية شمر إليه ولم يحبس نفسه عليهم فما هي إلا ساعة حتى يبعثر ما في القبور ويحصل ما في الصدور وتتساوى أقدام الخلائق في القيام لله وينظر كل عبد ما قدمت يداه ويقع التمييز بين المحقين والمبطلين ويعلم المعرضون عن كتاب ربهم وسنة نبيهم أنهم كانوا كاذبين (٣).

و - وأثنى على النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة وبعض الأئمة ومذاهبهم:

١- فقال عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم: وأول من قام بهذا المنصب الشريف سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين عبد الله ورسوله وأمينه على وحيه وسفيره بينه وبين عباده فكان يفتي عن الله بوحيه المبين وكان كما قال له أحكم الحاكمين ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ فكانت فتاويه صلى الله عليه وسلم جوامع الأحكام ومشملة على فصل الخطاب وهي في وجوب اتباعها وتحكيمها والتحاكم إليها ثانية الكتاب وليس لأحد من المسلمين العدول عنها ما وجد إليها سبيلا وقد أمر الله عباده بالرد إليها حيث يقول ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ

(١) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٧١ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٤٠٥ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٨ .

تَنَارَعْنَمُ فِي شَيْءٍ فَرَدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿١﴾.

٢- قال عن الصحابة رضي الله عنهم: ثم قام بالفتوى بعده برك الإسلام وعصابة الإيمان وعسكر القرآن وجند الرحمن أولئك أصحابه صلى الله عليه وسلم ألين الأمة قلوبا وأعمقها علما وأقلها تكلفا وأحسنها بيانا وأصدقها إيمانا وأعمها نصيحة وأقربها إلى الله وسيلة وكانوا بين مكثر منها ومقل ومتوسط. والذين حفظت عنهم الفتوى من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة ونيف وثلاثون نفسا ما بين رجل وامرأة وكان المكثرون منهم سبعة: عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وعبد الله بن مسعود وعائشة أم المؤمنين وزيد بن ثابت وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر (١).

٣- قال عن أبي عبيد القاسم بن سلام: "وكان بمدينة السلام من المفتين خلق كثير ولما بناها المنصور أقدم إليها من الأئمة والفقهاء والمحدثين بشرا كثيرا فكان من أعيان المفتين بها أبو عبيد القاسم بن سلام وكان جبلا نفخ فيه الروح علما وجلالة ونبلا وأدبا" (٢).

٤- وقال عن ابن خزيمة: "وقد كان إمام الأئمة ابن خزيمة رحمه الله تعالى له أصحاب ينتحلون مذهبه ولم يكن مقلدا بل إماما مستقلا كما ذكر البيهقي في مدخله عن يحيى بن محمد العنبري قال طبقات أصحاب الحديث خمسة المالكية والشافعية والحنبلية والراهوية والخزيمية أصحاب ابن خزيمة" (٣).

٥- وقال عن الإمام أحمد: "إمام أهل السنة على الإطلاق أحمد بن حنبل الذي ملأ الأرض علما وحديثا وسنة حتى إن أئمة الحديث والسنة بعده هم أتباعه إلى يوم القيامة وكان رضي الله عنه شديد الكراهة لتصنيف الكتب وكان يحب تجريد الحديث ويكره أن يكتب كلامه ويشدد عليه جدا فعلم الله حسن نيته وقصده فكتب من كلامه وفتواه أكثر من ثلاثين

(١) أعلام الموقعين، ج ١، ص ١٢.

(٢) المصدر نفسه، ج ١، ص ٢٨.

(٣) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٢٨٣.

سفرا ومن الله سبحانه علينا بأكثرها فلم يفتنا منها إلا القليل وجمع خلال نصوصه في الجامع الكبير فبلغ نحو عشرين سفرا أو أكثر ورويت فتاويه ومسائله وحدث بها قرنا بعد قرن فصارت إماما وقدوة لأهل السنة على اختلاف طبقاتهم حتى إن المخالفين لمذهبه بالاجتهاد والمقلدين لغيره ليعظون نصوصه وفتاواه ويعرفون لها حقها وقربها من النصوص وفتاوي الصحابة<sup>(١)</sup>.

٦- وقال عن محمد بن حزم: "حافظ الغرب وإمام أهل الظاهر في وقته محمد بن حزم"<sup>(٢)</sup>.

**ثالثا: نقده للمصنفات:** ولقد كان ابن القيم واضحا في نقده للمصنفات وأقوال العلماء فيها، أو إعطاء رأيه فيها من حيث التحسين والتقبيح. مثل:

١- أتى على الكتب والمصنفات بصورة عامة بقوله: "ولم تزل الأمة تعمل بالكتب قديما وحديثا وأجمع الصحابة على العمل بالكتب وكذلك الخلفاء بعدهم وليس اعتماد الناس في العلم إلا على الكتب فإن لم يعمل بما فيها تعطلت الشريعة وقد كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم - يكتب كتبه إلى الآفاق والنواحي فيعمل بها من تصل إليه ولا يقول هذا كتاب وكذلك خلفاؤه بعده والناس إلى اليوم فرد السنن بهذا الخيال البارد الفاسد من أبطل الباطل والحفظ يخون والكتاب لا يخون"<sup>(٣)</sup>.

وقال: "ويقال إنما يحدث قتادة عن صحيفة سليمان الشكري وكان له كتاب عن جابر بن عبد الله قلت وغاية هذا أن يكون كتابا والأخذ عن الكتب حجة"<sup>(٤)</sup>.

٢- أتى على كتاب التاريخ للفسوي بقوله: "وقال الحافظ أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي في كتاب التاريخ والمعرفة له وهو كتاب جليل غزير العلم جم الفوائد"<sup>(٥)</sup>.

(١) أعلام الموقعين ، ج ١ ، ص ٢٨.

(٢) المصدر نفسه ، ج ٣ ، ص ٢٧٦.

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ١٤٤.

(٤) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ١٤٦.

(٥) المصدر نفسه ، ج ٣ ، ص ٨٣.

٣- حذر من كتاب الحيل لمحمد بن الحسن الشيباني وذكر أقوال العلماء في التحذير منه بقوله: "وقال شريك بن عبدالله القاضي في كتاب الحيل هو كتاب المخادعة. وذكر قول الإمام أحمد: وقال في رواية عبد الخالق بن منصور من كان عنده كتاب الحيل في بيته يفتى به فهو كافر بما انزل الله على محمد صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(١)</sup>. فنكرت ذلك لعبد الله بن المبارك فقال من وضع هذا الكتاب فهو كافر ومن سمع به ورضى به فهو كافر ومن حمله من كورة الى كورة فهو كافر ومن كان عنده فرضى به فهو كافر وقال إسحاق بن راهويه عن شقيق بن عبد الملك إن ابن المبارك قال في قصة بنت ابي روح حيث امرت بالارتداد وذلك في أيام ابي غسان فذكر شيئاً ثم قال ابن المبارك وهو مغضب احدثوا في الاسلام ومن كان امر بهذا فهو كافر ومن كان هذا الكتاب عنده او في بيته ليأمر به أو هويه ولم يأمر به فهو كافر ثم قال ابن المبارك ما أرى الشيطان كان يحسن مثل هذا حتى جاء هؤلاء فأفادها منهم فأشاعها حينئذ أو كان يحسنها ولم يجد من يمضيها فيهم حتى جاء هؤلاء وقال اسحاق الطالقاني قيل يا أبا عبدالرحمن إن هذا الكتاب وضعه إبليس قال إبليس من الابالسة وقال النضر بن شميل في كتاب الحيل ثلاثمائة وعشرون أو ثلاثون مسألة كلها كفر وقال ابو حاتم الرازي قال شريك يعنى ابن عبد الله قاضي الكوفة وذكر له كتاب الحيل فقال من يخادع الله يخدعه وقال حفص بن غياث ينبغي أن يكتب عليه كتاب الفجور وقال اسماعيل بن حماد قال القاسم بن معن يعنى ابن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود قاضي الكوفة كتابكم هذا الذي كتبتموه في الحيل كتاب الفجور وقال حماد بن زيد سمعت ايوب يقول ويلهم من يخدعون يعنى اصحاب الحيل وقال عبد الرحمن الدارمي سمعت يزيد بن هارون يقول لقد أفتى اصحاب الحيل شيء لو أفتى به اليهودي والنصراني كان قبيحاً"<sup>(٢)</sup>.

(١) المصدر نفسه ، ج٣، ص١٦١، ١٧٥.

(٢) أعلام الموقعين ، ج١، ص١٧٦، ١٧٧.

٤- ذكر كتاب عمر الى أبي موسى الأشعري في القضاء وقال: "وهذا كتاب جليل تلقاه العلماء بالقبول وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة والحاكم والمفتي أحوج شيء إليه وإلى تأمله والتفقه فيه" (١).

**رابعاً: نقده للفرق المنحرفة:** لقد كان ابن القيم منتقدا للفرق الاسلامية المنحرفة عن منهج السلف الذي يدعو له ابن القيم رحمه الله وكان حادا في بعض الأحيان.

١- قال ابن القيم في كلامه عن منهج السلف ومن خالفهم: "ومن تأمل كلام سلف الأمة وأئمة أهل السنة رآه ينكر قول الطائفتين المنحرفتين عن الوسط فينكر قول المعتزلة المكذبين بالقدر وقول الجهمية المنكرين للحكم والأسباب والرحمة فلا يرضون لأنفسهم بقول القدرية المجوسية ولا بقول القدرية الجبرية نفاة الحكمة والرحمة والتعليل وعامة البدع المحدثه في أصول الدين من قول هاتين الطائفتين الجهمية والقدرية والجهمية رؤس الجبرية وأئمتهم أنكروا حكمة الله ورحمته وإن أقروا بلفظ مجرد فارغ عن حقيقة الحكمة والرحمة والقدرية النفاة أنكروا كمال قدرته ومشيئته فأولئك أثبتوا نوعا من الملك بلا حمد وهؤلاء أثبتوا نوعا من الحمد بلا ملك فأنكر أولئك عموم حمده وأنكر هؤلاء عموم ملكه وأثبت له الرسل وأتباعه عموم الملك وعموم الحمد كما أثبتة لنفسه فله كمال الملك وكمال الحمد فلا يخرج عين ولا فعل عن قدرته ومشيئته وملكه وله في كل ذلك حكمة وغاية مطلوبة يستحق عليها الحمد وهو في عموم قدرته ومشيئته وملكه على صراط مستقيم وهو حمده الذي يتصرف في ملكه به ولأجله" (٢).

٢- وانتقد الشيعة في كذبهم على علي رضي الله عنه حيث قال ابن القيم: "وأما علي بن أبي طالب - عليه السلام - فانتشرت أحكامه وفتاويه، ولكن قاتل الله الشيعة فإنهم أفسدوا كثيرا من علمه بالكذب عليه، ولهذا تجد أصحاب الحديث من أهل الصحيح لا يعتمدون من حديثه وفتواه إلا ما كان من طريق أهل بيته وأصحاب عبد الله بن مسعود كعبدة

(١) المصدر نفسه، ج ١، ص ٨٦.

(٢) أعلام الموقعين، ج ١، ص ٣٣٧.



السلماي وشريخ وأبي وائل ونحوهم، وكان - رضي الله عنه - وكرم وجهه يشكو عدم حملة العلم الذي أودعه كما قال: إن ههنا علما لو أصبت له حملة" (١).

**خامسا: نقده للمتعصبين وأصحاب التقليد والرأي والقياس:** انتقد ابن القيم رحمه الله المتعصبين أصحاب التقليد والرأي والقياس وبين أدلتهم التي جاءوا بها وفندها وأثبت بالأدلة القطعية ضرورة اتباع ما جاء في الكتاب والسنة وأقوال الصحابة.

أ- نقده للمتعصبين والمقلدين وقال تحت عنوان إخراج المتعصب عن زمرة العلماء:

"ثم خلف من بعدهم خلوف فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون وتقطعوا أمرهم بينهم زبرا وكل إلى ربهم راجعون جعلوا التعصب للمذاهب ديانتهم التي بها يدينون ورءوس أموالهم التي بها يتجرون وآخرون منهم قنعوا بمحض التقليد وقالوا إنا وجدنا آباءنا على أمة وإنا على آثارهم مقتدون والفريقان بمعزل عما ينبغي اتباعه من الصواب ولسان الحق يتلوا عليهم ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب قال الشافعي قدس الله تعالى روحه أجمع المسلمون على أن من استتابت له سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس" (٢).

ووصف المتعصب بالجاهل بقوله: "وإذا حصص الحق فليقل المتعصب الجاهل ما شاء وبالله التوفيق" (٣).

وذم المتعصب فقال: "وأما المتعصب الذي جعل قول متبوعه عابارا على الكتاب والسنة وأقوال الصحابة يزنها به فما وافق قول متبوعه منها قبله وما خالفه رده فهذا إلى الذم والعقاب أقرب منه إلى الأجر والصواب وإن قال وهو الواقع اتبعته وقلدته ولا أدري أعلي صواب هو أم لا فالعهدة على القائل وأنا حاك لأقواله قيل له فهل تتخلص بهذا من الله عند السؤال لك عما حكمت به بين عباد الله وأفتيتهم به فوالله إن للحكام والمفتين لموقفا للسؤال لا يتخلص فيه إلا

(١) المصدر نفسه ج ١، ص ١٧.

(٢) المصدر نفسه، ج ١، ص ٧.

(٣) أعلام الموقعين، ج ٢، ص ١٦٢.

من عرف الحق وحكم به وأفتى به وأما من عداها فسيعلم عند انكشاف الحال أنه لم يكن على شيء" (١).

وجعل المجتهد برأيه أفضل من المقلد بقوله: "وأما إذا بذل اجتهاده في معرفة الحق فإنه بين أمرين إما أن يظفر به فله أجران وإما أن يخطئه فله أجر فهو مصيب للأجر ولا بد بخلاف المقلد المتعصب فإنه إن أصاب لم يؤجر وإن أخطأ لم يسلم من الإثم فأين صواب الأعمى من صواب البصير البازل جهده" (٢).

وذكر أدلة نفي التقليد بقوله: "جوابه من وجوه أحدها أنا منعنا التقليد طاعة لله ورسوله والله ورسوله منع منه وذم أهله في كتابه وأمر بتحكيمة وتحكيم رسوله ورد ما تنازعت فيه الأمة إليه وإلى رسوله وأخبر أن الحكم له وحده ونهى أن يتخذ من دونه ودون رسوله وليجة وأمر أن يعتصم بكتابه ونهى أن يتخذ من دونه أولياء وأربابا يحل من اتخذهم ما أحلوه ويحرم ما حرموه وجعل من لا علم له بما أنزله على رسوله بمنزلة الأنعام وأمر بطاعة أولي الأمر إذا كانت طاعتهم طاعة لرسوله بأن يكونوا متبعين لأمره مخبرين به وأقسم بنفسه سبحانه أنا لا نؤمن حتى نحكم الرسول خاصة فيما شجر بيننا لا نحكم غيره ثم لا نجد في أنفسنا حرجا مما حكم به كما يجده المقلدون إذا جاء حكمه خلاف قول من قلده وأن نسلم لحكمه تسليما كما يسلم المقلدون لأقوال من قلده بل تسليما أعظم من تسليمهم وأكمل والله المستعان" (٣).

وناقش المقلدين بقوله: "ونحن نسأل المقلدين هل يمكن أن يخفي قضاء الله ورسوله على من قلدهم دينكم في كثير من المواضع أم لا فإن قالوا لا يمكن أن يخفي عليه ذلك أنزلوه فوق منزلة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي والصحابة كلهم فليس أحد منهم إلا وقد خفي عليه بعض ما قضى الله ورسوله به فهذا الصديق أعلم الأمة به خفي عليه ميراث الجدة حتى أعلمه به محمد بن مسلمة والمغيرة بن شعبة وخفي عليه أن الشهيد لا دية له حتى أعلمه به عمر فرجع إلى قوله وخفي على عمر الجنب فقال لو بقي شهرا لم يصل حتى يغتسل، وخفي

(١) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٢٣٢ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٢٧٣ .

(٣) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٢٦٩ .

على عثمان بن عفان أقل مدة الحمل حتى ذكره ابن عباس بقوله تعالى وحمله وفصاله ثلاثون شهرا مع قوله والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين فرجع إلى ذلك" (١).

ب- وكان ابن القيم اشد نقدا وإنكارا على أصحاب الرأي والقائلين به وجاء بالأدلة على فساده من أقوال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم وأقوال الصحابة والعلماء، وبين الوعيد على القول بالرأي وبين انواع الرأي وأقسامه وأنواع الرأي الباطل ثم ذكر كلام التابعين في الرأي وكذلك أقوال أئمة المذاهب في الرأي، ثم ذكر أنواع الرأي المحمود، وذكر أنهم أفضل الناس بالرأي، " وحقيق بمن كانت آراؤهم بهذه المنزلة أن يكون رأيهم لنا خيرا من رأينا لأنفسنا وكيف لا وهو الرأي الصادر من قلوب ممتلئة نورا وإيمانا وحكمة وعلمًا ومعرفة وفهما عن الله ورسوله ونصيحة للأمة وقلوبهم على قلب نبيهم ولا وساطة بينهم وبينه وهم ينقلون العلم والإيمان من مشكاة النبوة غضا طريا لم يشبه إشكال ولم يشبه خلاف ولم تدنسه معارضة فقياس رأي غيرهم بأرائهم من أفسد القياس" (٢).

ج- ذكر ابن القيم القياس وأخبر أن الناس فيه طرفان ووسط وذكر المفرطون فيه والمفرطون وانتقد آرائهم ورد عليهم قائلا: " وهذا الذي ترجمه البخاري هو فصل النزاع في القياس لا كما يقوله المفرطون فيه ولا المفرطون فإن الناس فيه طرفان ووسط فأحد الطرفين من ينفي العلل والمعاني والأوصاف المؤثرة ويجوز ورود الشريعة بالفرق بين المتساويين والجمع بين المختلفين ولا يثبت أن الله سبحانه شرع الأحكام لعل ومصالح وربطها بأوصاف مؤثرة فيها مقتضية لها طردا وعكسا وأنه قد يوجب الشيء ويحرم نظيره من كل وجه ويحرم الشيء ويبيح نظيره من كل وجه وينهى عن الشيء لا لمفسدة فيه ويأمر به لا لمصلحة بل لمحض المشيئة المجردة عن الحكمة والمصلحة وبإزاء هؤلاء قوم أفرطوا فيه وتوسعوا جدا وجمعوا بين الشيين اللذين فرق الله بينهما بأدنى جامع من شبه أو طرد أو وصف يتخيلونه علة يمكن أن يكون

(١) أعلام الموقعين ، ج ٢ ، ص ٢٧٠ .

(٢) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٨٢ .

علته وأن لا يكون فيجعلونه هو السبب الذي علق الله ورسوله عليه الحكم بالخرص والظن وهذا هو الذي أجمع السلف على ذمه" (١).

## ملحق الموارد المدونة التي أخذ منها ابن القيم في كتاب أعلام الموقعين

التسلسل	اسم الكتاب	اسم المصنف	تاريخ الوفاة	نسخة الكتاب	عدد الروايات
١-	تفسير علي بن أبي طلحة	سالم بن مخارق	ت ١٤٣هـ	مفقود	٤
٢-	الجامع	سفيان الثوري	ت ١٦١هـ	مفقود	١
٣-	الأصل	محمد بن الحسن الشيباني	ت ١٨٧هـ	مطبوع	١
٤-	الجامع الكبير	الشيباني	ت ١٨٧هـ	مطبوع	١
٥-	المخارج في الحيل	الشيباني	ت ١٨٧هـ	مطبوع	٢
٦-	الموطأ	مالك بن انس الأصبجي	ت ١٧٩هـ	مطبوع	١٩
٧-	المدونة الكبرى	الأصبجي	ت ١٧٩هـ	مطبوع	١
٨-	الكتاب	سيبويه	ت ١٨٠هـ	مطبوع	٢
٩-	مصنف وكيع	وكيع بن الجراح	ت ١٩٧هـ	مفقود	١
١٠-	مسند الطيالسي	أبو داود الطيالسي	ت ٢٠٢هـ	مطبوع	٦
١١-	الخراج	يحيى بن آدم	ت ٢٠٣هـ	مطبوع	١
١٢-	الأم	محمد بن ادريس الشافعي	ت ٢٠٤هـ	مطبوع	١٣
١٣-	مسند الشافعي	الشافعي	ت ٢٠٤هـ	مطبوع	٩
١٤-	الرسالة	الشافعي	ت ٢٠٤هـ	مطبوع	٨
١٥-	ابطال الإستحسان	الشافعي	ت ٢٠٤هـ	مطبوع	١
١٦-	الإختلاف مع مالك	الشافعي	ت ٢٠٤هـ	مطبوع	٢

(١) المصدر نفسه ، ج ١ ، ص ٢٠٠.

٢٥	مطبوع	ت ٢١١هـ	عبد الرزاق الصنعاني	مصنف عبد الرزاق	١٨-
١	مطبوع	ت ٢١١هـ	الصنعاني	تفسير عبد الرزاق	١٩-
٥	مفقود	ت ٢١٢هـ	عبد الملك بن الماجشون	المبسوط	٢٠-
٢	مفقود	ت ٢٢٤هـ	أبو عبيد القاسم بن سلام	القضاء وآداب الحكام	٢١-
١	مطبوع	ت ٢٢٤هـ	أبو عبيد	غريب الحديث	٢٢-
٥	مفقود	ت ٢٢٦هـ	حسين بن داود المصيبي	تفسير سنيد بن داود	٢٣-
١٥	مطبوع	ت ٢٣٥هـ	ابوبكر بن أبي شيبة	مصنف بن أبي شيبة	٢٤-
١٧٢	مطبوع	ت ٢٤١هـ	أحمد بن حنبل	المسند	٢٥-
١	مطبوع	ت ٢٤١هـ	أحمد بن حنبل	الرد على الزنادقة والجهمية	٢٦-
١	مفقود	ت ٢٤١هـ	أحمد بن حنبل	طاعة الرسول	٢٧-
١	مفقودة	ت ٢٤١هـ	أحمد بن حنبل	رسالة أحمد الى مسدد	٢٨-
١	مفقود	نقل عن احمد	محمد بن حمدان	آداب المفتي والمستفتي	٢٩-
١	مفقود		محمد بن حمدان	الرعاية	٣٠-
٨	مفقود	ت بعد ٢٦٠	أحمد بن محمد الطائي	مسائل الإمام أحمد رواية الأثرم	٣١-
١	مخطوط مخطوط نسخة منه في جامع القرويين بفاس برقم ، ٨٧٤ / ٤٠ ، كتبت سنة ٣٥٩هـ ،		ت ٢٤٢هـ	أحمد بن أبي بكر الزهري	٣٢- مختصر أبي مصعب
٢	مطبوع	ت ٢٤٩هـ	الحافظ عبد بن حميد	مسند عبد بن حميد	٣٣-
١	مطبوع	ت ٢٥٥هـ	عبد الله بن عبد الرحمن التميمي	سنن الدارمي	٣٤-
٥	مطبوع	ت ٢٥٩هـ	الحافظ الجوزجاني	المترجم	٣٥-
٨٤	مطبوع	٢٦١هـ	البخاري	الجامع الصحيح المختصر	٣٦-
١٠٩	مطبوع	ت ٢٦١هـ	البخاري	التاريخ الكبير	٣٧-
١٠٤	مطبوع	ت ٢٦١هـ	مسلم بن الحجاج	صحيح مسلم	٣٨-

١	مطبوع	ت٢٦١هـ	احمد بن عمرو الخصاف	الحيل	٣٩-
٣	مطبوع	ت٢٦٤هـ	أبو ابراهيم المزني	مختصر المزني	٤٠-
٢٢	مطبوع	ت٢٧٥هـ	أبو داود السجستاني	سنن أبو داود	٤١-
٧٣	مطبوع	ت٢٧٩هـ	أبو عيسى الترمذي	جامع الترمذي	٤٢-
٤٦	مطبوع	ت٢٨٣هـ	ابن ماجه القزويني	سنن ابن ماجه	٤٣-
١	مطبوع	ت٢٩٣هـ	أبو بكر البزار	مسند البزار	٤٤-
٢	مطبوع	ت٢٩٧هـ	ابو يوسف الفسوي	التاريخ والمعرفة	٤٥-
١	مفقود	ت٢٩٧هـ	مطين	اليبوع	٤٦-
٤	مطبوع	ت٣٠٣هـ	احمد بن شعيب النسائي	سنن النسائي	٤٧-
١	مطبوع	ت٣٠٧هـ	احمد بن علي	مسند ابو يعلى الموصلي	٤٨-
١	مطبوع	٣١٠هـ	محمد بن جرير الطبري	تفسير الطبري	٤٩-
٢	مطبوع	٣١٠هـ	الطبري	تهذيب الآثار	٥٠-
٢	مفقود	ت٣١١هـ	الخلال	الجامع الكبير	٥١-
١	مطبوع	ت٣١٢هـ	محمد بن اسحق ابن خزيمة	صحيح ابن خزيمة	٥٢-
٣	مطبوع	ت٣٣٤هـ	ابو القاسم الخرقى	مختصر الخرقى	٥٣-
١	مطبوع	ت٣٣٨هـ	ابن النحاس	الناسخ والمنسوخ	٥٤-
٣٢	مطبوع	ت٣٥٤هـ	محمد بن حبان البستي	صحيح ابن حبان	٥٥-
٧	مطبوع	ت٣٦٠هـ	أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني	المعجم الكبير	٥٦-
٢	مطبوع	ت٣٦٠هـ	الطبراني	المعجم الأوسط	٥٧-
١	مطبوع	ت٣٦٠هـ	الرامهرمزي	الأمثال	٥٨-
٣	مفقود	ت٣٦٣هـ	غلام الخلال	الشافى	٥٩-
٢	مفقود	ت٣٦٣هـ	غلام الخلال	زاد المسافر	٦٠-
١	مطبوع	ت٣٦٩هـ	الأصبهاني	الأمثال في الحديث	٦١-
٣١	مطبوع	ت٣٨٥هـ	علي بن عمر الدارقطني	سنن الدارقطني	٦٢-

٦٣-	الخلع	ابن بطة العكبري	ت٣٨٧هـ	مفقود	١
٦٤-	مكاتبات ابن بطة للبرمكي	العكبري	ت٣٨٧هـ	مفقود	١
٦٥-	إبطال الحيل	العكبري	ت٣٨٧هـ	مطبوع	٣
٦٦-	مختار الصحاح	الجوهري	ت٤٠٠هـ	مطبوع	٤
٦٧-	المستدرک علی الصحیحین	محمد بن عبد الله الحاكم	ت٤٠٥هـ	مطبوع	٤٥
٦٨-	فتاوى القفال	ابي بكر المروزي	ت٤١٧هـ	مفقود	٣
٦٩-	الإرشاد	ابو علي الهاشمي البغدادي	ت٤٢٨هـ	مفقود	٣
٧٠-	شرح الإرشاد	البغدادي	ت٤٢٨هـ	مفقود	١
٧١-	حلية الأولياء	أحمد بن عبد الله الأصبهاني	ت٤٣٠هـ	مطبوع	٢
٧٢-	شرح مختصر الكرخي	احمد بن محمد القدوري	ت٤٣٨هـ	مخطوط نسخة منه في المكتبة الظاهرية دمشق رقم ٥٥٤٤ نسخة منه في المكتبة المحمودية المدينة المنورة رقم ١٠٦٩	١
٧٣-	المحلى	ابن حزم الظاهري	ت٤٥٦هـ	مطبوع	٤
٧٤-	الإحكام في أصول الأحكام	ابن حزم الظاهري	ت٤٥٦هـ	مطبوع	٢
٧٥-	مراتب الإجماع	ابن حزم الظاهري	ت٤٥٦هـ	مطبوع	١
٧٦-	إبطال الحيل	ابو يعلى الفراء	ت٤٥٨هـ	مفقود	٣
٧٧-	المجرد في المذهب	الفراء	ت٤٥٨هـ	مفقود	١
٧٨-	الجامع	الفراء	ت٤٥٨هـ	مفقود	١
٧٩-	الكفاية في أصول الفقه	الفراء	ت٤٥٨هـ	مخطوط نسخة منه في المكتبة الخديوية ، القاهرة ، رقم ، ٣/٢٦٨ (ن ع ١٦٨٠٧) نسخة منه في معهد المخطوطات العربية ، القاهرة ، رقم الحفظ عن دار الكتب المصرية ، ٣٦٥، اصول الفقه ، ومركز	١

					البحث العلمي ، مكة المكرمة رقم الحفظ ١٧٩ عن دار الكتب المصرية برقم ٣٦٥ اصول الفقه نسخة في كلية الآداب والمخطوطات ، الكويت رقم الحفظ ب ٢٣٩ مج ١
٨٠-	الخلاف الكبير	الفراء	ت٤٥٨هـ	مفقود	١
٨١-	التعليق القديم	الفراء	ت٤٥٨هـ	مفقود	١
٨٢-	التعليق الجديد	الفراء	ت٤٥٨هـ	مفقود	١
٨٣-	سنن البيهقي	أبو بكر الحسين بن علي البيهقي	ت٤٥٨هـ	مطبوع	٢٢
٨٤-	مناقب الشافعي	البيهقي	ت٤٥٨هـ	مطبوع	١
٨٥-	المدخل الى السنن الكبرى	البيهقي	ت٤٥٨هـ	مطبوع	٣
٨٦-	الفقيه والمتفقه	الخطيب البغدادي	ت٤٦٣هـ	مطبوع	٦
٨٧-	التمهيد	ابن عبد البر النمري	ت٤٦٣هـ	مطبوع	٣
٨٨-	الإستذكار	النمري	ت٤٦٣هـ	مطبوع	١
٨٩-	جامع فضل العلم	النمري	ت٤٦٣هـ	مطبوع	٨
٩٠-	الكافي في مذهب مالك	النمري	ت٤٦٣هـ	مطبوع	١
٩١-	التنمية	عبد الرحمن النيسابوري	ت٤٧٨هـ	مفقود	١
٩٢-	نهاية المطلب في دراية المذهب	عبد الملك الجويني	ت٤٧٨هـ	مطبوع	١
٩٣-	الرسالة النظامية في الأركان الإسلامية	الجويني	ت٤٧٨هـ	طبع قسم منها في القاهرة بعنوان العقيدة النظامية والباقي مفقود	١
٩٤-	المبسوط	محمد بن احمد السرخسي	ت٤٩٠هـ	مطبوع	٥
٩٥-	بحر المذهب	ابي المحاسن الروياني	ت٥٠٢هـ	مطبوع	١
٩٦-	التفرقة بين الاسلام والزندقة	محمد الغزالي	ت٥٠٥هـ	مطبوع	١



٧	مخطوط نسخة منه في المكتبة الظاهرية دمشق رقم ٥٤ ونسخة في مركز البحث العلمي واحياء التراث ، مكة المكرمة رقم الحفظ ٢ عن المكتبة الظاهرية ٢٧٤٣	ت ٥١٠ هـ	ابو الخطاب الكلوزاني	الإنتصار في مسائل الكبار	٩٧-
١	مخطوط نسخه منه في شستريتي، والجزء الثالث في دار الكتب المصريه برقم ١٣ أصول الفقه. ومنتخب منه في الظاهرية تحت رقم ٥٧٠	ت ٥١٣ هـ	ابن عقيل	الفصول أو كفاية المفتي	٩٨-
١	مفقود	ت ٥١٣ هـ	ابن عقيل	عمد الأدلة	٩٩-
١	مطبوع منه مجلدان ، مخطوط نسخة منه في مكتبة بودليانا، انكلترا، اكسفورد رقم الحفظ ٧٠ ونسخة في المكتبة الوطنية بباريس رقم الحفظ ٧٨٧ وقسم منه مفقود	ت ٥١٣ هـ	ابن عقيل	الفنون	١٠٠
١	مطبوع	ت ٥٢٠ هـ	محمد بن أحمد بن رشد	الكشف عن مناهج الأدلة	١٠١
١	مخطوط توجد نسخة بعنوان المقدمات المهمات لمسائل المدونة في مركز الملك فيصل ، الرياض رقم الحفظ ١٢٩٦٩	ت ٥٢٠ هـ -	ابن رشد	المقدمات	١٠٢
١	مفقود	ت ٥٢٦ هـ	ابو الحسين القاضي	التمام لكتاب الروايتين	١٠٣
١	مفقود	ت ٥٣٥ هـ	ابو القاسم التيمي	شرح أحكام عبد الحق	١٠٤
٢	مطبوع	ت ٥٣٨ هـ	محمد بن عمر الزمخشري	الكشاف	١٠٥
١	مطبوع	ت ٥٧٠ هـ	ابو طالب القاضي	علل الترمذي	١٠٦
١	مفقود	ت ٦٠٩ هـ	علي بن أحمد الغساني	شرح تفرغ ابن الجلاب	١٠٧
١	مخطوط يوجد نسخة بعنوان الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة خزانة القرويين ، فاس المغرب رقم الحفظ ٨١٢/٥ ، ٨٧٥ ، ونسخة المكتبة الأزهرية ، القاهرة ، رقم الحفظ [١٠٩٥] ١٥٦٥١ ونسخة في مركز البحث العلمي واحياء التراث، مكة المكرمة رقم الحفظ الرقم الخاص ٢٠١ ، ٢١٩ ، ٨٣ ، ٣٠٦ ، ٨٢	ت ٦١٠ هـ	ابن شاس	الجواهر الثمينة في فقه اهل المدينة	١٠٨

٢	مخطوط نسخة منه مكتبة شستريبيتي ايرلندا دبلن رقم الحفظ: ٣٨٦٧/٤، ونسخة يني جامع تركيا رقم الحفظ: ٦١٣-٦١٨ المكتبة العبدليه بجامع الزيتونه تونس رقم الحفظ: ١٢١/٤، ٢٠٥٦-٢٠٥٥ الخديويه القايره رقم الحفظ: ٥١/٣ مركز البحث العلمي واحياء التراث الاسلامي مكه المكرمه رقم الحفظ: ١٧ عن احمد الثالث ٤٤٨، ٤٦٠، عن المحموديه بالمدينه ١٠٢٥، ٤٧٣ عن المحموديه بالمدينه ١٠٢٦، ٤٧٤ عن المحموديه بالمدينه ١٠٢٧	ت ٦١٦ هـ	برهان الدين بن مازه	الذخيرة البرهانية	١٠٩
٢	مخطوط مكتبة رضا الهند رامبور رقم الحفظ ١/٢٥٠ (٥٥٠/١)، ونسخة في معهد المخطوطات العربية، الكويت رقم الحفظ ٩٩٦ عن شيسربتي ٣٢٨٣	ت ٦١٦ هـ	ابو عبدالله بن سنيّة السامري	المستوعب	١١٠
٦	مطبوع ت ٦٢٠ هـ	ابن قدامة		المغني	١١١
١	مفقود ت ٥٤٧ هـ	ابو المعالي مجلي		الذخائر	١١٢
٢	يوجد مخطوط في مكتبة برنستون في امريكا لمؤلف مجهول رقم الحفظ ١٢١ قد يكون هو المقصود لابن يونس	ت ٦٢١ هـ	ابي القاسم ابن يونس	شرح التنبيه	١١٣
١	مطبوع ت ٦٤٣ هـ	ابن الصلاح		آداب المفتي والمستفتي	١١٤
٣	مطبوع ت ٦٤٣ هـ	ابن الصلاح		فتاوى ابن الصلاح	١١٥
٢	مطبوع ت ٦٥٢ هـ	مجد الدين بن تيمية		المحرر في الفقه	١١٦
١	مطبوع ت ٦٥٣ هـ	ابو الفضائل الأرموي		الحاصل من المحصول	١١٧
٥	مطبوع ت ٧١١ هـ	ابن منظور		لسان العرب	١١٨
٥	مطبوع ت ٧٢١ هـ	أحمد ابن تيمية		الفتاوى الكبرى	١١٩
٥	مطبوع ت ٧٢١ هـ	ابن تيمية		مجموع الفتاوى	١٢٠

## الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد.

اهتمت الدراسات التاريخية بمناهج وموارد المصنفين العرب، وتضافرت جهود الباحثين من أجل إظهار كنوز المكتبة الإسلامية العربية من خلال البحوث العلمية الهادفة. ومن أجل المشاركة في هذه الجهود قمت بإعداد هذا البحث العلمي في منهج وموارد ابن القيم في كتابه اعلام الموقعين. وحرصت على التقيد بالمنهج المعد من قبل معهد التاريخ العربي والتراث العلمي للدراسات العليا، في بغداد. وتكون البحث من خمسة فصول احتوت عصر المؤلف وسيرته العلمية ومنهجه النقدي في مروياته، ومروياته المدونة المسندة والشفهية، ومنهجه في مروياته التي اوردها، وقد كانت خلاصة نتائج هذا البحث فيما يلي:

- ١- تدوين جانب كبير من سيرة الرسول صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم من خلال أقواله وأفعاله وتقريراته بأحاديثه الموثقة في كتب الحديث النبوي الشريف وكذلك فتاوى الرسول عليه الصلاة والسلام في كثير من المسائل الفقهية.
- ٢- دراسة فترة زمنية محددة من تاريخ الأمة خلال أكثر من مائة عام من (٦٤٠-٧٥٠هـ) والتي توضحت من خلال دراسة عصر المؤلف من قبل ولادته بخمسين عاما الى حين وفاته سنة (سنة ٧٥١هـ) ، سياسيا وعسكريا واجتماعيا وفكريا.
- ٣- معرفة حياة ابن القيم وسيرته العلمية من خلال شيوخه وتلاميذه وتراثه الفكري وبيان مؤلفاته المطبوعة والمفقودة والتي شملت فروع الشريعة في العقيدة والفقه وأصول التشريع الإسلامي، ومنهجه العام في مصنفته، وكذلك تدوين سيرة كثير من العلماء العرب المسلمين من خلال تراجمهم التي رافقت البحث.

- ٤- حققت الدراسة اسم الكتاب ونسبته الى المؤلف وأقوال العلماء فيه وكذلك حصر مخطوطات الكتاب وأماكن تواجدها في مكتبات العالم وتاريخ نسخها، وكذلك بيان أول طبعات الكتاب سنة ١٣٢٥هـ، وآخر طبعة سنة ١٤١٣هـ.
- ٥- أوضحت الدراسة أهمية كتاب أعلام الموقعين عن رب العالمين في التراث الفكري، من خلال حسمه لكثير من المسائل التي طال عليها الجدل وكثر حولها النقاش مثل التقليد والرأي والقياس والفتوى وشروطها والحيل ومن قال بها وأدلة بطلانها. واعتماد كثير من العلماء الذين جاءوا بعد ابن القيم على هذا الكتاب وأخذوا موردا لهم.
- ٦- تابعت الدراسة الناقلين عن ابن القيم في كتابه أعلام الموقعين عن رب العالمين وأحصيت سبعة عشر كتابا ألفت بعده واعتمد مصنفوها على ما جاء به وجعلوه موردا لهم.
- ٧- الإطلاع على الجهود المبذولة من قبل علماء المسلمين في الحفاظ على هذا الكم الهائل من التراث وتميز هذه الأمة عن الأمم الأخرى بالحفاظ على تراثها من خلال الإسناد.
- ٨- تم احصاء (١٢٠) كتابا من مصنفات علماء المسلمين منها (٧٦) كتابا مطبوعا و (٣٣) كتابا مفقودا ذكرها ابن القيم في كتابه كموارد له ، و(١١) كتابا مخطوطا حددنا أماكن وجودها في مكتبات العالم في ملحق الموارد المدونة ، وكذلك اثبات الكثير من الروايات الأخرى التي استند إليها.

## قائمة المصادر

### أولاً- القرآن الكريم.

\*ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، (ت ٦٣٠هـ/١٢٣٢م)،

١-الكامل في التاريخ، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، ط٢، (بيروت، ١٤١٥هـ).

\*الإشبيلي، أحمد بن فرج اللخمي الشافعي، (ت ٦٩٩هـ/١٢٩٩م)،

٢-مختصر خلافيات البيهقي، تحقيق: د. ذياب عبد الكريم، مكتبة الرشد، ط١، (السعودية، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م).

\* ابن أنس، مالك بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبحي ، (ت ١٧٩هـ/٧٩٥م)،

٣- الموطأ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، (القاهرة، د، ت).

٤- المدونة الكبرى ، دار صادر ، (بيروت، د، ت).

\*الأصبهاني، ، ابو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان ابي الشيخ الاصبهاني،  
(ت٣٦٩هـ/٩٧٩م)،

٥- الأمثال في الحديث النبوي، عبد العلي عبد الحميد حامد، الدارالسلفية، ط٢، (الهند،  
١٤٠٨هـ، ١٩٨٧م).

\*الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله، (ت٤٣٠هـ/ ١٠٣٨م)،

٦- حلية الأولياء، دار الكتاب العربي، ط٤، (بيروت، ١٤٠٥هـ).

\*البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، (ت٢٥٦هـ/٨٦٩م)،

٧- الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)، تحقيق: محمد ذيب البغا، دار ابن كثير، ط٣،  
(بيروت، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م).

٨- التاريخ الكبير ، تحقيق: السيد هاشم الندوي، (دار الفكر، د.ت).

\*البيزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، (ت٢٩٢هـ/٩٠٤م)،

٩- مسند البيزار، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، ط١، بيروت ،  
١٤٠٩هـ.

\*ابن بطة، عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان أبو عبدالله العكبري ، (ت٣٨٧هـ/٩٩٧م)،

١٠- إبطال الحيل، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط٢، (بيروت، ١٤٠٣هـ).

\*البغدادي، اسماعيل بن محمد بن أمين باشا، (ت١٣٩٩هـ، ١٩٢٠م) ،

١١- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، دار احياء التراث العربي، (بيروت، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م).

\*البهوتي، منصور بن يونس بن ادريس، (ت ١٠٥١هـ/١٦٤١م)،

١٢- شرح منتهى الارادات، عالم الكتب، ط٢، (بيروت، ١٩٩٦م).

\*البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي، (ت ٤٥٨هـ/١٠٦٥م)،

١٣- سنن البيهقي الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الباز، (مكة المكرمة مكتبة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م).

١٤- مناقب الشافعي، تحقيق: السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث، (القاهرة، د.ت).

١٥- المدخل الى السنن الكبرى، تحقيق: محمد ضياء الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، (الكويت، ١٤٠٤هـ).

\*الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى، (ت ٢٠٩هـ/٦٢٤م)،

١٦- سنن الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، د.ت).

\*ابن تغري بردي، جمال الدين أبي المحاسن يوسف الأتابكي، (ت ٨٧٤هـ/١٤٦٩م)،

١٧- مورد اللطافة فيمن ولي السلطنة والخلافة، تحقيق: محمد عبد العزيز أحمد، دار الكتب المصرية، (القاهرة، ١٩٩٧م).

١٨- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، (مصر، د.ت)

\*ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، (ت ٧٢١هـ/١٣٢١م)،

١٩- الفتاوى الكبرى، تحقيق محمد حسنين مخلوف، دار المعرفة، (بيروت، د.ت).

- ٢٠ - مجموع الفتاوى: تحقيق عبد الرحمن بن محمد العاصمي، مكتبة ابن تيمية، ط٢،
- ٢١ - المسودة، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المدني، (القاهرة، د.ت).  
\*ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، (ت ٥٩٧هـ/١٢٠٠م)،
- ٢٢ - صفة الصفوة، تحقيق، محمود فاخوري، د. محمد رواس، دار المعرفة، ط٢، (بيروت،  
١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م).
- \*الحاكم، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي، (ت  
٤٠٥هـ/١٠١٤م).
- ٢٣ - المستدرك على الصحيحين، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية،  
ط١، ١٤١١هـ ١٩٩٩م.
- \*ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان التميمي البستي، (ت ٣٥٤هـ/٩٦٥م)،
- ٢٤ - صحيح ابن حبان، تحقيق: شعيب أرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٢، (بيروت،  
١٤١٤هـ، ١٩٩٣م).
- ٢٥ - مشاهير علماء الأمصار، تحقيق: م. فلايشهر، دار الكتب العلمية، (بيروت،  
١٩٥٩م).
- ٢٦ - الثقات، تحقيق: شرف الدين أحمد، دار الفكر، ط١، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م .  
\*الحراني، مجد الدين ابن تيمية عبد السلام بن عبد الله ، (ت ٦٥٢هـ/١٢٥٤م)،
- ٢٧ - المحررفي الفقه ، مكتبة المعارف، ط٢، (الرياض، ١٤٠٤هـ).
- \*ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد الظاهري أبو محمد، (ت ٤٥٦هـ/١٠٦٣م)،
- ٢٨ - المحلى، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، (بيروت، د.ت).



٢٩- الإحكام في أصول الأحكام، دار الحديث، ط١، (القاهرة، ١٤٠٤هـ).

٣٠- مراتب الإجماع، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.

\*الحموي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن محمد مكي الحسيني الحنفي،  
(ت١٠٩٨هـ/١٦٨٦م)،

٣١- غمز عيون البصائر، شرح: مولانا السيد أحمد بن محمد الحنفي، دار الكتب العلمية،  
ط١، (بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م).

\*الحميدي، محمد بن فتوح، (ت٤٨٨هـ/١٠٩٥م)،

٣٢- الجمع بين الصحيحين، تحقيق د. علي حسين البواب، دار ابن حزم، ط٢، (بيروت،  
لبنان، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م).

\*الحنبلي، إبراهيم بن عبدالله بن مفلح، أبو اسحق، (ت٨٨٤هـ/١٤٧٩م)،

٣٣- المبدع، المكتب الإسلامي، (بيروت، ١٤١٠هـ).

\*الحنبلي، ابن العماد عبد الحي بن أحمد العكري، (ت١٠٨٩هـ/١٦٧٨م)،

٣٤- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، محمود أرناؤوط،  
دار ابن كثير، ط١، (دمشق، ١٤٠٦هـ).

\*خان، صديق حسن، (ت١٣٠٧هـ/١٨٨٩م)،

٣٥- الروضة الندية، تحقيق: علي حسين الحلبي، دار ابن عفان، ط١، (القاهرة، ١٩٩٩م).

\*ابن حيان، محمد بن خلف، (ت٣٠٦هـ/٩١٨م)،

٣٦- أخبار القضاة، عالم الكتب، (بيروت، د.ت).

\*الخرقي، أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله البغدادي الحنبلي، (ت٣٣٤هـ/٩٤٥م)،

٣٧- مختصر الخرقى تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط٣، (بيروت، ١٤٠٣هـ).

\* ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري، (ت ٣١٢هـ/٩٢٤م)،

٣٨- صحيح ابن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

\* الخطيب احمد بن علي بن ثابت البغدادي، (ت ٤٦٢هـ، ١٠٦٩م)،

٣٩- الفقيه والمتفقه، تحقيق: ابو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، ط٢، السعودية، ١٤٢١هـ.

\* ابن الخطيب، أحمد بن حسن بن علي (٨٠٩هـ/١٤٠٦م)،

٤٠- الوفيات، تحقيق، عادل نويهض، دار الإقامة الجديدة، ط٢، (بيروت، ١٩٧٨م).

\* ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين محمد بن أحمد، (ت ٦٨١هـ/١٢٨٢م)،

٤١- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق: إحسان عباس، دار الثقافة، (لبنان، د.ت).

\* ابن خلدون، أبا زيد عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي المالكي (ت ٨٠٨هـ/١٤٠٥م)،

٤٢- العبر وديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، دار القلم، ط٥، (بيروت، ١٩٨٤م).

٤٣- المقدمة، دار العودة، (بيروت، ١٩٨٠م).

\*ابن خياط، خليفة (شباب)، ابو عمر الليثي العصفري، (ت ٢٤٠هـ/٨٥٤ م)،  
٤٤- تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق: أكرم ضياء العمري، دار القلم، ط٢، (دمشق،  
١٣٩٧هـ).

\*الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر البغدادي، (ت ٣٨٥هـ/٩٩٥ م)،  
٤٥- سنن الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة، (بيروت،  
١٣٨٦هـ، ١٩٦٦ م).

\*الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن التميمي السمرقندي، (ت ٥٥٢هـ/١١٥٧ م)،  
٤٦- سنن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي،  
ط١، (بيروت، ١٤٠٧هـ).

\*ابو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني، (ت ٢٧٥هـ/٨٨٨ م)،  
٤٧- سنن أبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، (بيروت، د.ت.).  
\*الداوودي، احمد بن محمد الأدنوي، (ت ٩٤٥هـ/١٥٣٨ م)،

٤٨- طبقات المفسرين، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، ط١،  
(السعودية، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧ م).

\*الدمشقي، ابن ناصر الدين ابن شمس الدين محمد بن عبد الله القيسي، (ت ٨٤٢هـ/١٤٣٨ م)،  
٤٩- توضيح المشتبه، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط١، (بيروت،  
١٩٩٣ م).

\*الدمشقي، يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن بن عبد الهادي، (ت ٩٠٩هـ/١٥٠٣ م)،  
٥٠- معجم الكتب، تحقيق: يسرى عبد الغتي البشري، مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع،  
(مصر، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩ م).

\*ابن أبي الدنيا، ابو بكر عبدالله بن محمد بن عبيد البغدادي، (ت ٢٨١هـ/٨٩٤ م)،

٥١- التواضع والخمول، تحقيق: محمد عبد القادر احمد عطا، دار الكتب العلمية، ط١،  
(بيروت، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م).

\*الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، (ت ٧٤٨هـ/١٣٤٧م)

٥٢- العبر في خبر من غير، تحقيق: صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، ط٢،  
(الكويت، ١٩٨٤م).

٥٣- من ذيل العبر، تحقيق، صلاح الدين المنجد، ، مطبعة حكومة الكويت، (الكويت،  
د.ت).

٥٤- المعين طبقات المحدثين، تحقيق همام عبد الرحيم سعيد ، دار الفرقان ، ط١، (عمان،  
١٤٠٤هـ).

٥٥- معجم الذهبي، تحقيق: د. روية عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت،  
١٤١٣هـ، ١٩٩٣م).

٥٦- تاريخ الإسلام، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، ط١،  
(بيروت، ، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م).

٥٧- الكاشف فيمن له رواية في الكتب الستة، تحقيق، محمد عوامه، دار القبلة للثقافة  
الإسلامية، ط١، (جدة، ، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م).

٥٨- تذكرة الحفاظ، ط١، دار الكتب العلمية ، (بيروت، د.ت).

٥٩- دول الاسلام، دار صادر ، (بيروت ١٩٦٥م).

\*الرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد، (ت ٣٦٠هـ/٩٧٠م)،

٦٠- الأمثال، تحقيق: احمد عبد الفتاح تمام، مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، (بيروت، ١٤٠٩هـ).

\*الربيعي، محمد بن عبد الله بن أحمد بن سليمان، (ت٣٩٧هـ/١٠٠٦م)،

٦١- مولد العلماء ووفياتهم، تحقيق: د. عبد الله أحمد سليمان، دار العاصمة، ط١، (الرياض، ١٤١٠هـ).

\*ابن رجب، ابو الفرج عبد الرحمن بن احمد الحنبلي، (ت٧٩٥هـ/١٣٩٢م)،

٦٢- ذيل طبقات الحنابلة، تحقيق: محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية، (مصر، ١٣٧٢هـ).

\*الرحيبي، مصطفى السيوطي، (ت١٢٤٣هـ/١٨٢٧م)،

٦٣- مطالب اولي النهي، المكتب الاسلامي، (دمشق، ١٩٦١م).

\*زادة ، عبد اللطيف محمد رياض، (ت ١٠٨٧هـ/١٦٧٦م)،

٦٤- اسماء الكتب، تحقيق: د. محمد التونجي، دار الفكر، ط٣، (دمشق، ، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م).

\*الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، (ت ١٢٥٠هـ/١٨٣٤م)،

٦٥- تاج العروس، مجموعة من المحققين، (دار الهداية ، د.ت).

\*الزمخشري، محمد بن عمر، (ت ٥٣٨هـ/١١٤٣م)،

٦٦- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، د.ت).

\*السبكي، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي، (ت ٧٧١هـ/١٣٦٩م)،

٦٧- طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: د. محمود محمد الطناجي، د. عبد الفتاح محمد الحلوة، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٣هـ.

\*السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، (ت ٩٠٢هـ / ١٤٩٦م)،

٦٨- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، دار الحياة، ط١، (بيروت، د.ت).

٦٩- الذيل على رفع الاصر أو (بغية العلماء والرواة) تحقيق: د جوده هلال ومحمد محمود صبح، (القاهرة، د.ت).

\*السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل أبو بكر، (ت ٤٩٠هـ / ١٠٩٦م)،

٧٠- المبسوط، تحقيق: خليل محي الدين الميس، دار الفكر للطباعة، (بيروت، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م).

\*السلامي، محمد بن رافع ابو المعالي، (ت ٧٧٤هـ / ١٣٧٢م)،

٧١- الوفيات، تحقيق صالح مهدي عباس ود. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط١، (بيروت، ١٤٠٢هـ).

\*السمعاني، أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي، (ت ٥٦٢هـ / ١١٦٦م).

٧٢- الأنساب، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، دار الفكر، ط١، (بيروت، ١٩٩٨م).

\*سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر، (ت ١٨٠هـ / ٧٩٦م)،

٧٣- الكتاب، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، ط١، (بيروت، د.ت).

\*ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي، (١٠٦٥هـ / ١٠٦٥م)،

٧٤- المخصص، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، ط١، (بيروت، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م).

- \*السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر أبو الفضل، (ت ٩١١هـ/١٥٠٥م)،
- ٧٥- طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت، ١٤٠٣هـ).
- ٧٦- بغية الوعاة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، (صيدا، د.ت.)
- \*الشاشي: ابوسعده الهيثم بن كليب الشاشي، (ت ٣٣٥هـ/٩٤٦م)،
- ٧٧- مسند الشاشي، تحقيق: محفوظ عبد الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، (المدينة المنورة، ١٤١٠هـ).
- \*الشافعي، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن الشافع، (ت ٢٠٤هـ/٨١٩م)،
- ٧٨- الأم، دار المعرفة، (بيروت، ١٩٩٣م).
- ٧٩- مسند الشافعي، دار الكتب العلمية، (بيروت، د.ت.).
- ٨٠- الرسالة، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة الحلبي، (القاهرة، ١٣٥٨هـ، ١٩٣٩م)،
- \*أبو شامة، عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، (ت ٦٦٥هـ/١٢٦٦م)،
- ٨١- مختصر المؤمل، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة الصحوة الإسلامية، (الكويت، ١٤٠٣هـ).
- \*أبو شامة، شهاب الدين أبو محمد بن عبد الرحمن (ت ٦٦٥هـ/١٢٦٦م)
- ٨٢- الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية، (القاهرة، ١٩٧٤م).
- \*ابن شاهين، غرس الدين خليل (ت ٨٧٣هـ/١٤٦٨م).
- ٨٣- زبدة كشف الممالك وبيان الطرق والمسالك، تحقيق، بول رافيس، (باريس، ١٨٩٥م).
- \*ابن شداد، عز الدين بن محمد بن علي بن إبراهيم، (ت ٦٨٤هـ/١٢٨٥م)،

٨٤- تاريخ الملك الظاهر ، تحقيق أحمد حطييط ، دار النشر فرانزشتايزر ، (فيسبادن، ١٩٨٣م).

\*الشنقيطي، محمد الامين بن محمد المختار الجنكي، (ت١٣٩٣هـ/١٩٧٣م)،

٨٥- اضواء البيان، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، (بيروت، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م).

\*الشوكاني، محمد بن علي، (ت١٢٥٠هـ)،

٨٦- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، دار المعرفة ، (بيروت، د.ت).

٨٧- القول المفيد، تحقيق: عبد الرحمن عبد الخالق ، دار القلم، ط١، (الكويت ، ١٣٩٦هـ).

\*الشيبياني، أحمد بن حنبل أبو عبد الله ، (ت ٢٤١هـ/٨٥٥م)،

٨٨- المسند، مؤسسة قرطبة، (مصر، د.ت).

٨٩- الرد على الزنادقة والجهمية، تحقيق: محمد حسن راشد، المطبعة السلفية، (القاهرة، ١٣٩٣هـ).

٩٠- العلل ومعرفة الرجال، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، المكتب الاسلامي، ط١، (الرياض، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م).

٩١- مسائل الامام احمد برواية ابنه عبدالله، (٢١٣. ٢٩٠هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، ط١، (بيروت ، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م).

٩٢- مسائل الامام احمد رواية ابنه ابي الفضل صالح بن أحمد بن حنبل، الدار العلمية، (الهند، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م).



\*ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان العبسي الكوفي، (ت ٢٣٥هـ/٨٤٩م).

٩٣- مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، ط١، (الرياض، ١٤٠٩هـ).

\*الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف، (ت ٤٧٦هـ/١٠٨٣م).

٩٤- طبقات الفقهاء، تحقيق: خليل الميس، دار القلم، (بيروت، د.ت).

\*الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت ٧٦٤هـ/١٣٦٢م).

٩٥- أعيان العصر وأعوان النصر، تحقيق: علي أبو زيد، دار الفكر، ط١، (بيروت، ١٤١٨هـ، ١٩٨٩م).

٩٦- نكت الهميان في نكت العميان، نشر جامعة القاهرة، ١٩٨٣م.

٩٧- الوافي بالوفيات، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م).

\*ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري أبو عمرو، (ت ٦٤٣هـ/١٢٤٥م).

٩٨- آداب المفتي والمستفتي، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، ط١، (بيروت، ١٤٠٧هـ).

٩٩- فتاوى ابن الصلاح، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، ط١، (بيروت، ١٤٠٧هـ).

\*الصنعاني، عبد الرزاق بن همام اليماني الصنعاني الحميري، (ت ٢١١هـ/٨٢٦م)،

١٠٠- مصنف عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، (بيروت، ١٤٠٣هـ).

١٠١- تفسير عبد الرزاق، تحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م).

\*الصنعاني، محمد بن اسماعيل (ت ١١٨٢هـ/١٧٦٨م)،

١٠٢- ارشاد النقاد، تحقيق صلاح الدين مقبول، دار السلفية، ط١، (الكويت، ١٤٠٥هـ).

\*الصيمري، أبو الحسين بن علي بن محمد، (ت ٤٣٦هـ/١٠٤٤م)،

١٠٣- أخبار أبي حنيفة، ط٢، عالم الكتب، (بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م).

\*ابو طالب القاضي، (٥٧٠هـ/١١٧٤م)،

١٠٤- علل الترمذي، مطبوع، تحقيق: صبحي السامرائي، ابو المعاطي النوري، محمود محمد

الصعيدي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ط١، ١٤٠٩هـ.

\*الطبراني، ابو القاسم سليمان بن أيوب اللخمي، (ت ٣٦٠هـ/٩٧٠م)،

١٠٥- المعجم الكبير تحقيق: د. عبد الغفور عبد الحق البلوشي، مكتبة الزهراء، ط٢،

(الموصل، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٣م).

١٠٦- المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله الحسيني، دار الحرمين، (القاهرة،

١٤١٥هـ).

\*الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن خالد أبو جعفر، (ت ٣١٠هـ/٩٢٢م)،

١٠٧- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، مجمع

الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ط١، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م.

\*الطيالسي، سليمان بن داود أبو داود الطيالسي، (ت ٢٠٣هـ/٨١٨م)،

١٠٨- مسند الطيالسي، دار المعرفة، بيروت، د.ت.

- \*العاصمي، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك الشافعي المكي (ت ١١١١هـ/١٦٩٩م)،  
١٠٩- سمط النجوم العوالي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب  
العلمية، (بيروت، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م).
- \*ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري،  
(ت ٤٦٣هـ/١٠٧٠م)،
- ١١٠- التمهيد: لابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري،  
وزارة عموم الاوقاف (المغرب، د.ت).
- ١١١- الإستذكار ، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية، ط١،  
(بيروت، ٢٠٠٠م).
- ١١٢- الكافي في مذهب مالك، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت، ١٤٠٧هـ) .
- ١١٣- جامع فضل العلم ، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٣٩٨هـ).
- ١١٤- الإنتقاء في فضائل الأئمة الخلفاء، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- \*أبو عبيد القاسم بن سلام البغدادي ، (ت ٢٢٤هـ/٨٣٨م)،
- ١١٥- غريب الحديث ، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي، ط١، (بيروت،  
١٣٩٦هـ).
- \*ابن العديم، كمال الدين عمر بن أحمد بن هبة الله بن أبي جرادة العقيلي،  
(ت ٦٦٦هـ/١٢٦٧م).
- ١١٦- بغية الطلب في تاريخ حلب، تحقيق: د. زهير زكار، دار الفكر (بيروت، د.ت).
- \*العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي أبو الفضل، (ت ٨٥٣هـ/١٤٤٩م)،

١١٧- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، ط٢، (حيدر آباد، ١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م).

١١٨- المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة، تحقيق: محمد شكور محمود الحاجي امير الميادين، مؤسسة الرسالة، ط١، (بيروت، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م).

١١٩- لسان الميزان، تحقيق: دائرة المعارف النظامية، الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط٣، (بيروت، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م).

\*العلمي، مجير الدين الحنبلي، (ت ٩٢٧هـ/١٥٢٠م)،

١٢٠- الأنس الجليل، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد، مكتبة دنديس، (عمان، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م).

\*العظيم آبادي، محمد شمس الحق، (ت ١٣٢٩هـ/١٩١١م)

١٢١- عون المعبود، دار الكتب العلمية، (بيروت. د.ت).

\*عيسى ، احمد بن ابراهيم، (ت ١٣٢٩هـ/١٩١١م)،

١٢٢- شرح قصيدة ابن القيم ، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب السلامي، ط٣، (بيروت ١٤٠٦هـ).

\*العيني، بدر الدين أبو محمد بن احمد (ت ٨٥٥هـ/ ١٤٥٢م).

١٢٣- عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تحقيق، كمال أبو مصطفى، الإسكندرية، ١٩٨٦م.

١٢٤- ابو الفداء، عماد الدين اسماعيل بن علي بن محمود، (ت ٧٣٢هـ)، المختصر في اخبار البشر، ط١، (المطبعة الحسينية)

\*الفراء، محمد بن أبي يعلى أبو الحسين، (ت ٥٢١هـ/١١٢٧م)،

- ١٢٥- طبقات الحنابلة، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، (بيروت، د.ت).
- ١٢٦- المسائل التي حلف عليها أحمد، تحقيق: ابو عبد الله محمود بن محمد الحداد  
الرياض، دار العاصمة، ط١، ١٤٠٧هـ.
- \*ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد اليعمري المالكي، (ت ٧٩٩هـ/١٣٧٧م)،  
١٢٧- الديباج المذهب، دار الكتب العلمية ، (بيروت، د.ت).  
\*الفسوي، أبو يوسف يعقوب بن سفيان، (ت ٢٧٧هـ/٨٩٠م)،  
١٢٨- التاريخ والمعرفة، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٤١٩هـ،  
١٩٩٩م).
- \*ابن ابي الفضائل ، مفضل (ت ٦٧٢هـ/١٢٧٣م).  
١٢٩- النهج السيد واللد الفريد فيما بعد تاريخ ابن العميد تحقيق: بلوشية ، (باريس،  
١٩٦٦م).
- \*ابن قاضي شهبه، أبو بكر بن محمد بن عمر، (ت ٨٥١هـ/١٤٤٧م).  
١٣٠- طبقات الشافعية تحقيق: د. الحافظ عبد الحليم خان، عالم الكتب، ط١، (بيروت،  
١٤٠٧هـ).
- \*ابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي الجماعلي، (ت ٦٢٠هـ/١٢٢٣م)،  
١٣١- المغني شرح مختصر الخرقى، دار الفكر، ط١، (بيروت، ١٤٠٥هـ).  
\* القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القرافي، (ت ٦٨٤هـ/١٢٨٥م).  
١٣٢- الفروق، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت، ١٤١٨ هـ ،  
١٩٩٨م).

\*القرشي، عبد القادر ابن أبي الوفا محمد(ت ٧٧٥هـ/١٣٧٣م)،

١٣٣- طبقات الحنفية، مير محمد كتب خانه ، (كراتشي، د.ت).

١٣٤- \* القسطنطيني ، مصطفى بن عبدالله الرومي الحنفي،\_كشف الظنون عن اسامي الكتب والفنون ، دار الكتب العلمية، بيروت ، ١٤١٣هـ ، ١٩٩٢م

\*القضاعي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر بن الابار البلسي، (ت ٦٥٨هـ/١٢٥٩م)،

١٣٥- التكملة لكتاب الصلة، تحقيق: عبد السلام هراس، دار الفكر، (لبنان، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م).

\*القنوجي، أبو الطيب صديق حسن خان، (ت ١٣٠٧هـ/١٨٨٩م)،

١٣٦- اجد العلوم، تحقيق، عبد الجبار زكار، دار العاصمة، (بيروت، ١٩٧٨م) .

١٣٧- الحطة في ذكر الصحاح الستة ، دار الكتب العلميه، ط١، (بيروت، ١٤٠٥هـ . ١٩٨٥م).

\*ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي، (ت ٧٥١هـ/١٣٥٠م)

١٣٨- اعلام الموقعين، تحقيق: مشهور حسن سلمان، دار ابن الجوزي، (السعودية ، ١٤١٣هـ).

اعلام الموقعين، تحقيق: طه عبد الرؤوف السعد، دار الجيل، (بيروت، ١٩٧٣م).

١٣٩- الصواعق المرسله في الرد على الجهمية والمعطلة ، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة ، ط٣، (الرياض، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م) .

١٤٠- هداية الحيارى في الرد على اليهود والنصارى، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة،

د، ت .

- ١٤١- حادي الأرواح الى بلاد الأفراح، تحقيق: محمود الربيع، مطبعة علي صبيح، ط٤، (مصر، ١٣٨١هـ).
- ١٤٢- شفاء العليل في القضاء والقدر والحكمة والتعليل، تحقيق: محمد بدر الدين النعساني، دار الفكر، (بيروت، ١٣٩٨هـ).
- ١٤٣- الروح، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م.
- ١٤٤- الرسالة التبوكية زاد المهاجر الى ربه، تحقيق محمد جميل غازي، مطبعة المدني، (جدة، د، ت)
- ١٤٥- إجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، تصحيح الشيخ عبد الله بن حسن والاستاذ ابراهيم الشوري، المطبعة المنيرية، (مصر، ١٣٥١هـ).
- ١٤٦- زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق: شعيب أرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١٤، (بيروت، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م).
- ١٤٧- الطب النبوي، تحقيق، عبد الغني عبد الخالق، دار الفكر، (بيروت، د.ت).
- ١٤٨- تهذيب سنن أبي داود وإيضاح مشكلاته، تحقيق: محمد حامد الفقي، وأحمد شاکر، مكتبة، السنة المحمدية، (مصر، ١٣٦٨هـ).
- ١٤٩- المنار المنيف في الصحيح والضعيف، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط٢، (حلب، ١٤٠٣هـ).
- ١٥٠- نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول، تحقيق: حسن السماعي سويدان، دار القاري، ط١، (بيروت، ١٤١١هـ، ١٩٩٩م).
- ١٥١- تحفة المودود بأحكام المولود، تحقيق: عبد القادر أرنؤوط، دار البيان، (مصر، ١٣٩١هـ).

- ١٥٢-مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين،، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي ، ط٢، (بيروت،١٣٩٣هـ).
- ١٥٣-الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م).
- ١٥٤-إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان: تحقيق: محمد حامد الفقي، طبع الحلبي (مصر،١٣٥٧هـ).
- ١٥٥-عدة الصابرين ونخيرة الشاكرين: تحقيق: زكريا علي يوسف، دار الكتب العلمية، (بيروت، د.ت) .
- ١٥٦-روضة المحبين ونزهة المشتاقين، دار الكتب العلمية، (بيروت، ١٤٢١هـ، ١٩٩٢م) .
- ١٥٧-مفتاح دارالسعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة، دار الكتب العلمية، (بيروت، د.ت).
- ١٥٨-الفروسية: مطبوع، بتحقيق مشهور بن حسن، دار الأندلس، ط١، (السعودية، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م).
- ١٥٩-رسالة ابن القيم الى بعض إخوانه، تحقيق: عبد الله بن محمد المديغر، مطابع الشرق الأوسط، (الرياض، ١٤٢٠هـ) .
- ١٦٠-الأمثال في القرآن، تحقيق، ابراهيم محمد، مكتبة الصحابة، ط١، (طنطا مصر،١٤٠٦هـ).
- ١٦١-التبيان في أقسام القرآن، تصحيح: طه شاهين، دار الطباعة المحمدية، (مصر، ١٣٨٨هـ).
- ١٦٢-جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على محمد خير الأنام، تصحيح: طه شاهين، دار الطباعة المحمدية، (مصر، ، ١٣٨٨هـ).



١٦٣- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، تحقيق: محمد جميل غازي، مطبعة المدني،  
(القاهرة، د.ت) .

١٦٤- أحكام أهل الذمة، تحقيق الأستاذ صبحي الصالح، مطبعة جامعة دمشق، (دمشق،  
١٣٨١هـ).

١٦٥- القصيدة الشافية في الانتصار للفرقة الناجية: مطبوعة : تحقيق مجموعة من  
المحققين بإشراف بكر عبد الله أبو زيد، دار الفوائد للنشر والتوزيع.

١٦٦- اغائة اللهفان في حكم طلاق الغضبان، تحقيق: جمال الدين القاسمي ، مكتبة  
القاهرة ومطبعة النهضة، (مصر، د.ت) .

١٦٧- الصلاة وحكم تاركها، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي ، دار  
ابن حزم، ط١، (قبرص، بيروت، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م).

١٦٨- بدائع الفوائد، تحقيق، هشام عبد العزيز عطا، عادل عبد الحميد العدوي، مكتبة  
نزار مصطفى الباز، ط١، (مكة المكرمة، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م) .

\*الكتبي، محمد بن شاكر بن أحمد، (ت٧٦٤هـ/٣٦٢م)،

١٦٩- فوات الوفيات، تحقيق: علي بن محمد بن يعوض الله، عادل أحمد عبد الموجود، دار  
الكتب العلمية، ط١، (بيروت، ٢٠٠٠م) .

\*ابن كثير، اسماعيل بن عمر بن كثير ابو الفداء (ت٧٧٤هـ/٣٧٢م)،

١٧٠- البداية والنهاية ، مكتبة المعارف، (بيروت، د.ت).

\*الكوفي، يحيى بن آدم أبو زكريا، (ت ٢٠٣هـ/٨١٨م)،

١٧١- الخراج، المكتبة العلمية، ط١، (لاهور، ١٩٧٤م).

\*ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد الربيعي، (ت٢٨٣هـ/٨٩٥م)،

- ١٧٢- سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ، (بيروت، د.ت).
- \*المرداوي، علي بن سلمان، ( ت ٨٥٥هـ/١٤٥١م)،
- ١٧٣- الانصاف، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار احياء التراث العربي، (بيروت، د.ت).
- ١٧٤- التخبير شرح التحرير، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين وآخرون، مكتبة الرشد، ط١، (السعودية، ١٤٢١هـ).
- \*المروزي، اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج أبو يعقوب، (ت ٢٥١هـ/٨٦٥م)،
- ١٧٥- مسائل الإمام أحمد وابن راهويه، تحقيق، خالد بن محمود الرباط وآخرون، دار الهجرة، ط١، (الرياض، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م) .
- \*المزني، إسماعيل بن عمرو بن يحيى، (ت ٢٦٤هـ/٨٧٧م)،
- ١٧٦- مختصر المزني، ط٢، دار المعرفة، (بيروت، ١٩٩٣م).
- \* مسلم، بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، (ت ٢٦١هـ/٨٧٤م)،
- ١٧٧- صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، (بيروت، د.ت).
- \* ابن مفلح، برهان الدين بن محمد بن عبد الله، (ت ٧٦٢هـ/١٣٦٠م)،
- ١٧٨- المقصد الأرشد، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة الرشد، ط١، (الرياض، ١٤١٠هـ، ١٩٩٩م) .
- ١٧٩- الفروع، تحقيق: ابو الزهراء حازم القاضي ، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت، ١٤١٨هـ).
- \*المقدسي، محمد بن أحمد بن عبد الهادي ابن قدامة ، ( ت ٧٤٤هـ/١٣٧٢م)،

١٨٠- العقود الدرية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت.

\*المقريري، تقي الدين أبي العباس أحمد بن علي، (ت ١٤٤١هـ/١٤٤١م)،

١٨١- السلوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط ١، (بيروت، ١٤١٨هـ،

١٩٩٧م).

\* ابن منظور، محمد بن مكرم الأفرقي المصري، (ت ٧١١هـ/١٣١١م)،

١٨٢- لسان العرب، دار صادر، ط ١، (بيروت، د.ت)

\*الميرغيباني، برهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الراشداني،

(ت ٥٩٣هـ/١١٩٦م)،

١٨٣- الهداية شرح البداية، المكتبة الإسلامية، (بيروت، د.ت).

\*النسائي، أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن عبد الرحمن، (ت ٣٠٣هـ/٩١٥م)،

١٨٤- سنن النسائي الكبرى تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، دارالكتب العلمية،

ط ١، (بيروت، ١٤١١هـ، ١٩٩١م) .

\*ابو نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني، (ت ٤٣٠هـ/١٠٣٨م)،

١٨٥- حلية الأولياء، دار الكتاب العربي، ط ٤، (بيروت، ١٤٠٥هـ).

\* النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي، (ت ٩٧٨هـ)،

١٨٦- الدارس في تاريخ المدارس، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، ط ١،

(بيروت، ١٤١٠هـ) .

\*ابن واصل، جمال الدين ابو عبد الله محمد(ت ٦٩٧هـ/١٢٩٧م)،

١٨٧- مفرج الكروب في أخبار بني أيوب، دار الكتب العلمية، (بيروت، د.ت).

\*ابن الوردي، زين الدين عمر المظفر، (ت ٧٤٩هـ/١٣٤٨م)،

١٨٨- تاريخ ابن الوردي، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م) .

١٨٩- النووي، ابوزكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت ٦٧٦هـ)، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط١، دار الكتاب العربي، (بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م).

\*اليافعي، أبو محمد بن عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان، (ت ٧٦٨هـ/١٣٦٦م)،

١٩٠- مرآة الجنان، دار الكتاب الإسلامي، (القاهرة، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م) .

\*ياقوت، بن عبد الله أبو عبد الله الحموي، (ت ٦٢٦هـ/١٢٢٩م)،

١٩١- معجم الأدباء، دار الكتب العلمية، ط١، (بيروت، ١٤١١هـ، ١٩٩١م).

١٩٢- معجم البلدان، دار الفكر، (بيروت، د.ت)،

\*أبو يعلى الموصلي، أحمد بن علي المثني بن يحيى التميمي، (ت ٣٠٧هـ)،

١٩٣- مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، ط١، (دمشق، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م) .

## المراجع:

\*أحطيط، احمد،

١٩٤- الغزو المغولي للعراق والشام. الدار الوطنية للنشر، (دمشق، ٢٠٠٢م) .

\*بارو، عصام محمد،

١٩٥- السلاطين في المشرق والمغرب معالم دورهم السياسي والحضاري، دار النهضة، (بيروت، ١٩٩٤م) .

\*التليسي، بشير،

١٩٦- الحياة الاجتماعية والفكرية في بلاد الشام من القرن السادس حتى نهاية القرن الثامن الهجري، طبع الجامعة الاردنية، (الاردن، ١٩٩٨م).

\*الجزاني، محمد بن حسين بن حسن،

١٩٧- معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة، دار ابن الجوزي، ط٥، (الدمام، ١٤٢٧هـ).

\*أبو حبيب، سعدي،

١٩٨- القاموس الفقهي، دار الفكر، دمشق، د.ت.

\*الحجي، حياة ناصر،

١٩٩- صور من الحضارة العربية الإسلامية في سلطنة المماليك، دار القلم، ط١، (الكويت، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م).

\*حمودة، طاهر سليمان،

٢٠٠- ابن القيم وجهوده في الدرس اللغوي، دار الجامعات المصرية.

\*الدمشقي، عبد القادر بن بدران، (ت١٣٤٦هـ/١٩٢٧م)،

٢٠١- المدخل الى مذهب الإمام أحمد، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، (بيروت، ١٤٠١هـ).

٢٠٢- منادمة الاطلاع، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الاسلامي، ط٢، (بيروت، ١٩٨٥م).

٢٠٣- الرد الوافر، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، ط١، (بيروت، ١٩٩٣م).

\*الدوكالي. عادل أمين،

٢٠٤- الحياة الاجتماعية في الشام خلال عصر المماليك، الرباط. ١٩٩٨م.

\*سركيس، يوسف اليان بن موسى سركيس الدمشقي، (ت ١٣٥١هـ/١٩٣٢م)،

٢٠٥- معجم المطبوعات العربية والمعرّبة، منشورات مكتبة المرعشي النجفي.

\*السنباطي، محمد احمد،

٢٠٦- منهج ابن القيم في التفسير، طبعة مجلة البحوث الاسلامية، (القاهرة، ١٩٧٣م).

\*الشبل، علي بن عبد العزيز،

٢٠٧- الإثبات في مخطوطات الأئمة، مطبوعات مكتبة الملك فهد الوطنية، السلسلة

الثالثة، (الرياض، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م).

\*شرف الدين، عبد العظيم عبد السلام،

٢٠٨- ابن قيم الجوزية عصره ومنهجه وآراؤه في الفقه والعقائد والتصوف، دار القلم،

(كويت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٤م).

\* الشيال، جمال الدين ،

٢٠٩- تاريخ مصر الاسلامية طبع البابي الحلبي، ط٢، (القاهرة، ١٩٧٥م).

\*ابن ضويان، ابراهيم بن محمد بن سالم، (ت ١٣٥٣هـ/١٩٣٤م)،

٢١٠- منار السبيل، تحقيق: عصام القلعي، مكتبة المعارف، ط٢، (الرياض،

١٤٠٥هـ).

\*طرخان، ابراهيم علي،

٢١١- مصر والشام في عصر دولة المماليك الجراكسة، (القاهرة ١٩٦٠م).

\*طقوش، محمد سهيل ،

٢١٢- تاريخ المماليك في مصر وبلاد الشام، دار النفائس، (بيروت، ١٤١٨هـ،  
١٩٩٨م).

\*الطريقي، عبد الله بن أحمد بن محمد،

٢١٣- معجم مصنفات الحنابلة، مكتبة الملك فهد، ط١، (الرياض، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م).

\*عاشور ، سعيد عبد الفتاح،

٢١٤- الحركة الصليبية، (القاهرة، ١٩٧٥م) .

٢١٥- المجتمع المصري في عصر سلاطين المماليك، دار النهضة العربية، (القاهرة،  
١٩٩٢م).

٢١٦- مصر والشام في عصر الايوبيين والمماليك ، (القاهرة ، ١٩٧٢م).

\* العبادي أحمد مختار ،

٢١٧- قيام دولة المماليك في مصر والشام ، (القاهرة ، ١٩٧٦م).

\* فريد، محمد بيك،

٢١٨- تاريخ الدولة العلية العثمانية، تحقيق: د. احسان حقي، دار النفائس، ط٦، (بيروت،  
١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م) .

\*فندك، إدوارد بن كرنيليوس، كان حيا قبل، ١٣١٠هـ/١٨٩٢م،

٢١٩- إكتفاء القنوع، دار صادر، (بيروت، ١٩٨٦م) .

\*القاسمي، محمد جمال الدين، (ت١٣٣٢هـ/١٩١٣م)،

٢٢٠- قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، دار الكتب العلمية ، ط١، (بيروت،  
١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م).

\*قلعجي، محمد رواس،

٢٢١- معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، ط١، (بيروت، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م).

٢٢٢- كافي، ابو بكر، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الجامع الصحيح، دار ابن حزم، ط١، (بيروت، ١٤٣٣هـ، ٢٠٠٠م).

\*الكتاني، محمد بن جعفر أبو عبد الله ، (ت ١٣٤٥هـ/١٩٢٦م).

٢٢٣- نظم المتناثر، تحقيق، شرف حجازي، دار الكتب السلفية، (مصر، د.ت).

\*المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم،(ت١٣٥٣هـ/١٩٣٤م)،

٢٢٤- تحفة الأحوزي، دار الكتب العلمية، (بيروت، د.ت).

\*المعاضيدي ، خاشع عيادة وسوادي عبد محمد ودريد عبد القادر،

٢٢٥- الوطن العربي والغزو الصليبي، (بيروت، ١٩٨١م).

\*موي، السير وليم،

٢٢٦- تاريخ دولة المماليك في مصر، ترجمة محمود عابدين وسليم حسن، مطبعة مدبولي، ط١، (القاهرة، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م).

٢٢٧- مجلة الجامعة الاسلامية، العدد، ١١٧.

٢٢٨- مجلة المنار، عدد شوال، ١٣٢٧هـ، المجلد، ١٢.

\*نصار، لطفي أحمد،

٢٢٩- وسائل الترفيه في عصر المماليك، الهيئة المصرية للكتاب، (القاهرة، ١٩٩٩م).

\*النمنكاني، حامد مرزا خان الفرغاني،

٢٣٠- المسائل التسع، مكتبة الايمان، ط٢، (المدينة المنوره ، ١٤٠٥هـ).

\*نيقولا زيادة ،



٢٣١- حملة لويس التاسع على بلاد الشام ، دار المعارف، (دمشق، ١٩٨٦م).

\*نوار، عبد العزيز سليمان،

٢٣٢- تاريخ مصر الإجتماعي، دار الفكر العربي، (القاهرة، د.ت).

\*نور، صلاح الدين محمد،

٢٣٣- الطوائف المغولية في مصر، منشأة المعارف (الإسكندرية، د.ت)

الأطاريح والرسائل الجامعية:

\*الدليمي، داود سلمان صالح،

٢٣٤- الإمام ابن الصلاح منهجه وموارده في مقدمته، اطروحة دكتوراه ، كلية العلوم

الإسلامية، (بغداد ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م).

\*الدليمي، موفق عبد الرزاق خلف،

٢٣٥- ابن القيم منهجه ومروياته التاريخية في زاد المعاد، رسالة ماجستير، معهد التاريخ

العربي والتراث العلمي للدراسات العليا، (بغداد ٢٠٠٠م. ١٤٢٠هـ).

\*الحمداني، طه عثمان،

٢٣٦- منهج وموارد الإمام النووي في كتابه الأسماء واللغات، اطروحة دكتوراه ، معهد

التاريخ العربي والتراث العلمي للدراسات العليا، (بغداد، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م).

\*الطائي عبيد عبد الله،

٢٣٧- منهج الإمام الماوردي في كتابه الحاوي الكبير، كلية اطروحة دكتوراه ، كلية

العلوم الإسلامية، (بغداد، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م).

\*الفلوجي، عماد مخلف،

٢٣٨- منهج الإمام الذهبي في كتابه الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة،

اطروحة دكتوراه، كلية العلوم الإسلامية، (بغداد، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م).

\*محمد، اسماعيل خليل،

٢٣٩- الخطيب البغدادي ومنهجه في كتاب الكفاية، اطروحة دكتوراه، كلية العلوم  
الإسلامية، (بغداد، ١٤٣٠هـ، ٢٠١٠م).

**Arab League  
Union of Arab Historian  
The Arab History and Scientific  
Heritage Institute for Higher Studies  
Baghdad**

**IBN AL-QAIM REASOURCES AND HIS METHOD  
IN BOOK**

**A'ALAM AL-MUAQA'AEEN ABOUT ALLAH  
(691-751 AH)**

**A THESIS  
SUBMITTED TO OBTAIN A DOCTRATE DEGREE IN  
INTELLECTUAL HERITAGE**

**BY  
YOUNIS FAHAD ALI AL-JUBOURI**

**SUPERVISED BY  
PROF. KHALID ZEDAN AL-JUBOURI, PH.D.**

